

المملكة العربية السعودية
جامعة أم القرى
كلية الدعوة وأصول الدين
الدراسات العليا
فرع الحقيقة

Handwritten signatures and stamps, including a circular official stamp and several illegible signatures.



3.1.2.....2044

..177

الاعتصام

للإمام : أبي إسحاق إبراهيم بن موسى الشاطبي
المتوفى سنة [٧٩٠ هـ]

تحقيق ودراسته
القسم الاول

من أول الكتاب إلى نهاية الباب الثالث
 (في أمم الذم البدع عام للإيخض محدثه كونه غيرها)
 رسالة لنيل درجة الماجستير

اعداد الطالب
محمد بن عبد الرحمن بن حمد الشقيير

إشراف الدكتور
علي بن نعيم العلياني

١٤١٥ هـ / ١٤١٦ هـ

ملخص الرسالة

شرح موجز لموضوع الرسالة :

موضوع هذه الرسالة تحقيق القسم الأول من كتاب الاعتصام للإمام أبي أسحاق إبراهيم ابن موسى الشاطبي المتوفى سنة (٧٩٠) من أول الكتاب إلى نهاية الباب الثالث (في أن ذم البدع عام لا يخص محدثة دون غيرها) .

والرسالة تتكون من مقدمة وقسمين ، فالمقدمة تتناول أهمية الموضوع ، ودوافع اختياره ، ومنهج البحث .

أما القسم الأول : فهو قسم الدراسة ، ويتكون من بابين :

الباب الأول : وفيه ثلاثة فصول : الفصل الأول : في عصر المؤلف ، والفصل الثاني :

في حياة المؤلف الشخصية ، والفصل الثالث : في حياة المؤلف العلمية .

الباب الثاني : في التعريف بالكتاب ومخطوطاته وفيه فصلان :

الفصل الأول : في التعريف بالكتاب ، والفصل الثاني في التعريف بنسخ الكتاب

المخطوطة والمطبوعة .

وأما القسم الثاني : فهو النص المحقق ، وفيه تحقيق ما يقارب ثمانين لوحة وفيها مقدمة

المؤلف والثلاثة الأبواب الأولى ، وقد ضمن المؤلف المقدمة التحذير من البدع وأهلها وبيان

مافيه من فساد للدين وهدم لسنة سيد المرسلين صلى الله عليه وسلم ، ثم عقد الباب الأول

فعرّف فيه البدعة ، وشرح معناها ، وبين ضوابطها ، ثم عقد الباب الثاني فذكر فيه أدلة ذم

البدع من القرآن والسنة وكلام السلف الصالح .. ، وما في البدع من الأوصاف المذمومة ،

ثم عقد الباب الثالث لبيان عموم ذم البدع ، وأنه ليس هناك بدعة حسنة ، مع الرد على

القائلين بتقسيم البدع ، مع وجود بعض الاستطرادات .

نتائج البحث :

١ - أن الابتداع من أعظم مايهدم الدين ، ويفرق جماعة المسلمين .

٢ - أن كتاب الاعتصام للشاطبي من أحسن ما أُلِفَ في موضوع البدع وأحكامها والرد

على شبه المبتدعة .


٣ - أن الكتاب لا يخلو من بعض الأخطاء العقيدية المخالفة لمنهج أهل السنة والجماعة ،


وهي قليلة .


عميد الكلية

المشرف على الرسالة

اسم الباحث


د . عبد الله بن عمر الدميحي


د . علي بن تفيح الغيلاني


محمد بن عبد الرحمن الشقير

المقدمة

إن الحمد لله ، نحمده ، ونستعينه ، ونستغفره ، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا ، من يهده الله فلا مضل له ، ومن يضلل فلا هادي له وأشهد أن لا اله الا الله وحده لا شريك له ، وأشهد أن محمدا عبده ورسوله {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُمْ مُسْلِمُونَ} (١) ، {يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا} (٢) ، {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا} (٣) .

أما بعد :

فان نبينا صلى الله عليه وسلم لم يمت الا وقد أكمل الله لنا به الدين ، وأتم علينا به النعمة ، ورضى لنا الاسلام دينا ، قال سبحانه وتعالى : {الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَاتَّمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا} (٤) .

فهذه النعمة من أعظم نعم الله تعالى علينا .

وقد امتن الله علينا بنعمة الاسلام التي ألف الله بها بين قلوبنا فأصبحنا بها إخوانا ، فقال سبحانه : {وَاذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنْتُمْ أَعْدَاءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُمْ بِنِعْمَتِهِ إِخْوَانًا} (٥) .

(١) سورة آل عمران : آية (١٠٢)

(٢) سورة النساء : آية (١)

(٣) سورة الأحزاب : آية (٣٣)

(٤) سورة المائدة : آية (٣)

(٥) سورة آل عمران : آية (١٠٣)

ونهانا ربنا سبحانه عن التفرق والاختلاف ، فقال : {ولا تكونوا كالذين تفرقوا واختلفوا من بعد ما جاءهم البينات} (١)

وامتن الله علينا ببعثة نبينا صلى الله عليه وسلم ، فقال : {لقد من الله على المؤمنين اذ بعث فيهم رسولا من أنفسهم يتلو عليهم آياته ويزكيهم ويعلمهم الكتاب والحكمة وان كانوا من قبل لفى ضلال مبين} (٢).

وأمرنا سبحانه بأخذ ما جاء به الرسول صلى الله عليه وسلم والانتفاء عما نهى عنه ، فقال : {وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا واتقوا الله ان الله شديد العقاب} (٣).

ومع مجيء البيان الواضح من ربنا سبحانه لهذه المسائل العظيمة ، الا أن المبتدعة أبوا الا الاحداث في الدين ، فزادوا فيه ونقصوا منه ، وخالفوا سنة سيد المرسلين ، وأوقعوا في الأمة الخلاف والفرقة .

ولما كان تفريق الدين والابتداع ليس من الدين في شيء كما قال سبحانه : {ان الذين فرقوا دينهم وكانوا شيعا لست منهم في شيء} (٤)، لما كان الأمر كذلك انبرى أهل الحق للرد على هؤلاء المبتدعة ، فبينوا حقيقة أمرهم ، وردوا شبهاتهم وأباطيلهم ، وذبوا عن الحق ، نصيحة لله ولكتابه ولرسوله وللمؤمنين .

وقد كان الامام أحمد بن حنبل رحمه الله من أسبق المؤلفين في هذا الشأن ، فقد ألف كتابه الرد على الجهمية ، وألف ابنه عبد الله كتاب السنة ، وألف الامام البخارى كتابه خلق أفعال العباد ، وألف ابن أبى عاصم كتاب السنة أيضا ، وألف الآجرى كتاب الشريعة ، وألف الامام اللالكائى شرح أصول اعتقاد أهل السنة ، الى غير ذلك من الكتب التى صنفها أهل السنة فى بيان منهج السلف والرد على المبتدعة .

(١) سورة آل عمران : آية (١٠٥)

(٢) سورة آل عمران : آية (١٦٤)

(٣) سورة الحشر : آية (٧)

(٤) سورة الأنعام : آية (١٥٩)

وقد ركزت هذه الكتب على الجانب العقدي أكثر من غيره .
وألفت كتب أيضا في النهى عن البدع عموما ، والتحذير منها ،
وبيان بعض أحكامها ، كالبدع والنهى عنها لابن وضاح ، والباعث على
انكار البدع والحوادث لأبى شامة ، والحوادث والبدع للطرطوشى ، وغيرها
من الكتب الأخرى ، الا أن الطابع العام لهذه الكتب هو النقل فى النهى
عن البدع ، وعدم الدراسة والتحليل لمسائلها .

وهذا مادعا الامام الشاطبى رحمه الله الى تأليف كتابه الفذ (الاعتصام
فى ذم البدع) ، وقد أشار رحمه الله الى هذه الكتب المتقدمة فقال : "وقلما
صنف فيها على الخصوص تصنيف ، وماصنف فيها فغير كاف فى هذه
المواقف" (١) .

وسوف يأتى الكلام على الكتاب بشكل أوسع فى قسم الدراسة (٢) .
وقد طبع الكتاب عدة طبعات ، ولكنها لم تعط الكتاب حقه من
العناية والاهتمام (٣) .

ولذلك وقع اختيارى وزملائى على تحقيق هذا الكتاب ، نسأل الله أن
يكون عملنا فى الكتاب كما ينبغى ، ونسأله سبحانه أن يرزقنا الاخلاص
والتوفيق .

خطة البحث :

قسمت البحث الى قسمين :

القسم الأول : الدراسة .

وتتضمن بابين :

الباب الأول : التعريف بالمؤلف .

ويشتمل على عدة فصول :

(١) انظر النص المحقق (ص ٣٥) .

(٢) سيأتى الكلام على الكتاب فى الفصل الأول من الباب الثانى .

(٣) انظر الكلام على نسخ الكتاب المطبوعة فى الفصل الثانى من الباب الثانى من
الدراسة .

الفصل الأول : عصر المؤلف من مختلف جوانبه ويشمل عدة مباحث :

المبحث الأول : الحالة السياسية .

المبحث الثاني : الحالة الاجتماعية .

المبحث الثالث : الحالة الثقافية .

الفصل الثاني : حياة المؤلف الشخصية وتشمل عدة مباحث :

المبحث الأول : اسمه وكنيته ونسبه ونسبته .

المبحث الثاني : مولده ونشأته وموطنه .

المبحث الثالث : محنته ومآلهم به .

المبحث الرابع : وفاته .

الفصل الثالث : حياة المؤلف العلمية وتشمل عدة مباحث :

المبحث الأول : طلبه للعلم وشيوخه .

المبحث الثاني : تلاميذه .

المبحث الثالث : ثقافته ومؤلفاته .

المبحث الرابع : مكانته العلمية وأقوال العلماء فيه .

المبحث الخامس : عقيدته ومذهبه الفقهي .

الباب الثاني : التعريف بالكتاب ومخطوطاته ، وفيه فصلان :

الفصل الأول : التعريف بالكتاب ، ويشمل :

المبحث الأول : اسم الكتاب .

المبحث الثاني : موضوعه .

المبحث الثالث : سبب تأليفه .

المبحث الرابع : عدد أجزاءه .

المبحث الخامس : توثيقه .

المبحث السادس : قيمته العلمية .

المبحث السابع : منهج المؤلف فيه .

المبحث الثامن : مصادره .

المبحث التاسع : عرض للموضوعات في الجزء المحقق .

المبحث العاشر : الملحوظات على المؤلف .

الفصل الثانى : التعريف بالنسخ ويشمل :

المبحث الأول : النسخ المطبوعة وتقويمها .

المبحث الثانى : النسخ المخطوطة وتقويمها .

القسم الثانى : التحقيق :

وكان عملى فيه كما يلى :

أولاً : قابلت بين النسخ ، وكان منهجى كما يلى :

(١) اختيار النص الصحيح الراجع من النسخ وإثباته فى المتن ، والإشارة

الى ما فى النسخ الأخرى فى الهامش .

والذى جعلنى أختار هذا المنهج على غيره هو عدم تميز احدى

المخطوطات على البقية بما يجعلها تستحق أن تكون أصلاً .

(٢) اذا اتفقت النسخ على الخطأ ، وكان الصواب جزماً فى مرجع ينقل عنه

المؤلف ، فانى أثبت الصواب ، وأجعله بين معكوفين ، وأشير الى ما فى

النسخ فى الهامش .

(٣) واذا اتفقت أصول النسخ على خطأ ، وصحح فى هامشها ، أو وجدت

الصواب فى نسخة الشيخ محمد رشيد رضا المطبوعة ، فانى أثبت

الصواب بين معكوفين ، وأشير الى ما فى أصول النسخ فى الهامش .

(٤) أشير أحياناً الى بعض الفروق بين لفظ المؤلف ولفظ غيره من الكتب

التي ينقل عنها ، أو التي خرجت هذا النقل ، لاسيما ان كان هناك

فائدة .

(٥) اذا وقع خطأ فى اسم رجل فى جميع النسخ فانى أثبت الصواب الذى

فى مراجع ترجمته وأجعله بين معكوفين ، وأشير فى الهامش لما فى

النسخ .

(٦) لأشير الى الفروق بين النسخ فى : (قال الله تعالى) و(قال تعالى)

ونحو ذلك من صيغ الصلاة والسلام على النبى وصيغ الترضى

والترحم .

(٧) أشرت الى صفحات النسخ ، وجعلتها بين هاتين علامتين < > .
 (٨) رمزت للنسخة المدنية بالرمز (م) ، وللمصرية بالرمز (خ) ،
 وللتونسية بالرمز (ت) ، ولطبعة الشيخ محمد رشيد رضا بالرمز (ط) .
 ثانيا : علقت على المسائل العلمية التي تحتاج الى تعليق . واذا كان
 للمؤلف كلام في المسألة في كتبه الأخرى ، فاني أبين موضعه ما استطعت .
 ثالثا : بينت مواضع احالات المؤلف سواء في نفس الكتاب أو في
 الموافقات أو في غيرها من الكتب ، والطبعة التي أحيل اليها في غير الجزء
 المحقق هي طبعة الشيخ محمد رشيد رضا .

رابعا : قمت بمراجعة الآيات القرآنية وتشكيلها مع مراعاة الرسم
 العثماني غالبا ، وأما عزو الآيات الى السور فقد سبقني اليه الأستاذ سليم
 الهلالي في تحقيقه ، الا أنني تأكدت منها بنفسى .

خامسا : خرجت الأحاديث النبوية من الكتب التسعة في الغالب ،
 وقد أزيد على ذلك في بعض الأحاديث ، وقد حكمت على الأحاديث بناء
 على حكم العلماء سواء المتقدمين أو المتأخرين .

سادسا : عزوت الآثار الى من رواها من الكتب المسندة وغيرها . ولم
 أترك شيئا منها الا بعد بذل الجهد في البحث عنه .

سابعا : عزوت أقوال الصوفية التي نقلها المؤلف عنهم الى كتبهم
 كالطبقات للسلمى ، والرسالة للقشيري .

ثامنا : عزوت أقوال العلماء الى مواضعها التي ينقل عنها المؤلف ، الا
 الأقوال التي لم أتمكن من الوصول اليها بسبب كون الكتاب مخطوطا أو نحو
 ذلك .

تاسعا : ترجمت للأعلام غير المشهورين ، وأما العلماء المشهورين
 كالأئمة الأربعة وأصحاب الكتب الستة ، فلم أترجم لهم . وقد أترجم لمن
 تكون شهرته نسبية .

عاشرا : شرحت الكلمات الغريبة من معاجم اللغة ، وضبطت بالشكل
 ما يحتاج منها الى ضبط .

- الحادى عشر : عرفت بالفرق المذكورة من كتب الفرق المشهورة .
الثانى عشر : عرفت بالبلدان والأماكن من معاجم البلدان .
الثالث عشر : نظمت مادة النص بما هو متعارف عليه فى عصرنا .
الرابع عشر : وضعت فهرس عامة وتشمل :

- (١) الآيات القرآنية
- (٢) الأحاديث النبوية
- (٣) الآثار
- (٤) الأعلام
- (٥) الفرق
- (٦) الأماكن
- (٧) الكلمات الغريبة
- (٨) المصادر والمراجع
- (٩) الموضوعات

هذا هو منهجى فى تحقيق النص .

وأما عن المصاعب التى واجهتنى ، فمن أهمها تأخر الحصول على المخطوطة التونسية ، حيث كان تعامل المكتبة الوطنية فى تونس بطيئاً جداً ، مع كثرة اتصالى بهم هاتفياً ، إضافة الى الطلب الرسمى من الجامعة .
ومن الصعوبات كذلك اختيار الصواب من النسخ ، مع غموض بعض المواضع فى الكتاب .

ومن الصعوبات كذلك كثرة الأقوال المنقولة من آثار الصحابة رضى الله عنهم وأقوال غيرهم من السلف ، مما جعلنى أجرد كثيراً من الكتب والتراجم لتخريجها ، سيما وأن بعضهم تكون ترجمته طويلة .

وبعد ، فانى أحمد الله تعالى وأشكره وأثنى عليه الشاء كله على التوفيق لاختيار هذا الموضوع والاعانة عليه ، فقد عشت مع هذا الكتاب ومؤلفه عيشاً هنيئاً ، فاستفدت منه فوائد جلييلة ، وانتفعت به منافع عظيمة ، سيما وأن مؤلفه عالم جهيد ، صاحب اخلاص وتجرد ، وقد بذلت فى دراسته

وتحقيقه الجهد ، ومع ذلك فاني مقر بتقصيري وعجزى ، وأسأل الله تعالى أن يعفو عن خطأى .

وأخيرا فاني أحمد الله وأشكره على نعمه التي لا تحصى ، ثم انى أشكر كل من أعاننى على هذا البحث أو أفادنى بأى فائدة ، وأخص بالشكر شيخى الفاضل الدكتور على بن نفيح العليانى ، الذى تفضل بالاشراف على هذه الرسالة مع كثرة أشغاله ، وقد استفدت من ملاحظاته وتوجيهاته وحسن معاملته ، فجزاه الله خير الجزاء .

كما أشكر الدكتور عبد الله بن عمر الدميحى ، فقد كان له فضل فى اختيارى للموضوع ، فجزاه الله خيرا .

كما أشكر جامعة أم القرى ومنسوبيها على تهيئة الدراسة لى فى صرحها العامر .

ولله الحمد والشكر كثيرا ، وصلى الله وسلم على نبينا المبعوث بشيرا ونذيرا .

كتبه الطالب

محمد بن عبدالرحمن بن حمد الشقير

(٩)

القسم الأول الدراسة

وتشمل :

الباب الأول : التعريف بالمؤلف

الباب الثانى : التعريف بالكتاب ونسخه

الباب الأول التعريف بالمؤلف

ويشتمل على عدة فصول :

الفصل الأول : عصر المؤلف من مختلف جوانبه

الفصل الثاني : حياة المؤلف الشخصية

الفصل الثالث : حياة المؤلف العلمية

(١١)

الفصل الأول عصر المؤلف من مختلف جوانبه

ويشمل :

المبحث الأول : الحالة السياسية

المبحث الثاني : الحالة الاجتماعية

المبحث الثالث : الحالة الثقافية

٢٥٢٢



المبحث الأول الحالة السياسية

عاش الامام الشاطبي رحمه الله في القرن الثامن الهجرى ، وكانت حياته في مدينة غرناطة^(١) الأندلسية ، والتي كان يحكمها في ذلك الوقت ملوك بنى نصر ، ويسمون كذلك بنى الأحمر ، ويعود نسبهم الى الصحابى الجليل سعد بن عبادۃ الأنصارى رضى الله عنه^(٢). وقد حكمت هذه الدولة مملكة غرناطة مايزيد على قرنين ونصف ، حيث نشأت مملكتهم عام ٦٣٥هـ على يد مؤسس الدولة الغالب بالله أبو عبد الله محمد بن يوسف بن محمد .. بن نصر بن قيس الخزرجى الأنصارى ، وانتهت عام ٨٩٧هـ على أيدي نصارى أسبانيا^(٣).

وقد عاشت هذه الدولة اضطرابات سياسية بين ملوكها ، وذلك بعد مؤسسها الأول ، فها هو لسان الدين بن الخطيب^(٤) أحد وزراء الدولة المقربين يصور لنا ماوقع بين ملوكها بعد مؤسسها الأول فيقول : "... وولى بعده ولده وسميه السلطان - ثانى ملوكهم وعظيمها - أبو عبد الله ، وطالت مدته الى أن توفى عام أحد وسبعمئة ، وولى بعده ولده وسميه أبو عبد الله

(١) غرناطة : بفتح أوله وسكون ثانيه ، ثم نون ، وبعد الألف طاء مهملة ، واغرناطة بالألف في أوله أسقطها العامة ، وهى أقدم مدن كورة البيرة من أعمال الأندلس وأعظمها وأحسنها وأحصنها . انظر : معجم البلدان لياقوت الحموى (٤/١٩٥) ، الاحاطة في أخبار غرناطة للسان الدين بن الخطيب (٩١/١) .

(٢) الاحاطة في أخبار غرناطة (١١٩/١) .

(٣) نهاية الأندلس لعبد الله عنان (ص ١٣٩) .

(٤) هو محمد بن عبد الله بن سعيد المعروف بلسان الدين بن الخطيب ، ذو الوزارتين أديب ، شاعر ، مؤرخ ، مشارك فى الطب وغيره ، ومن كتبه الاحاطة فى أخبار غرناطة واللمحة البدرية فى الدولة النصرىة وغيرهما .

انظر : نفح الطيب للمقرى (٨/١٣٠) ، شجرة النور الزكية لمحمد مخلوف (ص ٢٣٠) .

محمد ، وخلع يوم الفطر من عام ثمانية وسبعمئة ، وتوفي في شوال عام أحد عشر وسبعمئة ، وولى بعده خالعه أخوه نصر أبو الجيوش ، وارتبك أمره ، وطلب الأمر ابن عم أبيه السلطان أبو الوليد اسماعيل بن الفرّج بن اسماعيل صنو الأمير الغالب بالله أول ملوكهم ، فتغلب على دار الامارة في ثاني ذى القعدة من عام ثلاثة عشر وسبعمئة ، وانتقل نصر مخلوعا الى مدينة وادى آشى ، وتوفي عام اثنين وعشرين وسبعمئة ، وتماضى ملك السلطان أبى الوليد الى الثالث والعشرين من رجب عام خمسة وعشرين وسبعمئة ، ووثب عليه ابن عمه في طائفة من قرابته فقتلوه ببابه ، وخاب فيما أملوه سعيهم ، فقتلوا كلهم يومئذ ، وتولى أمره ولده محمد ، واستمر الى ذى الحجة من عام أربعة وثلاثين وسبعمئة ، وقتل بظاهر جبل الفتح بأيدي جنده من المغاربة ، وتولى الأمر بعده أخوه أبو الحجاج يوسف ، ودام ملكه الى يوم عيد الفطر من عام خمسة وخمسين وسبعمئة ، وترامى عليه في صلاته ممرور بمدية في يده فقتله ، وقدم لأمره الأكبر من أولاده ... " (١).

وابنه هذا هو محمد بن أبى الحجاج ، وقد سلب منه ملكه ثم عاد اليه عام (٧٦٣هـ) ، " واستمر ملكه الى أن توفي عام ٧٩٣هـ ، ودامت فتن داخلية حتى سقطت مملكتهم عام (٨٩٧هـ) على أيدي نصارى أسبانيا " (٢).

ولا يخفى ما يصوره نص ابن الخطيب السابق من الاضطرابات السياسية الداخلية بين ملوك هذه الدولة.

وقد عانت هذه الدولة من العدو الخارجى ، وهم النصارى الأسبان الذين كانوا يتربصون بهم ، ولا يفترون عن مهاجمتهم الا اذا انشغلوا بالقتال فيما بينهم ، وجهاد هذه الدولة ضد النصارى من أروع حسناتها ، حيث واجهت النصارى ما يزيد على قرنين ، مع احاطة العدو بها ، ومع بعدها عن ديار المسلمين .

(١) الاحاطة في أخبار غرناطة (١١٩/١) ، اللوحة البدرية (ص ٣٣-٣٤) .

(٢) نهاية الأندلس لعبد الله عنان (ص ٢٧-٢٨، ١٣٩) .

وكان من حسنات هذه الدولة ايواؤها للمسلمين الذين كانت تسقط مدنها في أيدي النصارى .

وقد كان للعلماء دور هام في الساحة السياسية ، ويبرز ذلك في توعيتهم للناس ، وتحذيرهم من هذا العدو ، وتحريك حمياتهم . قال في أزهار الرياض : "لما تقلص الاسلام بالجزيرة ، واسترد الكفار أكثر أمصارها وقراها على وجه العنوة والصلح والاستسلام ، لم يزل العلماء والكتاب والوزراء يحركون حميات ذوى البصائر والأبصار ، ويستنهضون عزماتهم في كل الأمصار" (١).

ولم يقتصر علماء الأندلس على الجهاد باللسان والقلم ، بل شاركوا بأنفسهم في المعارك ضد النصارى ، ومن ذلك معركة طريف (٢) وغيرها . وقد عاصر الامام الشاطبي رحمه الله (مايقارب) أربعة ملوك من ملوك هذه الدولة بداية من السلطان أبى الوليد اسماعيل بن فرج (٧٢٢-٧٢٥هـ) ، ونهاية بمحمد بن يوسف بن اسماعيل (٧٥٥-٧٩٣هـ) . ولا يظهر من ترجمة الامام الشاطبي أنه كان ذا عناية بما يدور في الواقع السياسى ، وانما كان شغله العلم والتعليم ، والدعوة الى السنة والنهى عن البدع ، والاجتهاد فى الاصلاح . ولاشك أن ذلك من أعظم أسباب قيام الدول وبقائها .

(١) أزهار الرياض فى أخبار القاضى عياض للمقرى (٦٣/١) .

(٢) هى موقعة وقعت بين المسلمين والنصارى فى الأندلس سنة (٧٤١هـ) ، وقد استشهد فى هذه المعركة عدد كبير من العلماء ، وقد انتصر المسلمون فيها . انظر : الاحاطة فى أخبار غرناطة (٣٣٢/٤) ، نفح الطيب (١٤/٥) .

المبحث الثاني الحالة الاجتماعية

لقد صور لنا لسان الدين ابن الخطيب الحالة الاجتماعية في مملكة غرناطة تصويرا حسنا ، ولاسيما أنه كان من أهلها . فقد تكلم عن سكان مملكة غرناطة من حيث قوتهم ، وعملتهم ، وملابسهم ، وحلى نسائهم ، وأجناسهم البشرية ، وتعداد قراهم ، وأحوالهم الدينية ، بل حتى أوصافهم الخلقية .

فعن أقواتهم قال رحمه الله : "وقوتهم الغالب البر الطيب عامة العام ... ، وفواكههم اليابسة عامة العام متعددة ، يدخرون العنب سليما من الفساد الى شطر العام ، الى غير ذلك من التين والزبيب والتفاح .. ، الى غير ذلك مما لاينفذ ولاينقطع مدده الا في الفصل الذى يزهد فى استعماله" (١) . ويقول رحمه الله عن عملتهم : "وصرفهم فضة خالصة ، وذهب ابريز طيب محفوظ" (٢) .

وعن خيرات بلادهم قال رحمه الله : "ولها معادن جوهريّة من ذهب وفضة ورصاص وحديد .. ، وقال بعض المؤرخين : ومن كرم أرضنا أنها لاتعدم زريعة بعد زريعة ، ورعيّا بعد رعى طول العام ، وفي عمالتها المعادن الجوهريّة .." (٣) ، ثم ذكر خيرات المتعددة .

وقال عن قرى هذه المملكة : "وتنيف أسماؤها على ثلاث مئة قرية ماعدا مايجاور الحضرة من كثير من قرى الاقليم أو مااستضافته الحصون المجاورة" (٤) . ثم شرع فى ذكرها .

(١) انظر الاحاطة فى أخبار غرناطة لابن الخطيب (١٣٧/١) .

(٢) نفس المرجع (١٣٧/١) .

(٣) نفس المرجع (٩٨-٩٩) .

(٤) نفس المرجع (١٢٦/١) .

وقال في موضع آخر : "وقد ذكرنا أن أكثر هذه القرى أمصار فيها ما يناهز خمسين خطبة ، تنصب فيها لله المنابر ، وترفع الأيدي ، وتتوجه الوجوه" (١).

وقال عن ألسنتهم وأجناسهم : "وألسنتهم فصيحة عربية ، ويتخللها غرب كثير ، وتغلب عليهم الامالة ، وأخلاقهم أئبة في معاني المنازعات ، وأنسابهم عربية ، وفيهم من البربر والمهاجرة كثير" (٢).

ولقد جمعت مملكة غرناطة كثيرا من مسلمي الأندلس الذين كانوا يأوون اليها بسبب احتلال النصارى لبلادهم مما أدى الى استثمار مافي هذه البلاد من خيرات وافرة.

وأما تجارة غرناطة فقد كانت تجارة واسعة بسبب الثغور الجنوبية البحرية ، لاسيما مالقة (٣) والمرية (٤) ، فهي من أغنى الثغور الأندلسية وأزخرها بالحركة التجارية ، فاستطاعت غرناطة أن تربط صلات اقتصادية تجارية مع دول أخرى (٥).

ويبدو أن الوضع الاقتصادي في زمن الامام الشاطبي قد اعتراه الضعف حتى ان بيت المال أصبح عاجزا عن تجديد بناء أسوار الحصون ، واختلف الفقهاء هل يجوز توظيف ذلك على الأهالي ؟ وكان الامام الشاطبي ممن أفتى بالجواز اعتمادا على مبدأ المصلحة المرسل (٦).

(١) انظر الاحاطة في أخبار غرناطة (١٣٢/١) .

(٢) نفس المرجع (١٣٤/١) .

(٣) مالقة : بفتح اللام والقاف ، مدينة بالأندلس عامرة من أعمال (رية) سورها على شاطئ البحر بين الجزيرة الخضراء والمرية . معجم البلدان (٤٣/٥) .

(٤) المرية : بالفتح ثم الكسر وتشديد الياء بنقطتين من تحتها ، وهي مدينة كبيرة من كورة البيرة من أعمال الأندلس من بناء الأمير الناصر لدين الله عبد الرحمن بن محمد . انظر معجم البلدان (١١٩/٥-١٢٠) .

(٥) انظر نهاية الأندلس لعبد الله عنان (ص ٣٢٦) .

(٦) انظر فتاوى الامام الشاطبي (ص ٢٨) ، وقريبا من هذا مافي الاعتصام للشاطبي (١٢٣-١٢١/٢) .

ومن مظاهر الضعف المالى استفتاء البعض للامام الشاطبي : "هل يباح لأهل الأندلس بيع الأشياء التى منع العلماء بيعها من أهل الحرب كالسلاح وغيره ، لكونهم محتاجين الى النصارى فى أشياء أخرى من المأكول والملبوس وغير ذلك؟ أم لافرق بين أهل الأندلس وغيرهم من أرض الاسلام ..."(١). ولعل سبب ماوقع فيه أهل الأندلس من الضيق بعدهم عن الله والاسراف فى التنعم ، فقد وصفهم ابن الخطيب بالعبادة البالغة فى التزين ، كما ذكر فشوا الغناء فى بلادهم حيث قال عن نسائهم : "وقد بلغن من التفنن فى الزينة لهذا العهد ، والمظاهرة بين المصبغات ، والتنفيس بالذهبيات والديباجيات ، والتماجن فى أشكال الحلى ، الى غاية نسأل الله أن يغض عنهن فيها عين الدهر ، ويكفكف الخطب ، ولا يجعلها من قبيل الابتلاء والفتنة ، وأن يعامل جميع من بها بستره ، ولا يسلبهم خفى لطفه بعزته وقدرته"(٢).

وقال عن فشوا الغناء عندهم : "والغناء بمدينتهم فاش حتى فى الدكاكين التى تجمع صنائعها كثيرا من الأحداث ..."(٣).

ويظهر أن البدع كانت فاشية أيضا فى هذا المجتمع ، فقد قال الامام الشاطبي فى مقدمة الكتاب : ".. لأنه لما كثرت البدع وعم ضررها ، واستطار شررها ، ودام الاكباب على العمل بها ، والسكوت من المتأخرين على الانكار لها ، وخلفت بعدهم خلوف جهلوا أو غفلوا عن القيام بفرض القيام فيها ، صارت كأنها سنن مقررات ، وشرائع من صاحب الشرع محررات ، فاختلط المشروع بغيره ، فعاد الراجع الى محض السنة كالخارج عنها كما تقدم ، فالتبس بعضها ببعض ..."(٤).

ولاشك أن فشوا المعاصى والبدع ، وركون الناس الى الدنيا سبب فى زوال النعم ، وقد كانت هذه الأمور سبب رئيسى فى ذهاب دولة المسلمين بالأندلس .

(١) انظر فتاوى الامام الشاطبي (ص ١٤٤-١٤٧) .

(٢) انظر الاحاطة فى أخبار غرناطة (١/١٣٩) .

(٣) المصدر السابق (١/١٣٧) .

(٤) انظر النص ، المحققة ، (ص ٣٥) .

المبحث الثالث الحالة الثقافية

لقد كان الزمن الذى عاش فيه الامام الشاطبي من أفضل الأزمنة العلمية سواء فى المشرق أو فى المغرب ، فقد عاش الامام الشاطبي فى القرن الثامن الهجرى ، وهو قرن حافل بشخصيات علمية ومؤلفات رائعة فى جميع الفنون .

ففى المشرق كان زمن الامام ابن القيم ، والحافظ الذهبي ، والامام ابن كثير ، والامام ابن رجب وأمثال هؤلاء العلماء الكبار . وفى المغرب أيضا كان المستوى العلمى فى أروع مراحلها ، اذ نجد العلماء الكبار ، والفنون المتعددة ، والمناظرات العلمية ، واهتمام الأمراء بالعلم ، وغير ذلك من صور الرقى العلمى .

وكانت أوروبا فى هذه الحقبة ترسل أبناءها للتعليم فى بلاد الأندلس المسلمة ، قال فى نهاية الأندلس : "وكانت الأمة الأندلسية تتمتع حتى فى عصورها الأخيرة بحضارة زاهرة ، كانت مثار التقدير والاعجاب فى سائر الأمم الأوروبية ، وكان يحج الى معاهدها العلمية كثير من الطلاب من مختلف أنحاء أوروبا" (١).

ويقول الشيخ محمد الطاهر ابن عاشور : "وكان العلماء من سائر الفنون متوافرين فى بلاد الأندلس . وهذه طائفة كانت فى عصر واحد أو آخر القرن الثامن ، من سنة ٧٧٢ حتى ٨٠٠ مامنها الا امام يعنى اليه ويعتمد فى علمه عليه مثل ابن جزى وابن لب وابن الفخار وابن الجياب وابن عاصم فى الفقهاء ، وأبى حيان وابن الصايغ فى النحاة ، والشاطبي فى الأصول وفلسفة الشريعة وابن الخطيب وابن زمرك والوزير ابن عاصم فى رجال القلم والسياسة وابن هذيل الحكيم فى الفلسفة . انما كان القضاء الأخير على العلم

بالأندلس في القرن التاسع" (١).

وقد كان لاهتمام أمراء الدولة النصرية بالعلم وتشجيعهم لأهله دور هام في رفع المستوى العلمى في مملكتهم ، خاصة في عهد السلطان أبى الحجاج يوسف بن اسماعيل النصرى المتوفى سنة (٧٥٥هـ) ، فقد كان عالما أديبا شغوفا بالعلوم (٢).

واشتهر الأمير أبو الوليد اسماعيل بن السلطان يوسف الثانى المتوفى سنة (٨٠٥هـ) بحبه للأدباء والعلماء ، وله في الأدب كتاب (نثر الجمان في شعر من نظمى وإياه الزمان) ، وقد ترجم فيه لأعلام عصره في الشعر والأدب .

وأما عن المراكز العلمية في مملكة غرناطة ، فاشتهر منها مركزان : الأول : الجامع الأعظم ، وقد كان مقصدا لطلاب العلم ، كما كان مقصدا للعباد . ومن أشهر مدرسيه أبو سعيد فرج بن لب ، وأبو بكر أحمد بن جزى .

الثانى : المدرسة النصرية ، وقد أنشأت هذه المدرسة في عهد السلطان يوسف أبو الحجاج المتوفى سنة (٧٥٥هـ) ، وقد قال عنها لسان الدين ابن الخطيب : "جاءت نسيجة وحدها بهجة وصدرا وظرفا وفخامة" (٣).

وممن قام بالتدريس فيها محمد بن على بن أحمد الخولانى المعروف بابن الفخار المتوفى سنة (٧٥٤هـ) (٤) ، وفرج بن قاسم بن أحمد بن لب التغلبى المتوفى سنة (٧٨٣هـ) (٥).

(١) أليس الصبح بقريب لابن عاشور (ص ٧٩) .

(٢) انظر الاحاطة في أخبار غرناطة لابن الخطيب (٢٠/١) .

(٣) نفس المرجع (٥٠٩/١) .

(٤) نفس المرجع (٣٥/٣) .

(٥) نفس المرجع (٢٥٤/٤) .

وقد كان من أسباب هذه النهضة العلمية في غرناطة تجمع مسلمى
الأندلس فيها بسبب استيلاء النصارى على مدنها ، فاجتمعت في غرناطة
ثقافات عديدة ، وقدرات علمية متنوعة .
وأما المذهب السائد عند أهل الأندلس فهو مذهب الامام مالك رحمه
الله (١) ، فقد كان هو العمدة في الفتوى والقضاء (٢) .

(١) انظر الاحاطة في أخبار غرناطة لابن الخطيب (١٣٤/١) .

(٢) فتاوى الامام الشاطبي (ص ٣١) .

الفصل الثاني حياة المؤلف الشخصية

وتشمل :

المبحث الأول : اسمه وكنيته ونسبه ونسبته

المبحث الثاني : مولده ونشأته وموطنه

المبحث الثالث : محنته ومآلاتهم به

المبحث الرابع : وفاته

المبحث الأول اسمه وكنيته ونسبه ونسبته

أجمع من ترجم للامام الشاطبي على أن اسمه : ابراهيم بن موسى بن محمد . ولم يزيدوا على هذا الاسم أحدا .

أما كنيته : فقد اجمعوا أيضا على أن كنيته (أبو اسحاق) .

وأما نسبة : فهو من قبيلة لخم ، وهى قبيلة من قبائل اليمن ، ومنهم كانت ملوك العرب فى الجاهلية ، وهم آل عمرو بن عدى بن نصر اللخمى (١) .

وأما نسبته : فهو الغرناطى الشاطبي .

فأما الغرناطى فنسبة الى مملكة غرناطة التى عاش بها ، وتقدم الكلام عليها .

وأما الشاطبي فنسبة الى مدينة شاطبة ، وهى مدينة فى شرق الأندلس ، وشرق قرطبة ، وهى مدينة كبيرة قديمة (٢) .

ولأعلم سبب نسبته الى شاطبة ، فلعلها كانت مهاجر أسرته قبل غرناطة .

(١) انظر : الأنساب للسمعاني (١٣٢/٥) ، الصحاح للجوهري (٢٠٢٨٥) ، معجم قبائل العرب لكحالة (١٠١٢/٣) .

(٢) انظر معجم البلدان لياقوت (٣٠٩/٣) .

المبحث الثاني مولده ونشأته وموطنه

أما مولده : فلم يذكر أحد ممن ترجم له سنة ولادته ولا مكانها ، بل ان منهم من نص على أنه لم يقف عليها ، كما قال أحمد بابا التنبكتي (١) - مع سعة ترجمته - : "ولم أقف على مولده رحمه الله" (٢).

وقد اجتهد الشيخ محمد أبو الأجفان في تقدير سنة ولادته فقال : "لم يعين المترجمون لأبي اسحاق .. الشاطبي سنة ولادته ، ويمكننا أن تقدر الفترة التي ولد فيها ، استنتاجا من تاريخ وفاة شيخه أبي جعفر أحمد بن الزيات الذي كان أسبق شيوخه وفاة ، فقد كانت سنة وفاته ٧٢٨هـ ، وهي السنة التي يكون فيها مترجمنا يافعا ، وذلك مما يجعلنا نرجح أن ولادته كانت قبيل سنة (٧٢٠هـ)" (٣).

وأما نشأته وموطنه : فقد كانت في غرناطة آخر مملكة للمسلمين بالأندلس ، فيها نشأ ، وبها طلب العلم ، وفيها أصبح عالما مفتيا . ولم يذكر الذين ترجموا له المسائل الدقيقة في نشأته ، ولاذكروا أسرته ، وإنما ركزوا على ذكر شيوخه وسماعاته رحمه الله .
ولم يذكر عن الامام الشاطبي أنه رحل من غرناطة .

-
- (١) هو أحمد بن أحمد بن أحمد بن عمر بن محسن الصنهاجي الماسي السوداني التنبكتي ، التكروري المالكي ، فقيه عالم مؤرخ ، ومن مؤلفاته : كفاية المحتاج ، ونيل الابتهاج . توفي سنة (١٠٣٢هـ) .
انظر : خلاصة الأثر للمجى (١/٢١٧٠) ، شجرة النور الزكية (ص ٢٩٨) .
(٢) نيل الأبتهاج (ص ٤٩) .
(٣) انظر مقدمة الأستاذ محمد أبو الأجفان لفتاوى الشاطبي (ص ٣٢) .

المبحث الثالث محنته وما ابتلأ به

لما كان الامام الشاطبي رحمه الله من الرجال المخلصين الذين يصدعون بالحق ، ولا يخافون في الله لومة لائم ، ابتلى رحمه الله بمن يعاديه ويوجه اليه من الاتهامات بل الافتراءات ما هو منه برىء ، شأنه في ذلك شأن العلماء الصادقين الذين يؤثرون رضى الله على رضى الخلق ، ويشبتون على الحق وان عاداهم أكثر الناس . وهذه الاتهامات التي وجهت الى الامام الشاطبي هي :

- (١) اتهم رحمه الله بالقول بأن الدعاء لا ينفع وأنه لا فائدة فيه (١) .
- وسبب هذه التهمة أن الامام الشاطبي لم يلتزم الدعاء بهيئة الاجتماع في أدبار الصلاة حالة الامامة (٢) ، وقد كان الناس في الأندلس يلتزمون به في ذلك الزمن .
- وممن رمى الامام الشاطبي بهذه التهمة شيخه أبو سعيد بن لب (٣) .

(١) وهذا القول عزاه شارح الطحاوية الى قوم من المتفلسفة وغالية المتصوفة محتجين بأن المشيئة الإلهية ان اقتضت حصول المطلوب، فلا حاجة الى الدعاء، وان لم تقتضه فلا فائدة فيه أيضا. وقد بين بطلان قولهم بضرورة الدين والعقل والحس والفطرة، وقد رد قولهم بمنع المقدمتين حيث ذكر قسما ثالثا وهو ان تقتضيه المشيئة بشرط لا تقتضيه مع عدمه ، وقد يكون الدعاء من شرطه ، كما توجب الثواب مع العمل الصالح... ثم انه اذا لم يحصل المطلوب فقد يحصل غيره للسائل من خيري الدنيا والآخرة كما قال صلى الله عليه وسلم "مامن رجل يدعو الله بدعوة ليس فيها إثم ولا قطيعة رحم إلا أعطاه بها إحدى ثلاث خصال : إما أن يعجل له دعوته أو يدخر له من الخير مثلها، أو يصرف عنه من الشر مثلها ، قالوا إذا نكث، قال : الله أكثر" المسند (١٨/٣)، وصححه الألباني في تعليقه على شرح الطحاوية (ص ٤٦٢)، انظر شرح الطحاوية (ص ٤٦٠-٤٦٢).

(٢) انظر النص المحقق (ص ٢٣) .

(٣) انظر كلامه في المعيار المعرب للونشريسي (٣٦٩/٦-٣٧٠) .

وقد رد الامام الشاطبي على أصحاب هذا القول ، وبين أنه لم يكن من فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا من قوله ولا اقراره ، كما لم يفعله أحد من السلف (١).

ورأى الامام الشاطبي في هذه المسألة هو الصواب ، اذ أن هذا العمل من المحدثات ، وقد سبقه شيخ الاسلام ابن تيمية الى الحكم ببدعية هذا العمل حيث قال : "أما دعاء الامام والمؤمنين جميعا عقيب الصلوات فهو بدعة" (٢).

(٢) اتهم رحمه الله بالرفض وبغض الصحابة رضى الله عنهم . وسبب هذه التهمة أن الامام الشاطبي لم يلتزم ذكر الخلفاء الراشدين في الخطبة على الخصوص ، واحتج بأن ذلك لم يكن من شأن السلف في خطبهم ولا ذكره أحد من العلماء المعترين في أجزاء الخطب (٣). وليس في موقف الامام الشاطبي من هذه المسألة ما يدل على بغضه للصحابة رضى الله عنهم ، ثم ان الامام الشاطبي له سلف فيما ذهب اليه ، فقد عزا هذا القول الى أصبغ (٤)، والعز بن عبد السلام (٥) كما سيأتى في المقدمة.

واذا نظرنا الى أن ذكر الخلفاء الراشدين في الخطبة كان ملتزما به في بيئة الامام الشاطبي ، بل يعد تاركة مبتدعا ، فلا شك أن كسر هذه القاعدة أمر مطلوب ، لأن ذكر الخلفاء الراشدين في الخطبة ليس ركنا فيها ولا واجبا. والمسألة من المسائل الخلافية ، ولشيخ الاسلام ابن تيمية تفصيل في المسألة ، وقد ذكر أن من أهل السنة من يفعله ومنهم من يتركه ، الا أنه قد يكون مأمورا به اذا كان فيه تحصيل لمقصد شرعى كالرد على الخوارج

(١) انظر الاعتصام (٣٤٩/١-٣٦٨) ، (١/٢-٦) .

(٢) الفتاوى (٥١٩/٢٢) .

(٣) انظر النص المحقق (ص ٢٣) .

(٤) ستأق ترجمته في النص المحقق (ص ٢٣) .

(٥) ستأق ترجمته في النص المحقق (ص ٢٤) .

الذين يبغضون عليا وعثمان ويكفرونهما^(١).

والذى رمى الشاطبي بذلك هو شيخه أبو سعيد بن لب^(٢).

(٣) اتهم الامام الشاطبي رحمه الله بالقول بجواز القيام على الأئمة حيث قال :

"وتارة أضيف الى القول بجواز القيام على الأئمة ، وماأضافوه الا من عدم ذكرى لهم فى الخطبة ، وذكرهم فيها محدث لم يكن عليه من تقدم"^(٣). وهذه المسألة من جنس المسألة التى قبلها ، وليس فى موقف الشاطبي منها مايدل على هذه التهمة .

والامام الشاطبي له سلف فيما ذهب اليه ، فان ترك الدعاء لأحد فى الخطبة هو رأى الامام الشافعى فى كتابه الأم (٢٠٢/١-٢٠٣) ، والامام البيهقى فى السنن الكبرى (٢١٧/٣) ، والعز بن عبد السلام فى فتاواه ، فتوى رقم (١٦) .

وهناك من أجاز الدعاء للسلطان فى الخطبة كالامام الطحاوى فى حاشيته على مراقى الفلاح (ص٤٢٢) ، والامام النووى فى روضة الطالبين (٥٢٧/٤) ، والامام ابن قدامة فى المغنى (١٥٧/٢) .

(٤) اتهم الامام الشاطبي رحمه الله بالتزام الحرج والتنطع فى الدين . وسبب هذا كما قال الشاطبي : "وانما حملهم على ذلك أنى التزمت فى التكليف والفتيا الحمل على مشهور المذهب الملتزم لأتعداه ، وهم يتعدونه ويفتون بما يسهل على السائل ويوافق هواه ، وان كان شاذا فى المذهب الملتزم أو فى غيره ، وأئمة العلم على خلاف ذلك ..."^(٤).

وليس فى موقف الشاطبي أى تنطع ، وانما أراد اغلاق باب تتبع الرخص ، وتحكيم الهوى فى اختيار الفتوى . وقد تكلم الامام الشاطبي عن

(١) انظر منهاج السنة (١٥٦/٤-١٧٠) .

(٢) انظر ذلك فى المعيار المغرب للونشريسي (٣٧١/٦-٣٧٢) .

(٣) انظر النص المحقق (ص٢٥) .

(٤) انظر النص المحقق (ص٢٥) .

هذه المسألة بشكل أوسع في كتابه الموافقات (١).

والصواب أن الفتوى ينبغي أن تكون بالقول الراجح الذي يعضده الدليل ، سواء كان في المذهب أو في غيره من المذاهب الأخرى .
(٥) اتهم أيضا بمعادة أولياء الله .

قال رحمه الله : "وسبب ذلك أنى عادت بعض الفقراء المبتدعين المخالفين للسنة ، المنتصبين - بزعمهم - لهداية الخلق ، وتكلمت للجمهور على جملة من أحوال هؤلاء الذين نسبوا أنفسهم الى الصوفية ولم يتشبهوا بهم" (٢).

وقد وصف الامام الشاطبي طريقة هؤلاء الصوفية في زمنه بقوله : "حتى صارت في هذا الزمان الأخير كأنها شريعة أخرى غير مأتى بها محمد صلى الله عليه وسلم" (٣).

ولاشك أن هؤلاء تجب معاداتهم في الله .

(٦) اتهم رحمه الله بأنه مخالف للسنة والجماعة ، حيث قال :
"وتارة نسبت الى مخالفة السنة والجماعة ، بناء منهم على أن الجماعة التي أمر باتباعها وهي الناجية ، ماعليه العموم ، ولم يعلموا أن الجماعة ماكان عليه النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه والتابعون لهم باحسان" (٤).
وقد تكلم الامام الشاطبي عن المراد بالجماعة الواردة في الحديث بشكل أوسع في الباب التاسع من الكتاب (٥).

(١) (١٤٦/٤) .

(٢) انظر النص المحقق (ص ٢٥) .

(٣) انظر النص المحقق (ص ١٦٢) .

(٤) انظر النص المحقق (ص ٢٦) .

(٥) انظر الاعتصام (٢/٢٥٨-٢٦٧) .

وقد رد الامام الشاطبي هذه الافتراءات بقوله : " وكذبوا على في جميع ذلك ، أو وهموا ^(١) ، والحمد لله على كل حال " ^(٢) .
ولاشك أن الامام الشاطبي كان بريئاً من هذه التهم الزائفة التي لامستند لها الا الجهل والتعصب واتباع الهوى ، اذ أننا لانجد في شيء من كتب الامام الشاطبي ما يشهد لشيء من هذه المزاعم الكاذبة .
وقد كان لهذه المزاعم تأثير بالغ في نفس الامام الشاطبي كما هو واضح من مقدمته للاعتصام ، الا أن ذلك لم يشنه عن الحق ، بل ازداد ثباتاً على ما اعتقده . وكان من ثمرات ما ابتلى به الامام الشاطبي اعتناؤه بموضوع البدع والتأليف فيه .

(١) هذا أدب رفيع من المؤلف ، حيث يلتبس لخصومه العذر مع رميهم له بهذه الاتهامات العظيمة .

(٢) انظر النص المحقق (ص ٢٦) .

المبحث الرابع وفاته

توفي الامام الشاطبي رحمه الله في يوم الثلاثاء الثامن من شعبان سنة (٧٩٠هـ) في مدينة غرناطة .
ولم يقع خلاف في تاريخ وفاته رحمه الله (١).

(١) انظر تاريخ وفاته في : برنامج المجارى لتلميذه عبد الله المجارى (ص ١٢٢) ، نيل الابتهاج للتنبكتي (ص ٤٩) ، الفتح المبين في طبقات الأصوليين للمراغى (٢٠٥/٢) شجرة النور الزكية لمخلوف (ص ٢٣) ، الأعلام للزركلى (٧١/١) ، معجم المؤلفين لكحالة (١١٨/١) .

الفصل الثالث حياة المؤلف العلمية

ويشمل :

المبحث الأول : طلبه للعلم وشيوخه

المبحث الثاني : تلاميذه

المبحث الثالث : ثقافته ومؤلفاته

المبحث الرابع : مكانته العلمية وأقوال العلماء فيه

المبحث الخامس : عقيدته ومذهبه الفقهي

المبحث الأول طلبه للعلم وشيوخه

لقد اشتغل الامام الشاطبي بالعلم منذ صباه ، وسلك في طلبه مسلكا تربويا حسنا ، حيث بدأ بأصول الدين عملا واعتقادا ، ثم بفروعه المبنية على تلك الأصول ، وقد امتاز طلبه للعلم بالشمولية حيث لم يقتصر من العلوم على علم دون علم ، ولأفرد عن أنواعه نوعا دون آخر ، ولم يزل كذلك الى أن من الله عليه ، فشرح له من معاني الشريعة مالم يكن في حسابه ، وهذا بعض كلام الامام الشاطبي عن طلبه للعلم ، وسوف يأتي نص كلامه في المقدمة من النص المحقق (١).

وقد أخذ الامام الشاطبي العلم عن علماء كبار ، كان لهم الفضل بعد الله في نبوغه وسبقه في العلم ، وقد أجازهم بعضهم في ما أخذ عنهم من العلوم ، وقد أخذ عن بعضهم العلوم بأسانيدها ، وسوف أذكرهم مع اشارة يسيرة لتراجمهم :

(١) أبو عبد الله محمد بن الفخار (٢) (ت ٧٥٤هـ) :

قال عنه في نفح الطيب : "الامام المجمع على امامته في فن العربية ، المفتوح عليه من الله تعالى فيها حفظا واطلاعا واضطلاعا ونقلات وتوجيها ، بما لامطع فيه لسواه" (٣). وقد قرأ عليه الامام الشاطبي القرآن بالقراءات السبع في سبع ختمات ، وأكثر عليه في التفقه في العربية وغيرها (٤). وقد لازمه الامام الشاطبي الى أن مات (٥).

-
- (١) انظر النص المحقق (ص ١٦) .
 (٢) انظر ترجمته في : شجرة النور الزكية (ص ٢٢٨) ، نفح الطيب (٣٥٥/٥ - ٣٥٩) .
 (٣) انظر نفح الطيب (٣٥٥/٥) .
 (٤) انظر برنامج المجارى لعبد الله المجارى تلميذ الشاطبي (ص ١١٩) .
 (٥) انظر نيل الابتهاج للتنبكتي (ص ٤٧) .

(٢) أبو سعيد فرج بن قاسم بن أحمد بن لب التغلبي^(١) (ت ٧٨٢هـ) :
كان مفتي غرناطة ، وخطيب الجامع الأعظم ، والمدرس بالمدرسة
النصرية .

قال عنه المقرئ : "قل من لم يأخذ عنه في الأندلس في وقته"^(٢) ، وقد
عرض عليه الامام الشاطبي مختصر ابن الحاجب في الأصول في مجلس واحد ،
وأجاز له أن يروي عنه^(٣) ، وقد ناظره الامام الشاطبي في مسألة دعاء الامام
بعد الصلاة على الهيئة الاجتماعية^(٤) .

(٣) أبو عبد الله محمد بن محمد بن أحمد المقرئ^(٥) (الجد) (ت ٧٥٩هـ) :
امام علامة ، كان قاضى الجماعة بفاس ، ومن كتبه : كتاب القواعد ،
وكتاب الطرف والتحف ، وكتاب اختصار المحصل وغيرها .

وقد تفقه به الامام الشاطبي وسمع عليه بعضا من كتابه المسمى بتكميل
التعقيب على صاحب التهذيب ، وبعض لمحة العارض تكملة ألفية ابن
الفارض من نظمه ، وبعض اختصاره لجمال الخونجي ، وتمهيد القواعد له
أيضا .

وسمع عليه جميع كتاب الحقائق والرقائق من تأليفه ، وأجازه به
وبجميع ثلاثيات البخارى^(٦) .

(١) انظر ترجمته في : نثر الجمان (ص ١٨٦) ، النيل (ص ٢١٩-٢٢٠) ، نفح الطيب
(٥/٤٠٩-٥١٤) ، الأعلام للزركلي (٥/١٤٠) .

(٢) انظر نفح الطيب للمقرئ (٥/٥١٣) .

(٣) برنامج المجارى (ص ١١٨) .

(٤) وقد ذكر الامام الشاطبي هذه المسألة في الاعتصام ، ورد على القائلين بجوازها .
انظر الاعتصام (١/٣٤٩-٣٤٨) ، (٢/٣-٦) .

(٥) انظر ترجمته في : الاحاطة (٢/١٩١) ، نفح الطيب (٥/٢٠٣) .

(٦) برنامج المجارى لعبد الله المجارى (ص ١١٩-١٢٠) .

(٤) أبو علي منصور بن عبد الله الزواوي (١):

له مشاركة في كثير من العلوم العقلية والنقلية ، ونظر في الأصول والمنطق والكلام .. ، قدم الأندلس عام (٧٥٣هـ) ، وكان حيا بعد عام (٧٧٠هـ) . قرأ عليه الامام الشاطبي مختصر منتهى السؤل والأمل في علمي الأصول والجدل للامام أبي عمرو بن الحاجب من أول مبادئ اللغة الى آخره بلفظه الا يسيرا منه سمعه بقراءة غيره ، وكل ذلك قراءة تفقه ونظر ، وأجازه اجازة عامة بشرطها (٢).

(٥) أبو عبد الله محمد بن أحمد بن مرزوق الخطيب التلمساني (٣) (ت ٧٨١هـ) :

رحل مع والده للشرق سنة (٧١٨هـ) ، وأخذ في رحلته عن نحو ألفي شيخ من أهل المشرق والمغرب ، وبرع في الطب والرواية ، ومن تصانيفه شرح العمدة في الحديث (خمس مجلدات) ، وشرح الشفا في التعريف بحقوق المصطفى لم يكمل ، وشرح الأحكام الصغرى لعبد الحق .

وقد سمع عليه الامام الشاطبي جميع الجامع الصحيح للبخارى ، بقراءة غيره عليه ، وموطأ الامام مالك بن أنس برواية يحيى بن يحيى ، وذلك بالمدرسة النصرية ، وأجازه بهما بجميع ما يحمل اجازة عامة بشرطها (٤).

(٦) أبو القاسم محمد بن أحمد الشريف الحسني السبتي (٥) (ت ٧٦٠هـ) : رئيس العلوم اللسانية بالأندلس ، ولى ديوان الانشاء بغرناطة ، ثم

(١) انظر ترجمته في : نيل الابتهاج للتبكتي (ص ٣٤٥-٣٤٧) ، الاحاطة في أخبار غرناطة لابن الخطيب (٣٠٣/٢) ، نفح الطيب للمقرئ (١٤٧/٧) ، شجرة النور الزكية لمحمد مخلوف (ص ٢٣٤) .

(٢) برنامج المجارى (ص ١١٩) .

(٣) انظر ترجمته في : نفح الطيب للمقرئ (٣٩٠/٥-٤١٨) ، نيل الابتهاج للتبكتي (ص ٢٦٨) ، شجرة النور الزكية لمحمد مخلوف (ص ٢٣٦) .

(٤) برنامج المجارى (ص ١١٩) .

(٥) انظر ترجمته في : نفح الطيب للمقرئ (١٨٩/٥) ، برنامج المجارى لعبد الله المجارى (ص ٩٠) ، الأعلام للزركلي (٢٢٤/٦) .

القضاء والخطابة فيها، له شروح في الأدب والنحو .
وقد ذكره التنبكتي ضمن شيوخ الشاطبي^(١)، ونقل عنه الشاطبي بعض
الفوائد^(٢).

(٧) أبو عبد الله محمد بن أحمد الشريف التلمساني^(٣) (ت ٧٧١هـ) :
من أعلام المالكية ، انتهت إليه امامتهم بالمغرب ، من كتبه المفتاح في
أصول الفقه ، وشرح جمل الخونجي . بنيت له مدرسة فقام يدرس بها الى
أن مات . ذكره أحمد بابا التنبكتي ضمن شيوخ الشاطبي^(٤)، ونقل عنه
الشاطبي بعض الشعر^(٥).

(٨) أبو عبد الله محمد بن أبي الحجاج يوسف بن عبد الله بن محمد
اليحصبي اللوشي^(٦) (ت ٧٥٢هـ) :
اشتهر بالأدب الجيد ، وكان خطيباً بالمسجد الجامع بغرناطة ، تزهد في
آخر حياته .

وقد استجازه الامام الشاطبي فأجازه اجازة عامة^(٧).
(٩) أبو عبد الله محمد بن علي بن أحمد البنسي الأوسي^(٨) (ت ٧٨٢هـ) :
من علماء غرناطة . لازم شيخ الجماعة ابن الفخار وانتفع به ، وكان
قائماً على العربية والبيان متقناً ، ألف كتاباً في تفسير القرآن متعدد الأسفار ،

-
- (١) انظر نيل الابتهاج (ص ٤٧) .
(٢) انظر الافادات والانشادات للشاطبي (ص ٨٩، ١٠١، ١٢٥) .
(٣) انظر ترجمته في : نيل الابتهاج للتنبكتي (ص ٢٥٥-٢٥٦) ، الأعلام للزركلي
(٢٢٤/٦) .
(٤) انظر نيل الابتهاج (ص ٢٥٧) .
(٥) انظر الافادات والانشادات للشاطبي (ص ١٢١) .
(٦) انظر ترجمته في : الاحاطة لابن الخطيب (٢/٢٦٩-٢٧٢) ، نفح الطيب للمقرئ
(١٢/٥) .
(٧) برنامج المجارى (ص ١١٩) .
(٨) انظر ترجمته في : الاحاطة لابن الخطيب (٣/٣٨) ، نيل الابتهاج للتنبكتي
(ص ٢٧٠) .

واستدرك على السهيلي في أعلام القرآن كتابا نبيلًا .
وقد ذكره التنبكتي ضمن شيوخ الشاطبي^(١)، ونقل عنه الشاطبي في
الافادات^(٢).

(١٠) أبو جعفر أحمد بن الحسن الكلاعي المعروف بابن الزيات (٣)
(ت ٧٢٨هـ) :

قال عنه ابن الخطيب : "كان جليل القدر ، كثير العبادة ، عظيم الوقار
حسن الخلق"^(٤).

تصانيفه كثيرة منها تلخيص الدلالة في تلخيص الرسالة ، والمعارف
الربانية واللطائف الروحانية .

وقد نقل الامام الشاطبي عنه قوله : "لو كان لي بيت مال لأنفقته على
طلاب العلم ، لأنهم قدوتنا وسادتنا وبركتنا وأدلتنا"^(٥).
(١١) أبو جعفر أحمد بن آدم الشقوري^(٦) :

فقيه ، نحوي ، فرضي ، كان يدرس بغرناطة كتاب سيبويه ، وقوانين
ابن أبي الربيع ، وألفية ابن مالك ، والمدونة الكبرى .
ذكره التنبكتي ضمن شيوخ الامام الشاطبي^(٧).

هؤلاء هم أهم شيوخ الامام الشاطبي ، وقد رأينا أنهم علماء كبار ،
وأنه رحمه الله قد استفاد منهم فوائد عظيمة ، وقرأ عليهم كتباً جليلة .
وقد أجازوه كثيراً منها .

ولا تخلو حياة الامام الشاطبي من لقاء كثير من العلماء ، ومراسلة
آخرين ، وفي المذكورين كفاية .

-
- (١) انظر نيل الابتهاج (ص ٤٧، ٢٧٠) .
(٢) انظر الافادات والانشادات (ص ٩٤) .
(٣) انظر ترجمته في : الاحاطة لابن الخطيب (٢٨٧/١) ، شجرة النور لمخلوف
(ص ٢١٢) .
(٤) الاحاطة لابن الخطيب (٢٨٧/١) .
(٥) روضة الأعلام لابن الأزرق ، نقلًا عن مقدمة محمد أبو الأجنان لفتاوى الشاطبي
(ص ٣٨) .
(٦) انظر ترجمته في برنامج المجارى (ص ١٢٥) .
(٧) انظر نيل الابتهاج (ص ٤٧) .

المبحث الثاني تلاميذه

- (١) أخذ عن الامام الشاطبي عدد من طلاب العلم النجباء ، وكان منهم : أبو يحيى محمد بن محمد بن محمد بن محمد بن عاصم الغرناطي الامام العالم المحقق البليغ ، صاحب الامام الشاطبي وأخذ عنه وانتفع به ، له تأليف كبير في الانتصار للامام الشاطبي ، رد فيه على شيخه أبي سعيد ابن لب في مسألة الدعاء بعد الصلاة ، استشهد سنة (٨١٣هـ) (١).
- (٢) أبو بكر محمد بن محمد بن عاصم الغرناطي الفقيه الأصولي المحدث ، أخذ عن أعلام منهم الامام الشاطبي ، وله تأليف كثيرة منها التحفة ، وله أرجوزة في الأصول ، واختصار الموافقات ، توفي سنة (٨٢٩هـ) (٢).
- (٣) الشيخ أبو عبد الله محمد البياني ، تتلمذ على الامام الشاطبي ، وأخذ عنه خلق كثير مثل أبي يحيى بن عاصم وعبد الله بن جزى وغيرهم (٣).
- (٤) أبو جعفر أحمد القصار الأندلسي الغرناطي ، تتلمذ على الامام الشاطبي ، وقد قال ان الامام الشاطبي كان يطالعه ببعض المسائل حين تصنيفه الموافقات ، ويباحته فيها ، وبعد ذلك يضعها في الكتاب على عادة الفضلاء ذوي الانصاف (٤).

-
- (١) انظر ترجمته في : نيل الابتهاج للتنبكتي (ص ٢٨٥) ، نفح الطيب للمقرئ (١٤٨/٦) ، شجرة النور الزكية لمخلوف (ص ٢٤٧) .
- (٢) انظر ترجمته في : نيل الابتهاج للتنبكتي (ص ٢٨٩) ، شجرة النور الزكية لمخلوف (ص ٢٤٧) .
- (٣) انظر ترجمته في : نيل الابتهاج للتنبكتي (ص ٣٠٨) ، شجرة النور الزكية لمخلوف (ص ٢٣١) .
- (٤) انظر نيل الابتهاج (ص ٧٦، ٤٩) .

- (٥) أبو عبد الله محمد بن محمد بن علي بن عبد الواحد المجاري الأندلسي له مؤلف ترجم فيه لشيخه ، ومنهم الامام الشاطبي ، وغالب ترجمته تعداد ماقراً على الامام الشاطبي ، وذكر شيوخ الامام الشاطبي . توفي رحمه الله سنة (٨٦٢هـ) (١) .
- (٦) أبو عبد الله محمد بن علي بن أشرص العالم الجليل الامام الفقيه ، أخذ عن جماعة من العلماء منهم ابن رشيد وأبي جعفر الزيات وابن الفخار وأبي اسحاق الشاطبي . توفي سنة (٧٤٨هـ) (٢) . هؤلاء هم أشهر تلاميذ الامام الشاطبي رحمه الله .

(١) ثبت البلوى (ص ١٩٩) .

(٢) شجرة النور الزكية (ص ٢١٤) .

المبحث الثالث ثقافته ومؤلفاته

لقد كان الامام الشاطبي رحمه الله يتمتع بثقافة واسعة ، فقد جمع علوما شتى ، ومعارف عديدة ، وقد نص الشاطبي في مقدمة الكتاب على أنه قد نظر في عقليات العلم وشرعياته ، وأنه لم يقتصر منه على علم دون علم (١). وإذا نظرنا الى ماتلقاه الامام الشاطبي من العلوم عن شيوخه ، أدركنا سعة ما جمع من الفنون . فنجد أن له باعا في القراءات واللغة والنحو والفقه والأصول والحديث وغيرها ، الا أن تفوقه في علم الأصول ومقاصد الشريعة هو أبرز سماته العلمية .

والناظر في كتب الامام الشاطبي يجد فيها خير شاهد على سعة اطلاعه وغزارة علمه ، مع الدقة والتحقيق لما يقرره رحمه الله .

وللامام الشاطبي رحمه الله بعض المشاركات الشعرية ، ومن ذلك قصيدته التي قالها بمناسبة تأليف شيخه أبي عبد الله بن مرزوق (٢) لكتاب في شرح الشفا للقاضي عياض (٣)، حيث طلب شيخه من علماء الأندلس نظم قصائد تتضمن مدح الشفا ليجعلها في طالعة شرحه عليه ، فقال الشاطبي :
يامن سما لمراقى المجد مقصده
هذى رياض يروق العلم مخبرها
فنفسه بنفيس العلم قد كلفت
يحنى بها زهر التقديم أو ثمر الـ

تَعْظِيم والفوز للأيدى التى اقتطفت
أبدت لنا من سناها كل واضحة
حسانه دونها الأطماع قد وقفت

(١) انظر النص المحقق (ص ١٦) .

(٢) تقدمت ترجمته ضمن شيوخ الشاطبي .

(٣) ستأق ترجمته فى النص المحقق (ص ٢٤٥) .

وشيد العقد أركان مؤكدة
 بها على متن أهل الشرع قد وقعت
 قوت القلوب وميزان العقول متى
 حادت عن الحجة الكبرى أو انخرفت
 فيأبأ الفضل حزت الفضل في عرض
 بها أقرت لك الأعلام واعترفت
 وكنت بحر علوم ضل ساحله
 منه استمدت عيون العلم واغترفت
 زارته من نسمات القدس باسمه
 فحركت منه مدح الفكر حين وفّت
 حتى اذا طفئت أرجاؤه قذفت
 لنا بدرتها الحسناء وانصرفت
 ان العناية لا يحظى بنائلها
 حريصها بل على التخصيص قد وقفت (١)

ومن شعره رحمه الله لما ابتلى بالبدع :
 بليت ياقوم والبلوى متنوعة
 دفع المضرة لاجلب لمصلحة
 فمن أداريه حتى كاد يرديني
 فحسبى الله في عقلى وفى ديني (٢)
 وأما مؤلفات الامام الشاطبي ، فقد ألف رحمه الله كتباً نافعة ، قال
 عنها في نيل الابتهاج : "ألف تأليف نفيسة ، اشتملت على تحريرات للقواعد
 وتحقيقات لمهمات الفوائد" (٣).
 وهذه الكتب منها المطبوع والمخطوط .
 فأما كتبه المطبوعة فهي :

-
- (١) انظر هذه الأبيات في الافادات والانشادات للشاطبي (ص ١٥٠) ، نيل الابتهاج
 للتبكي (ص ٤٩) .
 (٢) انظرها في نيل الابتهاج (ص ٤٩) .
 (٣) النيل (ص ٤٨) .

(١) الموافقات فى أصول الشريعة :

وهذا الكتاب من أحسن ما ألفه الامام الشاطبى من الكتب ، بل من أحسن ما ألف فى موضوعه ، وهو فى أصول الفقه ، الا أن المؤلف ركز فيه على مقاصد الشريعة وأسرار التكليف ، فجاء هذا الكتاب متميزا على ما قبله من الكتب فى هذا الموضوع .

ولقد وجد هذا الكتاب قبولا وثناء من كثير من العلماء ، سواء المتقدمين أو المتأخرين ، فقد قال عنه التنبكتى فى نيل الابتهاج : "وكتاب الموافقات فى أصول الفقه كتاب جليل القدر جدا ، لانظير له ، يدل على امامته وبعد شأوه فى العلوم سيما علم الأصول ، قال الامام الحفيد بن مرزوق : كتاب الموافقات المذكور من أقبل الكتب ..."(١).

وقال عنه الشيخ عبد الله دراز فى مقدمته على الكتاب : "لم تقف به الهمة فى التجديد والعمارة لهذا الفن ، عند حد تأصيل القواعد ، وتأسيس الكليات المتضمنة لمقاصد الشارع فى وضع الشريعة . بل جال فى تفاصيل مباحث الكتاب أوسع مجال ، وتوصل باستقراءها الى استخراج درر غوال لها أوثق صلة بروح الشريعة ..."(٢).

والكتاب ينحصر فى خمسة أقسام كما قال الامام الشاطبى فى مقدمته :
"الأول : فى المقدمات العلمية المحتاج اليها فى تمهيد المقصود .

والثانى : فى الأحكام وما يتعلق بها من حيث تصورها والحكم بها أو عليها ، كانت من خطاب الوضع أو من خطاب التكليف .

والثالث : فى المقاصد الشرعية فى الشريعة وما يتعلق بها من الأحكام .

والرابع : فى حصر الأدلة الشرعية ، وبيان ما يضاف الى ذلك فيها على الجملة وعلى التفصيل ، وذكر مأخذها ، وعلى أى وجه يحكم بها على أفعال المكلفين .

(١) النيل (ص ٤٨) .

(٣) الموافقات (٧/١) .

والخامس : فى أحكام الاجتهاد والتقليد ، والمتصفين بكل واحد منهما^(١).

والكتاب مطبوع فى أربعة أجزاء ، وعليه تعليق للشيخ عبد الله دراز.
(٢) الاعتصام :

وهو كتابنا الذى بين أيدينا ، وسيأتى الكلام عليه .

(٣) الافادات والانشادات :

وهذا الكتاب عبارة عن فوائد وطرف وملح وانشادات نقلها الامام الشاطبى عن بعض شيوخه وعن بعض من التقى بهم من العلماء .
قال فى نيل الابتهاج : "وكتاب الافادات والانشادات فى كراسين ، فيه طرف وتحف وملح أدبيات وانشادات"^(٢).

وقد حققه الدكتور محمد أبو الأجنان ، وطبعته مؤسسة الرسالة سنة

١٤٠٣ هـ .

(٤) فتاوى الامام الشاطبى :

وهذا الكتاب عبارة عن مجموع لفتاوى الامام الشاطبى ، وقد جمعها الدكتور محمد أبو الأجنان من كتب مخطوطة ومطبوعة.

وقد بلغت هذه الفتاوى ستون فتوى فى الفقه والحديث والعقيدة

ومسائل البدع .

وقد طبع هذا الكتاب سنة ١٤٠٥ هـ بمطبعة الكواكب بتونس .

وأما كتبه المخطوطة فهى :

(١) شرح جليل على الخلاصة فى النحو : (فى أربعة أسفار) .

قال عنه أحمد بابا التنبكتى فى النيل : "لم يؤلف عليها مثله بحثا

وتحقيقا فيما أعلم"^(٣).

(١) الموافقات (١/٢٣-٢٤) .

(٢) نيل الابتهاج (ص ٤٨) .

(٣) نفس المرجع (ص ٤٨) .

(٢) كتاب المجالس :

قال في النيل : "شرح فيه كتاب البيوع من صحيح البخارى ، فيه من الفوائد والتحقيقات ما لا يعلمه الا الله" (١).

(٣) شرح رجز ابن مالك فى النحو (الألفية) (٢):

وقد قام بتحقيقه عدد من أساتذة جامعة أم القرى ، والكتاب لم يطبع بعد .

(٤) عنوان الاتفاق فى علم الاشتقاق

(٥) أصول النحو :

والكتابان الأخيران ذكر أحمد بابا أنهما أتلفا فى حياته (٣).

(١) نيل الابتهاج (ص ٤٨) .

(٢) انظر الأعلام للزركلى (٧١/١) .

(٣) انظر نيل الابتهاج (ص ٤٨-٤٩) .

المبحث الرابع مكانته العلمية وثناء العلماء عليه

للامام الشاطبي رحمه الله مكانة علمية رفيعة ، وتبرز مكانته العلمية من خلال ثناء العلماء عليه وعلى كتبه الرائعة .

فقد أثنى عليه رحمه الله كثير من العلماء المتقدمين والمتأخرين ، وسوف أذكر شيئا من كلامهم على وجه الاجمال :

فمن ذلك ما ذكره أحمد بابا في ترجمته حيث قال : "... الامام العلامة المحقق القدوة الحافظ الجليل المجتهد ، كان أصوليا ، مفسرا ، فقيها ، محدثا لغويا ، بيانيا ، نظارا ، ثبتا ، ورعا ، صالحا ، زاهدا ، سنيا ، اماما مطلقا ، بجاذا مدققا ، جدليا ، بارعا في العلوم ، من أفراد العلماء المحققين الأثبات وأكابر الأئمة المتفنين الثقات ، له القدم الراسخ والامامة العظمى في الفنون فقها وأصولا وتفسيرا وحديثا وعربية وغيرها ، مع التحرى والتحقيق ، له استنباطات جلييلة ، ودقائق منيفة ، وفوائد لطيفة ، وأبحاث شريفة ، وقواعد محررة محققة ، على قدم راسخ من الصلاح والعفة والتحرى والورع ، حريصا على اتباع السنة ، مجانبيا للبدع والشبهة ، ساعيا في ذلك ، مع تثبت تام ، منحرف عن كل ما ينحو للبدع وأهلها ..." (١).

وقال عنه الامام الحفيد ابن مرزوق فيما نقل عنه في النيل : "الامام المحقق العلامة الصالح أبو اسحاق" (٢).

وقال عنه تلميذه عبد الله المجارى : "الامام العلامة الشهير ، نسيج وحده ، وفريد عصره ، أبو اسحاق ..." (٣).

(١) نيل الابتهاج (ص ٤٧) .

(٢) نفس المرجع (ص ٤٧) .

(٣) برنامج المجارى (ص ١١٦) .

وهذا بعض ما أثنى عليه به المتقدمون ، وأما ثناء المتأخرين عليه فهو كثير ، وأكتفى بذكر شيء من كلام الشيخ محمد رشيد رضا رحمه الله في مقدمته على الاعتصام ، حيث قال : "لولا أن هذا الكتاب ألف في عصر ضعف العلم والدين في المسلمين ، لكان مبدأ نهضة جديدة لحياء السنة ، واصلاح شئون الأخلاق والاجتماع ، ولكان المصنف بهذا الكتاب وبصنوه كتاب "الموافقات" - الذى لم يسبق الى مثله سابق أيضا - من أعظم المجددين في الاسلام ، فمثله كمثله الحكيم الاجتماعى عبد الرحمن بن خلدون ، كل منهما جاء بما لم يسبق الى مثله ، ولم تنتفع الأمة - كما كان يجب بعلمه" (١).

هذا شيء من ثناء العلماء عليه رحمه الله .

وان من أهم الأسباب التى جعلته يحتل هذه المكانة الطيبة ، وينال هذا الذكر الحسن ، ما كان يتحلى به من الصدق مع الله تعالى ، والثبات على الحق ، وان خالفه أكثر الناس . وهذا أمر واضح لمن نظر فى سيرته ، وقرأ كلامه ، سيما مقدمته للاعتصام ، حيث جهر بالحق ، ونهى عن البدع وثبت على موقفه صابرا محتسبا ، مع كثرة الاتهامات والافتراءات التى وجهت اليه بسبب ذلك . وكان من نتيجة ذلك عنايته بموضوع البدع وتصنيفه فيه . ومن الأسباب المهمة لهذه المكانة العلمية ، ما كتبه فى مقاصد الشريعة وأسرار التكليف من البحوث الرائعة التى اعتنى بها عناية فريدة .

المبحث الخامس

عقيدته^(١)

ليس للامام الشاطبي رحمه الله مؤلف مستقل في أبواب العقيدة حتى يمكن الباحث معرفة رأيه في كل مسألة على وجه الدقة ، ولكن كتبه لا تخلو من الكلام على بعض المسائل العقدية التي تأتي عارضة في كلامه غالبا . ومن خلال النظر في هذه المسائل نجد أن للمؤلف ميل الى المذهب الأشعري . وقبل ذكر أمثلة من المسائل التي مال فيها الامام الشاطبي الى مذهب الأشاعرة ، تجدر الإشارة الى بعض الأفكار المنهجية عند المؤلف في مسائل العقيدة ، ومن أهمها :

(١) يرى الامام الشاطبي أن خبر الآحاد دليل ظني ، وأنه لا يؤخذ به في الأمور القطعية ، الا اذا شهد له أصل قطعي كآية قرآنية أو سنة متواترة .

وهذا الرأي للامام الشاطبي هو مضمون كلامه في عدة مواضع من كتبه ، ومن ذلك قوله أثناء رده على المبتدعة الذين يردون أحاديث الآحاد جملة : " .. فعلى كل تقدير خبر واحد صح سنده ، فلا بد من استناده الى أصل في الشرعية قطعي فيجب قبوله ، ومن هنا قبلناه مطلقا ... " (٢) .

وقال في معرض رده على المبتدعة الذين يستحسنون بعض البدع ، ويحتجون على ذلك بحديث : " (مارآه المسلمون حسنا فهو عند الله

(١) استفدت في هذا المبحث من رسالة ماجستير في الجامعة الاسلامية بعنوان الامام الشاطبي عقيدته وموقفه من البدع وأهلها ، للطالب عبد الرحمن آدم على ، وقد أشرف على الرسالة الدكتور أحمد سعد حمدان ، وتوفى الطالب رحمه الله قبل مناقشتها .

(٢) الاعتصام للشاطبي (٢٣٦/١) .

حسن) (١)، قال : "والثاني أنه خبر واحد في مسألة قطعية فلا يسمع" (٢). وقال في موطن آخر : "كل دليل شرعى اما أن يكون قطعيا أو ظنيا ، فان كان قطعيا ، فلاشكال في اعتباره ، وان كان ظنيا ، فاما أن يرجع الى أصل قطعى أو لا ، فان رجع الى قطعى فهو معتبر أيضا ، وان لم يرجع وجب التثبت فيه ولم يصح اطلاق القول بقبوله ... " (٣). وقد تكلم الامام الشاطبى فى المسألة فى مواطن أخرى (٤)، الا أنها تدور حول ماتقدم .

وهذا رأى للامام الشاطبى متأثر برأى بعض الأشاعرة فى المسألة (٥)، وهو رأى مخالف لقول أهل السنة الذين يرون أن خبر الآحاد يفيد العلم اذا احتفت به القرائن ، وتلقته الأمة بالقبول ، وينبنى على ذلك الاحتجاج به فى المسائل القطعية وغيرها ، دون تفريق بين مسائل الاعتقاد أو غيرها . قال شيخ الاسلام ابن تيمية : "مذهب أصحابنا أن أخبار الآحاد المتلقاه بالقبول تصلح لإثبات أصول الديانات" (٦).

وقال الإمام ابن القيم نقلا عن شيخ الاسلام ابن تيمية : "وأما القسم الثانى من الأخبار فهو مالا يرويه إلا الواحد العدل ونحوه ، ولم يتواتر لفظه ولا معناه ، ولكن تلقته الأمة بالقبول عملا به أو تصديقا له .. ، فهذا يفيد العلم اليقيني عند جماهير أمة محمد صلى الله عليه وسلم من الأولين والآخرين" (٧).

(١) ذكره الشيخ الألبانى فى السلسلة الضعيفة وقال : "لأصل له مرفوعا ، وانما ورد موقوفا على ابن مسعود" ، وقد عزاه الى أحمد برقم (٣٦٠٠) ، والطيالسى فى مسنده (ص ٢٣) ، وأبو سعيد بن الأعرابى فى معجمه (٢/٨٤) ، ثم حسن الشيخ الألبانى اسناده موقوفا على ابن مسعود . انظر السلسلة الضعيفة برقم (٥٣٢) (١٧/٢) .

(٢) انظر الاعتصام (١٥٢/٢) .

(٣) الموافقات للشاطبى (١٥/٣) .

(٤) ومن ذلك ما فى الموافقات (٢٦، ٢٥، ١٧/٣) .

(٥) انظر : أصول الدين للبغدادى (ص ١٨) ، المستصفى للغزالى (١٤٥/١)

(٦) المسودة (ص ٢٤٨) .

(٧) مختصر الصواعق المرسلة (٤٨١/٢-٤٨٢) .

وقال في موضع آخر : "وأما الجزم بصحته فانه يحتف به من القرائن ما يوجب العلم ، اذ القرائن المجردة قد تفيد العلم بمضمونها ، فكيف إذا احتفت بالخبر .." (١).

وقال الامام ابن أبي العز : "وخبر الواحد اذا تلقتة الأمة بالقبول ، عملا به ، وتصديقا له ، يفيد العلم اليقيني عند جماهير الأمة ، وهو أحد مسمى التواتر ، ولم يكن بين سلف الأمة في ذلك نزاع" (٢).

(٢) جعل الامام الشاطبي نصوص الصفات من المتشابه الذي لا يعلمه الا الله ، وهذا القول خلاف قول أهل السنة الذين يجعلونها من المحكم (٣) ، فيؤمنون بما دلت عليه من المعاني التي تليق به سبحانه ، ويفوضون كيفيتها الى الله سبحانه ، فان علم كيفيتها من المتشابه الذي استأثر الله بعلمه .

ومما يدل على ذلك من كلامه ، قوله : "والثاني أنه اذا وجد في الشرع أخبارا تقتضى ظاهرا خرق العادة الجارية المعتادة ، فلا ينبغي له أن يقدم بين يديه الانكار باطلاق ، بل له سعة في أحد أمرين : اما أن يصدق به على حسب ما جاء ويكل علمه الى عالمه . وهو ظاهر قوله تعالى : {والراسخون في العلم يقولون آمنا به كل من عند ربنا} (٤) يعني الواضح المحكم ، والمتشابه المجمل ، اذ لا يلزمه العلم به ، ولو لزم العلم به لجعل له طريق الى معرفته ، والا كان تكليفا بما لا يطاق ، واما أن يتأوله على ما يمكن حمله عليه مع الاقرار بمقتضى الظاهر ، لأن انكاره انكار لخرق العادة فيه .

(١) مختصر الصواعق المرسلة (٢/٣٧٤) .

(٢) شرح الطحاوية (ص ٣٥٥) .

(٣) فصل شيخ الاسلام الكلام في المسألة في الفتاوى (٢٩٤/١٣-٣١٣) . وكذلك في التدمرية (القاعدة الخامسة) .

(٤) سورة آل عمران : آية (٧)

وعلى هذا السبيل يجرى حكم الصفات التى وصف البارى بها نفسه ، لأن من نفاها نفى شبه صفات المخلوقين ، وهذا منفى عند الجمهور ، فبقى الخلاف فى نفى عين الصفة أو اثباتها ، فالمثبت أثبتها صفة على شرط نفى التشبيه ، والمنكر لأن يكون ثم صفة غير شبيهة بصفات المخلوقين منكر لأن يثبت أمر الا على وفق المعتاد" (١).

وقال فى موضع آخر ضمن كلامه على انحراف المبتدعة واتباعهم للمتشابه "ومثاله فى ملة الاسلام مذهب الظاهرية فى اثبات الجوارح للرب المنزه عن النقائص من العين واليد والرجل والوجه المحسوسات والجهة وغير ذلك من الثابت للمحدثات" (٢).

(٣) يذهب الامام الشاطبى الى القول بتأويل بعض الصفات اذا احتيج الى التأويل ، ويرى أن هناك سعة لمن يأخذ به عند الحاجة . وقد تقدم كلامه هذا فى الفقرة السابقة (٣).

وقول الامام الشاطبى متأثر برأى الأشاعرة فى هذه المسألة . (٤) يرى الامام الشاطبى رحمه الله أن الخلاف الواقع بين أهل السنة وبين أهل البدع فى الصفات خلاف فى الفروع لافى الأصول ، ولاسيما اذا وقع ذلك منهم بقصد حسن .

قال رحمه الله وهو يتكلم عن عدم تكفير المبتدعة وأن منهم من ليس بمتبع للهوى باطلاق : "وأىضا فقد ظهر منهم اتحاد القصد مع أهل السنة على الجماعة من مطلب واحد ، وهو الانتساب الى الشريعة . ومن أشد مسائل الخلاف - مثلا - مسألة اثبات الصفات حيث نفاها من نفاها ، فانا اذا نظرنا الى مقاصد الفريقين وجدنا كل واحد منهما حائما حول حمى التنزيه ونفى النقائص وسمات الحدوث ، وهو مطلوب الأدلة . وانما وقع اختلافهم فى الطريق ، وذلك لايخل بهذا القصد فى الطرفين معا ، فحصل فى هذا الخلاف

(١) الاعتصام (٣٢٧/٢) .

(٢) نفس المصدر (٢٤٠/١) .

(٣) وانظر أيضا ما ذكره فى الاعتصام (٣٢٨/٢-٣٢٩) .

أشبه الواقع بينه وبين الخلاف الواقع في الفروع" (١).

(٥) نص الامام الشاطبي على أن مذهب السلف هو الصواب وأنه أسلم ،
الا أنه ظن أن مذهب السلف في الصفات هو مجرد التصديق
والتفويض المطلق . والسلف انما فوضوا الكيفية وأثبتوا المعنى .

قال الامام الشاطبي : "وأما مسائل الخلاف وان كثرت ، فليست من
المتشابهات باطلاق ، بل فيها ماهو منها وهو نادر كالخلاف الواقع فيما أمسك
عنه السلف الصالح فلم يتكلموا فيه بغير التسليم له والايان بغيبة المحجوب
أمره عن العباد كمسائل الاستواء والتزول وأشباه ذلك . وحين سلك
الأولون فيها مسلك التسليم وترك الخوض في معانيها دل على أن ذلك هو
الحكم عندهم فيها ، وهو ظاهر القرآن" (٢).

وقال بعد ذكره لما ذهب اليه بعض المتأخرين من تأويل الصفات :
"وهى مسألة اجتهادية ، ولكن الصواب من ذلك ماكان عليه السلف" (٣).
ويتضح من آراء الامام الشاطبي المتقدمة أنه متأثر بالأشاعرة في الصفات
كما يتضح أنه لم يكن متعصبا لهذا المذهب .

ولا يبدو موقف الشاطبي واضحا أمام مسائل الصفات ، فنجد أنه أثنى
على مذهب السلف واعتبره أصوب ، كما نجد أنه عذر من تأولها ، واعتبر
الجميع مجتهدين .

ولعل سبب هذا الموقف للشاطبي ظنه بأن مذهب السلف تفويض معاني
هذه الصفات ، وأنه لايفهم منها شيء ، والا لو أنه ذهب فيها مذهب أهل
السنة والجماعة من اثبات معانيها على الوجه الذى يليق به سبحانه ،
وتفويض كفيتهها اليه سبحانه ، لما وسعه اعذار من تأولها وصرفها عن
ظاهرها .

(١) انظر الاعتصام (١٨٧/٢) .

(٢) الموافقات (٩٤/٣) .

(٣) نفس المصدر (٩٩/٣) .

وأيضاً هناك سبب آخر لموقف الامام الشاطبي وهو أنه اعتبر الخلاف في هذه المسائل يشبه الخلاف الواقع في الفروع ، فهو مسألة اجتهادية . والصواب أن الخلاف في هذه المسائل العقدية ليس كالخلاف في مسائل الفروع الاجتهادية ، فالخلاف في مسائل الفروع مستساغ ، ولكنه في مسائل العقيدة مذموم ، ولا يعذر أحد في ترك الحق الذي سار عليه أهل السنة والجماعة الذين أثبتوا معاني هذه الصفات على ما يليق بجلال الله سبحانه ، وفوضوا كيفيتها الى الله تعالى ، ويجب توضيح الحق لمن خالف منهجهم ورد هذه الصفات أو صرفها عن ظاهرها لتقوم عليه الحجة ويقطع عذره أمام الله تعالى .

ومما ينبغي التنبيه عليه أن الامام الشاطبي رغم تأثره بالفكر الأشعري إلا أننا نجده يقدم النقل على العقل ، ويعتبر الدليل حاكم على العقل باطلاق (١) ، ويذم طريقة الفلاسفة ومنهجهم (٢) .

وأين هذا الموقف من موقف متعصبى الأشاعرة الذين يرون تقديم العقل على النقل عند التعارض (٣) .

وسوف أذكر الآن موقف الشاطبي من بعض المسائل العقدية والتي تأثر فيها بعقيدة الأشاعرة وذلك من خلال كلامه رحمه الله :

أولاً : مسألة كلام الله تعالى :

قال الامام الشاطبي رحمه الله في معرض رده على المعتزلة (٤) الذين كان من شبههم في نفى صفة الكلام عن الله تعالى قولهم : فالكلام لا يعقل إلا بأصوات وحروف ، وكل ذلك من صفات المحدثات .. ، قال : "وأما

(١) انظر الاعتصام (٣١٨/١) .

(٢) انظر كلامه في ذمهم في الموافقات (٥٥/١-٥٦، ٥٨، ٥٩-٦٠) ، (٤٠٥/٢) ، والنص المحقق (ص ٦٤) .

(٣) وقد ألف شيخ الاسلام ابن تيمية كتابه "درء تعارض العقل والنقل" في الرد على هذا القول الباطل .

(٤) سيأتي التعريف بهم . انظر النص المحقق (ص ٢٩) .

كون الكلام هو الأصوات والحروف ، فبناء على عدم النظر في الكلام النفسى ، وهو مذكور فى الأصول " (١) .

فالمؤلف يرى أن فى قول الأشاعرة بالكلام النفسى مخرج من هذا الاشكال الذى أورده المعتزلة .

وقال أيضا : " وهل للقرآن مأخذ فى النظر على أن جميع سوره كلام واحد بحسب خطاب العباد ، لا بحسبه فى نفسه ؟ فان كلام الله فى نفسه كلام واحد لاتعدد فيه بوجه ولا باعتبار حسبا تبين فى علم الكلام " (٢) .

وقال أيضا : " كتاب الله هو أصل الأصول والغاية التى تنتهى اليها أنظار النظار ، ومدارك أهل الاجتهاد ، وليس وراءه مرمى ، لأنه كلام الله القديم " (٣) .

وهذا الكلام للشاطبى موافق لقول الأشاعرة فى المسألة (٤) .

ثانيا : مسألة رؤية الله تعالى يوم القيامة :

قال الامام الشاطبى فى معرض رده على الذين أنكروا خوارق العادات " والسابع : رؤية الله فى الآخرة جائزة ، اذ لادليل فى العقل يدل على أنه لا رؤية الا على الوجه المعتاد عندنا ، اذ يمكن أن تصح الرؤية على أوجه صحيحة ليس فيها اتصال أشعة ، ولا مقابلة ولا تصور جهة ولا فضل جسم شفاف ولا غير ذلك ، والعقل لا يجزم بامتناع ذلك بديهية ، وهو الى القصور فى النظر أميل ، والشرع قد جاء باثباتها ، فلامعدل عن التصديق " (٥) .

(١) انظر الاعتصام (٣٣٠/٢) .

(٢) الموافقات (٢٢٤/٣) .

(٣) نفس الموضع السابق .

(٤) انظر كلام الأشاعرة فى هذه المسألة فى : كتاب أصول الدين للبغدادى

(ص ١٠٦-١٠٨) ، الارشاد للجوينى (ص ١٢٨-١٣٧) ، الانصاف للباقلانى

(ص ٩٦-٩٧) ، شرح الباجورى على الجوهرة (ص ٦٤-٦٦، ٨٤) .

وانظر فى رد أهل السنة عليهم : فتاوى شيخ الاسلام ابن تيمية (١٢/٥٧٩-٥٨١)

(٦/٢٩٥-٢٩٦) ، مختصر الصواعق المرسلة لابن القيم (٢/٤٢٦) ، شرح العقيدة

الطحاوية لابن أبى العز (ص ١٨٤-١٨٨) .

(٥) انظر الاعتصام (٣٣٠/٢) .

وهذا النص واضح في اثبات الامام الشاطبي للرؤية على طريقة الأشاعرة الذين ينفون رؤية الله في جهة بناء على نفيتهم العلو والفوقية له سبحانه (١).

قال الامام ابن أبي العز في شرح الطحاوية (١٩٥) : "ومن قال يرى لافي جهة فليراجع عقله ، فإما أن يكون مكابرا لعقله وفي عقله شيء ، وإلا فإذا قال يرى لأمام الرائي ولاخلفه ولاعن يمينه ولاعن يساره ولافوقه ولاحتته رد عليه كل من سمعه بفطرته السليمة ، ولهذا ألزم المعتزلة من نفى العلو بالذات بنفى الرؤية ، وقالوا كيف تعقل رؤية بلامقابلة بغير جهة..." .
ثالثا : مسألة الاستواء :

قال رحمه الله أثناء كلامه عن التشابهات : "وأما مسائل الخلاف وإن كثرت ، فليست من التشابهات باطلاق ، بل فيها ماهو منها ، وهو نادر كالخلاف الواقع فيما أمسك عنه السلف الصالح ، فلم يتكلموا فيه بغير التسليم له والايان بغيبه المحجوب أمره عن العباد كمسائل الاستواء وأشباه ذلك ، وحين سلك الأولون فيها مسلك التسليم ، وترك الخوض في معانيها ، دل على أن ذلك هو الحكم عندهم فيها ، وهو ظاهر القرآن ، لأن الكلام فيما لا يحاط به جهل ، ولا تكليف يتعلق بمعناها" (٢).

وقال في موضع آخر مبينا لقوله : لا تكليف يتعلق بمعناها : "المراد أن يتعلق تكليف بمعناه المراد عند الله تعالى ، وقد يتعلق به التكليف من حيث هو مجمل ، وذلك بأن يؤمن أنه من عند الله ، وبأن يجتنب فعله إن كان

(١) انظر قول الأشاعرة في : الملل والنحل للشهرستاني (ص ١٠٠) ، الانصاف للباقلاني (ص ٧٢-٧٤، ٢٥٢) ، أصول الدين للبغدادى (ص ٩٧-١٠٢) .

وانظر في رد أهل السنة عليهم : الفتاوى لشيخ الاسلام ابن تيمية (٨٧، ٨٤/١٦) ، درء تعارض العقل والنقل له أيضا (٢٥٠/١) ، شرح العقيدة الطحاوية لابن أبي العز (ص ١٩٥) .

(٢) الموافقات للشاطبي (٩٤/٣) .

أفعال العباد ، ويجتنب النظر فيه ان كان غير أفعال العباد كقوله : {الرحمن على العرش استوى} (١) وأشباه ذلك ، هذا معنى أنه لا يتعلق به تكليف ، والا فالتكليف متعلق بكل موجود ، من حيث يعتقد على ماهو عليه ، أو يتصرف فيه ان صح تصرف العباد فيه ، الى غير ذلك من وجوه النظر " (٢) .

وفي هذه العبارات يذكر المؤلف أن السلف لم يخوضوا في معنى هذه الصفة ونحوها من الصفات ، بل ينهى عن النظر في معناها كما في النص الأخير .

وهذا الكلام للامام الشاطبي في هذه الصفة موافق لقول بعض الأشاعرة الذين يفوضون معنى الاستواء الى الله ، ويدعون أنه غير معلوم ظنا منهم أن ذلك مذهب السلف ، ومنهم من ذهب الى تأويل الاستواء بالاستيلاء (٣) .

رابعاً : مسألة علو الله تعالى :

قال الامام الشاطبي متحدثاً عن مايلزم مفسر القرآن معرفته : "ومن ذلك معرفة عادات العرب في أقوالها وأفعالها ومجاري أحوالها حالة التنزيل وان لم يكن ثم سبب خاص لابد لمن أراد الخوض في علم القرآن منه ، والا وقع في الشبه والاشكالات التي يتعذر الخروج منها الا بهذه المعرفة ، ولا بد من ذكر أمثلة تعين على فهم المراد ، وان كان مفهوماً : قوله تعالى : {يخافون ربهم من فوقهم} (٤) ، {ءأمنتم من في السماء} (٥) وأشباه ذلك ، انما جرى على

(١) سورة طه : آية (٥)

(٢) الموافقات للشاطبي (٣/٣٤٤) .

(٣) انظر كلام الأشاعرة في هذه المسألة في : أصول الدين للبغدادى (ص ١١٢-١١٤) ،

الملل والنحل للشهرستاني (ص ٩٢) ، تفسير الفخر الرازى (١٤/١٠٦، ١٢١) .

وانظر في رد أهل السنة عليهم : الفتاوى (٤/٦٧-٦٨) ، (٥/٣٤-٣٦) ، درء

تعارض العقل والنقل لابن تيمية (١/١٤-١٦) ، مختصر الصواعق المرسله لابن القيم

(١/٥٤-٥٥) ، شرح العقيدة الطحاوية لابن أبي العز (ص ٢٨٠-٢٨١) .

(٤) سورة النحل : آية (٥٠)

(٥) سورة الملك : آية (١٦)

معتادهم في اتخاذ الآلهة في الارض ، وان كانوا مقرين بالهية الواحد الحق ، فجاءت الآيات بتعيين الفوق وتخصيصه تنبيها على نفى مادعوه في الأرض ، فلا يكون فيه دليل على اثبات جهة البتة ، ولذلك قال تعالى : {فخر عليهم السقف من فوقهم} (١) ، فتأمله ، واجر على هذا المجرى في سائر الآيات والأحاديث (٢) .

ومن كلامه أيضا قوله عند تقسيمه للبدع الى مكفرة وغير مكفرة : "لاشك في أن البدع يصح أن يكون منها ماهو كفر ، كاتخاذ الأصنام لتقريبهم الى الله زلفى ، ومنها ما ليس بكفر كالقول بالجهة عند جماعة" (٣) . ولفظ الجهة وان كان من الألفاظ المحدثثة التي ينبغي أن يسأل عنها لمعرفة المراد بها ، لاحتمالها الحق والباطل ، الا أنا اذا نظرنا الى النص الأول تبين لنا أن مراد الشاطبي نفى صفة العلو ، وهو مذهب الأشاعرة ، وهو مخالف لمذهب أهل السنة الذين يثبتون علو الله تعالى وفوقيته سبحانه بأدلة الكتاب والسنة (٤) .

خامسا : بقية الصفات السمعية :

(الزول - الضحك - اليد - القدم - الوجه - العين) .

ذهب الامام الشاطبي في هذه الصفات الى ماذهب اليه في صفة الاستواء من القول بتفويض معناها ، وأن ظاهرها غير مراد ، وهو قول بعض الأشاعرة (٥) .

-
- (١) سورة النحل : آية (٢٦)
 - (٢) الموافقات للشاطبي (٣/٣٥١) .
 - (٣) الاعتصام للشاطبي (٢/١٩٧) .
 - (٤) انظر المسألة في : مجموع الفتاوى لابن تيمية (٢/٢٩٧-٢٩٨) ، (٥/١٢٢، ١٢٦، ٢٢٧، ٢٣١) ، الملل والنحل للشهرستاني (ص ١٠٠) ، شرح العقيدة الطحاوية لابن أبي العز (ص ٢٨٢) ، مختصر الصواعق المرسله لابن القيم (٢/٣٦٩-٣٧٥) .
 - (٥) انظر قولهم في : الارشاد للجويني (ص ١٤٦) ، الملل والنحل للشهرستاني (ص ٩٢) أصول الدين للبغدادى (ص ١٠٩-١١٢) ، أقاويل الثقات لمرعى بن يوسف الكرمي (ص ١٣٦) .

وأوضح عبارات الشاطبي في ذلك مذكروه في الاعتصام ذاما لأهل البدع الذين يتبعون المتشابهات ، فقال : "ومثاله في ملة الاسلام مذهب الظاهرية في اثبات الجوارح للرب المتزه عن النقائص : من العين والرجل والوجه المحسوسات والجهة وغير ذلك من الثابت للمحدثات" (١).

وقال أيضا في سياق كلامه على المتشابه الاضافي :

"وأما مسائل الخلاف وان كثرت فليست من المتشابهات باطلاق ، بل فيها ماهو منها وهو نادر ، كالخلاف الواقع فيما أمسك عنه السلف الصالح ، فلم يتكلموا فيه بغير التسليم له ، والايان بغيبه المحجوب أمره عن العباد ، كمسائل الاستواء والتزول والضحك واليد والقدم والوجه وأشباه ذلك ، وحين سلك الأولون فيها مسلك التسليم وترك الخوض في معانيها دل على أن ذلك هو الحكم عندهم فيها ، وهو ظاهر القرآن ، لأن الكلام فيما لا يحاط به جهل ، ولا تكليف يتعلق بمعناها" (٢).

وقال في موضع آخر : "وان سلم فالمراد أن لا يتعلق تكليف بمعناه المراد عند الله تعالى ، وقد يتعلق به التكليف من حيث هو مجمل ، وذلك بأن يؤمن أنه من عند الله ، وبأن يجتنب فعله ان كان من أفعال العباد ، ويجتنب النظر فيه ان كان من غير أفعال العباد" (٣).

وفي هذه النصوص ما يكفي لبيان موقف الامام الشاطبي من هذه الصفات ، وهو خلاف قول أهل السنة فيها ، حيث أثبتوا معانيها على الوجه الذي يليق به سبحانه وفوضوا كيفيتها الى الله (٤).

(١) انظر الاعتصام للامام الشاطبي (٢٤٠/١) .

(٢) الموافقات (٩٤/٣) .

(٣) الموافقات (٣٤٤/٣) .

(٤) انظر في الرد على مذهب الأشاعرة : فتاوى شيخ الاسلام ابن تيمية (٦٨-٦٧/٤)

(٣٦، ٣٥، ٣٤/٥) ، درء تعارض العقل والنقل له أيضا (١٦-١٤/١) ، مختصر

الصواعق المرسله لابن القيم (ص ٥٤-٥٥) .

الباب الثاني
التعريف بالكتاب ومخطوطاته

وفيه فصلان :

الفصل الأول : التعريف بالكتاب

الفصل الثاني : التعريف بالنسخ

الفصل الأول التعريف بالكتاب

ويشمل :

المبحث الأول : اسم الكتاب

المبحث الثاني : موضوعه

المبحث الثالث : سبب تأليفه

المبحث الرابع : عدد أجزاءه

المبحث الخامس : توثيقه

المبحث السادس : قيمته العلمية

المبحث السابع : منهج المؤلف في الجزء المحقق

المبحث الثامن : مصادره في الجزء المحقق

المبحث التاسع : عرض لموضوعات الجزء المحقق

المبحث العاشر : الملحوظات على المؤلف

المبحث الأول اسم الكتاب

لقد نص المؤلف في مقدمة الكتاب على أن اسم الكتاب "الاعتصام" ، حيث قال : "فاستخرت الله تعالى في وضع كتاب يشتمل على بيان البدع وأحكامها وما يتعلق بها من المسائل أصولاً وفروعاً ، وسميته بالاعتصام..." (١).

وقد اتفقت النسخ على هذه التسمية ، كما كتب نفس الاسم على الصفحة الأولى من النسخة المدنية المرموز لها بـ(م) ، والنسخة المصرية المرموز لها بـ(خ) .

وكذلك نص الذين ترجموا للمؤلف على أن اسم الكتاب الاعتصام ، إلا أن عبد الله المجارى (٢) ، وهو تلميذ الامام الشاطبي ، قد سمى الكتاب بكتاب الحوادث والبدع (٣) ، ولعله سماه بهذا الاسم بالنظر الى موضوع الكتاب ، لا الى مانص عليه مؤلفه ، وكتاب الحوادث والبدع بهذا الاسم هو كتاب الامام الطرطوشي (٤) رحمه الله .

-
- (١) انظر النص المحقق (ص ٤٣) .
 - (٢) تقدمت ترجمته ضمن تلاميذ المؤلف .
 - (٣) برنامج المجارى (ص ١١٨) .
 - (٤) ستأق ترجمته في النص المحقق (ص ٢٨٥) .

المبحث الثاني موضوع الكتاب

لقد نص الامام الشاطبي على موضوع كتابه في المقدمة حيث قال :
"فاستخرت الله تعالى في وضع كتاب يشتمل على بيان البدع وأحكامها ،
وما يتعلق بها من المسائل أصولا وفروعا ..."(١).

وقد جعل المؤلف هذا الكتاب في مقدمة وعشرة أبواب .

فأما المقدمة فقد تكلم فيها المؤلف عن غربة الاسلام يوم بدأ ، وأنه
سيعود غريبا كما بدأ ، مبينا ذلك بحال النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه
رضى الله عنهم ، وما كانوا فيه من القلة والضعف في أول الاسلام ، ثم
مامن الله به عليهم من القوة والنصر واكتمال الدين ، وأن الأمر بقى على
هذا الحال حتى عاد الاسلام غريبا كما بدأ ، وذلك بسبب فشو البدع ،
وظهور الفرق الضالة ، وقلة المنكرين لها .

وقد ذكر المؤلف أنه اتبع الكتاب والسنة وصبر على ذلك ، مع كثرة
المخالفين ، ومع كثرة اتهاماتهم له ... ، وأنه تتبع البدع لعله يجتنبها ،
والسنن لعلها يظهرها بالعمل .

ثم ذكر أنه استشار واستخار في وضع كتاب في هذا الموضوع لأهميته
وشدة الحاجة اليه .

وأما أبواب الكتاب العشرة فإني أذكرها باختصار .

فالباب الأول : في تعريف البدعة وشرح التعريف .

والباب الثاني : في ذم البدع وسوء منقلب أهلها من القرآن والسنة

وكلام الصحابة والتابعين وغيرهم .

والباب الثالث : في أن ذم البدع عام من غير تخصيص ، وبيان أقسام

المبتدعة من حيث الاجتهاد والتقليد ، والرد على من ذهب الى تقسيم البدع

الى حسن وقبيح أو الى واجب ومندوب ومباح وحرام ومكروه .

والباب الرابع : فى مأخذ أهل البدع بالاستدلال ، ومناهجهم فى الاحتجاج على بدعهم .

والباب الخامس : فى أحكام البدع الحقيقية والاضافية والفرق بينهما .
والباب السادس : فى أحكام البدع ، وأنها ليست على رتبة واحدة ، بل هى متفاوتة ، فمنها المحرم ومنها المكروه ، والمحرم ليس على رتبة واحدة .. ، ومنها الكبيرة ومنها الصغيرة .

والباب السابع : فى الابتداع ، هل يدخل فى الأمور العادية أم يختص بالأمور العبادية .

والباب الثامن : فى الفرق بين البدع والمصالح المرسلّة والاستحسان .
والباب التاسع : فى السبب الذى من أجله افرقت فرق المبتدعة عن جماعة المسلمين . وقد ذكر المؤلف فيه أحاديث الافتراق وبسط الكلام فى مسائلها .

والباب العاشر : فى بيان معنى الصراط المستقيم الذى انخرفت عنه سبل أهل الابتداع فضلت عن الهدى بعد البيان ، ولم يتم المؤلف هذا الباب ، وكان جل ما فيه عن الجهات التى يقع منها الابتداع وهى الجهل بأدوات الفهم ، والجهل بمقاصد الشريعة ، وتحسين الظن بالعقل ، واتباع الهوى .

المبحث الثالث سبب تأليف الكتاب وعدد أجزائه

ذكر المؤلف في مقدمة الكتاب سبب تأليفه ، وهو ظهور البدع ، واكباب الناس على العمل بها ، وسكوت المتأخرين عن الانكار لها ، مع أن هذه البدع قد فشت حتى التبست عند الكثير بالسنة (١).

وذكر أيضا رحمه الله أنه كان قد اجتمع له في البدع والسنن أصولا وفروعا ، فمالت الى بثها النفس (٢).

ولعل من أهم أسباب تأليف الكتاب ما قاله المؤلف من أنه قلما صنف في هذا الموضوع على الخصوص تصنيف ، وأن ما صنف فيها غير كاف (٣). وقال المؤلف رحمه الله في تقرير هذا المعنى : "... وأنا أرجو أن يكون كتب هذا الكتاب الذى وضعت يدي فيه من هذا القبيل ، لأنى رأيت باب البدع في كلام العلماء مغفلا جدا الا من النقل الجلى كما نقل ابن وضاح (٤)، أو يؤتى بأطراف من الكلام لا يشفى الغليل بالتفقه فيه كما ينبغي ، ولم أجد على شدة بحثي عنه الا ما وضع فيه أبو بكر الطرطوشى (٥)، وهو يسير في جانب ما يحتاج اليه فيه ، والا ما وضع الناس في الفرق الثنتين والسبعين ، وهو فصل من فصول الباب وجزء من أجزائه ، فأخذت نفسى بالعناء فيه ، عسى أن ينتفع به واضعه وقارئه وناشره وكاتبه والمنتفع به وجميع المسلمين ، انه ولى ذلك ومسديه بسعة رحمته (٦).

هذه هى الأسباب التى دفعت بالمؤلف الى تأليف هذا الكتاب

(١) انظر النص المحقق (ص ٣٥) .

(٢) نفس الموضع .

(٣) نفس الموضع .

(٤) تأتى ترجمته في الجزء المحقق (ص ٣٦) .

(٥) تأتى ترجمته في الجزء المحقق (ص ٢٨٥) .

(٦) انظر الاعتصام (١١٧/٢-١١٨) .

ويقع الكتاب فى النسخة المصرية المخطوطة فى جزئين ، ينتهى الجزء الأول فى منتصف الباب الخامس تقريبا ، وبقية النسخ الخطية لم تنص على موضع الجزء الثانى .

وأما النسخ المطبوعة ، فقد طبع الكتاب أول مرة فى ثلاثة أجزاء ، ثم فى جزئين ، وسوف يأتى الكلام على هذه النسخ عند الكلام على نسخ الكتاب المخطوطة والمطبوعة .

المبحث الرابع توثيق الكتاب

لم تخل نسخة من نسخ الكتاب الخطية من نسبة هذا الكتاب الى الامام الشاطبي رحمه الله .

وقد ذكره ضمن تصانيف المؤلف تلميذه عبد الله المجارى^(١) في كتابه برنامج المجارى^(٢).

وكذلك ذكره أحمد بابا التنبكتي في نيل الابتهاج ضمن تصانيفه رحمه الله^(٣).

وذكره محمد بن مخلوف في شجرة النور الزكية ضمن مؤلفاته^(٤)، والكتاني في فهرس الفهارس^(٥)، وسركيس في معجم المطبوعات العربية^(٦)، ورضا كحالة في معجم المؤلفين^(٧).

ومما يؤكد نسبة هذا الكتاب الى الامام الشاطبي احوالاته فيه الى كتابه الموافقات ، ومن ذلك ما في المقدمة (ص ٢٥) ، والباب الثالث (ص ٤٠١) ، والباب الثامن (١٣٥/٢) ، والباب التاسع (٢٢٤/٢) .

ويؤكد هذه النسبة أيضا أسلوب المؤلف في هذا الكتاب ، فهو أسلوبه في الموافقات .

(١) تقدمت ترجمته ضمن تلاميذ المؤلف ص (٣٧).

(٢) انظر برنامج المجارى (ص ١١٨) .

(٣) نيل الابتهاج (ص ٤٨) .

(٤) شجرة النور الزكية (ص ٢٣١) .

(٥) فهرس الفهارس (١٩١/١) .

(٦) معجم المطبوعات العربية (١٠٩٠/١-١٠٩١) .

(٧) معجم المؤلفين (١١٨/١-١١٩) .

المبحث الخامس قيمة الكتاب العلمية

يعتبر كتاب الاعتصام للامام الشاطبي من أحسن ما ألف في التحذير من البدع وبيان أحكامها ، بل لانكاد نجد كتابا تناول البدعة وأحكامها مثل كتاب الاعتصام ، وأغلب من ألف في هذا الموضوع بعد الامام الشاطبي استفاد منه وتأثر به تأثرا واضحا .

وقد أشار المؤلف الى ماسبقه من الكتب في هذا الموضوع ، وبين أنها قليلة من ناحية ، وغير كافية في هذا الموضوع من ناحية أخرى (١) ، وقد تقدم نقل كلام المؤلف في هذا الموضوع عند الكلام على سبب تأليفه للكتاب .

وقد تميز هذا الكتاب على غيره من الكتب في هذا الموضوع بمميزات من أهمها :

- (١) دقة المؤلف في تعريف البدعة ، حيث عرفها بتعريف دقيق ، ثم شرح التعريف شرحا رائعا حدد به معنى البدعة على وجه الدقة ، وأزال به مايقع للكثير من الالتباس بين البدع والمحرمات بل والمباحات .
- (٢) سعة جمعه للأدلة في الحث على السنة والنهي عن البدعة ، سواء من الآيات أو الأحاديث أو الآثار الواردة عن الصحابة رضی الله عنهم ومن بعدهم ، ودراسة هذه الأدلة والنقول دراسة دقيقة تنبىء بروعة في الاستنباط ، وبراعة في الفهم .
- (٣) حسن ترتيب المؤلف لموضوعات الكتاب ، وتقسيمه له على أبواب وفصول ومسائل ، وتدرجه في ترتيب هذه الأبواب بحسب موضوعاتها مما يعين القارئ على الفهم والاستيعاب .

(١) انظر النص المحقق (ص ٣٥) .

(٤) سعة البحث وطول النفس مع الاجادة والالتقان في المسائل والأحكام المتعلقة بالبدع ، وهذه ميزة واضحة لهذا الكتاب جعلته يفوق غيره مما ألف في هذا الباب .

(٥) تركيز المؤلف على المسائل التي تلتبس على كثير من الناس ، ويتخذها المبتدعة وسيلة لترويج بعض البدع ، حيث حرر المؤلف القول فيها ، وأزال عنها الاشتباه ، وذلك كمسألة تقسيم البدعة الى حسنة وقبيحة ، أو تقسيمها بأقسام أحكام الشريعة الخمسة^(١) ، وكمسألة التفريق بين البدع والمصالح المرسلة والاستحسان^(٢) ، ونحوها من المسائل .

(٦) قوة المؤلف العلمية ، وتأهله لخوض هذا الموضوع ، فقد اجتمع له علوم أهله لهذه المهمة ، من علم بالعربية والأصول ومقاصد الشريعة ونصوصها ، مع قوة في الاستنباط ، ورصانة في العبارة . ومزايا هذا الكتاب تفوت الحصر ، نسأل الله أن يجزى مؤلفه خير الجزاء .

(١) تناول المؤلف هذه المسألة في الباب الثالث (ص ٣٣٣ وما بعدها ، وص ٣٥٠ وما بعدها) .

(٢) أفرد المؤلف لهذه المسألة الباب الثامن من الكتاب .

المبحث السادس منهج المؤلف في الجزء المحقق من الكتاب من المقدمة الى نهاية الباب الثالث

أشار الامام الشاطبي في مقدمة الكتاب الى قضيتين مهمتين توضح لنا جانبا مهما من منهجه في تأليف هذا الكتاب وهما :

القضية الأولى : أنه لم يؤلف كتابه الا بعد بحث وتتبع للسنن التي اطفئت بترك العمل بها ، والبدع التي أحدثت وحذر منها رسول الله صلى الله عليه وسلم والعلماء من بعده ، وأنه اجتمع له في البدع والسنن أصول وفروع قررت الشريعة أحكامها .

القضية الثانية : أنه اتبع طريق الكتاب والسنة ، ونهج منهج السلف الصالح ، ولم يلتفت بعد ذلك الى اعتراض المعترضين ، ولا الى تعصب المتعصبين ومخالفتهم ، وأنه صبر على ماناله بسبب ذلك .

وأما السمات العامة لمنهج المؤلف في الجزء المحقق فتظهر في عدة أمور:
أولا : منهجه في الآيات القرآنية التي استدل بها على ذم البدع :

اتخذ المؤلف مع هذه الآيات منهج السلف في التفسير بالمأثور ، حيث يذكر الآية ، ثم يورد ما جاء في تفسيرها من كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم وكلام أصحابه رضوان الله عليهم ، كما ينقل كلام التابعين وغيرهم من السلف في بيان المراد بالآية . ولا تخلو هذه النقول من استنباطات حسنة للمؤلف . انظر النص المحقق (ص ٧٣-١١٣) .

ثانيا : منهج المؤلف في ذكره للأحاديث والآثار :

ويتمثل في النقاط التالية :

(١) لا يحكم المؤلف في الغالب على الأحاديث التي يوردها بالصحة أو الضعف ، وغالب ما حكم عليه انما كان نقلا عن الترمذي ان كان الحديث في سننه ، وقد نص المؤلف بعد سرده لأحاديث ذم البدع أن

مما أورده من الأحاديث ما يقصر عن رتبة الصحيح ، محتجا بما ذهب اليه بعض المحدثين من التساهل في ذكر أحاديث الترغيب والترهيب . انظر كلام المؤلف والتعليق على المسألة في النص المحقق (ص ١٣٣-١٣٤) ، وما ذكر من الأحاديث الضعيفة فقليل ، وعذره ماتقدم .

(٢) يعزو المؤلف الحديث الى من رواه في الغالب ، وربما أورده من غير عزو . انظر مثال ذلك (ص ١٢، ١٣، ١٣٠).

(٣) يورد المؤلف الحديث برواية واحدة غالبا ، وربما أورده بعدة روايات انظر مثال ذلك (ص ٢-١١٥، ١١٧) .

(٤) كثير من الآثار التي أوردها المؤلف ذكر من رواها ، وبعضها أوردها من غير عزو .

ثالثا : منهجه في المسائل العلمية :

(١) الاعتماد على الكتاب والسنة وكلام السلف في تقرير المسائل . وهذا منهج ظاهر في كتابه .

(٢) كثرة الاستشهاد بالآيات القرآنية في تقرير المعنى الذي يريده . انظر مثال ذلك (ص ٧٠-٧٢، ٢٥٤-٢٦٥) .

(٣) بسط الكلام في المسائل التي يوردها وتقسيمه للمسألة بقدر ما تحتمله المسألة من احتمالات ، ثم مناقشة كل قسم . انظر مثال ذلك (ص ٢٠٥-٢١٦، ٢٧٥-٣٠٦، ٣١٤-٣٢٥) .

(٤) يعلل بعض الأحكام التي يستنتجها في بعض المسائل . ومثال ذلك (ص ٢٠٤-٢٥٣) .

(٥) عند رده على غيره يعرض القول كما يقرره صاحبه ، بل وربما نقل نص كلامه ، ثم يشرع في الجواب عنه مرجحا ما يراه . انظر مثال ذلك (ص ٣٣٣-٣٤٩، ٣٥٠-٣٩٠) .

المبحث السابع مصادر المؤلف في الجزء المحقق

- رتبت هذه المصادر على حسب الترتيب الهجائي لأسماء المؤلفين :
- (١) أحمد بن إدريس الصنهاجي القرافي (٦٨٤هـ) :
الفروق : ٣٨٩،٣٥٠
- (٢) اسماعيل بن اسحاق القاضي (٢٨٢هـ) : ١٩٦،٩٣،٨٤،٧٦
- (٣) أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي (٤٦٠هـ) : ٩٨
- (٤) أحمد بن محمد بن إبراهيم السلفي الأصفهاني (٥٧٦هـ) : ٣٦
- (٥) أحمد بن محمد بن سلامة الطحاوي (٣٢١هـ) :
مشكل الآثار : ١٣١،١٢٩
غيره : ١٢٨،٧٧
- (٦) خيثمة بن سليمان بن حيدرة القرشي (٣٤٣هـ) :
المنتقى : ١٣٠،١٢٢
- (٧) سليمان بن الأشعث السجستاني (٢٧٥هـ) :
السنن : ٣٥٩،٣٥٣،١٤٤،١١٩
- (٨) سليمان بن خلف الباجي (٧٤٧هـ) : ٢٤٩
- (٩) سفيان بن سعيد الثوري (١٦١هـ) :
تفسيره : ١٠٦
- (١٠) سعيد بن منصور بن شعبة المروزي (٢٧٧هـ) :
تفسيره : ٩٩
- (١١) عبد الحق بن أبي بكر بن عطية المحاربي الغرناطي (٥٤٢هـ) :
المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز : ٩١
- (١٢) علي بن الحسين بن علي المسعودي (٣٤٥هـ) : ٣٠٠
- (١٣) عبد بن حميد بن نصر الكشي (٢٤٩هـ) :
تفسيره : ٢١٧،١٠٩،١٠٧،١٠٦،١٠٠

(١٤) على بن خلف بن بطلال البكرى القرطبي (٤٤٩هـ) :

شرح البخارى : ٩٢

(١٥) عثمان بن سعيد الدانى (٤٤٤هـ) : ٣٧٠

(١٦) عبد العزيز بن عبد السلام السلمى الدمشقى (٦٦٠هـ) :

قواعد الأحكام : ٣٥٤

(١٧) عبد الرحمن بن القاسم العتقى (١٩١هـ) :

(١٨) عبد الله بن محمد البغوى (٣١٧هـ) :

معجمه : ١٢٩

(١٩) عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينورى (٢٧٦هـ) :

تأويل مختلف الحديث : ٢٧٨

(٢٠) عبد الله بن المبارك المروزى (١٨١هـ) :

الزهد والرقائق : ٣٤٣، ١٨٩، ١٨٧، ١٤٣، ١٤١، ١٣٦، ١١٠

(٢١) عياض بن موسى اليحصبى (٥٤٤هـ) :

ترتيب المدارك : ٢٥٠، ٢٤٥

(٢٢) عبد الله بن نافع

المبسوطة : ٢١٥

(٢٣) عبد الكريم بن هوازن القشبرى (٤٦٥هـ) :

الرسالة القشيرية : ٣٩٩، ٣٩٥، ٣٩٤، ١٦١

(٢٤) عبد الله بن وهب المصرى (١٩٧هـ) :

جامع ابن وهب : ١٤٦، ١٤٤، ١٣٩، ١٣٢، ١٢٦، ١١١، ١٠٩، ١٠٧، ٩٨، ٨٢، ٣٣، ٤

٢٤٨، ٢٣٣، ٢٠٦، ١٩١، ١٩٠، ١٨٩، ١٥٠، ١٤٩، ١٤٨

(٢٥) قاسم بن أصبغ بن محمد القرطبي (٣٤٠هـ) : ١٤٠

(٢٦) مالك بن أنس الأصبحى (١٧٩هـ) :

الموطأ : ٣٦٠، ١٢١

(٢٧) محمد بن اسماعيل البخارى (٢٥٦هـ) :

الجامع الصحيح : ٣٧٦، ٣٦٠، ١٢٥، ١٢٠، ١١٨، ٩٩

- (٢٨) محمد بن الحسين الآجرى (٣٦٠هـ) :
الشريعة : ١٣٣، ١٤٩، ١١٢، ٧٨
- (٢٩) مسلم بن الحجاج القشيري (٢٦١هـ) :
صحيح مسلم : ٣٥٣، ١١٥
- (٣٠) محمد بن عيسى بن سورة الترمذى (٢٩٧هـ) :
سننه : ٣٥٩، ٣٣٥، ٣٣٤، ٣٣٣، ٢١١، ١٣١، ١٢٧، ١٢٤، ١١٩، ٧٧، ٣٤، ٣٣
- (٣١) محمد بن عبد الله بن العربي (٥٤٣هـ) :
العواصم من القواصم : ٢٥٠
- (٣٢) محمد بن عبد الله بن محمد الحاكم (٤٠٥هـ) : ١٥٧
- (٣٣) محمد بن الوليد بن خلف الطرطوشى (٥٢٠هـ) :
الحوادث والبدع : ٣٦١، ٣١٦
- (٣٤) محمد بن وضاح القرطبي (٢٨٧هـ) :
البدع والنهي عنها : ٢٣٣، ١٥٣، ١٥١، ١٤٦، ١٤٤، ١٣٨، ١٢٧، ١٢٦، ٨٩، ٣٩
- القطعان : ٤٢
- (٣٥) محمد بن يزيد القزويني (ابن ماجه) (٢٧٥هـ) :
سننه : ١١٧
- (٣٦) يوسف بن عبد البر النمري (٤٦٣هـ) :
جامع بيان العلم وفضله : ٩١

المبحث الثامن عرض للموضوعات التي تناولها المؤلف في الجزء المحقق

أولا : المقدمة :

استفتح الامام الشاطبي كتابه بمقدمة حذر فيها من البدع وأهلها ، وبين مافي فشوها من هدم للدين ، وذهاب لسنة سيد المرسلين .
وقد بث المؤلف في هذه المقدمة شكواه مما يرى من فشو البدع وذهاب السنن ، ومايعانيه هو بسبب اظهاره للسنة وتحذيره من البدع ، حتى رماه أهل عصره باتهامات فظيعة جعلته يعيش الغربة ويذوق مرارتها وان كان في بلده وبين أهله .
ولاعجب اذا أن نجد المؤلف يستفتح مقدمة الكتاب بالكلام عن غربة الاسلام ، ويطيل الكلام فيها .
غير أن المؤلف قد وجد في سيرة النبي صلى الله عليه وسلم ومالقي من قومه هو وأصحابه عزاء له فيما يعانيه من أهل عصره .
وقد كان للابتلاءات التي عاشها المؤلف بسبب اظهاره للسنة أثر واضح في انصرافه الى مسائل البدع وأحكامها .
وقد ذكر المؤلف في المقدمة أنه استشار واستخار في تأليف هذا الكتاب ثم عزم على تصنيفه ، وأسماه بالاعتصام ، فجزاه الله خيرا على ما بذل في تأليفه .

ثانيا : الباب الأول :

خصص المؤلف هذا الباب لتعريف البدعة وبيان معناها .
وقد عرف البدعة بتعريفين :
الأول : أنها : "طريقة في الدين مخترعة ، تضاهي الشرعية ، يقصد بالسلوك عليها المبالغة في التعبد لله تعالى" .

وهذا على رأى من لا يدخل العادات فى معنى البدعة ، وانما يخصها بالعبادات .

والثانى : أنها "طريقة فى الدين مخترة ، تضاهى الشرعية ، يقصد بالسلوك عليها ما يقصد بالطريقة الشرعية" .

وهذا على رأى من أدخل الأعمال العادية فى معنى البدعة .
وقد شرح المؤلف هذين التعريفين بشكل دقيق ، وبين محترزات التعريف .

وقد بين المؤلف فى الباب السابع الفرق بين الأمور العادية والأمور العبادية فقال : " .. لأن ما لم يعقل معناه على التفصيل من المأمور به أو المنهى عنه فهو المراد بالتعبدى ، وما عقل معناه وعرفت مصلحته أو مفسدته فهو المراد بالعادى ، فالطهارات والصلوات والصيام والحج كلها تعبدى ، والبيع والنكاح والشراء والطلاق والاجارات والجنايات كلها عادى ... " (١). ويرى المؤلف أن البدع قد تدخل فى الأمور العادية ، لأن الأمور العادية لا تخلو من شائبة التعبد ، ومن كلامه فى ذلك قوله : " .. والبيع والنكاح والشراء والطلاق والاجارات والجنايات كلها عادى ، لأن أحكامها معقولة المعنى ، ولا بد فيها من التعبد ، اذ هى مقيدة بأمور شرعية لاختيرة للمكلف فيها ، كانت اقتضاء أو تخييرا ، فان التخيير فى التعبدات الزام ، كما أن الاقتضاء الزام ، حسبما تقرر برهانه فى كتاب الموافقات ، واذا كان كذلك فقد ظهر اشتراك القسمين فى معنى التعبد ، فان جاء الابتداء فى الأمور العادية من ذلك الوجه ، صح دخوله فى العاديات كالعباديات ، والا فلا " (٢).

ويوضح هذا التقرير للمؤلف أحد الأمثلة التى ضربها ، وهو وضع المكوس فى معاملات الناس ، حيث قال : " .. فلا يخلو هذا الوضع المحرم أن

(١) الاعتصام (٢/٧٩-٨٠) .

(٢) الاعتصام (٢/٧٩-٨٠) .

يكون على قصد حجب التصرفات وقتا ما ، أو في حالة ما ، لنيل حطام الدنيا على هيئة غصب الغاصب ، وسرقة السارق ، وقطع القاطع للطريق ، وما أشبه ذلك ، أو يكون على قصد وضعه على الناس كالدين الموضوع والأمر المحتوم عليهم دائما ، أو في أوقات محدودة ، على كيفيات مضروبة ، بحيث تضاهى المشروع الدائم الذى يحمل عليه العامة ، ويؤخذون به ، وتوجه على الممتنع منه العقوبة ، كما فى أخذ زكاة المواشى والحراث وما أشبه ذلك . فأما الثانى فظاهر أنه بدعة ، اذ هو تشريع زائد ، والزام للمكلفين يضاهى الزامهم الزكاة المفروضة ، والديات المضروبة ، والغرامات المحكوم بها فى أموال الغصاب والمتعبدین ، بل صار فى حقهم كالعبادات المفروضة ، واللوازم المحتومة أو ما أشبه ذلك ، فمن هذه الجهة يصير بدعة بلا شك ، لأنه شرع مستدرك ، وسن فى التكليف مهيع ، فتصير المكوس على هذا الفرض لها نظران : نظر من جهة كونها محرمة على الفاعل أن يفعلها كسائر أنواع الظلم ، ونظر من جهة كونها اختراعا لتشريع يؤخذ به الناس الى الموت كما يؤخذون بسائر التكاليف ، فاجتمع فيها نهيان : نهى عن المعصية ونهى عن البدعة ... " (١) .

وقد تناول المؤلف موضوع البدعة التركيبية ، مبينا أن البدع كما تكون بالفعل فانها تكون أيضا بالترك ، فالفعل قد يكون حلالا بالشرع ، فيحرمه الانسان على نفسه بقصد القربة فيكون مبتدعا بذلك .

ثالثا : الباب الثانى :

عقد المؤلف هذا الباب لذكر أدلة ذم البدع ، وبيان ما فى البدع من الأوصاف المذمومة .

وقد أسهب المؤلف فى ذكر الأدلة على ذم البدع سواء من القرآن أو السنة أو كلام الصحابة أو السلف بعدهم . وهذا الجمع من الأدلة صار كالموسوعة فى أدلة ذم البدع .

وقد استفتح الباب ببيان ذم البدع من جهة النظر العقلى ، مستشهدا على مايقول ببعض الأدلة ، وقد ذكر فى ذلك خمسة أوجه :

أحدها : قصور العقل عن الاستقلال بمصالحه ، وبيان حاجته الى الشرع ، لأن المبتدع لادليل له من جهة الشرع ، فلا يبقى الا مادعاه من العقل .

الثانى : أن الشريعة جاءت كاملة لا تحتتمل الزيادة ولا النقصان ، والمبتدع انما محصول قوله بلسان حاله أو مقاله : ان الشريعة لم تتم .

الثالث : أن المبتدع معاند للشرع ومشاق له ، لأن الشارع قد عين لمطالب العبد طرقا خاصة على وجوه خاصة ، وقصر الخلق عليها بالأمر والنهى ، والمبتدع راد لهذا كله ، لأنه يزعم أن ثم طرقا آخر ، ليس ماحصره الشارع بمحصور ولا ماعينه بمنعين .

الرابع : أن المبتدع قد نزل نفسه منزلة المضاهى للشارع ، لأن الشارع وضع الشرائع وألزم الخلق الجرى على سننها ، وصار هو المنفرد بذلك .. ، وهذا الذى ابتدع فى دين الله قد صير نفسه نظيرا ومضاهيا للشارع .

الخامس : أن الابتداع اتباع للهوى ، لأن العقل اذا لم يكن متبعا للشرع لم يبق له الا الهوى والشهوة .

وبعد ذلك عقد المؤلف فصلا ذكر فيه الآيات القرآنية فى ذم الابتداع . وقد سلك فى تفسيرها مسلك التفسير بالمأثور ، حيث يذكر الأحاديث الواردة فى الآية ان وجدت ، ثم يذكر كلام الصحابة رضى الله عنهم ، كما يذكر كلام أئمة التفسير وغيرهم من السلف ، وقد ضمن المؤلف هذا المبحث بعض الاستنباطات والفوائد العلمية . وقد بلغت الآيات التى استشهد بها المؤلف ست عشرة آية ، ولم يرد حصر الآيات كلها فى هذا المعنى .

ثم عقد المؤلف فصلا ذكر فيه الأحاديث النبوية فى ذم الابتداع ، وهو الوجه الثانى من النقل ، وقد بلغت هذه النقول المرفوعة ثلاثون حديثا ولم يلتزم فيها المؤلف الصحة ، واعتذر فى نهاية الفصل بأنها من أحاديث الترغيب والترهيب ، وقد ثبت ذم البدع وأهلها بالدليل القرآنى والدليل

السنى الصحيح ، فما زيد من غيره فلا حرج فى الاتيان به . وسيأتى على المسألة تعليق فى الجزء المحقق (ص ١٣٤) .

ثم عقد المؤلف فصلا ذكر فيه ماجاء عن السلف الصالح من الصحابة والتابعين رضى الله عنهم فى ذم البدع وأهلها .
وقد بلغت الآثار المروية عن الصحابة فى الحث على السنة وذم البدعة عشرون أثرا .

وأما ما روى عن التابعين ومن بعدهم فى هذا المعنى فقد بلغ واحدا وثلاثين قولاً .

ثم عقد المؤلف فصلا ذكر فيه ستين قولاً من أقوال شيوخ الصوفية فى الحث على السنة وذم البدعة ، والمؤلف يرى أن فيما تقدم من النقل كفاية الا أنه ذكر هذا الكلام للأئمة الصوفية ليستدل به على بطلان طريقة الصوفية المتأخرين الذين خالفوا السنة كما خالفوا شيوخ الطريقة، بل ذكر المؤلف أن طريقتهم فى زمانه صارت كأنها شريعة أخرى غير مأتى بها محمد صلى الله عليه وسلم . وسيأتى مزيد كلام عن التصوف فى نهاية الباب الثالث .
وبعد ذلك عقد المؤلف فصلا تكلم فيه عن رأى المذموم وما جاء فى ذمه من النقل ، وهذا رأى هو المبنى على غير أس ، والمستند على غير أصل من كتاب ولا سنة . وقد ذكر المؤلف سبب ذكره للرأى المذموم بقوله :
"لكنه وجه تشريعى فصار نوعاً من الابتداع ، بل هو الجنس فيها ، فان جميع البدع انما هى رأى على غير أصل .." .

وقد ذكر ثلاثة أقوال فى المراد بهذا رأى المذموم ، فقالت طائفة هو رأى أهل البدع المخالفين للسنن ، لكن فى الاعتقاد كمذهب جهنم وسائر مذاهب أهل الكلام .. ، وقالت طائفة انما رأى المذموم المعيب للرأى المبتدع وما كان مثله من ضروب البدع ، وهذا هو اختيار المؤلف لعدم تخصيص الأدلة لنوع دون نوع من البدع ، وقالت طائفة : رأى المذكور فى هذه الآثار هو القول فى أحكام شرائع الدين بالاستحسان والظنون ، والاشتغال بحفظ العضلات والأغلوطات من المسائل .

وقد بين المؤلف أن القول الثالث راجع الى رأى الثانى ، لأن من قال به قد منع من رأى وان كان غير مذموم ، لأن الاكثار منه ذريعة الى رأى المذموم ، وهو ترك النظر فى السنن اقتصارا على رأى .

ثم عقد المؤلف فصلا ذكر فيه بعض مافى البدع من الأوصاف المحذورة ، والمعانى المذمومة ، وهذا الفصل عبارة عن بعض الاستنتاجات المأخوذة من أدلة ذم البدع .

وقبل نهاية الباب ذكر المؤلف فصلا بين فيه أن البدع ضلالة ، وأن المبتدع ضال ومضل ، بخلاف سائر المعاصى ، فانها لم توصف فى الغالب بوصف الضلالة ، الا أن تكون بدعة أو شبه البدعة ، وكذلك الخطأ الواقع فى المشروعات - وهو المعفو عنه - لا يسمى ضلالا ، ولا يطلق على المخطيء اسم ضال ، كما لا يطلق على المتعمد لسائر المعاصى .

وقد قرر المؤلف هذا المعنى ، واستشهد له بعدد من الآيات .

رابعا : الباب الثالث :

استفتح المؤلف هذا الباب بالكلام عن عموم ذم البدع ، وأن هذا الذم لا يخص محدثة دون غيرها . وقد استدل على ذلك بأربعة أوجه ، ثم ذكر أنه لما ثبت ذم البدع ثبت ذم صاحبها ، لأنها ليست بمذمومة من حيث تصورها فقط ، بل من حيث اتصف بها المتصف ، فهو اذا المذموم على الحقيقة ، والذم خاصة التأثيم ، فالمبتدع مذموم آثم ، وذلك على الاطلاق والعموم . وقد استدل على ذلك بأربعة أوجه أيضا ، ثم قال رحمه الله : "لكن يبقى هنا نظر فى المبتدع وصاحب الهوى ، بحيث يتنزل دليل الشرع على مدلول اللفظ فى العرف الذى وقع التخاطب به ، اذ قد يقع الغلط ، أو التساهل ، فيسمى من ليس بمبتدع مبتدعا ، وبالعكس ان تصور ، فلا بد من فضل اعتناء بهذا المطلب ... " .

ثم عقد فصلا من أجل ذلك قسم فيه المنسوبين الى البدع الى مجتهد ومقلد ، والمقلد اما مقلد مع الاقرار بالدليل الذى زعمه المجتهد دليلا

والأخذ فيه بالنظر ، واما مقلد له فيه من غير نظر كالعامى الصرف ، فهذه ثلاثة أقسام .

وقد تكلم المؤلف عن هذه الأقسام وأحكامها مع ذكر أمثلتها .
ثم عقد المؤلف فصلا بين فيه أن لفظ "أهل الأهواء" وعبرة "أهل البدع" انما تطلق حقيقة على الذين ابتدعوها ، واستدلوا على صحتها ، وقاموا بنصرتها . والمؤلف لم يخرج عوام المبتدعة من هذا المسمى لأن لهم نوع استدلال ، وهو احتجاجهم على ما هم عليه بعمل شيوخهم ، كما كان الكفار يحتجون على ما هم عليه بعمل آبائهم . وهؤلاء المبتدعة لم ينظروا في هؤلاء الشيوخ هل هم من أهل الاجتهاد أو لا ، وهل يعملون بعلم أو جهل . ولما كان استدلال المبتدع الذى نظر في الأدلة أقوى ، كان هو أحق باسم المبتدع من العامى الذى هو دونه فى الاستدلال .

ثم عقد المؤلف فصلا بين فيه أن اثم المبتدع ليس على رتبة واحدة ، بل هو على مراتب مختلفة ، فيختلف من جهة كون صاحبها مستترا بها أو معلنا ، ومن جهة كونه داعيا لها أو غير داع لها ، ومن جهة كونه مع الدعاء اليها خارجا على غيره أو غير خارج ، ومن جهة كون البدعة حقيقية أو اضافية ، ومن جهة كونها بينة أو مشككة ، ومن جهة كونها كفرا أو غير كفر ، ومن جهة الاصرار عليها أو عدمه .

وقد تكلم المؤلف على هذه المسائل على وجه الاختصار .
وبعد ذلك ذكر المؤلف فصلا يتعلق بالفصل قبله وهو أحكام المبتدع الفقهية ، وكيفية معاملته ، وقد ذكر المؤلف أن هذه الأحكام تستدعى تأليفا مستقلا ، الا أن المؤلف آثر ذكر هذه الأحكام على وجه الاختصار بسبب تكاسل الخاصة عن النظر فيما يصلح العامة ، وغلبة الجهل على العامة ، حتى انهم لا يفرقون بين السنة والبدعة . وقد ذكر المؤلف خمسة عشر حكما تقع بين الارشاد والتعليم والقتل والتكفير .

وبعد هذه الفصول المتقدمة انصرف المؤلف الى الرد على من يقسم البدع ، فيجعل منها حسن وقبيح ، أو يقسمها الى واجب ومندوب ومباح ومحرم ومكروه ، وقد استغرق هذا الموضوع النصف المتبقى من الباب الثالث ، مع بعض الاستطرادات اليسيرة .

وقد أفرد المؤلف لهذه الموضوعات أربعة فصول ، فتكلم في أولها عن الذين يقسمون البدع الى حسن وقبيح ، وقد رد عليهم ردا قويا بعد عرض حجتهم .

ثم عقد المؤلف فصلا ذكر فيه الذين قسموا البدع بأقسام أحكام الشريعة الخمسة ، فجعلوا منها الواجب والمندوب والمحرم والمكروه والمباح ومن هؤلاء الامام القرافي حيث قرر ذلك في كتابه الفروق ، وقد بين المؤلف أن أصل كلام القرافي منقول عن شيخه العز بن عبد السلام في كتابه القواعد ، وقد نقل المؤلف نص كل منهما من كتابه ، ثم أخذ في الرد عليهما ، مبينا أن هذا التقسيم أمر مخترع لا يدل عليه دليل شرعى ، بل هو في نفسه متدافع ، لأن من حقيقة البدعة أن لا يدل عليها دليل شرعى لامن نصوص الشرع ولامن قواعده ، اذ لو كان هنالك ما يدل من الشرع على وجوب أو ندب أو اباحة لما كان ثم بدعة ، ولكان العمل داخلا في عموم الأعمال المأمور بها أو المخير فيها .

وقد سلم المؤلف بأن من البدع محرم ومكروه ، وأما الأقسام الثلاثة الأخرى فذكر أنه لا تتصور فيها البدعة .

ثم أخذ المؤلف في الرد التفصيلي على تقسيم الامام القرافي . وبعد ذلك عقد المؤلف فصلا في الرد على ما ذكره العز بن عبد السلام من الأقسام وأمثلتها .

وقد استطرد المؤلف في مسألتين مما ذكره العز بن عبد السلام من الأمثلة .

الأولى : مسألة احداث الربط ، حيث عدها العز بن عبد السلام من البدع المندوبة .

والثانية : مسألة الكلام في دقائق التصوف ، حيث عدها العز بن عبد السلام كذلك من البدع المندوبة.

فأما المسألة الأولى ، وهى احداث الربط ، فقد ذكر المؤلف أنه ان كان يريد بها مابنى من الحصون والقصور قصدا للرباط فيها ، فلاشك أن ذلك مشروع بشرعية الرباط ، ولابدعة فيه .

وان كان يريد بها مابنى لالتزام سكنائها ، من أجل الانقطاع للعبادة ، ويوقف عليها أوقاف يجرى منها على الملازمين لها مايقوم بهم في معاشهم من طعام ولباس وغيرهما ، فهذا عمل لايصح ، بل هو من البدع ، وقد بين المؤلف خطأ من شبه هذه الربط بالصفة التى كانت على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ، لأن الصفة انما بنيت للحاجة التى كانت قائمة ، وبعد زوال الحاجة اليها لم يثابر أهلها ولاغيرهم على البقاء فيها ، ولاعمرت بعد النبى صلى الله عليه وسلم .

وأما المسألة الثانية : وهى مسألة الكلام في دقائق التصوف ، فذكر المؤلف أنها ليست ببدعة باطلاق ، ولاهى مما صح بالدليل باطلاق ، بل الأمر ينقسم ، ثم ذكر المؤلف معنى التصوف ليقع الحكم على أمر مفهوم ، فذكر أن لفظ التصوف يرجع الى معنيين :

الأول : التخلق بكل خلق سنى ، والتجرد عن كل خلق دنى .

والثانى : الفناء عن نفسه ، والبقاء لربه .

ثم بين المؤلف أن معناهما فى التحقيق واحد .

وذكر المؤلف أن التصوف بالمعنى الأول لابدعة فى الكلام فيه ، لأنه

انما يرجع الى تفقه يبنى عليه العمل ، وتفصيل آفاته وعوارضه .

وأما الثانى فقد ذكر أنه على ضرب ، ثم ذكر أربعة منها ، انتقد

أحدها وقبل البقية ، ثم قال : "وتم أقسام آخر جميعها يرجع اما الى فقه

شرعى حسن فى الشرع ، واما الى ابتداع ليس بشرعى ، وهو قبيح فى

الشرع" .

وهذه الأضرب التى ذكرها المؤلف ، وإن حاول أن يرجعها الى أصول شرعية ، إلا أن للصوفية فيها بدع ومحدثات .
فالضرب الأول من أضرب التصوف والفناء ذكر فيه المؤلف ما يعرض للسالك فى طريقه ، وما يداويه به الشيخ المربى من الأذكار الشرعية ، واعتبر ذلك راجع الى أصل شرعى ، واستشهد عليه ببعض الأحاديث .
وهذه الأذكار التى يلزم بها شيوخ الصوفية مرديهم هى أذكار بدعية فى الغالب ، والابتداع فيها إما من جهة ألفاظها ، فتكون ألفاظ غير شرعية ، وإما من جهة تحديد أعدادها وأوقاتها ، ونحو ذلك ، بل إن اتخاذ هؤلاء الشيوخ والاستسلام لتربيتهم الصوفية القائمة على الذل وقتل الشخصية أمر مردود ، وأين هذا من تربية النبى صلى الله عليه وسلم لأصحابه .
ولأرى فى ما ذكره المؤلف من الأحاديث ما يشهد لهذا النوع من التصوف .

والضرب الثانى من أضرب التصوف التى ذكرها المؤلف يرجع الى النظر فى الكرامات وخوارق العادات وما يتعلق بهما ، مما هو خارق فى الحقيقة أو غير خارق ، واعتبر المؤلف النظر فى هذا النوع ليس ببدعة ، كما أنه ليس ببدعة النظر فى المعجزات وشروطها .

ولانقول إن النظر فى الكرامات وخوارق العادات ومسائلها من البدع وإنما الابتداع هو ما عليه الصوفية فى هذا الجانب ، حيث نجد فيهم غلو ومبالغة فى هذه المسائل ، فقد ألحقوا بشيوخهم من الكرامات ما لا يصدق عاقل ، ولم يتورعوا أن يجعلوا بعض من عرف بالفجور من أصحاب الكرامات ، بل إنهم قد يجعلون بعض المجانين أولياء لله ، أصحاب كرامات عظيمة .

وأما الضرب الثالث وهو ما يرجع الى النظر فى مدركات النفوس من العالم الغائب ، فقد انتقده المؤلف وبين أنه بدعة ، إن وقع النظر فيه بقصد جعله علما .

وأما الضرب الرابع : وهو يرجع الى النظر فى حقيقة الفناء من حيث الدخول فيه ، والاتصاف بأوصافه ، وقطع أطماع النفس عن كل جهة توصل الى غير المطلوب ، وإن دقت ، فإن أهواء النفوس تدق وتسرى مع السالك فى المقامات ، فلا يقطعها إلا من حسم مادتها وبت طلاقها ، وهو باب

الفناء المذكور .

وقد اعتبر المؤلف هذا النوع من التصوف نوعا من أنواع الفقه المتعلق بأهواء النفوس ، ولا يعد من البدع . ومصطلح الفناء ، وإن أراد به قدماء الصوفية معاني حسنة إلا أنه أدخل فيه الزنادقة معاني باطلة .

قال الامام الذهبي عند ترجمة القرميسيني أحد أئمة الصوفية : " وقال : علم الفناء والبقاء يدور على اخلاص الوحدانية ، وصحة العبودية ، وما كان غير هذا فهو من المغالطة والزندقة " . ثم قال الذهبي معلقا : " صدقت والله ، فإن الفناء والبقاء من ترهات الصوفية ، أطلقه بعضهم ، فدخل من بابه كل الحادى وكل زنديق ، وقالوا : ماسوى الله باطل فان ، والله تعالى هو الباقي ، وهو هذه الكائنات ، وماثم شىء غيره . ويقول شاعرهم :

ومأنت غير الكون بل أنت عينه

ويقول الآخر :

وماثم الا الله ليس سواه

فانظر الى هذا المروق والضلال بل كل ماسوى الله محدث موجود . قال الله تعالى : { خلق السموات والأرض وما بينهما في ستة أيام } (١) ، وإنما أراد قدماء الصوفية بالفناء نسيان المخلوقات وتركها ، وفناء النفس عن التشاغل بما سوى الله ، ولا يسلم اليهم هذا أيضا ، بل أمرنا الله ورسوله بالتشاغل بالمخلوقات ورؤيتها والاقبال عليها ، وتعظيم خالقها ، وقال تعالى : { أولم ينظروا في ملكوت السموات والأرض وما خلق الله من شىء } (٢) ، وقال : { قل انظروا ماذا في السموات والأرض } (٣) .

(١) سورة السجدة : آية (٤)

(٢) سورة الأعراف : آية (١٨٥)

(٣) سورة يونس : آية (١٠١)

وقال عليه الصلاة والسلام : "حببت الى النساء والطيب" (١) .. ، وكان يجب عائشة ، ويجب أباه ، ويجب أسامة ، ويجب سبطيه ، ويجب الحلواء والعسل ، ويجب جبل أحد ، ويجب وطنه ، ويجب الأنصار ، الى أشياء لا تحصى مما لا يغنى المؤمن عنها قط" (٢).

وبعد فراغ المؤلف من الرد على تقسيم العز بن عبد السلام للبدع عقد آخر فصل في هذا الباب ، ومضمون هذا الفصل هو احتجاج بعض المتكلفين - كما سماهم المؤلف - بأن البدع تنقسم ، وحجتهم في ذلك أن الصوفية هم المشهورون باتباع السنة ، المقتدون بأفعال السلف .. ، ولكنهم في كثير من الأمور يستحسنون أشياء لم تأت في كتاب ولا سنة .. ، بل ربما أوجبوها في بعض الأحوال ، فلولا أن في ذلك رخصة لم يصح لهم ما بنوا عليه .. ، ثم ذكر المؤلف بعض ما احتجوا به من أعمال الصوفية المخالفة للسنة ، ثم ذكر قولهم : فلولا أن مثل هذه الأمور لاحق بالمشروعات لكانوا أبعد الناس منها ، ويدل على أن من البدع ما ليس بمذموم ، بل ان منها ما هو ممدوح ، وهو المطلوب .

وبعد ذكر المؤلف لهذا الاحتجاج شرع في الرد على أصحاب هذا القول مبينا أن الصوفية كغيرهم يجوز عليهم الخطأ ، والواجب الاقتداء برسول الله صلى الله عليه وسلم ، وفي كلام المؤلف مداراة ظاهرة للصوفية ولم يجب المؤلف عن المسائل التي خالف فيها الصوفية السنة ، وذكر أنه قد بسط الكلام على جملة منها في كتابه الموافقات .

(١) رواه الامام النسائي في كتاب عشرة النساء من سننه ، باب حب النساء ، عن أنس رضى الله عنه ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "حبب الى من الدنيا النساء والطيب ، وجعل قرة عيني في الصلاة" ، ورواه الامام أحمد في المسند (١٢٨/٣) ، وصححه الشيخ الألباني في صحيح الجامع تحت رقم (٣١٢٤) (٥٩٩/١) .

(٢) انظر سير أعلام النبلاء (٣٩٢/١٥) .

والذى يغلب على ظنى أن هذا الاحتجاج من كلام المؤلف نفسه ،
أراد به أن ينبه الصوفية على ما عندهم من أخطاء تخالف السنة، ولكن
بطريقة غير مباشرة .

ومما يشهد على ذلك أن الأسلوب هو أسلوب المؤلف ، والنقد الذى
وجهه الى الصوفية نقد جيد ، ومما يدل على ذلك أيضا أن المؤلف عند
الجواب على هذا القول لم يتعرض للمسائل التى انتقد فيها الصوفية ، وإنما
أجاب بجواب عام .

ولعل من أهم أسباب ذلك أن المؤلف كان يتهم بمعادة الصوفية فى
زمنه ، فهذا يجعلهم لا يقبلون منه أى نقد ، فأثر نقدهم بهذا الأسلوب غير
المباشر .

المبحث التاسع الملحوظات على المؤلف

الامام الشاطبي رحمه الله من المقلين في التأليف مع قوته العلمية وسعة اطلاعه ، ولعل ذلك بأسباب عنايته بكتبه ، ومراجعته لها ، ولذلك اتسمت كتبه بدقتها وخلوها من الحشو ، بل لقد بلغ بالمؤلف أنه قد يتلف بعض مايؤلفه مبالغة في التحري والدقة .

ومن أجل ذلك قلت أخطأؤه رحمه الله ، الا أن عمل البشر لا بد أن يكون ناقصا مهما بلغوا من العلم ، وقد كان تأثر المؤلف بالأشاعرة هو السبب الرئيسى في ورود الملاحظات عليه .

ومما يلاحظ على المؤلف :

- (١) قوله في خبر الآحاد بأنه دليل ظنى ، وأنه لا يؤخذ به في المسائل القطعية .. وهو رأى مخالف لقول أهل السنة الذين يقبلون خبر الآحاد اذا صح وتلقته الأمة بالقبول ، سواء في المسائل القطعية أو غيرها^(١).
- (٢) جعله نصوص الصفات من المتشابه الذى لا يعلمه الا الله ، وهذا القول خلاف قول أهل السنة الذين يجعلونها من المحكم^(٢).
- (٣) تسويغه تأويل بعض الصفات اذا احتيج الى ذلك . وتأويل الصفات ليس من منهج أهل السنة مع الصفات^(٣).
- (٤) اعتباره خلاف أهل السنة مع المبتدعة في الصفات خلافا يشبه الخلاف الواقع في الفروع . والصواب أن الخلاف في هذه المسألة خلاف في الأصول ، بل انها من أهم المسائل التى وقع النزاع فيها بين أهل السنة والمبتدعة^(٤).

(١) تقدم الكلام على المسألة عند الحديث عن عقيدة المؤلف ص (٤٥) .
 (٢) تقدم الكلام على هذه المسألة عند الحديث عن عقيدة المؤلف ص (٤٦) .
 (٣) انظر عقيدة المؤلف ص (٤٨) .
 (٤) انظر عقيدة المؤلف ص (٤٨) .

(٥) تأثره في مسألة التحسين والتقبيح العقلي بقول الأشاعرة الذين اعتبروا التحسين والتقبيح مختص بالشرع ، لامدخل للعقل فيه . انظر (ص ٣٤٣) . وسوف يأتي الكلام على المسألة في النص المحقق (ص ٢١٣) .

(٦) جعله القول بالتحسين والتقبيح العقلي بدعة يمكن أن لا يقبل معها عمل بناء على ماقرره علماء الكلام من أن هذا القول من مشهور البدع^(١) . وهذا الحكم وان قلنا انه يراد به المعتزلة الذين غلوا في جانب التحسين والتقبيح العقلي ، الا أن التحفظ عن اطلاقه أولى ، سيما وأنه قد بنى على ماقرره المتكلمون .

(٧) قوله بأنه قد أعوز أن يوجد حديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم متواترا . مع أنه قد ألفت في المتواتر مصنفات . وسوف يأتي التعليق على المسألة في الجزء المحقق (ص ٢٠٩) .

(٨) تحامله على الامام القرافي رحمه الله بسبب تقسيمه للبدع بأحكام الشريعة الخمسة ، وجعله مفارقا للاجماع ، مع أن المؤلف نص على أنه اتبع في هذا التقسيم شيخه العز بن عبد السلام^(٢) . وقد التمس المؤلف العذر للعز بن عبد السلام ، وأدان تلميذه القرافي في نفس المسألة ، فعفى الله عنهم أجمعين .

(١) انظر النص المحقق (ص ٢١٣) .

(٢) انظر النص المحقق (ص ٣٥٠) .

الفصل الثاني التعريف بالنسخ

ويشمل :

المبحث الأول : النسخ المطبوعة

المبحث الثاني : النسخ المخطوطة

المبحث الأول النسخ المطبوعة

النسخ المطبوعة لهذا الكتاب نسختان :

النسخة الأولى :

وهي النسخة التي طبعت بتعليق الشيخ محمد رشيد رضا رحمه الله .
وهذه النسخة هي أول نسخة مطبوعة للكتاب ، وقد طبعتها مطبعة
المنار في مصر سنة ١٣٣٢ هـ .

وقد اعتمد الشيخ محمد رشيد رضا في اخراج الكتاب على نسخة خطية
ضمن كتب الشيخ محمد محمود الشنقيطي كانت محفوظة في دار الكتب
الخديوية بمصر^(١) ، ويأتي الكلام عليها قريبا .
وقد طبع الكتاب في أولى طبعاته في ثلاثة أجزاء ، الجزء الأول من
أول الكتاب الى نهاية الباب الرابع ، ويقع في ٣٨٨ صفحة ، والجزء الثاني
من أول الباب الخامس الى نهاية الباب الثامن ، ويقع في ٣٥٦ صفحة ،
والجزء الثالث من أول الباب التاسع الى نهاية الكتاب ، ويقع في ٢٧٩
صفحة .

وهذه الطبعة قدم لها الشيخ محمد رشيد رضا بمقدمة حسنة ، أثنى فيها
على الامام الشاطبي رحمه الله ، وبين فيها أهمية الكتاب وروعته ، كما بين
فيها منهجه الذي اتخذه في تعليقه على الكتاب ، ثم ترجم للامام الشاطبي
بترجمة منقولة عن نيل الابتهاج للتنبكتي .

وقد بذل الشيخ محمد رشيد رضا رحمه الله جهدا مشكورا في اخراج
الكتاب والتعليق عليه ، واعتذر من التقصير لكثرة مشاغله ، فجزاه الله خير
الجزاء .

(١) انظر مقدمة الشيخ محمد رشيد رضا (٧/١) .

وقد ألحق بهذه الطبعة جدول بالأخطاء المطبعية يقع في ثمان صفحات .
وهذه الطبعة قليلة التداول الآن لقدمها .
ثم ان الكتاب أعيد طبعه في جزئين ، وعدلت تلك الأخطاء المطبعية ،
وهذه الطبعة هي مطبعة المكتبة التجارية الكبرى في مصر .
والجزء الأول من هذه الطبعة ينتهى في منتصف الباب الخامس ، ويقع
في ٣٦٨ صفحة .

والجزء الثانى من منتصف الباب الخامس الى نهاية الكتاب ، ويقع في
٣٦٢ صفحة .

وهذه الطبعة هي المتداولة لكثرة طباعتها والتصوير عليها ، ولذلك
اعتمدت عليها في التحقيق ، ورمزت لها بالرمز (ط) . وأعظم المآخذ على
هذه الطبعة اعتمادها على نسخة واحدة ، ومن المآخذ أيضا أنها كثرت فيها
الأخطاء الطباعية ، ومن المآخذ أيضا عدم خدمة الكتاب كما ينبغي ، وتقدم
عذر المحقق رحمه الله .

النسخة الثانية :

وهى نسخة بتحقيق الأستاذ سليم الهلالي ، طبعت سنة ١٤١٢هـ ،
ونشرتها دار ابن عفان في المملكة العربية السعودية .

وتقع هذه النسخة في جزئين : الأول من بداية الكتاب الى نهاية
الباب الخامس ، ويقع في ٥١٤ صفحة ، والثانى من أول الباب السادس الى
نهاية الكتاب ، ويقع في ٣٦٦ صفحة .

وقد اعتمد في تحقيق الكتاب على المخطوطة المدنية ، ويأتى الكلام
عليها قريبا .

وهناك ملاحظات عديدة على هذه النسخة :

- (١) لم يثبت المحقق الفروق بين النسخة المخطوطة التى يحقق عليها
والنسخة المطبوعة التى اعتمد عليها أيضا الا فى بعض المواضع القليلة
وكان الأولى اثبات ذلك ، لأن ما يرجحه المحقق قد يكون مرجوحا
عند غيره .

- (٢) لم يكن دقيقا في اختيار كثير من الألفاظ ، فقد أثبت كثيرا من الألفاظ المرجوحة ، مع أن الصواب واضح في النسخة المخطوطة التي بين يديه وانظر مثال ذلك (١٦٥/١) السطر الخامس من أعلى ، مع المقارنة بالنص المحقق ، و(ص ١٧٧) السطر الأخير ، و(ص ١٧٨) السطر الثاني من أعلى ، و(ص ١٨٠) السطر الأولى من أعلى .
- (٣) أضاف مايزيد على السطر في أحد المواضع من عنده ، مع عدم وجود الاضافة في المخطوط ولا في المطبوع . انظر (٢١٦/١) .
- (٤) عزا تخريج كثير من الأحاديث الى كتبه ورسائله ، مع أن الأولى بيان تخريج الحديث في موضعه من الكتاب ، سيما أن كتبه ورسائله كثيرة انظر مثال ذلك (٢٦٧، ١٨٥، ١١٧، ١٠٧، ١٠٤، ٩٥، ٧٦/١) .
- (٥) نقل تخريجات الشيخ الألباني في كثير من المواضع ولم يعزها اليه . انظر مثال ذلك (٤٠/١) مع مراجعة ظلال الجنة للألباني (٢٣/١) ، وكذلك (١٠٠/١) مع مراجعة السلسلة الضعيفة تحت رقم (١٨٦٢) ، وكذلك (١٠١/١) مع مراجعة ظلال الجنة تحت رقم (٥١) ، وكذلك (١٠٣/١) هامش (٢) تراجع مع السلسلة الصحيحة برقم (٥٩٠) ، و(١٣٤/١) وتراجع السلسلة الصحيحة برقم (٦٩٥) .
- (٦) خرج بعض الأحاديث تخريجا لا يوافق ما ذكره المؤلف من غير اشارة الى ذلك . انظر مثال ذلك (١٠٤، ٩٧، ٤٦/١) هامش (٢) مع مقارنة الأحاديث بما في المراجع التي يعزو اليها .
- (٧) لم يخرج بعض الأحاديث ، واكتفى بعزوها الى بعض كتب الشيخ الألباني . انظر مثال ذلك (٢٧٣، ١٦٢/١) .
- (٨) حكم على بعض الأحاديث من غير أن يعزو هذا الحكم لأحد من العلماء ، كما لم يذكر أنه درس اسناده ، انظر مثال ذلك (١٥٨، ١٥٧/١) (٢٣٥) .
- (٩) لم يخرج الآثار المروية عن الصحابة رضى الله عنهم وغيرهم من السلف الا نادرا .

(١٠) لم يعلق على المسائل العلمية الا نادرا ، وربما أحوال في بعض المسائل على كتبه . انظر مثال ذلك (١٠٥/١، ١١٨، ١٦٤) .

(١١) اختصر فهرس الكتاب ، واكتفى بذكر الأبواب ، وكان الأولى فهرسة الكتاب بشكل أدق ليتمكن القارئ من الوصول الى المسائل ، سيما وأن الكتاب قد فهرسه الشيخ محمد رشيد رضا .

المبحث الثانى التعريف بالنسخ المخطوطة

النسخة الأولى :

وهى النسخة المدنية ، والمحفوظة فى مكتبة الحرم المدنى الشريف تحت رقم (٢٩/٢١٤) ، وهى مصورة فى مركز البحث العلمى فى جامعة أم القرى تحت رقم (٣٣٩) . وقد كتب على صفحة الغلاف : "ملك محمد بن عاشور غفر الله له" . ثم كتب : "هذا كتاب الاعتصام فى ذم البدع للامام أبى اسحاق الشاطبى تملكه فقير ربه المعتمد على مولاه الأكرم محمد بن (كلمة مطموسة) فى ثانى الجمادى سنة ١٢٤٨" .

ثم كتب : "ملك الهمام الفاضل الشيخ سيدى محمد بن عاشور المالكى مذهبا غفر الله له ولمشايقه ولوالديه والمسلمين آمين .
ويقع المخطوط فى (٢٦٥) لوحة .
فى كل صفحة (٢٥) سطرا .
وفى كل سطر مايقارب أحد عشر كلمة .
وكتبت بخط مغربى .
ولم يذكر اسم ناسخها .
وكتبت فى سنة (١٢٤٨هـ) .
وهذه النسخة أصح من غيرها من النسخ فى كثير من المواضع .
وقد رمزت لهذه النسخة بالرمز (م) .

النسخة الثانية :

وهى النسخة المصرية ، المحفوظة بدار الكتب المصرية تحت رقم (٣٢) فقه مالكى) .

ومقاسها ٣٢ x ٢١ سم

والمخطوط يقع فى جزئين ، الجزء الأول يقع فى ٢٧٤ صفحة ، والجزء

الثانى يقع فى ٢٥٦ صفحة .

في كل صفحة ٢٣ سطرا .
وفي كل سطر ما بين ٩ الى ١٢ كلمة .
وقد كتبت بخط مغربي .
والناسخ هو حسن بن محمد الشبلي .
وكتبت في سنة ١٢٩٥ هـ .
وقد جاء في آخر النسخة مانصه :
"انتهى القدر الذي وجد من هذا التأليف ، ولم يكمله المؤلف رحمه
الله تعالى ، والحمد لله أولا وآخرا وظاهرا وباطنا ، وصلى الله على من
لابنى بعده وعلى آله وسلم تسليما كثيرا .
تم نسخ الجزء الثاني من الاعتصام للامام الشاطبي ٢٥ في المحرم الحرام
فاتح شهور سنة ١٢٩٥ ، جعله الله مباركا علينا وعلى المسلمين أجمعين ، على
يد العبد الفقير الذليل المعترف بالذنوب والتقصير : حسن بن محمد الشبلي
الشريف الأمين ، كان؟! رحمه الله ورحم المسلمين أجمعين ، ولا حول
ولا قوة الا بالله العلي العظيم ، فهو حسي ونعم الوكيل ، وصلى الله على
سيدنا ومولانا محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسليما كثيرا . انتهى .
هذا ماكتب في آخر هذه المخطوطة .

وهذه النسخة هي التي اعتمد عليها الشيخ محمد رشيد رضا في طبعه
للكتاب ، الا أنه توجد بعض الفروق بين هذه النسخة والمطبوع ، ولعل
سبب ذلك أن الشيخ محمد رشيد رضا لم ينسخ الكتاب بنفسه ، وانما كانت
ترسل اليه الأوراق بعد نسخها ، فيقوم بمراجعتها بعد ذلك . انظر مذكره
الشيخ محمد رشيد رضا في مقدمة الكتاب (٧/١) .
وقد رمزت لهذه النسخة بالرمز (خ) .

النسخة الثالثة :

وهي النسخة التونسية المحفوظة في دار الكتب الوطنية بتونس تحت
رقم (٥٤٤) .

وعدد الأسطر في كل صفحة (٣٤) غالبا .
وفي كل سطر (١٤) كلمة غالبا .
وناسخها هو على الطوسى .
وخطها مغربى .
وتاريخها سنة (١٢٨١هـ) .

وقد جاء في آخر النسخة مانصه : "انتهى القدر الذى وجد من هذا الكتاب وهذا التأليف الجليل ، رحمة الله على مؤلفه ورضى عنه على يد كاتبه على الطوسى ، ختم الله له بخير في ١٠ من ثانى الجمادين عام ١٢٨١" .
وقد رمزت لهذه النسخة بالرمز (ت) .
النسخة الرابعة :

وهى نسخة محفوظة فى دار الكتب الوطنية بتونس ، تحت رقم (٤٩٦)
وتقع فى جزئين ، الجزء الأول مفقود ، وأما الجزء الثانى فهو موجود ، ويقع فى (٣١٦) صفحة .

وعدد أسطرها (٢٢) سطرا فى كل صفحة .
وفي كل سطر ما بين (٧) الى (١٢) كلمة تقريبا .
والناسخ : حمود بودس .
وتاريخها : (١٢٨٤هـ) .
وخطها مغربى ، وأحيانا تشكل منه بعض الكلمات .
وهذه المخطوطة لم أستفد منها لأنه لا يوجد منها الا الجزء الثانى من الكتاب .

(٩٤)

نماذج المخطوطات

بسم الله الرحمن الرحيم ١ ط الله على سيرنا محمد وسلم

الحمد لله المجدد على كل حال والزيد مجدا يستعجلك كل امرئ به باله خالق
الخلق لما شاء وميسر لم يعلم ومن علمه وازادته لا يحل ومن اغرا خضع
لما سر وساء ومهرهم بمقتضى الغضبية منهم شفي وسعيرة وسداع
التجدين بمنع فرمب وبغيره ومسويين على قبول الايمانين معاج
وقضى كما فرار ارضهم بالعدل على حكم الطرمين بغيره وغنى وحل
منهم جار على ذلك كما سلوب بلا يعرفوه بلو قما لوالا حل ان يسدوا
ذلك القيق لم يسدوه او مردوا ذلك الحكم السابق لم ينسخوا
ولم يردوه بلا الاطلاق لهم على تغييره ولا انفصاله ولله يسجد
من في السموات والارض نحو ما ذكر قما ولخلاصهم بالغفرو والاصالة
والسلامة السلام على محمد وفيه الرحمة وما شيد الله والزيه نعمت
شريعة كل شريعة وشملت دعوتهم كل امته ولم ينق لاحد حجة دون
جنته ولا استقام لعاقل لم يبق سوى لا حب لمجته جعت تحت
حكمها كل معنى موثقه بلا يسمع بعروضة اخلاص غا ابعوا قول
صالحه بالسالك ميسر ما عروضة العرفة الناجية والناكب عنها
مروء الى العرف المفسرة او العرف الغالية حل الله عليه وعلى
وعبه الذين اصقروا بنظم المين وما خضعوا انوار الالامية
وانوار النواظمة وخروج الخيرة ومير قوا بصوارع ايد بيس
والمنقح سنى كل نفس باجرة ومروءة وبين كل حجة بالقسة
ونجة ميسر وعلى التابيع لهم على ذلك السبيل وسامير
المفصيل الى ذلك الفيل وسلم تسليم كثيرا احسا بقول

باني

لقوله ماذا عزمت جئت كل على الله ماذا اعزم الرسول لم يكن ليشر بتقديم على الله
 ورسوله وشاور النبي. صلى الله عليه وسلم احب اليه مع الاحد في المقام والمخروج
 برأيه والخروج بلما البصر لامة خالوا في كل ميل اليهم بعد العزم وقال لا ينبغي
 لنبينا. ليس لامة بيضها حتى يحكم الله وشاور عليا واسامة فيما روي به
 اصل رايك عما يشته منفا حتى تفر الى ان يجلد الراميز ولم يلتفت
 الى شازعهم ولا من حكم بما امرهم الله وعلمته ولا لامة بعد النبي. صلى الله
 عليه وسلم يستقيمون الا من اصل العلم به في امور المباحة ليا خسة و
 باسرها ماذا وقع في القتل والسنن لم يتفقوا الى غير اقتراف بالنبينا.
 صلى الله عليه وسلم وراى ابو بكر قتال من منع الكرامة فقال عمر جميع فقاتل
 ومن قال رسول الله صلى الله عليه وسلم امرت ان اقاتل الناس حتى يفوتوا
 ما الله الا الله جازا قالوا لا اله الا الله كلهم اذ في دماهم واموالهم ربا
 عفيها وحسابهم الى الله بفعل ابو بكر والله لا تقتل من مرق بين ما جمع
 رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم تابعه بغير عمر لم يلتفت ابو بكر المشوري
 اذ كان يخشاه حتى روى رسول الله صلى الله عليه وسلم ثانيا في الدبر مروتا بين
 العلاء والزكوة واراها واتبعه بالدين واهكامه وظل النبي صلى الله عليه
 وسلم من بدل دينه ما فظروا وكانوا في الغاب مشورا عمر كسروا لا كما نرا
 او مشايخا لا وكانوا ما عمن كتاب الله من اجل ما خال في جملة تلك
 لم يجهت بما يليق بهذا الموضع مما يدل على ان الصحابة رضي الله عنهم
 باخذوا افعال الرجال في حكم من الحق لا من حيث سم وصال الله صلى
 الله عليه وسلم من حيث سم الحجاب وتب او كرا او كرا ودموما تقدم وذر
 ابن مريم عن عيسى بن دينار عن ابن القاسم عن مالك ان قال ليعبر حل
 ما خال رجل فولا وان كان به بخل يتبع عليه لقول الله عز وجل الذين
 يستمعون القول فيتبعون احسنه **قوله** اذا تبنت ان الحق مع
 العقب دون الرجال بالحق ايضا لا يعرف دون وما لهم بل بعم يتوكل
 اليه وسم الا حلة على حريفة



يا له من العجز الان في جمع وسائل الوصول اليهم الله ان يشاء
 ربك ان تزلزلنا وسوا قومك وقد كررنا من من جسي نبينا من ارض
 العامة مما فادك الله قال يسر كل ما قل رجل فورا وان كان قد جمل بينك
 فنزل الله من وجل ان يريتم اهل القرى فيتعرفوا اهلها

فصلان اثبتان الحس

هو المغيرة ووج الرجال فامحى ايضا لا يعرف وورج
 ويا يظهر من كل همة وصاله وبنم الاداء على طريقتهم
 انهم لم يكملوا المولى رحمه الله ووجد من في النابض

والمرتبة اراوا اخرها وظاهرا وبالحنا ومن الله على من آتاه نصري وعلى اعدائي
وسلم تسليماتي فسخ الخزي وانجني من الامتناع لان ما انا عليه في المهرم المرام
بانه شهر ^{٢٩٥} المستر جعله الله بارا علينا وعلى المسلمين اجمعين من ذلك بعد العبد
الضعيف المنزول المعتر بعبادته واشتقص حسن بر محرم الله تعالى في ارضه
كان رحمه الله ورحم المسلمين اجمعين والاعول والافق با تشهد

اعلیٰ العلیین ہر فیہ ونعم الوکیل

۰ و علی بن ابی طالب و عمر فاروق و عثمان غنی و علی بن ابی طالب .

عبدالحق صاحب قلم

نظم

۱۰۰

17

صورة الصفحة الأخرى للمخطوطة المصرية

القسم الثاني

التحقيق

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله المحمود على كل حال ، الذي بحمده يستفتح كل أمر ذي بال ، خالق الخلق لما شاء ، وميسرهم على وفق علمه وإرادته - لاعلى وفق أغراضهم - لما سر وساء ، ومصرفهم بمقتضى القبضتين فمنهم شقي وسعيد^(١) ، وهداهم النجدين^(٢) فمنهم قريب وبعيد ، ومسويهم على قبول الإلهامين^(٣) ففاجر وتقي ، كما قدر أرزاقهم بالعدل على حكم الطرفين ففقر وغني ، كل منهم جار على ذلك الأسلوب فلا يعدوه ، فلو تمالؤا^(٤) على أن يسدوا ذلك السبق^(٥) لم يسدوه ، أو يردوا ذلك الحكم السابق لم ينسخوه ولم يردوه ، فلا إطلاق لهم على تقييده ولا انفصال {وَلِلَّهِ يَسْجُدُ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ طَوْعًا وَكَرْهًا وَظِلُّهُمْ بِالْغُدُوِّ وَالْآصَالِ}^(٦) ، والصلاة والسلام على [سيدنا ومولانا]^(٧) محمد نبي الرحمة ، وكاشف الغمة^(٨) ، الذي نسخت شريعته كل شريعة ، وشملت دعوته كل أمة ، فلم يبق لأحد

-
- (١) يشير المؤلف إلى أحاديث القدر مثل حديث أنس عند أبي يعلى (إن الله قبض قبضة فقال : هذه إلى الجنة برحمتي ، وقبض قبضة فقال : هذه إلى النار ولا أبالي). انظر مسند أبي يعلى (١٤٤/٦) ، وصححه الألباني كما في السلسلة الصحيحة تحت رقم (٤٧) .
- (٢) يشير إلى قوله تعالى : {وهديناه النجدين} سورة البلد : آية (١٠) وهما الطريقان : طريق الخير وطريق الشر . انظر تفسير ابن كثير (٨١٠/٤) .
- (٣) يريد قوله تعالى : {فألهمها فجورها وتقواها} . سورة الشمس : آية (٨)
- (٤) مالاؤه على كذا (ممالأة) : ساعده ، وتمالؤا على الأمر اجتمعوا عليه . الصحاح للجوهري (٧٣/١) .
- (٥) كتب في هامش (خ) و(ت) : "لعله الفتق" .
- (٦) سورة الرعد : آية (١٥) .
- (٧) ما بين المعكوفين ساقط من (ت) وأصل (خ) ، وهو مثبت في هامش (خ) .
- (٨) الغمة : الكربة ، ويقال : أمر غمه أي مبهم ملتبس . الصحاح (١٩٩٨/٥) . والمراد غمة الجاهلية وظلامها .

حجة دون حجته ، ولا استقام لعاقل طريق سوى لاحب (١) محجته (٢) ،
وجمعت تحت حكمتها كل معنى مؤتلف ، فلا يسمع بعد وضعها خلاف مخالف
ولا قول مختلف ، فالسالك سبيلها معدود في الفرقة الناجية ، والناكب (٣)
عنها مصدود الى الفرق المقصرة أو الفرق الغالية ، صلى الله عليه وعلى آله
وصحبه (٤) الذين اهتدوا بشمس المنيرة ، واقتفوا آثاره اللائحة ، وأنواره
الواضحة وضوح الظهيرة ، وفرقوا بصوارم أيديهم وألسنتهم بين كل نفس
فاجرة ومبرورة ، وبين كل حجة بالغة وحجة مبيرة (٥) ، وعلى التابعين لهم
على <٢خ> ذلك السبيل ، وسائر المنتمين الى ذلك القبيل (٦) ، [وسلم تسليما
كثيرا] (٧) .

أما بعد <٢م> فاني أذكرك (٨) أيها الصديق الأوفى ، والخالصة الأصفى ،
في مقدمة ينبغي تقديمها قبل الشروع في المقصود ، وهى معنى قول رسول
الله صلى الله عليه وسلم : (بدأ (٩) الاسلام غريبا وسيعود غريبا كما بدأ

-
- (١) في (ط) : "لأحب" بالهمزة ، وهو خطأ ، واللاحب الطريق الواضح ، والتحب
فلان محبة الطريق اذا ركبها . لسان العرب لابن منظور (٧٣٧/١) .
- (٢) المحجة بفتحيتين : جادة الطريق . الصحاح (٢٢٨/١) .
- (٣) نكب عن الطريق : عدل . ويقال نكب عنه تنكيا وتنكب عنه تنكبا أى مال
وعدل . الصحاح للجوهري (٢٢٨/١) .
- (٤) ساقطة من (ت) .
- (٥) مبيرة أى فاسدة هالكة . انظر لسان العرب (٨٦/٤) .
- (٦) القبيل : الجماعة تكون من الثلاثة فصاعدا من قوم شتى . الصحاح (١٧٩٧/٥) .
- (٧) مابين المعكوفين ساقط من (ت) .
- (٨) في (ط) : "أذكرك" .
- (٩) في (ط) : "بدىء" ، وضبطت الكلمة (في خ ، ط بضم الباء وكسر الدال) .
قال الامام النووى : "بدأ الاسلام" كذا ضبطناه بدأ بالهمز من الابتداء" . انظر
صحيح مسلم بشرح النووى (١٧٦/٢) .

فطوبى^(١) للغرباء ، قيل ومن الغرباء يارسول الله؟ قال : الذين يصلحون عند فساد الناس^(٢) .
وفي رواية قيل ومن الغرباء^(٣)؟ قال : (التزاع^(٤) من القبائل)^(٥) ،

(١) قال الإمام النووي : "وطوبى فعلى من الطيب قاله الفراء قال وإنما جاءت الواو لضمة الطاء ، قال وفيها لغتان تقول العرب طوباك وطوبى لك ، وأما معنى طوبى فاختلف المفسرون في معنى قوله تعالى طوبى لهم وحسن مآب فروى عن ابن عباس رضى الله عنهما أن معناه فرح وقرة عين ، وقال عكرمة نعم ما لهم ... وقيل شجرة في الجنة وكل هذه الأقوال محتملة في الحديث والله أعلم . انظر صحيح مسلم بشرح النووي (١٧٦/٢) .

(٢) رواه الإمام الآجري في كتاب الغرباء عن عبد الله بن مسعود (ص ١٩) ، والإمام الداني في كتاب السنن الواردة في الفتن (١/٢٥) عنه أيضا . وفي إسناده أبو إسحاق السبيعي مدلس وقد عنعنه . قال عنه الحافظ ابن حجر في تقريب التهذيب اختلط بآخره (٧٣/٢) ، وانظر تهذيب التهذيب (٦٣/٨) .

ولكن الحديث صح بشواهده . قال الشيخ الألباني : له شاهدان من حديث سعد ابن أبي وقاص وعبد الله بن عمرو بن العاص عند الداني بإسنادين صحيحين ، ومن شواهده حديث جابر بن عبد الله ، وحديث سهل بن سعد ، وحديث عبد الرحمن بن سنه ، وأصل الحديث في مسلم عن أبي هريرة وليس فيه السؤال (١٧٦/٢) . وصححه الألباني كما في السلسلة الصحيحة (٢٦٧/٣) برقم (١٢٧٣) وقد استقصى روايات حديث الغربة ودرس أسانيدھا الشيخ سلمان العودة في كتابه الغرباء الأولون (ص ٢٧-٤٧) .

(٣) في (ط) : "ومن الغرباء يارسول الله" .

(٤) في (ط) : "التزوع" . والتزاع جمع نزيع وهو الغريب الذي نزع عن أهله وعشيرته ، والتزاع من الإبل : الغرائب . انظر شرح السنة للإمام البغوي (١١٨/١) .

(٥) روى الحديث بهذه الزيادة الإمام ابن ماجه في سننه في كتاب الفتن ، باب بدأ الإسلام غريبا عن عبد الله بن مسعود ولفظه (إن الإسلام بدأ غريبا ، وسيعود غريبا ، فطوبى للغرباء . قال : قيل : ومن الغرباء؟ قال : التزاع من القبائل) برقم (٣٩٨٨) (١٣٢٠/٢) ، ورواه الإمام الدارمي في كتاب الرقاق عن ابن مسعود بنحوه ورقمه (١٢٧٥٥) (٤٠٢/٢) ، ورواه الإمام ابن وضاح في البدع =

وهذا مجمل، ولكنه^(١) مبين في الرواية الأخرى . وجاء من طريق آخر :
 بدأ^(٢) الإسلام غريبا ولا تقوم الساعة حتى^(٣) يكون غريبا كما بدأ^(٣) ،
 فطوبى للغرباء حين يفسد الناس^(٤) .
 وفي رواية لابن وهب^(٥) قال عليه الصلاة والسلام : (طوبى للغرباء

= والنهي عنها (ص ٧٢) ، وابن أبي شيبة في المصنف (٢٣٦/١٣) ، والخطيب
 البغدادي في شرف أصحاب الحديث (ص ٢٣) ، والطحاوي في مشكل الآثار
 (٢٩٧/١) ، والآجري في الغرباء (ص ٢١-٢٢) ، والبيهقي في الزهد الكبير
 (ص ٢٠٨) ، والبعثي في شرح السنة في كتاب الإيمان وقال صحيح غريب
 (١١٨/١) كلهم عن حفص بن غياث عن الأعمش عن أبي إسحاق عن أبي
 الأحرص عن ابن مسعود .

وإسناد الحديث ضعيف لأن أبا إسحاق مدلس كان قد اختلط وقد عنعنه في جميع
 طرقه وتقدم الكلام عنه في الحديث الذي قبله . وانظر كلام الشيخ الألباني عن
 هذه الزيادة في السلسلة الصحيحة عند ذكر حديث الغربة (٢٧٠/٣) .

(١) في (خ) : "مجمل بل ولكنه ..." .

(٢) في (خ) : "بدأ" ، وفي (ط) : "بدىء" .

(٣) في (م) : "بدى" ، وكذلك في (ط) .

(٤) رواه ابن وضاح في البدع والنهي عنها ، باب في نقض عرى الإسلام عن سالم

ابن عبد الله يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم وذكره مع تكرار قوله
 "فطوبى للغرباء ..." (٧٢) ، ورواه البيهقي في الزهد الكبير عن عبد الله بن عمر

برقم (٢٠٣) (ص ١٤٧) . وفي سننه يحيى بن المتوكل وهو شديد الضعف جدا .

انظر : تهذيب التهذيب (٢٧٠/١١) وميزان الاعتدال للذهبي (٤٠٤/١) .

(٥) هو عبد الله بن وهب بن مسلم ، الإمام شيخ الإسلام ، أبو محمد الفهرري ،

مولاهم المصري الحافظ ، مولده سنة ١٢٥هـ . لقي بعض صغار التابعين ، وكان من

أوعية العلم ، ومن كنوز العمل . حدث عنه خلق كثير وبعد صيته . قال عنه ابن

عينة : هذا شيخ أهل مصر ، وقال الذهبي : موطأ ابن وهب كبير لم أره ، وله

كتاب الجامع ، وكتاب البيعة وغيرها . مات سنة ١٩٧هـ .

انظر : سير أعلام النبلاء للذهبي (٢٢٣/٩) ، ترتيب المدارك للقاضي عياض

(٤٢١/١) ، تهذيب التهذيب لابن حجر (٧١/٦) .

الذين يسكون بكتاب الله حين يترك ، ويعملون بالسنة حين تطفئ (١).
 وفي رواية : (ان الاسلام بدأ^(٢) غريبا وسيعود غريبا كما بدأ فطوبى
 للغرباء) . قالوا : يارسول الله كيف يكون غريبا؟ قال : (كما يقال للرجل
 في حى كذا وكذا انه لغريب) (٣).
 وفي رواية أنه سئل عن الغرباء؟ قال : (الذين يحيون مآمات الناس
 من سنتي) (٤).

(١) أخرجه الامام ابن وضاح في كتاب البدع والنهي عنها ، باب في نقض عرى
 الاسلام عن بكر بن عمرو المعافى قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
 وذكره بلفظه (ص ٧٢) ، وبكر بن عمرو قال عنه ابن حجر صدوق عابد من
 السادسة ، مات في خلافة أبي جعفر بعد الأربعين . انظر التقريب (١٠٦/١) .
 وهذه الطبقة لم تلق الصحابة رضى الله عنهم كما بين ذلك ابن حجر في مقدمته
 على التقريب (٦/١) ، وقال الذهبي : "مات شابا مأحسبه تكهل ، وكان ذا فضل
 وتعبد ، حله الصدق" . انظر : الميزان (٣٤٧/١) ، تهذيب الكمال (١٥٨/١) .
 فالحديث بهذا الإسناد معضل .

(٢) في (خ) : "بدأ" ، في الموضعين ، وفي (ط) : "بدى" كذلك في الموضعين .
 (٣) أخرجه ابن وضاح في البدع والنهي عنها ، باب في نقض عرى الاسلام ، وفي
 سنده مبارك بن فضالة يدلّس ويسوى . قال أبو زرعة عنه : "إذا قال ثنا فهو ثقة"
 انظر : الكاشف للذهبي (١٠٤/٣) ، تقريب التهذيب (٢٢٧/٢) . وقد عنعن
 الحديث هنا ، وهو من مراسيل الحسن .

(٤) رواه الامام الترمذى في كتاب الايمان من سنته ، باب ما جاء أن الاسلام بدأ غريبا
 وسيعود غريبا برقم (٢٦٣٠) عن كثير بن عبد الله بن عمرو عن أبيه عن جده
 وذكره بلفظ أطول آخره (فطوبى للغرباء الذين يصلحون ما أفسد الناس من بعدى
 من سنتي) وقال حسن صحيح (١٩/٥) ، ورواه أبو نعيم في الحلية (١٠/٢) ، وابن
 عبد البر في جامع بيان العلم وفي آخره (قيل يارسول الله ومن الغرباء؟ قال :
 الذين يحيون سنتي ويعلمونها عباد الله) (١٢٠/٢) ، والخطيب في شرف أصحاب
 الحديث كالذى عند ابن عبد البر (ص ٢٣) ، وكذلك البيهقى في الزهد الكبير
 برقم (٢٠٧) ، (ص ١٥٠) ، والفسوى في المعرفة والتاريخ (٣٥٠/١) ، والبغوى في
 شرح السنة (١٢١/١) . ومدار الحديث على كثير بن عبد الله المزنى قال عنه ابن
 حجر : "ضعيف ومنهم من نسه الى الكذب" . انظر التقريب (١٣٢/٢) . وقال
 عنه الذهبي في الكاشف : "واه ، قال أبو داود : كذاب" . (٥/٣) .

وجملة المعنى فيه من جهة وصف الغربة مظهر بالعيان والمشاهدة في أول الاسلام وآخره ، وذلك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثه الله تعالى على حين فترة من الرسل ، وفي جاهلية جهلاء ، لاتعرف من الحق رسماً (١) ، ولاتقيم له (٢) في مقاطع الحقوق حكماً ، بل كانت تنتحل (٣) ما وجدت عليه آباءها ، وما استحسنته أسلافها ، من الآراء المنحرفة ، والنحل المخترعة ، والمذاهب المبتدعة .

فحين قام فيهم صلى الله عليه وسلم بشيرا ، ونذيرا ، وداعيا إلى الله بإذنه ، وسراجا منيرا ، فسرعان (٤) ما عارضوا معروفيه بالنكر ، وغيروا في وجه صوابه بالإفك (٥) ، ونسبوا إليه - إذ خالفهم في الشرعة (٦) ، وناذبهم في النحلة - كل محال ، ورموه بأنواع البهتان ، [فتارة] (٧) يرمونه بالكذب وهو الصادق المصدوق ، الذى لم يجربوا عليه قط <٣خ> خيرا بخلاف مخبره ، وآونة يتهمونه بالسحر ، وفي علمهم أنه لم يكن من أهله ولا ممن يدعيه ، وكثرة يقولون : إنه مجنون مع تحققهم (٨) بكمال عقله ، وبرأته من مس <٣م> الشيطان وخبله .

وإذا (٩) دعاهم إلى عبادة المعبود بحق وحده لاشريك له ، قالوا :

-
- (١) الرسم : الأثر . الصحاح (١٩٣٢/٥) .
 - (٢) في (ط) : "به" .
 - (٣) تنتحل كذا : أي تدين به ، والنحلة الديانة ، وقيل الدعوى . انظر : لسان العرب لابن منظور (٦٥٠/١١) ، الصحاح للجوهري (١٨٢٦/٥) .
 - (٤) في (م) : "سرعان" .
 - (٥) الإفك : الكذب ، والأفأك الكذاب . الصحاح (١٥٧٢/٤) .
 - (٦) الشرعة هي الشريعة ، ومنه قوله تعالى : {لكل جعلنا منكم شرعة ومنهاجا} . الصحاح (١٢٣٦/٣) .
 - (٧) في أصول النسخ [فتراه] ، وقد صححت الكلمة في هوامشها بما أثبتته .
 - (٨) في (ت) : "تحقيقهم" .
 - (٩) في (ط) : "وإذا" .

{أَجْعَلِ الْآلِهَةَ إِلَهًا وَاحِدًا إِنَّ هَذَا لَشَيْءٌ عَجَبٌ} (١) مع الإقرار بمقتضى هذه الدعوة الصادقة (٢) {فَإِذَا رَكِبُوا فِي الْفُلِكِ دَعَوْا اللَّهَ تَخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ} (٣).

وإذا أنذرهم بطشة يوم القيامة ، أنكروا ما يشاهدون من الأدلة على إمكانه ، وقالوا : {أَءِذَا مِتْنَا وَكُنَّا تُرَابًا ذَلِكَ رَجْعٌ بَعِيدٌ} (٤).

وإذا خوفهم نقمة الله ، قالوا : {اللَّهُمَّ إِنْ كَانَ هَذَا هُوَ الْحَقُّ مِنْ عِنْدِكَ فَأَمْطِرْ عَلَيْنَا حَجَارَةً مِنَ السَّمَاءِ أَوْ ائْتِنَا بِعَذَابٍ أَلِيمٍ} (٥) ، اعتراضا على صحة ما أخبرهم به (٦) مما هو كائن لا محالة .

وإذا جاءهم بآية خارقة افترقوا في الضلالة على فرق ، واخترقوا (٧) فيها بمجرد العناد ما لا يقبله أهل التهدى إلى التفرقة بين الحق والباطل ، كل ذلك دعاء منهم إلى التأسى بهم والموافقة لهم على ما ينتحلون ، إذ (٨) رأوا خلاف المخالف لهم في باطلهم ردا لما هم عليه ، ونبذا لما شذوا عليه يد الظننة (٩) ، واعتقدوا إذ لم يتمسكوا بدليل أن الخلاف يوهن الثقة ، ويقبح جهة الاستحسان ، وخصوصا حين اجتهدوا في الانتصار بعلم فلم يجدوا أكثر من تقليد الآباء .

ولذلك أخبر الله تعالى [عن] (١٠) إبراهيم عليه السلام في محاجة قومه :

(١) سورة ص : آية (٥)

(٢) في (ط) : "صادقة" .

(٣) سورة العنكبوت : آية (٦٥)

(٤) سورة ق : آية (٣)

(٥) سورة الأنفال : آية (٣٢)

(٦) ساقطة من (ت) .

(٧) التخرق لغة : في التخلق من الكذب ، وخرق الكذب اختلقه . لسان العرب

(٨) (٣٦١/١١) ، الصحاح (٤/١٤٦٧) .

(٩) في (م) و(ت) : "إذا" .

(١٠) الظنة : التهمة ، والجمع الظنن . الصحاح للجوهري (٦/٢١٦٠) .

(١٠) في (م) و(خ) و(ت) : "على" .

{مَاتَعْبُدُونَ، قَالُوا نَعْبُدُ أَصْنَامًا فَنَظَلُّ لَهَا عُكْفِينَ، قَالَ هَلْ يَسْمَعُونَكُمْ إِذْ تَدْعُونَ، أَوْ يَنْفَعُونَكُمْ أَوْ يَضُرُّونَ، قَالُوا بَلْ وَجَدْنَا آبَاءَنَا كَذَلِكَ يَفْعَلُونَ} (١)، فحادوا كما ترى عن الجواب القاطع المورد مورد السؤال إلى الاستمساك بتقليد الآباء .

وقال الله تعالى : {أَمْ آتَيْنَاهُمْ كِتَابًا مِنْ قَبْلِهِ فَهُمْ بِهِ مُسْتَمْسِكُونَ، بَلْ قَالُوا إِنَّا وَجَدْنَا آبَاءَنَا عَلَىٰ أُمَّةٍ وَإِنَّا عَلَىٰ آثَرِهِمْ مُهْتَدُونَ} (٢) <٣>، فرجعوا عن جواب ما ألزموا إلى التقليد ، فقال تعالى : {قُلْ أُولُو جُنُتِكُمْ بِأَهْدَىٰ مِمَّا وَجَدْتُمْ عَلَيْهِ آبَائِكُمْ} (٣) فأجابوا بمجرد الإنكار ، ركونا إلى ماذكروا من التقليد ، لا بجواب <٤> السؤال .

فكذلك كانوا مع النبي صلى الله عليه وسلم ، فأنكروا ما توقعوا معه زوال ما بأيديهم ، لأنه خرج عن معتادهم ، وأتى بخلاف <٤م> ما كانوا عليه من كفرهم وضلالهم ، حتى أرادوا أن يستزلوه (٤) على وجه السياسة في زعمهم ، ليوقعوا بينهم وبينه (٥) المؤالفة والموافقة ولو في بعض الأوقات ، أو في بعض الأحوال ، أو على بعض الوجوه ، ويقنعوا منه بذلك ، ليقف لهم بتلك الموافقة واهى بنائهم ، فأبى عليه الصلاة والسلام إلا الثبوت على محض الحق ، والمحافظة على خالص الصواب ، وأنزل الله {قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ، لَا أَعْبُدُ مَا تَعْبُدُونَ} (٦) إلى آخر السورة ، فنصبوا له عند ذلك حرب (٧) العداوة ، ورموه بسهام القطيعة ، وصار أهل السلم كلهم حربا (٨)

(١) سورة الشعراء : آية (٧٠-٧٤)

(٢) سورة الزخرف : آية (٢١-٢٢)

(٣) سورة الزخرف : آية (٢٤)

(٤) في (م) و(ت) : "يستزلوا" .

(٥) في (ط) : "وبين" .

(٦) سورة الكافرون : آية (١-٢)

(٧) في (م) و(ت) : "حزب" .

(٨) في (ت) : "حزبا" .

عليه (١)، وعاد (٢) الولي الحميم عليه كالعذاب الأليم ، فأقربهم إليه نسبا كان أبعد الناس عن موالاته ، كأبي جهل وغيره ، وألصقهم به رحما ، كانوا أقسى قلوبا عليه ، فأبي غربة توازى هذه الغربة؟ ومع ذلك فلم يكله الله إلى نفسه ، ولاسلطهم على النيل من أذاه ، إلا نيل المصلوفين (٣)، بل حفظه وعصمه ، وتولاه بالرعاية والكلاءة ، حتى بلغ رسالة ربه .

ثم مازالت الشريعة في أثناء نزولها ، وعلى توالى تقريرها ، تبعد بين أهلها وبين غيرهم (٤)، وتضع الحدود بين حقها وبين ماابتدعوا ، لكن (٥) على وجه من الحكمة عجيب (٦)، وهو التأليف بين أحكامها وبين أكابرهم في أصل الدين الأول الأصيل ، ففى العرب نسبتهم إلى أبيهم إبراهيم عليه السلام ، وفي غيرهم لأنبيائهم المبعوثين فيهم ، كقوله تعالى بعد ذكر كثير من الأنبياء عليهم السلام : {أُولَئِكَ الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ فَبِهِدْيِهِمُ اقْتَدِهْ} (٧)، وقوله : {شَرَعَ لَكُمْ مِنَ الدِّينِ مَا وَصَّى بِهِ نُوحًا وَالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ وَمَا وَصَّيْنَا بِهِ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى أَنْ أَقِيمُوا الدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُوا فِيهِ كَبُرَ عَلَى الْمُشْرِكِينَ...} (٨).

ومازال عليه السلام يدعو إليها (٩)، فيؤوب إليه الواحد بعد الواحد على حكم الاختفاء ؛ خوفا من عادية الكفار ، زمان ظهورهم على دعوة

-
- (١) في (ت) تحتل "عليهم" .
 (٢) في (ط) : "عاد" بدون الواو .
 (٣) في (م) و(ت) : "المصقوفين" . والصلف مجاوزة قدر الظرف والادعاء فوق ذلك تكبرا فهو رجل صلف وقد تصلف . قاله الجوهري نقلا عن الخليل . الصحاح (١٣٨٨/٤) .
 (٤) في (ت) : "غيرها" .
 (٥) في (ط) : "ولكن" .
 (٦) في (م) و(ت) : "عجيبة" .
 (٧) سورة الأنعام : آية (٩٠) .
 (٨) سورة الشورى : آية (١٣) .
 (٩) في (ط) : "لها" .

الإسلام <ه>، فلما اطلعوا على المخالفة أنفوا ، وقاموا وقعدوا ، فمن أهل الإسلام من لجأ إلى قبيلة فحموه على إغماض^(١)، أو على دفع العار في الإخفار^(٢).

ومنهم <م> من فر من الإذاية وخوف الغرة^(٣)، هجرة إلى الله وحبا في الإسلام .

ومنهم من لم يكن له وُزْر^(٤) يحميه ، ولا ملجأ يركن إليه^(٥)، فلقى منهم من الشدة والغلظة والعذاب أو القتل ما هو معلوم ، حتى زل منهم من زل^(٦) فرجع^(٧) أمره بسبب الرجوع إلى الموافقة ، وبقي منهم من بقى صابرا محتسبا ، إلى أن أنزل الله تعالى الرخصة في النطق بكلمة الكفر على حكم الموافقة [ظاهرا ، ليحصل بينهم وبين الناطق الموافقة]^(٨)، وتزول المخالفة ، فتزل إليها من نزل على حكم التقية ، ريثما يتنفس من كربته ، وَيَتَرَوَّحُ^(٩) من خناقه . وقلبه مطمئن بالإيمان . وهذه غربة أيضا ظاهرة .

وإنما كان هذا جهلا منهم بمواقع الحكمة ، وأن ماجاءهم به نبيهم - صلى الله عليه وسلم - هو الحق ضد ما هم عليه ، فمن جهل شيئا عاداه ،

(١) أي حموه على غض للبصر وتساهل في أمره مع عدم الرغبة الحقيقية في حمايته .

(٢) الخفير هو المجير ، وخفرت الرجل اذا أجرته وكنت له خفيرا تمنعه . الصحاح للجوهري (١٦٤٨/٢) .

(٣) الغرة : الغفلة ، واغتره أي أتاه على غرة منه . الصحاح للجوهري (٧٦٨/٢) .

(٤) الوُزْرُ : الملجأ ، وأصل الوزر الجبل . الصحاح للجوهري (٨٤٥/٢) .

(٥) ساقطة من (ت) .

(٦) وهذا نادر في الصحابة رضى الله عنهم ، فلا يفهم من السياق انقسامهم فريقين : فريق زل وفريق بقي .

(٧) في (خ) : "فرجوع" ، وفي (م) : "فروجع" .

(٨) ما بين المعكوفين ساقط من أصل (ت) ، وقد أثبت في هامشها .

(٩) الروح بالفتح من الاستراحة . وكذا الراحة . الصحاح (٣٦٨/١) .

فلو علموا لحصل الوفاق ، ولم يسمع الخلاف^(١) ، ولكن سابق القدر حتم على الخلق ما هم عليه^(٢) ، قال الله تعالى : {وَلَا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ ، إِلَّا مَنْ رَحِمَ رَبُّكَ} (٣)(٤) .

ثم استمر تزويد^(٥) الإسلام ، واستقام طريقه على مدة حياة النبي - صلى الله عليه وسلم - ومن بعد موته ، وأكثر قرن الصحابة رضى الله تعالى عنهم ، إلى أن نبغت فيهم نوابع الخروج عن السنة ، وأصغوا إلى البدع المضلة : كبدعة القدر^(٦) ، وبدعة الخوارج^(٧) ، وهى التى نبه عليها الحديث

(١) لا يلزم من علمهم حصول الوفاق ، فقد علموا الحق ، وقامت عليهم الحجة ، وإنما ضلوا باتباع الهوى ، والإعراض عن الحق .

(٢) وليس لهم في سابق القدر حجة ، فقد جعل الله لهم قدرة واختيارا ، وحجب عنهم العلم بما قدر .

(٣) سورة هود : آية (١١٨-١١٩)

(٤) سيذكر المؤلف الآية وتفسيرها في بداية الباب التاسع (١٦٥/٢) .

(٥) في (م) : "مزيد" .

(٦) وهى القول بانكار القدر ، وأن الأمر أنف ، وأول من قال بهذه البدعة معبد

الجهنى المقتول في بدعته سنة ٨٠ هـ وذلك في آخر زمن الصحابة ، وقد تبرأ

الصحابة من مذهبه كابن عمر وأنس وغيرهما رضى الله عنهم ، وقد تبعه على

بدعته غيلان الدمشقى الذى قتله هشام بن عبد الملك ، والمعتزلة تنفى القدر إلا

قليل منهم ، وكذلك تسمى الجبرية المحتجون بالقدر (قدرية) أيضا ، والتسمية

على الطائفة الأولى أغلب . انظر : الفرق بين الفرق للبغدادى (ص ١٤) ، صحيح

مسلم بشرح النووى (١٥٠/١)

وانظر في موضوع القدر : الفصل في الملل والأهواء والنحل لابن حزم (٢٢/٣)

ومابعدا ، ١٩٢/٤ ، مقالات الاسلاميين للأشعرى (٢٩٨/١) ، شرح العقيدة

الطحاوية لابن أبى العز (٧٩/١) .

(٧) هم الذين خرجوا على علي - رضى الله عنه - يوم صفين لانكارهم التحكيم ،

فقاتلهم في النهروان وهزمهم ، وتشعبت فرقهم ، وبلغت العشرين وأشهرها :

المحكمة الأولى والنجدات والأزارقة والصفرية والإباضية ، ولهم أفكار ضالة

يكادون يجتمعون عليها وهى : تكفير مرتكب الكبيرة ، والقول بخلوده في النار ،

وجواز الخروج على الأئمة الجائرين ، وجواز الامامة في غير قریش ، وإنكار

التحكيم ، ومن أسمائهم الحرورية والشراة والنواصب . =

بقوله : (يقتلون أهل الاسلام ، ويدعون أهل الأوثان ، يقرؤون القرآن لا يجاوز تراقيهم^(١))^(٢)، يعنى لا يتفقهون^(٣) فيه ، بل يأخذونه على الظاهر^(٤)، كما بينه حديث ابن عمر^(٥) - رضى الله عنهما - الآتى بحول الله . وهذا كله في آخر عهد الصحابة رضى الله عنهم .

ثم لم تزل الفرق تكثر حسبما وعد به الصادق - صلى الله عليه وسلم - في قوله : (افتترقت اليهود على إحدى^(٦) وسبعين فرقة ، [والنصارى مثل ذلك ، وتفترق أمتى على ثلاث وسبعين فرقة^(٧)]^(٨)) .

= انظر : الفرق بين الفرق للبغدادى (ص ٤٩) ، الملل والنحل للشهرستانى (ص ١١٤) مقالات الاسلاميين للأشعرى (٨٦/١) ، الفصل لابن حزم (١٨٨/٤) .

(١) التراقي : جمع ترقوة ، وهي العظم الذى بين ثغرة النحر والعاتق ، وهما ترقوتان من الجانبين . انظر النهاية في غريب الحديث لابن الأثير (١٨٧/١) .

(٢) أخرجه البخارى عن أبي سعيد في كتاب التوحيد (٤١٦/١٣ مع الفتح) ، ومسلم عنه أيضا في كتاب الزكاة (١٦٢/٧ ، شرح النووى) ، وأبو داود في كتاب السنة باب في قتال الخوارج عنه أيضا (٢٤٣/٤) ، والنسائى في كتاب الزكاة عنه أيضا (٨٧/٥) . وأخرج حديث أبي سعيد الامام أحمد في المسند (١٥/٣) .

(٣) في (ت) : "يتفقون" .

(٤) في (ت) : "الظر" .

(٥) رواه الامام البخارى في كتاب استتابة المرتدين من صحيحه ، باب قتل الخوارج والملل (٢٨٣/١٢) .

(٦) في (ت) : "ثلاث" .

(٧) زاد في (خ) : "والنصارى مثل ذلك" وذلك بعد ذكر الحديث وهو خطأ من الناسخ .

(٨) أخرجه أبو داود في كتاب السنة من سننه ، باب شرح السنة عن أبي هريرة برقم (٤٥٩٦) (١٩٧/٤) ، والترمذى ، كتاب الايمان ، باب افتراق هذه الأمة عنه أيضا وقال حسن صحيح ، ورقمه (٢٦٤٠) ، (٢٥/٥) ، وابن ماجه في كتاب الفتن ، باب افتراق الأمم عنه أيضا برقم (٣٩٩١) ، (١٣٢١/٢) وليس فيه ذكر النصارى ، والإمام أحمد في مسنده عنه أيضا وليس فيه ذكر النصارى (٣٣٢/٢) ، =

وفي [١] الحديث الآخر : (لتتبعن سنن من كان قبلكم شيرا بشيرا وذراعا بذراع حتى لو دخلوا في جحر ضب لاتبعتموهم) قلنا <٦ خ> : يارسول الله اليهود والنصارى ؟ قال : (فمن) ؟ (٢) <٦ م> . وهذا [الحديث (٣) أعم من الأول] (٤) ، فإن الأول عند كثير من أهل العلم خاص بأهل الأهواء (٥) ، وهذا الثاني عام في المخالفات ، ويدل على ذلك من الحديث قوله : (حتى لو

= والآجى في الشريعة عنه أيضا (ص ١٥) ، وابن نصر المروزي في السنة عنه أيضا برقم (٥٨) ، (ص ٢٣) ، وابن أبي عاصم في السنة عنه أيضا وليس فيه ذكر النصارى برقم (٦٦) ، والحاكم في المستدرک عنه أيضا وقال : "صحيح على شرط مسلم" ووافقه الذهبي ، ورواه ابن حبان في صحيحه (٤٨/٨ مع الإحسان) ، ورواه غيرهم . وذكره المؤلف مع رواياته في الباب التاسع من الكتاب مصححا له ، وذكره الألباني في السلسلة الصحيحة برقم (٢٠٣) ، (٣٥٦/١) .

(١) مابين المعكوفين ساقط من (ت) .

(٢) أخرجه الامام البخارى في كتاب الأنبياء ، باب ما ذكر عن بنى اسرائيل ، عن أبي سعيد بلفظ (حتى لو سلکوا جحر ضب لسلکتموه) . انظر البخارى مع الفتح (٤٩٥/٦) ، وأخرجه في موضع آخر وهو كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة ، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم (لتتبعن سنن من كان قبلکم) (٣٠٠/١٣) ، وأخرجه مسلم في كتاب العلم في النهى عن الاختلاف في القرآن (٢١٩/١٦) بشرح (النووى) ، وأحمد في المسند عنه أيضا (٨٤/٣) ، وابن أبي عاصم في السنة برقم (٧٤) ، (٣٧/١) ، ورواه ابن ماجه عن أبي هريرة في كتاب الفتن ، باب افتراق الأمم برقم (٣٩٩٤) ، (١٣٢٢/٣) . والحديث مروى عن عدد من الصحابة رضى الله عنهم .

(٣) ساقطة من (ط) .

(٤) مابين المعكوفين ساقط من (ت) ، ويظهر استدراك الناسخ له في الهامش .

(٥) هذا هو اختيار المؤلف - رحمه الله - كما ذهب اليه في الباب التاسع ، عند المسألة الثانية ، وذلك بعد ذكره لاحتمالات أخرى ، فقال : "غير أن الأكثر في نقل أرباب الكلام وغيرهم أن الفرقة إنما هى بسبب الابتداع في الشرع على الخصوص وعلى ذلك حمل الحديث من تكلم عليه من العلماء ، ولم يعدوا منها المفتقرين بسبب المعاصى التى ليست ببدع ، وعلى ذلك يقع التفريع إن شاء الله" . انظر الاعتصام (١٩٤/٢) .

دخلوا في جحر ضب لاتبعتموهم) . وكل صاحب مخالفة فمن شأنه أن يدعو غيره إليها ، ويحض سواه عليها^(١) ، إذ التأسى في الأفعال والمذاهب موضوع طلبه في الجبلّة^(٢) (٣) ، وبسببه تقع من المخالف المخالفة ، وتحصل من الموافق المؤالفة ، ومنه تنشأ العداوة والبغضاء للمختلفين .

وكان^(٤) الإسلام في أوله وجدّته^(٥) [مقاوما بل]^(٦) ظاهرا ، وأهله غالبين^(٧) ، وسوادهم أعظم الأسود ، فخلا من وصف الغربة بكثرة الأهل والأولياء الناصرين ، فلم يكن لغيرهم - ممن لم يسلك سبيلهم ، أو سلكه ولكنه ابتدع فيه - صولةٌ يُعظم موقعها ، ولا قوة يضعف دونها حزب الله المفلحون ، فسار^(٨) على استقامة ، وجرى على اجتماع واتساق ، فالشاذ مقهور مضطهد ، إلى أن أخذ اجتماعه في الافتراق الموعود ، وقوته إلى الضعف المنتظر ، والشاذ عنه تقوى صولته ، ويكثر سواده . واقتضى سر التأسى المطالبة بالموافقة ، ولاشك أن الغالب أغلب ، فتكالبت على سواد السنة البدع والأهواء^(٩) ، فتفرق أكثرهم شيعا .

(١) في (خ) : "ويحض سؤاله بل سواه عليها" ، وناسخ (خ) يفعل هذا اذا أخطأ

حيث

يضرب عن الخطأ بقوله بل ، ثم يأتي بالصواب .

(٢) الجبلّة : الخلقة ، ومنه قوله تعالى : {والجبلّة الأولين} ، والجمع الجبلّات . الصحاح

للجوهرى (١٦٥١/٤) .

(٣) كتب في (خ) بعد كلمة الجبلّة كلمة غير واضحة ، ولعلها "بداهة" .

(٤) في (ط) : "كان" .

(٥) قال في الصحاح : جد الشيء يجد بالكسرة جدة : صار جديدا ، وهو نقيض الخلق

الصحاح (٤٥٤/٢) .

(٦) ما بين المعكوفين ساقط من أصل (خ) ومثبت في هامشها .

(٧) هكذا في (م) و(خ) و(ت) ، وفي (ط) : "غالبون" على أنها خبر "وأهله" ،

والذى يظهر أن قوله غالبين صحيح أيضا ، على تقدير "وكان أهله غالبين" .

(٨) في (خ) و(م) و(ط) : "فصار" .

(٩) في (م) : "البدع الأهواء" بدون واو .

وهذه سنة الله في الخلق : إن أهل الحق في جنب أهل الباطل قليل لقوله تعالى : {وَمَا أَكْثَرُ النَّاسِ وَلَوْ حَرَصْتَ بِمُؤْمِنِينَ} (١)، وقوله : {وَقَلِيلٌ مِّنْ عِبَادِيَ الشَّكُورُ} (٢)، ولينجز الله ما وعد به نبيه - صلى الله عليه وسلم - من عود وصف الغربة إليه ، فإن الغربة لا تكون إلا مع فقد الأهل أو قتلهم ، وذلك حين يصير المعروف منكرا ، والمنكر معروفا ، وتصير السنة بدعة ، والبدعة سنة ، فيقام على أهل السنة بالترتيب (٣) والتعنيف ، كما كان أولا يقام على أهل البدعة ، طمعا من المبتدع أن تجتمع كلمة الضلال ، ويأبى الله أن تجتمع حتى تقوم الساعة ، فلا تجتمع الفرق كلها - على كثرتها - على مخالفة السنة عادة وسمعا ، بل لابد أن تثبت جماعة أهل السنة حتى يأتي أمر الله (٤) <٧خ> ، غير أنهم - لكثرة ما (٥) تناوشهم (٦) <٧م> الفرق الضالة ، وتناصبهم (٧) العداوة والبغضاء ، استدعاء إلى موافقتهم - لايزالون في جهاد ونزاع ، ومدافعة وقراع ، آناء <٥ت> الليل والنهار ، وبذلك يضاعف الله لهم الأجر الجزيل ، ويشيهم الثواب العظيم .

فقد تلخص مما تقدم أن مطالبة المخالف (٨) بالموافقة جار مع الأزمان لا يختص بزمان دون زمان ، فمن وافق فهو عند المطالب المصيب (٩) على أي

(١) سورة يوسف : آية (١٠٣)

(٢) سورة سبأ : آية (١٣)

(٣) التثريب هو التعيير والاستقصاء في اللوم ، وثرثب عليه تثريبا قبح عليه فعله .
الصاحح ٩٢/١ .

(٤) صحت الأحاديث عن عدد من الصحابة في هذا المعنى ، بل صرح عدد من العلماء بتواتر الحديث كابن تيمية في اقتضاء الصراط المستقيم (٦٩/١) ، والسيوطي في قطف الأزهار المتناثرة (ص ٢١٦) ، وقد جمع الشيخ سلمان بن فهد العودة هذه الأحاديث ودرسها في كتابه صفة الغرباء (ص ١٣٧-٢٣٣) .

(٥) ساقطة من (ت) .

(٦) التناوش : التناول والانتياش مثله . انظر اللسان (٣٤٩/٦) .

(٧) في (ط) : "تناضبهم" بالضاد .

(٨) في (ت) : "المخالفة" .

(٩) في (ت) : "مصيب" .

حال كان ، ومن خالف فهو المخطيء المصاب ، ومن وافق فهو المحمود السعيد ، ومن خالف فهو المذموم المطرود^(١) ، ومن وافق فقد سلك سبيل الهداية ، ومن خالف فقد تاه في طرق^(٢) الضلالة^(٣) والغواية .

وإنما قدمت هذه المقدمة لمعنى أذكره : وذلك أي - ولله الحمد - لم أزل منذ فتق للفهم عقلي ، ووجه شطر^(٤) العلم طلي ، أنظر في عقلياته وشرعياته ، وأصوله وفروعه ، لم أقتصر منه على^(٥) علم [دون علم]^(٦) ، ولا أفردت عن أنواعه نوعا دون آخر ، حسبما اقتضاه الزمان والإمكان ، وأعطته المنّة^(٧) المخلوقة في أصل فطرتي ، بل خضت في لجج^(٨) خوض المحسن للسباحة ، وأقدمت في ميادينه إقدام الجريء ، حتى كدت أتلغ في بعض أعماقه ، أو أنقطع من^(٩) رفقتي التي بالأنس بها تجاسرت على ما قدر لي ، غائبا عن مقال القائل ، وعذل العاذل ، ومعرضا عن صد الصاد ، ولوم اللائم ، إلى أن منّ علي الرب الكريم ، الرؤوف الرحيم ، فشرح لي من معاني الشريعة ما لم يكن في حسابي ، وألقى في نفسي القاصرة أن كتاب الله وسنة نبيه لم يتركها في سبيل الهداية لقائل ما يقول ، ولا أبقيا لغيرهما مجالا

(١) في (ت) : "الطريد" .

(٢) في (ت) : "طريق" .

(٣) في (م) : "الظلال" . وقد رسمت في جميع النسخ بالطاء ، وهو كالمتهج في هذه النسخ . وسوف لن أشير إلى هذا الخلاف إلا نادرا .

(٤) شطر العلم أي نحو العلم ، ومنه قوله تعالى : {فولوا وجوهكم شطره} . انظر الصحاح (٦٩٧/٢) .

(٥) ساقطة من (م) .

(٦) ما بين المعكوفين ساقط من (ت) .

(٧) المنّة بالضم : القوة . يقال : هو ضعيف المنّة . الصحاح (٢٢٠٧/٦) .

(٨) لجة الماء بالضم معظمه ، وكذا (اللج) ومنه بحر لجي . الصحاح (٣٣٨٠/١) .

(٩) في (ط) : "في" .

يعتد به (١) فيه ، وأن الدين قد كمل ، والسعادة الكبرى فيما وضع ،
والطَّلْبَةُ (٢) فيما شرع ، وماسوى ذلك فضلال وبهتان ، وافك وخسران ،
وأن العاقد عليهما بكتلا يديه مستمسك بالعروة الوثقى ، محصل
لكلمتي (٣) الخير دنيا وأخرى ، وماسواهما فأحلام وخيالات وأوهام ، وقام
لى على صحة ذلك البرهان (٨م) الذى لاشبهة تطرق حول حماه ، ولا ترمى
نحو (٨خ) مرماه {ذَلِكَ مِنْ فَضْلِ اللَّهِ عَلَيْنَا وَعَلَى النَّاسِ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ
لَا يَشْكُرُونَ} (٤) ، والحمد لله والشكر كثيرا كما هو أهله .

فمن هنالك قوت (٥) نفسى على المشى فى طريقه بمقدار مايسر الله فيه ،
فابتدأت بأصول الدين عملا واعتقادا ، ثم بفروعه المبنية على تلك الأصول
وفى خلال ذلك أتبين (٦) ماهو من السنن أو من البدع ، كما أتبين (٧) ماهو
من الجائز وماهو من الممتنع ، وأعرض ذلك على علم الأصول الدينية
والفقهية ، ثم أطلب نفسى بالمشى مع الجماعة التى سماها رسول الله صلى
الله عليه وسلم بالسواد الأعظم (٨) ، فى الوصف الذى كان عليه هو
وأصحابه (٩) ، وترك البدع التى نص عليها العلماء أنها بدع ، وأعمال
مختلفة (١٠) .

-
- (١) ساقطة من (ط) .
(٢) الطلبة بكسر اللام : الشيء المطلوب . الصحاح (١٧٢/١) .
(٣) كتب فى هامش (خ) : "لكلتي" .
(٤) سورة يوسف : آية (٣٨)
(٥) قال الشيخ محمد رشيد رضا : "الصواب قويت" . الاعتصام (٢٥/١) .
(٦)، (٧) فى (خ) و(ت) و(ط) : "أبين" .
(٨) سيذكر المؤلف الحديث بتمامه فى الباب الثانى (ص ٧٤-٧٦) ، وسأذكر تخريجه
هناك .
(٩) يشير المؤلف رحمه الله الى قول النبى صلى الله عليه وسلم عندما سئل عن الفرقة
الناجية فقال : (ماأنا عليه وأصحابى) ، وسيذكره المؤلف فى الباب التاسع
(١٩٠/٢) ، وقد رواه الترمذى وغيره . انظر سنن الترمذى (٢٦/٥) برقم (٢٦٤١) .
وحسنه الألبانى ، انظر صحيح سنن الترمذى برقم (٢١٢٩) .
(١٠) فى (م) : "مختلة" ، وفى (ط) : "مختلفة" .

وكننت في أثناء ذلك قد دخلت في بعض خطط الجمهور من الخطابة والامامة ونحوها ، فلما أردت الاستقامة على الطريق^(١)، وجدت نفسى غريبا في جمهور أهل الوقت ، لكون خططهم قد غلبت عليها العوائد ، ودخلت على سننها الأصلية^(٢) شوائب من المحدثات الزوائد ، ولم يكن ذلك بدعا في الأزمنة المتقدمة ، فكيف في زماننا هذا؟ فقد روى عن السلف الصالح من التنبيه على ذلك كثير ، كما روى عن أبي الدرداء رضى الله عنه أنه قال : "لو خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم عليكم ماعرف شيئا مما كان عليه هو وأصحابه الا الصلاة"^(٣). قال الأوزاعي^(٤): فكيف لو كان اليوم؟ قال عيسى بن يونس^(٥): فكيف لو أدرك الأوزاعي هذا الزمان؟

(١) في (م) و(ت) : "طريق" .

(٢) في (م) و(ت) : "الأصيلة" .

(٣) رواه عن أبي الدرداء الامام ابن وضاح في البدع والنهي عنها ، باب في نقض عرى الاسلام ودفن الدين (ص ٦٨) ، وروى الامام ابن بطه في الابانة عن أبي الدرداء أنه قال : "لو أن رجلا كان يعلم الاسلام وأهمه ، ثم تفقده اليوم ماعرف منه شيئا" . (١٨٤/١) . وقول الأوزاعي وعيسى بن يونس (الآتى) مذكور في نفس الموضع عند ابن وضاح .

(٤) هو عبد الرحمن بن عمرو بن أبي عمرو الأوزاعي الفقيه ، شيخ الاسلام وعالم أهل الشام ، نزل بيروت في آخر عمره فمات بها مرابطا سنة ١٥٨هـ وقيل غير ذلك .

انظر في ترجمته : تهذيب التهذيب (٢٣٨/٦) ، سير أعلام النبلاء (١٠٧/٧) ، طبقات ابن سعد (٤٨٨/٧) ، البداية والنهاية (١١٥/١٠) .

(٥) هو عيسى بن يونس بن أبي اسحاق عمرو بن عبد الله ، الامام القدوة ، الحافظ ، الحجة ، أبو عمرو ، وأبو محمد الهمداني ، السبيعي الكوفي ، وثقه أحمد وأبو حاتم والنسائي ، وطائفة ، وكان سنة في الغزو وسنة في الحج ، وكان من أصحاب الأعمش . مات سنة ١٨٧هـ .

وعن أم الدرداء^(١) قالت : "دخل أبو الدرداء وهو غضبان ، فقلت : ما أغضبك؟ فقال : والله ما أعرف فيهم شيئاً من أمر محمد الا أنهم يصلون جميعاً"^(٢).

وعن أنس بن مالك رضى الله عنه^(٣) قال : "ما أعرف منكم ما كنت أعهد على عهد رسول الله - صلى الله عليه وسلم - غير قولكم : لا اله الا الله " ، قلنا : بلى يا أبا حمزة؟ قال : "قد صليتم حتى تغرب الشمس ، أفكانت تلك صلاة رسول الله - صلى الله عليه وسلم؟"^(٣)

= انظر : التاريخ الكبير (٤٠٦/٦) ، سير أعلام النبلاء (٤٨٩/٨) ، تذكرة الحفاظ (٢٧٩/١) ، تهذيب التهذيب (٢٣٧/٨) .

(١) هي زوج أبي الدرداء ، اسمها هجيمة ، وقيل جهيمة الأوصائية الدمشقية ، وهي الصغرى ، وأما الكبرى فاسمها خيرة ، ولا رواية لها في هذه الكتب ، والصغرى ثقة فقيهة ، عابدة ، كبيرة القدر ، كان الرجال يقرأون عليها ويتفقهاون في الحائط الشمالى بجامع دمشق ، وكان عبد الملك بن مروان يجلس في حلقتها وهو خليفة . ماتت سنة ٨١ هـ .

انظر : الكاشف للذهبي (٤٤٠/٣) ، تقريب التهذيب لابن حجر (٦٢١/٢) ، البداية والنهاية لابن كثير (٥٠/٩) .

(٢) رواه ابن وضاح في البدع والنهي عنها ، باب في نقض عرى الاسلام (ص ٧٤) ، ورواه الامام أحمد في الزهد عند ترجمة أبي الدرداء (ص ١٧٢) ، ورواه ابن بطة في الابانة الكبرى (٥٧٤/٢) ، وذكره أبو بكر الطرطوشى في الحوادث والبدع ، (ص ١١١) .

(٣) رواه الامام البخارى في كتاب مواقيت الصلاة من صحيحه ، باب تضييع الصلاة عن وقتها عن أنس وذكر روايتين عنه بنحو ما ذكر المؤلف (١٣/٢) ، ورواه الترمذى عن أنس في كتاب صفة القيامة والرقائق والورع وقال : هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه من حديث أبى عمران الجونى ، وقد روى من غير وجه عن أنس ، ورقمه (٢٤٤٧) ، (٥٤٥/٤) ، ورواه الامام ابن وضاح في البدع والنهي عنها بلفظ المؤلف ، باب في نقض عرى الاسلام (ص ٧٣) ، ورواه ابن بطة في الابانة الكبرى عنه بروايتين (٥٧٣-٥٧٤) ، ورواه ابن عبد البر عنه في جامع بيان العلم (٢٠٠/٢) ، وذكره الطرطوشى في الحوادث والبدع (ص ١١٢) ، انظر فتح البارى (١٣/٢) . قال الامام ابن حجر في الفتح : صح أن الحجاج =

وعن أنس قال (١): "لو أن رجلاً أدرك <٩٩> السلف الأول ثم بعث اليوم <٩٩> ما عرف من الاسلام شيئاً" قال : ووضع يده على خده ثم قال : "الا هذه الصلاة" ، ثم قال : "أما والله على ذلك لمن عاش في هذه (٢) النكر (٣) ولم (٤) يدرك ذلك (٥) السلف الصالح ، فرأى مبتدعاً يدعو الى بدعته (٦) ، ورأى صاحب (٧) دنيا يدعو الى دنياه ، فعصمه الله عن (٨) ذلك ، وجعل قلبه يحن الى ذلك السلف الصالح ، يسأل عن سبلهم ، ويقتص آثارهم ، ويتبع سبلهم ، ليعوض أجراً عظيماً ، فكذلك (٩) فكونوا (١٠) ان شاء الله (١١)." .

وعن ميمون بن مهران (١٢) قال :

= وأميره الوليد وغيرهما كانوا يؤخرون الصلاة عن وقتها ، والآثار في ذلك مشهورة . ثم قال تنبيه : اطلاق أنس محمول على مشاهدته من أمراء الشام والبصرة خاصة والا سيأتى في هذا الكتاب أنه قدم المدينة فقال : "ما أنكرت شيئاً الا أنكم لا تقيمون الصفوف" . الفتح (١٤/٢) .

- (١) ساقطة من (ت) .
- (٢) ساقطة من (ط) ، وفي (ت) : "ذلك" .
- (٣) النكر هو المنكر ومنه قوله تعالى : {لقد جئت شيئاً نكراً} . الصحاح (ص ٦٧٩) .
- (٤) في (م) و(ت) : "أو لم" .
- (٥) ساقطة من (ت) .
- (٦) في (ت) : "بدعة" .
- (٧) ساقطة من (ت) .
- (٨) في (ط) : "من" .
- (٩) في (ط) : "وكذلك" .
- (١٠) في (خ) و(ت) : "فكانوا" .

(١١) أخرجه الامام ابن وضاح في البدع والنهي عنها ، باب في نقض عرى الاسلام بنفس اللفظ عن الحسن (ص ٧٤) وهو بكلام الحسن أشبه ، وان كان لا يبعد ان يقول أنس عن الصحابة الأوائل : "السلف الصالح" ؛ لأنه كان من أواخر الصحابة وفاة .

(١٢) هو الامام الحجة ، عالم الجزيرة ومفتيها ، أبو أيوب الجزري الرقي ، أعتقته امرأة من بني نصر بن معاوية بالكوفة ، فنشأ بها ، ثم سكن الرقة ، حدث عن أبي هريرة ، وعائشة ، وابن عباس ، وابن عمر ، قيل ولد عام ٤٠ هـ . وثقه جماعة =

"لو أن رجلاً أنشَرَ فيكم من (١) السلف ما عرف غير هذه القبلة" (٢).
وعن [أبي] سهيل (٣) بن مالك (٤) عن أبيه (٥) قال : "ما أعرف شيئاً مما
أدرت عليه الناس إلا النداء بالصلاة" (٦).

إلى ما أشبه هذا من الآثار الدالة على أن المحدثات تدخل في
المشروعات ، وأن ذلك قد كان قبل زماننا ، وإنما تتكاثر على توالي الدهور
إلى الآن .

= وقال أحمد هو أوثق من عكرمة وكان ولي خراج الجزيرة وقضاءها ، وكان من
العابدين . توفي سنة ١١٧ هـ ، وقيل ١١٦ هـ .
انظر : سير أعلام النبلاء (٥/٧١) ، طبقات ابن سعد (٧/٤٧٧) ، حلية الأولياء
(٤/٨٢) .

(١) ساقطة من (م) ، وأصل (ت) ، وكتبت في هامش (ت) .
(٢) رواه الإمام ابن وضاح في البدع والنهي عنها ، باب في نقض عرى الإسلام
(ص ٧٤) ، وذكره عنه الإمام ابن الجوزي في صفة الصفوة (٤/١٩٤) .
(٣) في (م) و(ط) : "عن سهل" ، وفي (خ) و(ت) : "وعن سهيل" ، والمثبت هو
الصواب كما في رواية ابن وضاح ، وابن عبد البر ، والطرطوشي ، كما سيأتي في
تخرجه .

(٤) هو نافع بن مالك بن أبي عامر الأصبحي التيمي ، أبو سهيل المدني ، ثقة من
الرابعة ، روى عن ابن عمر ، وسهل بن سعد ، وروى عنه ابن أخيه مالك
والدراوردي ، ثقة مقرئ بقي إلى زمن السفاح .

انظر : تقريب التهذيب (٢/٢٩٦) ، الكاشف للذهبي (٣/١٧٤) .
(٥) أبوه هو مالك بن أبي عامر الأصبحي جد مالك الإمام ، روى عن عمر وعثمان ،
وروى عنه بنوه أنس وأبو سهيل نافع والربيع . مات سنة ٧٤ هـ .
انظر : الكاشف (٣/١٠١) ، تقريب التهذيب (٢/٢٢٥) .

(٦) رواه عنه الإمام مالك في الموطأ من رواية يحيى بن يحيى (١/٧٢) . ورواه الإمام
ابن وضاح في البدع والنهي عنها ، باب في نقض عرى الإسلام (ص ٧٣) عن
عمه أبي سهيل بن مالك عن أبيه وذكره ، ورواه الإمام ابن عبد البر في جامع
بيان العلم ، قال حدثنا القعنبي عن مالك عن عمه أبي سهيل بن مالك عن أبيه
وذكره (٢/١٩٩) ، وذكره الطرطوشي في الحوادث والبدع (ص ١١١) .

فتردد النظر بين أن أتبع السنة على شرط مخالفة ما اعتاد الناس ، فلا بد من حصول نحو مما حصل لمخالفي العوائد ، لاسيما إذا ادعى أهلها أن ما هم عليه هو السنة لاسواها ، إلا أن في ذلك العبء الثقيل مافيه من الأجر الجزيل ، [وبين أن أتبعهم] ^(١) على شرط مخالفة السنة والسلف الصالح ، فأدخل تحت ترجمة الضلال ، عائذا بالله من ذلك ، إلا أني أوافق المعتاد ، وأعد من المؤالفين لامن المخالفين ، فرأيت أن الهلاك في اتباع السنة هو النجاة ، وأن الناس لن يغنوا عني من الله شيئا ، فأخذت في ذلك على حكم التدرج في بعض الأمور ، فقامت عليّ القيامة ، وتواترت ^(٢) الملامة ، وفوق ^(٣) إليّ العتاب سهامه ، ونسبت إلى البدعة والضلالة ، وأنزلت منزلة أهل الغباوة والجهالة ، وإني لو التمسيت لتلك المحدثات مخرجا لوجدت ، غير أن ضيق [العطن] ^(٤) ، والبعد عن أهل الفطن ، رقي بي ^(٥) مرتقى صعبا ، وضيق عليّ مجالا رحبا ، وهو كلام يشير بظاهره إلى أن اتباع المتشابهات ، لموافقات العادات ، أولى من اتباع الواضحات ، وإن خالفت السلف

<١٠م> الأول .

وربما ألموا - في تقييح ما وجهت إليه وجهتي - بما تشمئز منه <١٠خ> القلوب ، أو صرحوا ^(٦) بالنسبة إلى بعض الفرق الخارجة عن السنة شهادة ستكتب ويسألون عنها يوم القيامة .

(١) مابين المعكوفين كتب في (ت) : "ولئن اتبعتهم" .

(٢) في (ط) : "وتواترت على الملامة" .

(٣) الفوق هو موضع الوتر من السهم ، والجمع أفواق . يقال فوقت السهم أي جعلت له فوقا . وأفقت السهم ، أي وضعت فوقه في الوتر لأرمي به .

لسان العرب (٣٢٠/١٠) ، الصحاح للجوهري (١٥٤٦/٤) .

(٤) في (م) و(خ) وأصل (ت) : "الطعن" ، والمثبت هو ماصححت به الكلمة في هامش (ت) ، وهي كذلك في (ط) ، قال الجوهري في الصحاح : "يقال فلان واسع العطن والبلد ، إذا كان رحب الذراع" . انظر الصحاح (٢١٦٥/٦) .

(٥) في (م) و(خ) : "في" .

(٦) في (خ) و(ط) : "خرجوا" .

فتارة نسبت إلى القول بأن الدعاء لا ينفع ، ولا فائدة فيه - كما يعزى إلى بعض الناس^(١) - بسبب أنني لم ألتزم الدعاء بهيئة الاجتماع في أدبار الصلاة حالة الإمامة ، وسيأتي ما في ذلك من المخالفة للسنة وللأسلاف الصالح والعلماء^(٢).

وتارة نسبت إلى الرفض^(٣) وبغض الصحابة - رضى الله عنهم - ، بسبب أنني لم ألتزم ذكر الخلفاء الراشدين منهم في الخطبة على الخصوص ، إذ لم يكن ذلك من شأن^(٤) الأسلاف في خطبهم ، ولا ذكره أحد من العلماء المعتبرين^(٥) في أجزاء الخطب . وقد سئل أصبغ^(٥) عن دعاء الخطيب

(١) الذى نسب ذلك إلى الإمام الشاطبي هو شيخه أبو سعيد بن لب . انظر المعيار

المعرب (٣٦٩/٦-٣٧٠) ، ولعل الإمام الشاطبي لم يذكر اسمه تواضعا له .

(٢) سيتناول المؤلف هذه المسألة في الباب الخامس ، ويبين أنها بدعة ، ويرد حجة من قال بها . انظر الاعتصام المطبوع (٣٤٩/١-٣٦٨ ، ٣/٢-٦) .

(٣) الروافض هم الشيعة ، من الإمامية الاثني عشرية والإسماعيلية ، وكلهم يعتقد أن عليا رضى الله عنه أولى بالإمامة بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم من غيره ، وأنه استحق ذلك بالوصية والتعيين من رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وقد عدوا الأئمة بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم اثني عشر مبتدئين بعلي ثم الحسن ثم الحسين رضى الله عنهم وهكذا ، ثم افترقوا بعد جعفر الصادق فصارت منهم إمامية ، وإسماعيلية ، ومن عقائدهم المتفق عليها القول بالتولي والتبري قولا وفعلا وعقدا إلا في حال التقية ، وبين عقائدهم من الخلاف ما لا يحصر ، وسبب تسميتهم بالروافض رفضهم لنصرة زيد بن علي عند خروجه لما علموا منه موالاته أبي بكر وعمر فقال رفضتموني ، فسموا رافضة .

انظر : الملل والنحل للشهرستاني (ص ١٤٦-١٥٥) ، مقالات الإسلاميين (ص ٦٥) ، دراسة عن الفرق في تاريخ المسلمين لأحمد الجلي (ص ١٧٩) .

(٤) في (ط) : "شأن من السلف" .

(٥) هو أصبغ بن الفرغ بن سعيد بن نافع ، مولى عبد العزيز بن مروان ، كان كاتب ابن وهب . روى عنه الذهلي والبخاري وابن وضاح ، كان فقيها حسن القياس عالما بمذهب مالك . له كتاب الأصول ، وتفسير غريب الموطأ ، وكتاب الرد على أهل الأهواء وغيرها . توفي بمصر سنة ٢٢٥ هـ .

انظر : ترتيب المدارك في ترجمة أصحاب مالك للقاضي عياض (٥٦١/١) ، سير أعلام النبلاء (٦٥٦/١٠) ، تقريب التهذيب (٨١/١) ، الكاشف للذهبي (٨٤/١) .

للخلفاء المتقدمين فقال : " هو بدعة ولا ينبغي العمل به ، وأحسنه أن يدعو للمسلمين عامة " ، قيل له (١) : فدعأؤه للغزاة والمرابطين؟ قال : " ما أرى (٢) به بأسا عند الحاجة إليه ، وأما (٣) أن يكون شيئا [يصمد] (٤) له في خطبته دائما فإني أكره ذلك " (٥) .

ونص أيضا عز الدين بن عبد السلام (٦) على أن الدعاء للخلفاء (٧) في الخطبة بدعة غير محبوبة (٨) .

-
- (١) ساقطة من (م) .
 (٢) في (م) : " أرى " .
 (٣) في (ط) : " وإما " .
 (٤) في (م) وأصل (خ) و(ت) : " يحمد " ، والمثبت هو ماصححت به الكلمة في هامش (خ) و(ت) و(ط) ، وهي كذلك في المعيار المعرب كما سيأتى .
 (٥) انظر قوله رحمه الله في المعيار المعرب للونشريسي (٣٨٦/٦) .
 (٦) هو عز الدين شيخ الاسلام أبو محمد عبد العزيز بن عبد السلام بن أبي القسم بن الحسن الامام العلامة ، وحيد عصره ، وسultan العلماء ، السلمي الدمشقي ثم المصري ، الشافعي ، ولد سنة ٥٧٧هـ وقيل ٥٧٨هـ . وكان آمرا بالمعروف ، ناهيا عن المنكر ، مع الزهد والورع ، أزال كثيرا من بدع الخطباء ، وقد بلغ مرتبة الاجتهاد ، برع في الفقه والأصول والعربية ، اختصر نهاية المطلب ، وله القواعد الكبرى ، والقواعد الصغرى ، ومقاصد الرعاية وغير ذلك . توفي سنة ٦٦٠هـ . انظر : طبقات الشافعية الكبرى للسبكي (٢٠٩/٨) ، شذرات الذهب (٣٠١/٥) ، فوات الوفيات للكتبي (٣٥٠/٢) .
 (٧) ساقطة من (ت) .
 (٨) سئل عز الدين بن عبد السلام في كتاب الفتاوى له : هل يستحب للخطيب ذكر الصحابة في الخطب على ما جرت به العادة في زماننا بألفاظ مسجعة؟ أم تركه أولى لموافقة السلف؟ فأجاب بقوله : " ذكر الصحابة والخلفاء والسلاطين بدعة غير محبوبة ، ولا يذكر في الخطب إلا ما يوافق مقاصدهم من الثناء ، والدعاء ، والترغيب ، والترهيب ، وتلاوة القرآن ... " (ص ٤٨) .
 وقد روى الإمام ابن سعد في الطبقات أن عمر بن عبد العزيز كتب : " لا تخصوني بشيء من الدعاء ، أدعوا للمؤمنين والمؤمنات عامة ، فإن أكن منهم أدخل فيهم انظر طبقات ابن سعد (٣٧٨/٥) .

وتارة أضيف^(١) إلى القول بجواز القيام على الأئمة ، وماأضافوه إلا من عدم ذكرهم^(٢) في الخطبة ، وذكرهم فيها محدث لم يكن عليه من تقدم . وتارة أحمل^(٣) على التزام الحرج ، والتنطع في الدين ، وإنما حملهم على ذلك أني التزمت - في التكليف والفتيا - الحمل على مشهور المذهب الملتزم ، لأتعداه ، وهم يتعدونه ويفتون بما يسهل على السائل ويوافق هواه وإن كان شاذاً في المذهب الملتزم أو في غيره . وأئمة أهل العلم على خلاف ذلك وللمسألة بسط في كتاب الموافقات^(٤).

وتارة نسبت إلى معاداة أولياء الله تعالى ، وسبب ذلك أني عادت بعض الفقراء المبتدعين المخالفين للسنة ، المنتصبين - بزعمهم - لهداية الخلق ، وتكلمت للجمهور على جملة من أحوال هؤلاء الذين نسبوا أنفسهم إلى الصوفية ولم يتشبهوا بهم^(٥).

(١) في (ت) : "أضاف" .

(٢) في (خ) و(ط) : "ذكرى لهم" .

(٣) في (م) : "حمل" .

(٤) ذكر المؤلف هذه المسألة في كتاب الموافقات له عند المسألة الثالثة من كتاب الإجتihad ، وذلك ضمن كلام طويل حول النهي عن تتبع الرخص ، ومايلزم المستفتي والمفتي من الآداب . انظر الموافقات (١٤٦/٤) .

(٥) يريد المؤلف بالصوفية هنا أئمة الصوفية المشهورين بالزهد والعبادة ، مثل الفضيل ابن عياض ، وإبراهيم بن أدهم وغيرهم ، وسوف يفرد المؤلف فصلاً مستقلاً في الباب الثاني يذكر فيه أقوالهم في الحث على اتباع الكتاب والسنة والنهي عن البدع (ص ١٦٠) ، ثم إن المؤلف سيتكلم عن مصطلح التصوف بشكل مفصل في الباب الثالث يبين فيه ماهو مقبول منه وماهو مردود (ص ٣٨٣ ومابعده) . وقد تقدم ذكر هذه الاتهامات وبيان بطلانها في قسم الدراسة ص ٢٤-٢٧ .

وتارة <١١>خ نسبت إلى مخالفة السنة <١١م> والجماعة ، بناء منهم على أن الجماعة التي أمر^(١) باتباعها - وهى الناجية - ماعليه العموم ، ولم يعلموا أن الجماعة ماكان عليه النبى - صلى الله عليه وسلم - وأصحابه والتابعون لهم بإحسان . وسيأتى بيان ذلك بحول الله^(٢).

وكذبوا علي في جميع ذلك ، أو وهموا ، والحمد لله على كل حال . فكنت [على حالة]^(٣) تشبه حالة الإمام الشهير عبد الرحمن بن بطة^(٤) الحافظ مع أهل زمانه إذ حكى عن نفسه فقال : "عجبت من حالى في سفري وحضري^(٥) مع الأقربين منى والأبعدين ، والعارفين والمنكرين ، فإني وجدت بمكة وخراسان وغيرهما من الأماكن أكثر من لقيت بها - موافقا أو مخالفا - دعائي إلى متابعتة على مايقوله ، وتصديق قوله ، والشهادة له . فإن كنت صدقته^(٦) فيما يقول وأجزت له ذلك - كما يفعلُه أهل هذا الزمان - سماني موافقا ، وإن وقفت في حرف من قوله ، أو في^(٧) شىء من فعله سماني مخالفا

(١) في (خ) : "أمرت" .

(٢) سيذكر المؤلف الأحاديث في الحث على الجماعة ، وأقوال العلماء في المراد بها ، في الباب التاسع ، وذلك في المسألة السادسة عشرة والسابعة عشرة منه (٢٥٨/٢-٢٦٧) من المطبوع .

(٣) مابين المعكوفين ساقط من أصل (ت) ، ويظهر استدراك الناسخ له في الهامش .

(٤) هو عبد الرحمن بن أبي عبد الله محمد بن اسحاق بن منده بن بطة البعدي الأصبهاني ، إمام ، محدث ، مصنف ، كان سيفاً على أهل البدع ، آمراً بالمعروف ناهياً عن المنكر . مات سنة (٤٧٠هـ) .

انظر : السير للذهبي (٣٤٩/١٨) ، ذيل طبقات الحنابلة لابن رجب (٢٨/٣) ،

تكملة الإكمال لابن نقطة (٣٠٤/١) .

(٥) في (ت) : "في حضري وسفري" .

(٦) في (م) : "صدقته" .

(٧) في (م) و(ت) : "وفي" بدل قوله "أو في" .

وان ذكرت في واحد منها أن الكتاب والسنة بخلاف ذلك وارد^(١)، سمانى خارجيا^(٢)، وان قرىء على حديث^(٣) في التوحيد سمانى مشبها^(٤)، وان كان في الرؤية سمانى سالميا^(٥)، وان كان في الايمان سمانى مرجئيا^(٦)، [وان كان في الأعمال ، سمانى قدريا^(٧)][^(٨)، وان كان في المعرفة سمانى

-
- (١) ساقطة من (ت) .
 (٢) تقدم التعريف بالخوارج (ص ١١) .
 (٣) هكذا في (م) و(خ) و(ت) وفي (ط) : "قرأت عليه حديثا" ، وهى هكذا في هامش (خ) ، ويظهر التعديل في نسخة (ت) الى ما في (ط) .
 (٤) المشبهة : هم الذين يشبهون الخالق سبحانه بالمخلوقين سواء في الذات أو الصفات وأول صدور التشبيه من الروافض كالسبئية ، والبيانية ، والمغيرية والهشامية وغيرهم . وأهل البدع يتهمون أهل السنة بالتشبيه لاثباتهم الصفات الثابتة في القرآن والسنة على ما يليق بجلاله سبحانه .
 انظر : الفرق بين الفرق للبغدادى (ص ١٧٠) ، الملل والنحل للشهرستانى (ص ١٠٣) .
 (٥) هم المنسوبون الى أبى عبد الله محمد بن سالم المتوفى سنة ٢٩٧ هـ ، وابنه أبو الحسن أحمد بن محمد بن سالم ، وقيل أسسها سهل التستري ، وقيل من رجالها أبو طالب المكي صاحب قوت القلوب ، وعزا اليهم شيخ الإسلام ابن تيمية بعض الأقوال المحدثه في كلام الله تعالى ، انظر الفتاوى (٣١٩/١٢ - ٣٢٠، ٥٢٧) ، وشذرات الذهب لابن العماد (٣٦/٣)
 (٦) المرجئة : هم الذين أخرجوا العمل عن مسمى الايمان ، فالايان عندهم هو معرفة الله ومحبهه والاقرار بوحدانيته وترك الاستكبار عليه ، ويرون أن الأعمال لا تدخل في مسمى الايمان ، وأكثرهم على أن الايمان لا يزيد ولا ينقص ، وكانوا يقولون لا تضر مع الايمان معصية ، كما لا تنفع مع الكفر طاعة ، وقيل ان أول من قال بالارجاء غيلان الدمشقى ، قال الشهرستانى : "والمرجئة أربعة أصناف : مرجئة الخوارج ، ومرجئة القدريه ، ومرجئة الجبرية ، والمرجئة الخالصة" . وأشهر فرق المرجئة الجهمية والأشاعرة ومرجئة الفقهاء .
 انظر : الفرق بين الفرق للبغدادى (ص ١٥١) ، الملل والنحل للشهرستانى (ص ١٣٩ - ١٤٦) ، مقالات الاسلاميين للأشعرى (١٣٢/١ - ١٥٤) ، التنبيه والرد للملطى (ص ٤٧) .
 (٧) تقدم التعريف بهم (ص ١١) .
 (٨) ما بين المعكوفين ساقط من (ت) ، واستدرك في هامشها .

كراميا^(١)، وإن كان في فضائل أبي بكر وعمر ، سماني ناصبيا^(٢)، وإن كان في فضائل أهل البيت ، سماني رافضيا^(٣)، وإن سكت عن تفسير آية أو حديث ، فلم أجب فيهما إلا بهما ، سماني ظاهريا^(٤)، وإن أجبته^(٥) بغيرهما سماني باطنيا^(٦)، وإن أجبته بتأويل

(١) هم أصحاب محمد بن كرام السجستاني المتوفى سنة ٢٥٥هـ ، وهم طوائف بلغ عددهم إلى اثنتي عشرة فرقة ، ومن ضلالتهم زعمهم أن الله تعالى جسم له حد ونهاية ، وكذلك قولهم بأن الإيمان هو الإقرار باللسان فقط ، دون التصديق بالقلب ، ودون سائر الأعمال ، وقولهم بوجوب معرفة الله بالعقل ، وقولهم بالحسن والقبح العقليين ، وتجويزهم عقد البيعة لإمامين في قطرين ، ولابن كرام ضلالات في الفقه كقوله بصحة الصلاة في الثوب النجس ، وعلى الأرض النجسة ، ومع نجاسة ظاهر البدن .

انظر : الفرق بين الفرق (ص ١٦١) ، الملل والنحل (ص ١٠٨) ، الفصل في الملل والأهواء والنحل لابن حزم (٤/٤٥٥-٢٠٥) .

(٢) النواصب من أسماء الخوارج كما مر صلا، ويطلق على من ناصب عليا - رضى الله عنه - العدا .

(٣) مضى ذكرهم (ص ٢٣) .

(٤) الظاهرية : مذهب فقهي أسسه داود بن علي الأصبهاني الظاهري المتوفى سنة ٢٧٠هـ

، كما يعد الامام ابن حزم المؤسس الثاني والمقعد لهذا المذهب ، ويرى أصحاب هذا المذهب أن مصدر الفقه هو النص فحسب ، فلا يأخذون بالقياس ، ولا الاستحسان ، ولا المصالح المرسلة ، قال ابن كثير عن داود الظاهري : قد كان من الفقهاء المشهورين ، ولكن حصر نفسه بنفيه للقياس الصحيح ، فضاق بذلك ذرعه في أماكن كثيرة من الفقه ، وروى عن الإمام أحمد أنه تكلم فيه بسبب كلامه في القرآن ، وأن لفظه به مخلوق .

انظر : البداية والنهاية لابن كثير (١١/٥١) ، تاريخ المذاهب الاسلامية لأبي زهرة (ص ٥٤٤) .

(٥) في (خ) : "أجبتهم" .

(٦) هم الذين قالوا بأن لكل ظاهر باطنا ، ولكل تزيل تأويلا ، وهو من أشهر

ألقاب الشيعة الاسماعيلية ، وقد زعموا أن محمدا صلى الله عليه وسلم أوتى علم التزيل ، وعلي رضى الله عنه أوتى علم التأويل ، وقد تأولوا نصوص القرآن والسنة على ما يوافق أسسهم الضالة ، لهدم الإسلام . وعقائدهم قد خالطتها الفلسفة ، بل طغت عليها ، ومن المؤسسين لهذه الدعوة ميمون بن ديسان =

سماني أشعريا (١)، وان جحدتهما (٢)، سماني معتزليا (٣)، وان كان في السنن مثل القراءة ، سماني شفعويا (٤)، وان كان في القنوت ، سماني حنفيا (٥)،

= القداح ومحمد بن الحسين الملقب بدندان ، ومنهم حمدان بن قرمط المنسوب اليه القرامطة. انظر : الملل والنحل للشهرستاني (ص ١٩١) ، الفرق بين الفرق (ص ٢١٣) تاريخ المذاهب الاسلامية لأبي زهرة (ص ٥٤) .

(١) هم المنتسبون الى أبي الحسن الأشعري المتوفى سنة ثلاثين وثلاثمائة ونيف ، وقد أثبتوا سبعا من الصفات ، وتأولوا غيرها من الصفات الخيرية ، وقالوا في القدر بالكسب ، وفي كلام الله بأنه كلام نفسى الى غير ذلك مما ذهبوا اليه ، وقد تأثر مذهبهم بالمعتزلة من جهة وبالسلف من جهة أخرى ، علما بأن أبا الحسن الأشعري قد عاد الى مذهب أحمد بن حنبل رحمه الله كما نص على ذلك في كتبه ، ومن رجالهم أبو بكر الباقلاني ، والغرالي ، والبيضاوي ، والرازي . انظر : الملل والنحل (ص ٩٤) ، تاريخ المذاهب الاسلامية (ص ١٦٠) ، منهج الأشاعرة في العقيدة للدكتور سفر الحوالي .

(٢) في (م) و(ط) : "جحدتهما" .

(٣) المعتزلة : هم أصحاب واصل بن عطاء الغزال ، وعمرو بن عبيد بعده ، وسموا معتزلة لاعتزال واصل بن عطاء حلقة الحسن البصري بعد قوله المبتدع في مرتكب الكبيرة ، وقيل لاعتزالهم المسلمين ومخالفتهم لهم في هذه القضية . ويسمون القدريّة والعدلية وأهل التوحيد ، ومن ضلالتهم نفى صفات الله تعالى ، ونفى القدر ، والقول بخلق القرآن ، ونفى رؤية الله تعالى في الآخرة ، والحكم على مرتكب الكبيرة بالخلود في النار اذا مات ولم يتب ، ووجوب الخروج على الامام الظالم ، الى غير ذلك من البدع ، وعندهم غلو وتعظيم للعقل ، وهم فرق كثيرة ربت على العشرين . وقد ابتلى أهل السنة بسببهم بلاء عظيما .

انظر : الملل والنحل للشهرستاني (ص ٤٣) ، الفرق بين الفرق للبغدادى (ص ٧٨) تاريخ المذاهب الاسلامية لأبي زهرة (ص ١٢٤) ، التنبيه والرد للملطى (ص ٤٠) ، المعتزلة وأصولهم الخمسة للدكتور عواد المعتقد .

(٤) لعل قصده الجهر بالبسملة في القراءة الجهرية.

(٥) وذلك لأن الأحناف يوجبون القنوت في الوتر ، والواجب مرتبة عندهم بين السنة والفرض . انظر بدائع الصنائع للكاساني (٢/٦٨٥-٦٨٨) .

وإن كان في القرآن ، سماني حنبلياً^(١) ، وإن ذكرت رجحان مذهب كل واحد منهم^(٢) إليه من الأخبار - إذ ليس في الحكم والحديث محابة - قالوا : طعن في تزكيتهم .

ثم أعجب من ذلك أنهم يسموني - فيما يقرؤون علي من أحاديث <٨> رسول الله صلى الله عليه <١٢>خ وسلم ما^(٣) يشتهون من هذه الأسامي ومهما وافقت بعضهم عاداني غيره <١٢>م وإن داهنت جماعتهم أسخطت الله^(٤) تبارك وتعالى ، ولن يغنوا عني من الله شيئاً . وأنا^(٥) مستمسك بالكتاب والسنة ، وأستغفر الله الذي لا إله إلا هو وهو الغفور الرحيم^(٦) . هذا تمام الحكاية ، فكأنه - رحمه الله - تكلم على لسان الجميع ، فقلما تجد عالماً مشهوراً ، أو فاضلاً مذكوراً ، إلا وقد نيز^(٧) بهذه الأمور أو بعضها ، لأن الهوى قد يداخل المخالف ، بل سبب الخروج عن السنة الجهل بها ، والهوى المتبع الغالب على أهل الخلاف ، فإذا كان كذلك حمل على صاحب السنة أنه غير صاحبها ، ورجع^(٨) بالتشيع عليه ، والتقيح لقوله وفعله ، حتى ينسب هذه المناسبات .

وقد نقل عن سيد العباد بعد الصحابة أويس القرني^(٩) أنه قال : "إن

(١) لعلمهم يسمونه بذلك إذا جاء بدليل يقرر قول الإمام أحمد في أن القرآن كلام

الله غير مخلوق ، لأنها مسألة اشتهرت عنه رحمه الله .

(٢) ساقطة من (ط) .

(٣) في (م) و(خ) : "بما" .

(٤) في (خ) : "أسخطت عليهم الله" .

(٥) في (ط) : "واني" .

(٦) ذكر هذا القول للإمام عبد الرحمن بن منده الإمام الذهبي في تذكرة الحفاظ مع

اختصار شيء من كلامه . انظر التذكرة (٣/١١٦٦-١١٦٧) ، وذكرها أيضاً في

السير (٣٥١/١٨) ، وذكرها الإمام ابن رجب في ذيل طبقات الحنابلة (٢٨/٣) .

(٧) في (ط) : "نيز" .

(٨) في (خ) و(ت) : "روجع" .

(٩) هو أويس بن عامر القرني ، سيد التابعين ، وكان زاهداً عابداً . بشر النبي صلى

الله عليه وسلم به ، وأوصى به أصحابه ، سألته عمر أن يدعو له ، لورود الخير

في فضله ، واستجابة دعوته ، فاستغفر له ، ذهب إلى الكوفة ، فلما اشتهر أمره =

الأمر بالمعروف ، والنهي عن المنكر لم يدع^(١) للمؤمن صديقا ، نأمرهم بالمعروف فيشتمون أعراضنا ، ويجدون على ذلك أعوانا من الفاسقين ، حتى والله لقد رموني بالعظائم . وأيم الله لأدع أن أقوم فيهم بحقه^(٢) .

فمن هذا الباب يرجع الإسلام غريبا كما بدأ ، لأن المؤلف فيه - على وصفه الأول - قليل ، فصار المخالف هو الكثير ، فاندurst رسوم السنة حين^(٣) مدت البدع أعناقها ، فأشكل مرماها^(٤) على الجمهور ، فظهر مصداق الحديث الصحيح .

ولما وقع علي^(٥) من الإنكار ماوقع - مع ما هدى الله إليه وله الحمد - لم أزل أتتبع^(٦) البدع التي نبه عليها رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وحذر منها ، وبين^(٧) أنها ضلالة ، وخروج عن الجادة^(٨) ، وأشار العلماء إلى تمييزها ، والتعريف بجملة منها ، لعلي أجنبها^(٩) فيما استطعت ، وأبحث عن السنن^(١٠) التي كادت تطفئ نورها تلك المحدثات لعلي أجلو بالعمل

= اختفى عن الناس . قيل توفي في صفين ، وكان مع علي رضي الله عنه . انظر : طبقات ابن سعد (١٦١/٦) ، حلية الأولياء لأبي نعيم (٧٩/٢) ، صفة الصفوة لابن الجوزي (٤٣/٣) ، تقريب التهذيب (٨٦/١) .

(١) في (خ) : "لم يترك" وصححت بـ "لم يدع" ، وفي (ط) وهامش (خ) : "لم يدع" ، والمثبت هو ما في (م) و(ت) ، وهو كذلك في صفة الصفوة كما سيأتي تخريجه .

(٢) رواه ابن سعد في الطبقات عن أويس رحمه الله بلفظ أطول (١٦٥/٦) ، وأشار إلى طرف منه أبو نعيم في الحلية (٨٣/٢) ، وذكره ابن الجوزي في صفة الصفوة بلفظ أطول من هذا (٥٤/٣) .

(٣) في (خ) و(ط) : "حتى" .

(٤) في (م) : "مرماها" .

(٥) ساقطة من (ت) ، واستدركت في هامشها .

(٦) في (م) : "أتبع" .

(٧) في (م) : "وأبين" .

(٨) الجادة معظم الطريق ، الجمع جواد . الصحاح للجوهري (٤٥٢/٢) .

(٩) في (م) : "احتسبها" .

(١٠) في (خ) : "وأبحث عنها عن السنن" .

سناها^(١)، وأعد يوم القيامة فيمن أحيها ، إذ مامن بدعة تحدث إلا ويموت من السنن ماهو في مقابلتها ، حسبما جاء<١٣خ> عن السلف في ذلك .
فعن ابن عباس رضى الله عنهما قال : "ما يأتي على الناس من عام ، إلا أحدثوا فيه بدعة ، وأماتوا فيه سنة ، حتى تحيا البدع^(٢) ، وتموت السنن"^(٣).

وفي بعض الأخبار : "لا يحدث رجل بدعة إلا ترك من السنة ماهو <١٣م> خير منها"^(٤).

وعن لقمان [عن]^(٥) أبي إدريس الخولاني^(٦) أنه كان يقول :
"ما أحدثت أمة في دينها بدعة ، إلا رفع بها عنهم^(٧) سنة"^(٨).

(١) السنن مقصور : ضوء البرق . الصحاح (٢٣٨٣/٦) .

(٢) في (ط) : "البدعة" .

(٣) رواه عن ابن عباس الإمام ابن وضاح في البدع والنهي عنها ، باب تغير البدع (ص ٤٥-٤٦) ، والإمام ابن بطة في الإبانة الكبرى (١/١٧٨، ٣٥٠) ، والإمام محمد ابن نصر في السنة (ص ٣٢) ، ورواه الإمام اللالكائي في أصول الاعتقاد (١/٩٢) . وعزاه الهيثمي في مجمع الزوائد إلى الطبراني في الكبير ، وقال رجاله موثقون (١/١٩٣) ، وذكره الطرطوشي في الحوادث والبدع (ص ١١٧) .

(٤) أخرجه الإمام ابن وضاح في البدع والنهي عنها ، باب تغير البدع ، عن خلاص ابن عمرو يرفعه (ص ٤٥) ، وروى الإمام محمد بن نصر المروزي قريبا منه مرفوعا في كتاب السنة ، وضعف المحقق سنده (ص ٣٢) .

(٥) في جميع النسخ : "بن" وهو خطأ ، والصواب المثبت كما في مصادر الأثر .

(٦) هو عائذ الله بن عبد الله الخولاني ، ولد في حياة النبي صلى الله عليه وسلم يوم حنين ، وسمع من كبار الصحابة كأبي ذر وحذيفة وأبي الدرداء ، تولى القضاء بدمشق ، وكان عالم الشام بعد أبي الدرداء .

انظر : تقريب التهذيب لابن حجر (١/٣٩٠) ، طبقات ابن سعد (٧/٤٤٨) ، البداية والنهاية (٩/٣٦) ، الكاشف للذهبي (٢/٥٢) .

(٧) في (ت) : "عنهم بها" .

(٨) رواه ابن وضاح في البدع والنهي عنها ، باب تغير البدع عن أبي إدريس بلفظ أطول وهو "لأن أسمع بناحية المسجد بنار تحترق أحب إلي من أذا سمع فيه ببدعة ليس لها مغير ، وما أحدثت أمة ... وذكره" . وروى الإمام ابن نصر المروزي في السنة الشطر الأول من الأثر دون الثاني (ص ٣٢) .

وعن حسان بن عطية^(١) قال : " ما أحدث قوم بدعة في دينهم إلا نزع الله^(٢) من سنتهم مثلها ، ثم لم يعدها إليهم إلى يوم القيامة "^(٣) . إلى غير ذلك مما جاء في هذا المعنى ، وهو مشاهد معلوم حسبما يأتي بيانه إن شاء الله^(٤) .

وجاء من الترغيب في إحياء السنن ما جاء ، فقد خرج ابن وهب^(٥) حديثا عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : (من أحيا سنة من سنتي قد أميتت بعدي فإن له من الأجر مثل من عمل بها من الناس لا ينقص ذلك^(٦) من أجورهم شيئا ، ومن ابتدع بدعة ضلالة^(٧) لا يرضاه الله ورسوله ، فإن عليه إثم من عمل بها لا ينقص ذلك من آثام الناس شيئا) . وخرجه^(٧) الترمذي باختلاف في بعض الألفاظ مع اتفاق المعنى ، وقال فيه :

(١) هو الإمام الحجة أبو بكر حسان بن عطية المحاربي ، مولا هم الدمشقي ، ثقة ، فقيه عابد ، نبيل . روى عن أبي أمانة وسعيد بن المسيب ، وروى عنه الأوزاعي وغيره ، قال الأوزاعي : مارأيت أحدا أكثر عملا في الخير من حسان بن عطية ، وقيل كان من أهل بيروت ، قال الذهبي : قال يحيى بن معين : كان قدريا ، ثم قال : قلت لعله رجع وتاب . بقي إلى حدود سنة ١٣٠ هـ .

انظر : سير أعلام النبلاء للذهبي (٤٦٦/٥) ، تقريب التهذيب لابن حجر (١٦٢/١) الكاشف للذهبي (١٥٧/١) ، حلية الأولياء (٧٠/٦) .

(٢) في (م) : " إلا نزع من سنتهم " دون ذكر لفظ الجلالة .

(٣) رواه عن حسان بن عطية الإمام الدارمي في سننه (٥٨/١) برقم (٩٨) ، وأبو نعيم في الحلية (٧٣/٦) ، واللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة (٩٣/١) ، والإمام ابن وضاح في البدع والنهي عنها ، باب تغير البدع (ص ٤٤) ، وابن بطة في الإبانة الكبرى (٣٥١/١) ، وذكره الخطيب التبريزي في مشكاة المصابيح ، وصحح الألباني سننه (٦٦/١) .

(٤) سيأتي الكلام على هذه النقطة في الباب الثاني (ص ٢١٩-٢٢١) .

(٥) تقدمت ترجمته رحمه الله (ص ٤) .

(٦) ساقطة من (م) ، وكتبت في (ت) فوق السطر .

(٧) في (ط) : " وأخرجه " .

حديث حسن (١).

وفي الترمذي عن أنس رضى الله عنه قال : قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم : (يا بني إن قدرت أن (٢) تصبح وتمسي ليس (٣) في قلبك غش لأحد ، فافعل) ، ثم قال لي : (يا بني وذلك من سنتي ، ومن أحيا سنتي فقد أحبني ، ومن أحبني كان معي في الجنة) حديث حسن (٤).

(١) رواه الإمام الترمذي في سننه ، كتاب العلم برقم (٢٦٧٧) عن كثير بن عبد الله عن أبيه عن جده أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لبلال بن الحارث : (اعلم : قال ما أعلم يارسول الله؟ قال : أعلم يا بلال ، قال ما أعلم يارسول الله؟ قال : أنه من أحيا سنة من سنتي ... الحديث) وقال حديث حسن (٤٤/٥) ، وأخرجه ابن ماجه في مقدمة سننه عن كثير بن عبد الله كذلك (٧٦/١) ، ورواه ابن وضاح في البدع والنهي عنها ، باب تغير البدع (ص ٤٠) ، والبيهقي في الاعتقاد والهداية ، باب الاعتصام بالسنة (ص ١٥٣) ، والبخاري في شرح السنة ، وقال : هذا حديث حسن (٢٣٣/١) ، وروى جزءا منه ابن أبي عاصم في السنة برقم (٤٢) ، كلهم عن كثير بن عبد الله ، وذكره المنذري في الترغيب والترهيب ، وعزاه لابن ماجه والترمذي ، وذكر تحسين الترمذي ، وقال : بل كثير بن عبد الله متروك ، كما تقدم ، ولكن للحديث شواهد (٨٨/١) ، وأورده الخطيب في المشكاة ، وضعفه الألباني بسبب كثير بن عبد الله ، ورد تحسين الترمذي ، ثم قال : كيف لا ، وقد قال الشافعي وأبو داود في كثير هذا : "ركن من أركان الكذب" ، وقال ابن حبان : "له عن أبيه عن جده نسخة موضوعة" ، ولهذا لا يعتمد العلماء على تصحيح الترمذي كما قال الذهبي . انظر مشكاة المصابيح (٦٠/١) .

(٢) ساقطة من (ت) .

(٣) في (ت) : "وليس" .

(٤) رواه الإمام الترمذي في كتاب العلم من سننه ، باب ما جاء في الأخذ بالسنة ، واجتناب البدع ، وفي سننه علي بن زيد بن جدعان ضعيف كما في التقريب (٣٧/٢) ، وأورده التبريزي في المشكاة وعزاه للترمذي ، وضعفه الألباني كما في تعليقه على الكتاب بسبب علي بن زيد (٦٢/١) ، وروى الإمام ابن بطة في الإبانة الكبرى عن أنس قوله صلى الله عليه وسلم : (من أحيا سنتي فقد أحبني ، ومن أحبني كان معي في الجنة) (٢١١/١) ، وكذلك رواه اللالكائي في أصول الاعتقاد (٥٣/١) . ولا يخلو إسناد كل منهما من مجاهيل ، وأورده الشيخ الألباني في ضعيف الجامع وضعفه . وهو برقم (٥٣٦٠) ، (ص ٧٧٣) .

فرجوت بالنظر في هذا الموضوع^(١) الانتظام في سلك من أحياسنة ،
وأما بدعة .

وعلى طول العهد^(٢) ، ودوام النظر اجتمع لي في البدع والسنن أصول
قررت أحكامها الشريعة ، وفروع طالت أفنانها^(٣) ، لكنها تنتظمها تلك
الأصول ، وقلما توجد على الترتيب الذي سنع في الخاطر ، فمالت إلى بثها
النفس ، ورأت أنه من الأكيد الطلب ؛ لما فيه من رفع الالتباس الناشئ بين
السنن والبدع ، لأنه لما كثرت البدع وعم ضررها ، واستطار شررها ، ودام
الإكباب على العمل^(١٤خ) بها ، والسكوت من المتأخرين عن الإنكار لها ،
وخلفت بعدهم خلوف جهلوا أو غفلوا عن القيام بفرض القيام فيها ،
صارت كأنها سنن مقررات ، وشرائع من صاحب الشرع محررات ، فاختلط
المشروع^(١٤م) بغيره ، فعاد الراجع إلى محض السنة كالخارج عنها كما تقدم ،
فالتبس بعضها ببعض ، فتأكد الوجوب بالنسبة إلى من عنده فيها علم ، وقلما
صنف فيها على الخصوص تصنيف ، وما صنف فيها فغير كاف في هذه المواقف
مع أن الداخل في هذا الأمر اليوم فاقد المساعد ، عديم المعين ، فالموالي
له^(٤) يخلد به إلى الأرض ، ويلقى له باليد إلى العجز عن بث الحق ، بعد
رسوخ العوائد في القلوب ، والمعادي^(٥) يرميه^(٦) بالدرديس^(٧) ، ويروم

(١) في (خ) و(ت) : "الموضوع" .

(٢) في (خ) : "العمر" .

(٣) قال في اللسان : والفن الغصن ، وقيل الغصن القضيب يعني المقضوب ، والفن

ماتشعب منه ، والجمع أفنان . انظر لسان العرب لابن منظور (٣٢٧/١٣) .

(٤) ساقطة من (م) و(ت) ، وأثبتت في هامش (ت) .

(٥) ساقطة من (ت) .

(٦) في (ط) : "يرسه" .

(٧) في (ط) : "الأرديس" ، والصواب المثبت . والدرديس : الداهية . انظر الصحاح

(٩٢٨/٣) .

أخذه بالعذاب البئيس ، لأنه يرد^(١) عوائده الراسخة في القلوب ، المتداولة في [الأعمال]^(٢) ، دينا يتعبد به ، وشرعية يسلك عليها ، لاجحة له عليها^(٣) [إلا عمل]^(٤) الآباء والأجداد ، مع بعض الأسياف العالمين ، كانوا من أهل النظر في هذه الأمور أم لا ، ولم يلتفتوا إلى أنهم عند موافقتهم للآباء والأسياف مخالفون للسلف الصالح .

فالمتعرض لمثل هذا الأمر ينحو نحو^(٥) عمر بن عبد العزيز - رضي الله عنه - في العمل حيث قال : "ألا وإني أعالج أمرا لا يعين عليه إلا الله ، قد فني عليه الكبير ، وكبر عليه الصغير ، وفصح عليه الأعجمي ، وهاجر عليه الأعرابي ، حتى حسبه دينا لا يرون الحق غيره"^(٦) .

وكذلك ما نحن^(٧) بصدد الكلام عليه ، غير أنه أمر لاسبيل إلى إهماله ولايسع أحدا ممن له مُتَّة إلا الأخذ بالحزم والعزم في بشه ، بعد تحصيله على كماله ، وإن كره المخالف فكراهيته لاجحة فيها على الحق ألا يرفع مناره ، ولا تخسف أنواره^(٨) ، فقد خرج أبو الطاهر السلفي^(٩) بسنده إلى أبي هريرة

-
- (١) لعل أصلها "يرى" .
 (٢) في (م) و(ت) و(خ) : "العمال" ، والمثبت هو ماصححت به الكلمة في هامش (خ) ، وهي كذلك في (ط) .
 (٣) ساقطة من (ط) .
 (٤) مابين المعكوفين ساقطة من (م) وأصل (خ) و(ت) ، ومثبت في (ط) وهامش (خ) و(ت) .
 (٥) النحو : القصد والطريق . يقال نحا نحوه أي قصد قصده . الصحاح (٢٥٣/٦) .
 (٦) لم أجد هذا الأثر عنه رحمه الله .
 (٧) ساقطة من أصل (ت) ومثبتة في هامشها .
 (٨) هكذا في جميع النسخ الخطية ، وفي (ط) وهامش (خ) : "ولا تكشف وتجلي أنواره" وهي أصوب .
 (٩) هو أحمد بن محمد بن إبراهيم سلفة الحافظ الكبير المعمر ، أبو طاهر السلفي الأصبهاني ، وكان يلقب بصدر الدين وكان شافعي المذهب ، أخذ اللغة عن الخطيب التبريزي ، وسمع الحديث الكثير ، وقد نزل الإسكندرية ، وبنيت له فيها مدرسة تعرف باسمه ، وأما أماليه وكتبه وتعاليقه فكثيرة جدا . توفي سنة ٥٧٦هـ =

أن النبي صلى الله عليه وسلم قال له : (ياأبا هريرة علم الناس القرآن وتعلمه ، فإنك إن مت وأنت كذلك زارت الملائكة قبرك كما يزار البيت العتيق <١٥خ> ، وعلم الناس سنتي وإن كرهوا ذلك ، وإن أحببت ألا توقف على الصراط طرفة عين حتى تدخل الجنة <١٠ت> فلا تحدث في دين الله حدثا برأيك) (١).

قال أبو عبد الله بن القطان (٢): "وقد جمع الله له ذلك كله ، من إقراء كتاب الله ، والتحديث بالسنة ، أحب الناس أم كرهوا ، وترك <١٥م> الحدث ، حتى إنه (٣) كان لا يتأول شيئا مما روى ، تنميما للسلامة من الخطأ".

على أن أبا العرب التميمي (٤) حكى عن

= انظر : البداية والنهاية (٣٢٨/١٢) ، طبقات الشافعية (٢٣٠/٤) ، شذرات الذهب (٢٧/٤) .

(١) أخرجه الخطيب في تاريخ بغداد (٣٨٠/٤) ، وعزاه الألباني في السلسلة الضعيفة (٢٨٥/١) لأبي الفرج ابن مسلمة في مجلس من الأمالي (٢/١٢٠) ، وإلى السلفي في الأربعين (١/٢٠) ، وطرق أربعين السلفي لابن عساكر (٢-١/٥٤) ، وقد أورده ابن الجوزي في الموضوعات (٢٦٤/١) وقال : لا يصح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وقد غطى بعض الرواة عورة عواره بأن قال حدثنا أبو همام القرشي وهذا عندي من أعظم الخطأ أن يهرج بكذاب ، واسمه محمد بن مجيب ، قال يحيى ابن معين : كذاب عدو الله . وقال أبو حاتم الرازي : ذاهب الحديث . وتعبه السيوطي في اللآلئ المصنوعة بقوله : قلت له طريق آخر . قال أبو نعم : حدثنا عبد الله بن محمد بن جعفر حدثنا محمد بن عبد الرحيم بن شبيب عن محمد بن قدامة المصيصي عن جرير عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة . انظر الحلية (٢٢٢/١) . ثم قال الألباني معقبا على هذا السند : وأنا أتهم به ابن شبيب هذا ، فإن رجال إسنادهم كلهم ثقات غيره ، واتهمه بالجهالة . وقد حكم عليه الألباني بالوضع كما في السلسلة الضعيفة ، وله كلام جيد في هذا الموضوع (٢٨٥/١) .

(٢) لم يتبين لي المراد بابن القطان هنا .

(٣) في (ت) : "إن" .

(٤) هو محمد بن أحمد بن تميم بن تمام التميمي ، سمع من جماعة أصحاب سحنون ، وأكثر رجال أفريقية . وكان رجلا صالحا ثقة ، عالما بالسنن والرجال ، كثير الكتب ، حسن التقييد . ألف طبقات علماء أفريقية ، وكتاب عباد أفريقية =

ابن فروخ^(١) أنه كتب الى مالك بن أنس رضى الله عنه : ان بلدنا كثير البدع ، وانه ألف لهم^(٢) كلاما^(٣) في الرد عليهم . فكتب اليه مالك يقول له : " ان ظننت ذلك بنفسك خفت أن تزل فتهلك ، لا يرد عليهم الا من كان ضابطا عارفا بما يقول لهم لا يقدر^(٤) أن يعرجوا عليه فهذا لا بأس به وأما غير ذلك فاني أخاف أن يكلمهم فيخطيء فيمضوا على خطئه أو يظفروا منه بشيء فيطغوا ويزدادوا تماديا على ذلك"^(٥) . انتهى^(٦) .

وهذا الكلام يقضى لمثل بالاحجام دون الاقدام ، وشياع هذا المنكر^(٧) ، وفشو العمل به ، وتظاهر أصحابه يقضى لمن له بهذا^(٨) المقام منة بالاقدام دون الاحجام ، لأن البدع قد عمت ، وجرت أفراسها من غير مغير ملء أعنتها .

= ومسند حديث مالك ، وكتاب التاريخ . توفي سنة ٣٣٣ هـ .

انظر : ترتيب المدارك للقاضي عياض (٣٣٤/٢) ، سير أعلام النبلاء (٣٩٤/١٥) .
(١) هو أبو محمد عبد الله بن فروخ الفارسى ، فقيه القيروان في وقته ، كان مولده سنة ١١٥ هـ ، ثم انتقل الى أفريقية فسكن القيروان وأوطنها ، ثم رحل الى المشرق ولقى جماعة من العلماء منهم مالك وأبو حنيفة والثوري ، وكان اعتماده في الحديث والفقه على مالك بن أنس وبصحبه اشتهر ، وكان فقيها ورعا رحمه الله توفي بمصر سنة ١٧٥ هـ .

انظر : ترتيب المدارك للقاضي عياض (٣٣٩/١) ، الكاشف للذهبي (١٠٥/٢) ، تقريب التهذيب لابن حجر (٤٤٠/١) .

(٢) ساقطة من (ط) .

(٣) في (ت) وهامش (خ) : " كتابا " .

(٤) في (م) و(ت) : " يقدر " .

(٥) هذا الخبر ذكره القاضي عياض في ترتيب المدارك عند ترجمة ابن فروخ (٣٤٥/١) .

(٦) ساقطة من (ط) .

(٧) في (م) و(ط) : " النكر " .

(٨) في (م) و(خ) : " بها " .

وحكى ابن وضاح^(١) عن غير واحد : أن أسد بن موسى^(٢) كتب إلى أسد بن الفرات^(٣) : "اعلم يا أخي أن ماحملي على الكتب إليك ما أنكر أهل بلادك من صالح ما أعطاك الله من إنصافك الناس ، وحسن حالك مما أظهرت من السنة ، وعيبك لأهل البدع ، [وكثر ذكرك لهم]^(٤) ، وطعنك عليهم ، فقمعهم الله بك ، وشد بك ظهر أهل السنة ، وقواك عليهم بإظهار عيبيهم ، والطعن عليهم ، وأذلهم الله بذلك ، وصاروا ببدعتهم مستترين .

(١) هو الإمام الحافظ ، محدث الأندلس ، أبو عبد الله محمد بن وضاح بن بزيع المرواني ، مولى صاحب الأندلس عبد الرحمن بن معاوية الداخل ، ولد سنة ١٩٩هـ ، كان عالماً بالحديث بصيراً بطرقه وعلله ، ورعا زاهداً ، صبورا على نشر العلم ، رحل إلى المشرق وطلب الحديث ، نفع الله به أهل الأندلس . ومن كتبه : البدع والنهي عنها ، والقطعان ، والعباد والعوايد . توفي سنة ٢٨٧هـ . انظر : سير أعلام النبلاء (٤٤٥/١٣) ، الأعلام للزركلي (٣٥٨/٧) ، تذكرة الحفاظ (٦٤٦/٢) ، لسان الميزان (٤١٦/٥) .

(٢) هو أسد بن موسى بن إبراهيم بن الوليد بن عبد الملك بن مروان الأموي ، يقال له أسد السنة ، روى عن ابن أبي ذئب والليث بن سعد وشعبة ، وكانت ولادته سنة ١٣٢هـ ، سنة زوال دولة آبائه بني أمية ، وقد طلب العلم ، ولقي الكبار ، ورحل وجمع وصنف ، وله كتاب الزهد وغيره ، وكان حريصاً على السنة ، شديداً على أهل البدع ، عاش ثمانين سنة ثم توفي سنة ٢١٢هـ . انظر : سير أعلام النبلاء (١٦٢/١٠) ، تهذيب التهذيب لابن حجر (٢٦٠/١) ، الكاشف للذهبي (٦٦/١) .

(٣) هو الإمام العلامة ، القاضي الأمير ، مقدم المجاهدين ، أبو عبد الله الحراني ثم المغربي ، ولد بجرّان سنة ١٤٤هـ وكان أبوه الفرات بن سنان من أعيان الجند . روى أسد عن مالك الموطأ ، وغلب عليه علم الرأي ، وكتب علم أبي حنيفة وأخذ عنه شيخه أبو يوسف القاضي ، وحصلت بأفريقية له رئاسة وإمرة ، وأخذوا عنه ، وتفقهوا به ، توفي بعدما افتتح بلداً من جزيرة صقلية سنة ٢١٣هـ . انظر : سير أعلام النبلاء (٢٢٠/١٠) ، ترتيب المدارك (٤٦٥/٢) ، وفيات الأعيان (١٨٢/٣) ، العبر (٣٦٤/١) ، الإحاطة في أخبار غرناطة (٤٢٢/١) .

(٤) ما بين المعكوفين ساقط من (ت) .

فأبشر أي أخي^(١) بثواب الله ، واعتد به من أفضل حسناتك من الصلاة والصيام والحج والجهاد . وأين تقع هذه الأعمال من إقامة كتاب الله ، وإحياء سنة رسوله صلى الله عليه وسلم؟! وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم <١٦خ>: (من أحيا شيئا من سنتي كنت أنا وهو في الجنة كهاتين) وضم بين أصبعيه^(٢)، وقال : (أيا داع^(٣)) دعا إلى هدى^(٤) فاتبع عليه كان له مثل أجر من تبعه إلى يوم القيامة)^(٥).

فمن يدرك يا أخي هذا بشيء من عمله؟! وذكر أيضا : "إن عند كل بدعة كيد بها الإسلام وليا لله يذب عنها ، وينطق بعلامتها"^(٦). فاغتنم يا أخي هذا الفضل وكن من أهله ، فإن

(١) في (خ) و(ط) : "يا أخي" ، وفي (ت) : "أيا أخي" ، والمثبت هو ما في (م) ، وكذلك في البدع والنهي عنها لابن وضاح .

(٢) مضى تخريجه مع اختلاف في اللفظ ، ولم أجده بهذا اللفظ تماما . انظر (ص ٣٤) .

(٣) ساقطة من (ت) .

(٤) في (ط) : "هذه" .

(٥) رواه ابن ماجه في مقدمة سننه عن أنس ، ولفظة (أيا داع دعا إلى ضلالة فاتبع ، فإن له مثل أوزار من اتبعه ، ولا ينقص من أوزارهم شيئا ، وأيا داع دعا إلى هدى فاتبع ، فإن له مثل أجور من اتبعه ، ولا ينقص من أجورهم شيئا) ، (٧٥/١) . وفي سننه سعد بن سنان . قال عنه ابن حجر في التقریب : صدوق له أفراد . تقریب التهذيب (٢٨٧/١) .

ويشهد للحديث حديث أبي هريرة في مسلم وغيره بلفظ (من دعا إلى هدى كان له من الأجر مثل أجور من تبعه ، لا ينقص ذلك من أجورهم شيئا ، ومن دعا إلى ضلالة كان عليه من الإثم مثل آثام من تبعه لا ينقص ذلك من آثامهم شيئا) . صحيح مسلم بشرح النووي (٦٢/٨) . وقد صحح الألباني الحديث كما في صحيح الجامع برقم (٢٧١٢) ، (٥٢٦/١) .

(٦) روى هذا الأثر الإمام ابن وضاح في البدع والنهي عنها عن ابن مسعود وزاد "فاغتنموا حضور تلك المواطن وتوكلوا على الله" (ص ١١) ، ورواه أبو نعيم في الحلية عن أبي هريرة مرفوعا ، وقال : تفرد به عبد الغفار عن سعيد وعنه عباد . انظر الحلية (٤٠٠/١٠) .

النبي <١٦م> صلى الله عليه وسلم قال لمعاذ حين بعثه إلى اليمن فأوصاه وقال :
(لأن يهدي الله بك رجلاً^(١) خير لك من كذا وكذا)^(٢). وأعظم القول فيه
فاغتتم ذلك ، وادع إلى السنة حتى يكون لك في ذلك ألفة وجماعة يقومون
مقامك إن حدث بك حدث ، فيكونون أئمة بعدك ، فيكون لك ثواب ذلك
إلى يوم القيامة كما جاء الأثر^(٣).

فاعمل على بصيرة ، ونية حسنة فيرد الله بك المبتدع والمفتون الزائغ
الحائر ، فتكون خلفاً من نبيك صلى الله عليه وسلم . فأحي كتاب الله وسنة
نبيه ، فإنك لن تلقى الله بعمل يشبهه^(٤).

انتهى ما قصدت إيرادها من كلام أسد رحمه الله . وهو مما يقوي^(٥)
جانب الإقدام ، مع ما روي عن عمر بن عبد العزيز - رضى الله عنه - أنه
خطب الناس فكان من جملة كلامه في خطبته أن قال : "والله إني^(٦) لولا

(١) في (ط) : "رجلاً واحداً" .

(٢) روى حديث معاذ رضى الله عنه الإمام أحمد في المسند بلفظ : (يامعاذ إن يهدي
الله على يديك رجلاً من أهل الشرك خير لك من أن يكون لك حمر النعم) ،
(٢٣٨/٥) . وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد عن معاذ ، باب فيمن يسلم على يديه
أحد . وقال رواه أحمد ورجاله ثقات إلا أن دويد بن نافع لم يدرك معاذاً
(٣٣٤/٥) . ولكن قد صح نحوه عن سهل بن سعد وهو في الصحيحين ، وذلك
في قصة فتح خيبر عندما أعطى النبي صلى الله عليه وسلم علياً رضى الله عنه
الراية وكان مما قال له : (فوالله لأن يهدي الله بك رجلاً خيراً لك من أن
يكون لك حمر النعم) . انظر فتح الباري ، كتاب الجهاد ، باب فضل من أسلم
على يديه رجل (١٤٤/٦) ، وصحيح مسلم بشرح النووي في كتاب فضائل الصحابة
(١٧٨/١٥) ، ومسند أحمد (٣٣٣/٥) .

(٣) مر قريباً في نفس النص .

(٤) أورد هذا النص عن أسد بن موسى الإمام ابن وضاح في البدع والنهي عنها
(ص ١٢) .

(٥) في (ت) : "مقوي" بدل قوله "مما يقوي" .

(٦) ساقطة من (ت) .

أَنْ أُنْعَشَ (١) سَنَةً قَدْ أُمِيتَتْ ، أَوْ أُمِيتَ (٢) بِدَعَةِ قَدْ أُحْيِيَتْ ، [لَكَرِهَتْ] (٣) أَنْ أَعِيشَ فِيكُمْ فُؤَاقَا (٤) " (٥) .

وخرج ابن وضاح في كتاب القطعان (٦) وحديث (٧) الأوزاعي (٨) أنه بلغه عن الحسن أنه قال : "لَنْ يَزَالَ لِلَّهِ نَصْحَاءٌ فِي الْأَرْضِ مِنْ عِبَادِهِ يَعْرِضُونَ أَعْمَالَ الْعِبَادِ عَلَى كِتَابِ اللَّهِ (١١) فَإِذَا وَافَقُوهُ حَمَدُوا اللَّهَ ، وَإِذَا خَالَفُوهُ عَرَفُوا بِكِتَابِ اللَّهِ ضَلَالَةً مِنْ ضَلٍّ ، وَهَدَى مِنْ اهْتَدَى ، فَأُولَئِكَ خُلَفَاءُ اللَّهِ" (٩) .

وفيه عن سفيان (١٠) قال : "اسْلُكُوا سَبِيلَ الْحَقِّ ، وَلَا تَسْتَوْحِشُوا مِنْ قَلَّةِ أَهْلِهِ" (١١) .

فوق التزديد بين النظرين .

-
- (١) أُنْعَشَ أَيُّ أَرْفَعَ . وَنَعَشَهُ اللَّهُ أَيُّ رَفَعَهُ . الصَّحَاحُ لِلْجَوْهَرِيِّ (١٠٢١/٣) .
 - (٢) فِي (خ) وَ(ط) : "أَوْ أَنْ أُمِيتَ" .
 - (٣) سَاقِطَةٌ مِنْ (م) وَأَصْلُ (خ) وَ(ت) ، وَمُثَبَّتَةٌ فِي (ط) وَهَامِشُ (خ) وَ(ت) .
 - (٤) الْفُؤَاقُ وَالْفُؤَاقُ مَا بَيْنَ الْحَلْبَتَيْنِ مِنَ الْوَقْتِ ، لِأَنَّهَا تَحْلُبُ ثُمَّ تَتْرَكُ سُورِيَةً يَرْضَعُهَا الْفَصِيلُ لَتَدْرُ ، ثُمَّ تَحْلُبُ . يُقَالُ مَا أَقَامَ عِنْدَهُ إِلَّا فُؤَاقًا . الصَّحَاحُ لِلْجَوْهَرِيِّ (١٥٤٦/٤) .
 - (٥) رَوَاهُ ابْنُ سَعْدٍ فِي الطَّبَقَاتِ عَنْهُ (٣٤٤/٥) ، وَأَبُو نَعِيمٍ فِي الْحَلِيَّةِ عِنْدَ تَرْجُمَةِ عُمَرَ ابْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ ضَمَّنَ خُطْبَةً لَهُ (٢٩٧/٥) ، وَابْنُ نَصْرِ الْمُرُوزِيِّ فِي السَّنَةِ بِلَفْظِ أَطُولَ (ص ٣١) .
 - (٦) هُوَ كِتَابُ لَابْنِ وَضَاحٍ فِي الْحَدِيثِ . انْظُرْ تَرْجُمَتَهُ (ص ٣٩) .
 - (٧) هَكَذَا فِي جَمِيعِ النُّسخِ ، وَلَعَلَّ الْأَصْلَ "مِنْ حَدِيثٍ" .
 - (٨) تَقَدَّمَ تَرْجُمَتَهُ (ص ١٨) .
 - (٩) لَمْ أَعَثِّرْ عَلَى تَخْرِيجِهِ لِعَدَمِ وَجُودِ كِتَابِ الْقَطْعَانِ .
 - (١٠) هُوَ ابْنُ عَيْنَةَ كَمَا وَضَحْتُهُ رِوَايَةً أَبِي نَعِيمٍ وَابْنُ الْجَوْزِيِّ .
 - (١١) رَوَاهُ أَبُو نَعِيمٍ فِي الْحَلِيَّةِ عَنْ سَفْيَانَ بْنِ عَيْنَةَ (٣٠٦/٧) ، وَذَكَرَهُ ابْنُ الْجَوْزِيِّ فِي صِفَةِ الصَّفْوَةِ عَنْهُ رَحِمَهُ اللَّهُ (٢٣٥/٢) كِلَاهُمَا يَرْوِيهِ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ : كَانَ يُقَالُ : وَذَكَرَهُ .

ثم اني أخذت في ذلك مع بعض الإخوان الذين أحللتهم من <١٧خ> قلبي محل السويداء^(١)، وقاموا لي في عامة أدواء نفسي مقام الدواء ، فأروا أنه من العمل الذى لاشبهة في طلب الشرع نشره ، ولا إشكال في أنه بحسب الوقت من أوجب الواجبات، فاستخرت الله تعالى في وضع كتاب يشتمل على بيان البدع وأحكامها ، وما يتعلق بها من المسائل أصولا وفروعا ، وسميته بالإعتصام^(٢)، والله أسأل أن يجعله عملا خالصا ، ويجعل ظل الفائدة به ممدودا لا قالصا ، والأجر على العناء فيه كاملا لا ناقصا^(٣)، ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم .

وينحصر الكلام فيه بحسب الغرض المقصود في جملة أبواب ، وفي كل باب منها <١٧م> فصول اقتضاها بسط المسائل المنحصرة فيه ، وما انجر معها من الفروع المتعلقة به .

(١) سواد القلب حبه ، وكذلك أسوده ، وسوداؤه ، وسويداؤه . الصحاح للجوهري (٤٩٢/٢) .

(٢) ساقطة من أصل (م) ومثبته في هامشها .

(٣) في أصل (خ) : "كاملا ناقصا" وصححت في هامشها .

(٤٤)

الباب الأول

الباب (١) الأول

فصل تعريف البدع وبيان معناها وما اشتق منه لفظاً (٢)

وأصل مادة بدع للاختراع على غير مثال سابق ، ومنه قول الله تعالى {بَدِيعُ السَّمٰوٰتِ وَالْاَرْضِ} (٣) أي مخترعهما من غير مثال سابق (٤) متقدم ، وقوله تعالى : {قُلْ مَا كُنْتُ بِدْعًا مِّنَ الرُّسُلِ} (٥) أي ما كنت أول من جاء بالرسالة من الله إلى العباد ، بل تقدمني كثير من الرسل . ويقال : ابتدع فلان بدعة يعني ابتدأ طريقة لم يسبقه إليها سابق . وهذا أمر بديع ، يقال في الشيء المستحسن الذي لامثال له في الحسن ، فكأنه لم يتقدمه ما هو مثله ولا ما يشبهه .

ومن هذا المعنى سميت البدعة بدعة ، فاستخرجها للسلوك عليها هو الابتداع ، وهيئتها (٦) هي البدعة ، وقد يسمى العمل المعمول على ذلك الوجه بدعة .

فمن هذا المعنى سمي العمل الذي لا دليل عليه في الشرع بدعة . وهو إطلاق أخص (٧) منه في اللغة حسبما يذكر بحول الله .

-
- (١) في (ت) : "الفصل الأول" ، وصححت في هامشها .
 (٢) التبويب وما بعده ساقط من (م) إلى قوله "وأصل مادة بدع" ، وعبارة (ت) : "الفصل الأول في اشتقاق لفظ البدعة" .
 (٣) سورة البقرة : آية (١١٧)
 (٤) ساقطة من (م) و(خ) ، وأثبتت في هامش (خ) .
 (٥) سورة الأحقاف : آية (٩)
 (٦) في (م) : "وهيتها" .
 (٧) في (ت) : "أخصر" .

فصل (١)

ثبت في علم الأصول أن الأحكام المتعلقة بأفعال العباد وأقوالهم ثلاثة حكم يقتضيه معنى الأمر ، كان للإيجاب أو الندب (٢) ، وحكم <١٨خ> يقتضيه معنى النهي ، كان للكرهية أو التحريم ، وحكم يقتضيه معنى التخيير ، وهو الإباحة .

فأفعال العباد وأقوالهم لا تعدو هذه الأقسام الثلاثة : مطلوب فعله ، ومطلوب تركه ، ومأذون في فعله وتركه .
والمطلوب تركه لم يطلب تركه إلا لكونه مخالفا للقسمين الآخرين (٣) ، لكنه على ضربين :

أحدهما : أن يطلب تركه ، وينهى عنه لكونه مخالفة خاصة ، مع تجرد (٤) النظر عن غير ذلك ، وهو إن كان محرما سمي فعله (٥) معصية وإثما وسمى فاعله عاصيا وآثما ، وإلا لم يسم بذلك ، ودخل في حكم العفو حسبما هو مبين في غير هذا الموضع (٦) . ولا يسمى بحسب الفعل جائزا ولا مباحا ، لأن الجمع بين الجواز والنهي جمع بين متنافيين (٧) .

والثاني <١٨م> : أن يطلب تركه ، وينهى عنه لكونه مخالفة لظاهر التشريع ، من جهة ضرب الحدود ، وتعيين الكيفيات ، والتزام الهيئات المعينة ، أو الأزمنة المعينة ، مع الدوام ونحو ذلك . وهذا هو الابتداء

(١) ساقط من جميع النسخ عدا (ت) .

(٢) في (ت) : "لندب" .

(٣) في (خ) و(ط) : "الأخيرين" .

(٤) في (ط) : "مجرد" .

(٥) في (خ) و(ط) : "فعلا" .

(٦) يريد والله أعلم المكروه ، لأنه منهي عنه ، لكنه ليس بالمحرم ، فلا يسمى فاعل

المكروه عاصيا ولا آثما ، ولا يسمى فعله معصية وإثما .

(٧) في (م) : "متنافيين" .

والبدعة ، ويسمى فاعله مبتدعا .

فالبدعة إذن عبارة عن : "طريقة في الدين مخترعة ، تضاهي الشرعية ، يقصد بالسلوك عليها المبالغة في التعبد لله سبحانه" .

وهذا على رأي من لا يدخل العادات في معنى^(١) البدعة ، وإنما يخصها بالعبادات^(٢) ، وأما على رأي من أدخل الأعمال العادية في معنى البدعة فيقول : "البدعة طريقة في الدين مخترعة ، تضاهي [الشرعية]^(٣) ، يقصد بالسلوك عليها ما يقصد بالطريقة الشرعية .

ولابد من بيان ألفاظ هذا الحد . فالطريقة والطريق والسبيل والسنن [وهي بمعنى واحد]^(٤) ، وهو مارسم للسلوك عليه ، وإنما قيدت بالدين ، لأنها فيه تخترع ، وإليه يضيفها صاحبها . وأيضا فلو كانت طريقة مخترعة في الدنيا على الخصوص لم تسم بدعة ، كإحداث الصنائع والبلدان التي لا عهد بها فيما تقدم .

ولما كانت الطرائق في الدين تنقسم - فمنها : ماله أصل في الشريعة <١٩خ> ومنها ما ليس له أصل فيها - خص منها ما هو المقصود بالحد ، وهو القسم المخترع ، أي ابتدعت^(٥) على غير مثال تقدمها من الشارع ، إذ البدعة إنما خاصتها أنها خارجة عما رسمه الشارع ، وبهذا القيد انفصلت عن كل مظهر لبأى الرأي أنه مخترع ، مما هو متعلق بالدين ، كعلم النحو ، والتصريف ، ومفردات اللغة ، وأصول الفقه ، وأصول الدين ، وسائر

(١) ساقطة من أصل (ت) ومثبتة في هامشها .

(٢) أما دخول البدعة في العبادات فهو محل اتفاق ، وأما دخولها في العادات فمحل خلاف . والذي عليه المؤلف أن البدعة لا تدخل في الأمور العادية إلا بضوابط معينة ذكرها في الباب السابع ، حيث أفرد هذا الباب لهذا الموضوع . (٧٣/٢) .

(٣) في (م) و(خ) و(ت) : "الشرعية" ، والصواب المثبت إلحاقا بما قبلها في التعريف السابق .

(٤) في (م) و(ت) وأصل (خ) : "وهو واحد" .

(٥) في (ط) وهامش (خ) و(ت) : "أي طريقة ابتدعت" .

العلوم الخادمة للشرعية ، فإنها وإن لم توجد في الزمان الأول ، فأصولها موجودة في الشرع ، إذ الأمر بإعراب القرآن منقول^(١) ، وعلوم اللسان^(٢) هادية للصواب في الكتاب والسنة ، فحقيقتها إذاً أنها فقه التعبد بالألفاظ الشرعية الدالة على معانيها كيف تؤخذ وتؤدى . وأصول الفقه إنما معناها استقرار كليات الأدلة ، حتى تكون عند المجتهد نصب <١٩م> عين ، وعند الطالب سهولة الملتمس^(٣) .

وكذلك أصول الدين ، وهو علم الكلام ، إنما حاصله تقرير لأدلة القرآن والسنة ، أو ما ينشأ عنها في التوحيد وما يتعلق به ، كما كان الفقه تقريراً لأدلتها في الفروع العبادية^(٤) (٥) .

(١) عزا الإمام السيوطي إلى عمر رضى الله عنه الحث عليه ، كما في الإتيان في علوم القرآن (٤٨٨/١) ، وذكر الشيخ الألباني أحاديث في الحث عليه ، وكلها ضعيفة كما في سلسلة الأحاديث الضعيفة (٥٢١/٣) ، وضعيف الجامع (ص ١٣٣) . وذكر المؤلف في الباب الثالث : أن أهل العربية يحكون عن أبي الأسود الدؤلي أن علي بن أبي طالب رضى الله عنه هو الذى أشار عليه بوضع شىء في النجو ، وكذلك ذكر أن ذلك مروى عن عمر . ثم قال : وإذا كانت الإشارة من واحد من الخلفاء الراشدين صار النحو والنظر في الكلام العربى من سنة الخلفاء الراشدين ، وإن سلم أنه ليس كذلك ، فقاعدة المصالح تعم علوم العربية ، أي تكون من قبيل المشروع . انظر (ص ٣٦٩) .

(٢) في (ت) : "الدين" .

(٣) في (م) : "الملتبس" .

(٤) في (م) : "العماية" ، وصححت في الهامش "العملية" .

(٥) سمي المؤلف أصول الدين هنا علم الكلام ، فإن كان يريد بهذا العلم جمع أدلة القرآن والسنة في العقيدة سواء في التوحيد أو الصفات أو القدر أو غيرها ، وتقريرها على منهج أهل السنة والجماعة والسلف الصالح ، فلا إشكال إلا في تسمية أصول الدين بعلم الكلام . وهذا قد يكون بسبب إطلاق البعض لهذه التسمية .

وأما إذا أراد بعلم الكلام العلم المبتدع الذى ذمه السلف ونهوا عنه ، وسماه المبتدعة أصول الدين ، والتوحيد ، فقوله غير مسلم ، فكيف يكون علم الكلام =

فان قيل : فان تصنيفها على ذلك الوجه مخترع .
فالجواب : أن له أصلاً في الشرع ، ففي^(١) الحديث ما يدل عليه^(٢) ،
ولو سلم أنه ليس في ذلك دليل على الخصوص ، فالشرع بجملة يدل على
اعتباره ، وهو مستمد من قاعدة المصالح المرسلة ، وسيأتي بسطها بحول
الله^(٣) .

فعلى القول بإثباتها أصلاً شرعياً لإشكال في أن كل علم خادم للشرعية
داخل تحت أدلته التي ليست بمأخوذة من جزئي واحد ، فليست ببدعة البتة .

= هو أصول الدين ، مع أنه مبتدع نهى عنه سلفنا الصالح ، وحذروا منه ، ومن
مجالسة أهله بكلام لا يسعنا سرده في هذا الموضع . فأصول الدين حقيقة ماكان
من ميراث النبوة من الكتاب والسنة ، فقد اشتمل كتاب الله وسنة نبيه صلى الله
عليه وسلم على مسائل أصول الدين الحقيقية ، وقرراها بأحسن تقرير ، وأصح
دليل ، وأحسن عبارة ، وأما ماسوى ذلك فلا يصح أن يسمى أصولاً للدين ، فإن
أصول الدين هي أهم أمور الدين ، فكيف لا يبلغها رسول الله صلى الله عليه
وسلم لنا وهي كذلك؟ وقد أدخل المبتدعة في هذا المسمى ما ليس من الدين ، من
المسائل والدلائل الفاسدة ، مثل نفي الصفات والقدر ، ونحو ذلك من المسائل ،
ومثل الاستدلال على حدوث العالم بحدوث الأعراض ... إلى غير ذلك مما يعلم
بالاضطرار أن نبينا صلى الله عليه وسلم لم يأت به ، ولم يدع إليه . فعلى هذا فعلم
الكلام مبتدع ، وليس كعلم الفقه ولا غيره . انتهى مع اقتباس من كلام شيخ
الاسلام ابن تيمية في درء تعارض العقل والنقل (١/٢٦-٤٣) .

(١)

في (ت) : "وفي" .

(٢)

يريد قوله صلى الله عليه وسلم (عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين) ،
فإذا ثبت عن عمر أو على رضى الله عنهما الأمر بوضع قواعد النحو ، فهو من
سنة الخلفاء الراشدين المأمور بها ، وليس من البدع ، وقد اعتمد المؤلف على
الحديث في الإجابة على مثل هذا ، وكذلك استدلل بكتابة الحديث في زمنه صلى
الله عليه وسلم . (١/٣٤٧-٣٤٨) .

(٣)

سوف يفرد المؤلف الباب الثامن لهذه القاعدة ، ويضرب لها عشرة أمثلة ، ويذكر
الفرق بينها وبين الابتداع ، وكذلك الفرق بين الاستحسان والابتداع . (٢/١١١) .

وعلى القول بنفيها لابد أن تكون تلك العلوم مبتدعات ، وإذا دخلت في علم البدع كانت قبيحة ، لأن كل بدعة ضلالة من غير إشكال ، كما يأتي بيانه (١) إن شاء الله (٢).

ويلزم من ذلك أن يكون كُتِبَ المصحف ، وجمع القرآن قبيحا ، وهو باطل بالإجماع ، فليس إذا بدعة (٣).

ويلزم أن يكون له دليل شرعى ، وليس إلا هذا <٢٠>خ النوع من الاستدلال ، وهو المأخوذ من جملة الشريعة .

وإذا ثبت جزئى في المصالح المرسلة ، [ثبت مطلق المصالح المرسلة] (٤).

فعلى هذا لا ينبغي أن يسمى علم النحو ، أو غيره من علوم اللسان ، أو علم الأصول ، أو ما أشبه ذلك من العلوم الخادمة للشريعة بدعة أصلا . ومن سماه بدعة فإما على المجاز كما سمي عمر بن الخطاب رضى الله عنه قيام الناس في ليلى رمضان بدعة (٥) ، وإما جهلا بمواقع السنة والبدعة ،

(١) ساقطة من (م) .

(٢) سيتناول ذلك في نهاية الباب الثاني (ص ٢٥٤) ، وبداية الباب الثالث (ص ٢٦٧) .

(٣) سيتكلم المؤلف عن جمع القرآن ، وكتابة المصحف في الباب الثالث (ص ٣٤٥-٣٤٦) ، وكذلك سيجعله مثالا من أمثلة المصالح المرسلة في الباب الثامن (١١٥/٢) .

(٤) ما بين المعكوفين ساقط من أصل (خ) ومثبت في هامشها .

(٥) أخرجه الامام البخاري في صحيحه ، كتاب صلاة التراويح ، باب فضل من قام رمضان عن عبد الرحمن بن عبد القاري أنه قال : خرجت مع عمر بن الخطاب رضى الله عنه ليلة في رمضان إلى المسجد ، فإذا الناس أوزاع متفرقون يصلى الرجل لنفسه ، ويصلى الرجل فيصلى بصلاته الرهط ، فقال عمر : إني أرى لو جمعت هؤلاء على قارىء واحد لكان أمثل . ثم عزم فجمعهم على أبي بن كعب ثم خرجت معه ليلة أخرى والناس يصلون بصلاة قارئهم ، قال عمر : نعم البدعة هذه ، والتي ينامون عنها أفضل من التي يقومون - يريد آخر الليل - وكان الناس يقومون أوله . البخاري مع الفتح (٢٥٠/٤) ، ورواه مالك في الموطأ كتاب الصلاة في رمضان ، باب ماجاء في قيام رمضان (١١٤/١) .

فلا يكون قول من قال ذلك معتدا به ، ولا معتمدا عليه .

وقوله في الحد : (تضاهي الشرعية) ، يعني أنها تشابه الطريقة الشرعية من غير أن تكون في الحقيقة كذلك ، بل هي مضادة لها من أوجه متعددة : منها وضع الحدود كالناذر للصيام قائماً لا يقعد ، ضاحياً لا يستظل ، والاختصاص في الانقطاع للعبادة ، والاقتصار من المأكّل <٢٠م> أو الملبس (١) على صنف دون صنف من غير علة .

ومنها التزام الكيفيات والهيئات المعينة ، كالذكر بهيئة الاجتماع <١٣ت> على صوت واحد ، واتخاذ يوم ولادة النبي - صلى الله عليه وسلم - عيداً ، وما أشبه ذلك .

ومنها التزام العبادات المعينة في أوقات معينة لم يوجد لها ذلك التعيين في الشريعة ، كالإتيان صيام يوم النصف من شعبان وقيام ليلته . وثم أوجه تضاهي بها البدعة الأمور المشروعة ، فلو كانت لاتضاهي الأمور المشروعة لم تكن بدعة ، لأنها تصير من باب الأفعال العادية . وأيضا فإن صاحب البدعة إنما يبتدعها ليضاهي بها السنة حتى يكون ملبساً بها على الغير ، أو تكون هي مما تلبس عليه بالسنة ، إذ الإنسان لا يقصد الاستتباع (٢) بأمر لا يشابه المشروع ، لأنه إذ ذاك لا يستجلب به في ذلك الابتداء نفعاً ، ولا يدفع به ضرراً ، ولا يجيبه غيره إليه .

ولذلك تجد المبتدع ينتصر لبدعته بأمر تخيل <٢١خ> التشريع ولو بدعوى الاقتداء بفلان المعروف منصبه في أهل الخير .

فأنت ترى العرب الجاهلية في تغيير ملة إبراهيم عليه السلام كيف تأولوا - فيما أحدثوه - احتجاجاً منهم ، كقولهم في أصل الاشتراك : {مَنْعَبُدُّهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى} (٣) ، وكترك الحمس (٤) الوقوف بعرفة

(١) في (ط) : "من المأكّل والملبس" .

(٢) في (م) : "الاستتباع" .

(٣) سورة الزمر : آية (٣)

(٤) في (م) و(خ) : "الحسن" ، وكتب في هامش (خ) "الحمس" ، كما كتب في هامش

(م) "الحمس وهم قريش ومن تبعهم" .

لقولهم : لا تخرج من الحرم اعتدادا بجرمته (١)، وطواف من طاف منهم بالبيت عريانا (٢) قائلين : لانطوف بثياب عصينا الله فيها ، وما أشبه ذلك مما وجهوه ليصروه (٣) بالتوجيه كالمشروع ، فما ظنك (٤) بمن عد أو عد نفسه من خواص أهل الملة؟ فهم أخرى بذلك ، وهم المخطئون وظنهم الإصابة ، وإذا تبين هذا ظهر أن مضاهاة الأمور المشروعة ضرورة الأخذ في أجزاء الحد .

وقوله : " يقصد بالسلوك عليها المبالغة في التعبد لله تعالى " هو تمام معنى البدعة إذ هو المقصود بتشريعها .

وذلك أن أصل الدخول فيها الحث (٥) على الانقطاع إلى العبادة ، والترغيب في ذلك ، لأن الله تعالى يقول : {وَمَا خَلَقْتُ} (٢١م) الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ} (٦)، فكأن المبتدع رأى أن المقصود هذا المعنى ، ولم يتبين له أن ما وضعه الشارع - فيه - من القوانين والحدود كاف ، فرأى (٧) من نفسه أنه لابد - لما أطلق الأمر فيه - من قوانين منضبطة ، وأحوال مرتبطة ، مع ما يداخل النفوس من حب الظهور ، أو عدم مظنته ، فدخلت في هذا الضبط شائبة البدعة .

(١) نقل الإمام ابن كثير في تفسيره عند قوله تعالى {ثم أفيضوا من حيث أفاض الناس} قولاً لعائشة رضى الله عنها حيث قالت : كان قريش ومن دان دينها يقفون بالمزدلفة ، وكانوا يسمون الحمس ، وسائر العرب يقفون بعرفات ، فلما جاء الإسلام أمر الله نبيه صلى الله عليه وسلم أن يأتي عرفات ثم يقف بها ثم يفيض منها ، فذلك قوله : {من حيث أفاض الناس} .

انظر تفسير ابن كثير (٣٦٤/١) .

(٢) ساقطة من أصل (م) ومثبتة في هامشها .

(٣) في (ت) : "ليصير" .

(٤) ساقطة من أصل (ت) ، ومثبتة في هامشها .

(٥) في (ط) : "يحث" .

(٦) سورة الذاريات : آية (٥٦)

(٧) في (م) : "فزاد" .

وأيضاً فإن النفوس قد تمل وتسأم من الدوام على العبادات [المشتركة] (١)، فإذا جدد لها أمر لاتعهده حصل (٢) لها نشاط آخر لا يكون لها مع البقاء على الأمر الأول ، ولذلك قالوا : لكل جديد لذة ، بحكم هذا المعنى ، كمن (٣) قال : "كما تُحدث للناس أقضية بقدر ما أحدثوا من الفجور (٤)، [فكذلك تُحدث لهم مرغبات في الخير بقدر (ماحدث لهم من الفتور) (٥) (٦) (٧)].

وفي حديث معاذ بن جبل رضى الله عنه : "فيوشك قائل أن يقول : ما هم بمتبعي فيتبعوني وقد قرأت (٨) القرآن ، فلا يتبعني (٩) حتى أبتدع لهم غيره (١٠) <٢٢ خ> ما ابتدع فإن ما ابتدع ضلالة" (١١).

- (١) في (ط) وهامش (خ) و(ت) : "المرتبة" .
- (٢) في (خ) : "جعل" ، وصححت في هامشها بالمشبت .
- (٣) في (م) و(ت) : "من" .
- (٤) النص إلى هذا الموضع معزو إلى عمر بن عبد العزيز رحمه الله ، وقد قال عنه المؤلف في الباب الثالث : وأما مايروى عن عمر بن عبد العزيز فلم أره ثابتاً من طريق صحيح . انظر (ص ٣٤٩) .
- (٥) ما بين القوسين كتب في (م) و(خ) : "ما أحدثوا من الفجور" ، وصححت في هامشها بالمشبت .
- (٦) ما بين المعكوفين ساقط من أصل (ت) ، ومثبت في هامشها .
- (٧) هذه المقولة لشيخ الإمام الشاطبي أبي سعيد بن لب كما في المعيار المعرب للونشريسي (٣٧٠/٦) .
- (٨) في (خ) و(ط) : "قرأتك" ، وفي (م) : "قرأته" .
- (٩) في (م) : "ما يتبعني" ، وفي (ط) : "فلا يتبعني" .
- (١٠) ساقطة من (ت) .
- (١١) رواه الإمام أبو داود في كتاب السنة من سننه ، باب لزوم السنة عن ابن شهاب ، أن أبا إدريس الخولاني عائد الله أخيره ، أن يزيد بن عميرة ، وكان من أصحاب معاذ بن جبل ، أخيره ، قال : كان لا يجلس مجلساً للذكر حين يجلس إلا قال : الله حكم قسط هلك المرتابون ، فقال معاذ بن جبل يوماً : إن من ورائكم فتناً يكثر فيها المال ، ويفتح فيها القرآن حتى يأخذه المؤمن والمنافق والرجل والمرأة =

وقد تبين بهذا القيد أن البدع لا تدخل في العادات ، فكل ما اخترع من الطرق في الدين مما يضاهي المشروع ، ولم يقصد به التعبد فقد خرج عن هذه التسمية ، كالمغارم الملزمة على الأموال وغيرها على نسبة مخصوصة ، وقدر مخصوص مما يشبه فرض الزكوات (١) ، ولم يكن إليها ضرورة (٢) ،

= والصغير والكبير والعبد والحر ، فيوشك قائل أن يقول : ما للناس لا يتبعوني وقد قرأت القرآن؟ ما هم بمتبعي حتى أبتدع لهم غيره ، فإياكم وما ابتدع ، فإن ما ابتدع ضلالة ، وأحذركم زيغة الحكيم ، فإن الشيطان قد يقول كلمة الضلالة على لسان الحكيم ، وقد يقول المنافق كلمة الحق ، قال : قلت لمعاذ : ما يدريني رحمتك الله أن الحكيم قد يقول كلمة الضلالة ، وأن المنافق قد يقول كلمة الحق؟ قال : بلى ، اجتنب من كلام الحكيم المشتهرات التي يقال لها ماهذه ، ولا يثنيك ذلك عنه ، فإنه لعله أن يراجع ، وتلق الحق إذا سمعته فإن على الحق نورا . (٢٠١/٤) . ورواه الإمام الدارمي في المقدمة من سننه ، باب تغير الزمان وما يحدث فيه مع اختلاف يسير (٧٨/١) ، وأخرجه ابن وضاح في البدع والنهي عنها بلفظ مختصر قريب من لفظ المؤلف (ص ٣٢) ، وأخرجه ابن عبد البر في جامع بيان العلم (١١١/٢) ، وأخرجه اللالكائي في أصول الاعتقاد بلفظين متقاربين (٨٨/١) ، وأخرجه ابن بطّة في الابانة الكبرى (٣٠٨/١) ، وأخرجه الآجري في الشريعة بلفظين (ص ٤٨، ٤٧) ، وأخرجه أبو نعيم في الحلية عند ترجمة معاذ رضى الله عنه (٢٣٢/١) .

(١) في (ت) : "الزكاة" .

(٢) يرى المؤلف جواز أخذ هذه المغارم من الناس عند الضرورة ، كخلو بيت المال ، مع ارتفاع حاجة الجند إلى ما يكفيهم ، فللإمام إذا كان عدلا أن يوظف على الأغنياء ما يراه كافيا لهم في الحال ، إلى أن يظهر مال بيت المال ، وذلك لسد الثغور ، وحماية الملك المتسع الأقطار . وقد كانت بلاد الأندلس في زمن المؤلف في حالة خطيرة وحاجة شديدة ، لقرب العدو ، وضعف المسلمين ، وبعد ديار المسلمين عنهم . انظر ماقاله المؤلف في الباب الثامن (١٢١/٢) .

وأما إن لم يكن هناك ضرورة ، فلا يرى هذا بدعة وإنما يراه معصية وظلما ، ولكن إن فشا وصار معمولا به كالزكاة المشروعة فيراه بدعة . انظر قوله في الباب السابع (٨٠/٢) .

وكذلك اتخاذ المناخل ، وغسل اليد بالأشنان^(١) ، وما أشبه ذلك من الأمور التي لم تكن^(٢) قبل ، فإنها < ١٤ > لا تسمى بدعا على إحدى الطريقتين .
وأما الحد على الطريقة الأخرى فقد تبين معناه إلا قوله : يقصد بها ما يقصد بالطريقة الشرعية .

ومعناه أن الشريعة إنما جاءت لمصالح العباد في عاجلتهم وآجلتهم ، لتأتيهم في الدارين على أكمل وجوها ، فهو الذي يقصده المبتدع ببدعته^(٣) . لأن البدعة إما أن تتعلق بالعادات أو العبادات ، فإن تعلقت بالعبادات فإنما أراد بها أن يأتي تعبده على أبلغ ما يكون في زعمه ، ليفوز بأتم المراتب في الآخرة في ظنه ، وإن تعلقت < ٢٢ م > بالعادات فكذلك ، لأنه إنما وضعها لتأتي أمور دنياه على تمام المصلحة فيها . فمن يجعل المناخل في قسم البدع فظاهر أن التمتع عنده بلذة الدقيق المنخول أتم منه بغير المنخول ، وكذلك البناءات المشيدة المحتفلة التمتع بها أبلغ منه بالحشوش^(٤) والحرب^(٥) ، ومثله المصادرات في الأموال بالنسبة إلى أولى الأمر وقد أباحت الشريعة التوسع في التصرفات ، فيعد المبتدع هذا من ذلك . وقد ظهر معنى البدعة وماهى في الشرع والحمد لله .

(١) الأشنان والإشنان من الحمض ، الذي يغسل به الأيدي . لسان العرب (١٨/١٣) .

(٢) في (م) : "لم يكن" .

(٣) في (خ) : "بان ببدعته" .

(٤) الحش ما يخرج فيه لقضاء الحاجة . الصحاح (١٠١/٣) .

(٥) الحربة موضع الخراب ، والجمع خربات وخرب . لسان العرب (٣٤٧/١) .

فصل

وفي الحد أيضا معنى آخر مما ينظر فيه (١)، وهو أن البدعة من حيث قيل فيها : إنها طريقة في الدين مخترة - إلى آخره - يدخل في عموم لفظها البدعة التركيبية ، كما يدخل فيه البدعة غير التركيبية ، فقد يقع الابتداء بنفس الترك تحريما للمتروك أو غير تحريم ، فإن الفعل - مثلا (٢) - <٢٣> قد يكون حلالا بالشرع فيحرمه الإنسان على نفسه ، أو يقصد تركه قصدا . فهذا (٣) الترك ، إما أن يكون لأمر يعتبر مثله شرعا أو لا ، فإن كان لأمر يعتبر فلا حرج فيه ، إذ معناه أنه ترك ما يجوز تركه ، أو ما يطلب بتركه ، كالذى يحرم على نفسه الطعام الفلاني من جهة أنه يضره في جسمه أو عقله أو دينه ، وما أشبه ذلك ، فلامانع هنا من الترك ، بل إن قلنا بطلب التداوي للمريض كان (٤) الترك هنا مطلوبا ، وإن قلنا بإباحة التداوي فالترك مباح (٥).

فهذا راجع إلى العزم على الحماية من المضرات ، وأصله قوله عليه السلام : (يامعشر الشباب من استطاع منكم الباءة (٦) فليتزوج) ، [إلى أن

(١) ساقطة من (م) و(ت) .

(٢) ساقطة من (ت) .

(٣) في (ط) : "فيهذا" .

(٤) في (خ) و(ط) : "فإن" ، وفي (ت) : "لأن" .

(٥) والجمهور على استحباب التداوي ، كما نقل ذلك الإمام النووي في شرح مسلم ، كتاب السلام ، باب لكل داء دواء واستحباب التداوي (١٩١/١٤) والمستحب مطلوب شرعا .

(٦) قال الإمام النووي في شرح مسلم : واختلف العلماء في المراد بالباء هنا على قولين يرجعان إلى معنى واحد أصحهما أن المراد معناها اللغوى وهو الجماع . فتقديره : من استطاع منكم الجماع لقدرته على مؤنه وهى مؤن النكاح فليتزوج ... والقول الثانى أن المراد هنا بالباء مؤن النكاح سميت باسم ما يلزمها ، وتقديره : من استطاع منكم مؤن النكاح فليتزوج . (مسلم بشرح النووي ١٧٣/٩) .

قال [١]: (ومن لم يستطع فعله بالصوم) (٢) الذي يكسر من شهوة الشباب حتى لا تطفئ عليه الشهوة ، فيصير إلى العنت (٣). وكذلك إذا ترك ما لبأس به حذرا مما (٤) به البأس فذلك من أوصاف المتقين ، وكتارك المتشابه حذرا من الوقوع في الحرام ، واستبراء للدين والعرض .

وإن كان الترك (٥) لغير ذلك ، فإما أن يكون تدينا أولا ، فإن لم يكن تدينا فالتارك عابث بتحريمه الفعل ، أو بعزيمته على الترك . ولا يسمى هذا <٢٣م> الترك بدعة ، إذ لا يدخل تحت لفظ الحد إلا على الطريقة الثانية القائلة إن البدعة تدخل في (٦) العادات . وأما على الطريقة الأولى فلا يدخل . لكن هذا التارك يصير عاصيا بتركه أو باعتقاده التحريم فيما أحل الله . وأما إن كان الترك (٧) تدينا فهو الابتداع في الدين على كلتا الطريقتين ، إذ قد فرضنا الفعل جائزا شرعا (٨) فصار الترك المقصود معارضة

(١) ما بين المعكوفين ساقط من (ت) .

(٢) أخرجه الإمام البخاري في كتاب النكاح من صحيحه ، باب قول النبي (من استطاع منكم الباءة فليتزوج ...) ، عن ابن مسعود وذكره ، وتتمة الحديث (فإنه له وجاء) ، (١٠٦/٩ مع الفتح) ، وأخرجه أيضا في كتاب الصيام (١١٩/٤) ، وأخرجه مسلم في كتاب النكاح (١٧٢/٩ بشرح النووي) ، والنسائي في كتاب النكاح من سننه (٥٧/٦) ، وابن ماجه في كتاب النكاح من سننه (٥٩٢/١) ، والدارمي في كتاب النكاح من سننه (١٧٧/٢) ، والإمام أحمد في مواضع من المسند (٤٢٤،٣٧٨/١) .

(٣) العنت : الإثم ، وأيضا الوقوع في أمر شاق . الصحاح (٢٥٨-٢٥٩) .

(٤) في (م) و(ت) : "لما" .

(٥) ساقطة من (ت) .

(٦) في (ت) : "على" .

(٧) في (م) و(خ) : "التارك" .

(٨) في (ت) : "شرعيا" .

للشارع في شرع التحليل (١). وفي مثله نزل قول الله تعالى : {يَأْيُهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَحَرَّمُوا طَيِّبَاتِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ} (٢). فهي أولا عن تحريم الحلال ، ثم <١٥> جاءت الآية تشعر بأن ذلك اعتداء ، [وأن من اعتدى] (٣) لا يحبه الله . وسيأتى للآية تقرير ان شاء الله (٤).

لأن بعض الصحابة هم أن يحرم على نفسه النوم بالليل ، وآخر (٥) الأكل بالنهار ، وآخر اتيان النساء <٢٤> خ ، وبعضهم هم بالاختصاص (٦) ، مبالغة في ترك شأن (٧) النساء . وفي أمثال ذلك قال النبي صلى الله عليه وسلم : (من رغب عن سنتي فليس مني) (٨).

فاذا كل من منع نفسه من تناول ما أحل الله - من غير عذر شرعي - فهو خارج عن سنة النبي صلى الله عليه وسلم . [والعامل بغير السنة تدينا هو المبتدع بعينه] (٩).

(١) في (ط) : "التحليل" .

(٢) سورة المائدة : آية (٨٧)

(٣) ما بين المعكوفين ساقط من (ط) .

(٤) وذلك في الباب الخامس ، حيث يفرد لها المؤلف فصلا يبين فيه سبب نزولها ، ويذكر فيه مسائلها . (٣٢٣/١) .

(٥) في (ت) : "والآخر" .

(٦) غير واضحة في (ت) .

(٧) في (م) : "شبان" .

(٨) رواه الامام البخاري في كتاب النكاح ، باب الترغيب في النكاح (١٠٤/٩) ،

ورواه مسلم في كتاب النكاح (١٧٥/٩) ، والنسائي في نفس الكتاب (٦٠/٦) ،

والامام أحمد في المسند (٢٤١/٣) جميعهم عن انس رضي الله عنه في قصة

الثلاثة الذين تقالوا عبادة النبي صلى الله عليه وسلم ، فأرادوا أن يصنعوا ما ذكر

فكان من رد النبي صلى الله عليه وسلم عليهم (فمن رغب عن سنتي فليس مني) .

ورواه أيضا الدارمي عن سعد بن أبي وقاص في قصة رد التبتل على عثمان ابن

مظعون (١٧٩/٢) .

(٩) ما بين المعكوفين ساقط من (ت) .

فإن قيل : فتارك المطلوبات الشرعية - ندبا أو وجوبا - هل يسمى مبتدعا أم لا؟ فالجواب أن التارك للمطلوبات على ضربين :

أحدهما : أن يتركها لغير التدين ، إما كسلا ، أو تضييعا ، أو مأشبه ذلك من الدواعي النفسية ، فهذا الضرب راجع إلى المخالفة للأمر ، فإن كان في واجب فمعصية ، وإن كان في ندب فليس بمعصية إذا كان الترك جزئيا ، وإن كان (١) كليا فمعصية حسبما تبين في الأصول (٢).

والثاني أن يتركها تدينا ، فهذا الضرب من قبيل البدع حيث تدين بضد ما شرع الله ، ومثاله أهل الإباحة القائلين بإسقاط التكليف (٣) إذا بلغ السالك عندهم المبلغ الذى حدوه (٤).

فإذا قوله فى الحد : طريقة مخترعة تضاهى الشرعية ، يشمل (٥) البدعة التركية كما يشمل غيرها ، لأن الطريقة (٢٤م) الشرعية أيضا تنقسم إلى ترك وغيره .

وسواء علينا قلنا : إن الترك فعل ، أم قلنا : إنه نفى الفعل ، على (٦)

(١) ساقطة من (ط) .

(٢) وقد تكلم المؤلف رحمه الله فى الموافقات عن هذا فقال : "إذا كان الفعل مندوبا بالجزء كان واجبا بالكل ، كالأذان فى المساجد الجوامع أو غيرها ، وصلاة الجماعة وصلاة العيدين ، وصدقة التطوع ، والنكاح ، والوتر ، والفجر ، والعمرة ، وسائر النوافل الرواتب ، فإنها مندوب إليها بالجزء . ولو فرض تركها جملة لجرح التارك لها . ألا ترى أن فى الأذان إظهارا لشعائر الإسلام ، ولذلك يستحق أهل المصر القتال إذا تركوه . وكذلك صلاة الجماعة من داوم على تركها يجرح ، فلاتقبل شهادته .. فالتارك لها جملة مؤثر فى أوضاع الدين إذا كان دائما ، أما إذا كان فى بعض الأوقات ، فلاتأثير له فلاحظور فى الترك" . الموافقات (١٣٢/١) .

(٣) فى (ط) : "التكاليف" .

(٤) يريد بهم غلاة المتصوفة الذين يسقطون التكليف عن السالك إذا بلغ مرتبة الولاية . انظر كلام المؤلف فى الباب الرابع (٢٤٦/١) .

(٥) فى (خ) : "يشمل على البدعة" .

(٦) ساقطة من (ط) .

الطريقتين المذكورتين في أصول الفقه (١).

وكما يشمل الحد الترك يشمل أيضا ضد ذلك ، وهو ثلاثة أقسام :
قسم الاعتقاد ، وقسم القول ، وقسم الفعل ، فالجميع أربعة أقسام .
وبالجملة ، فكل ما يتعلق به الخطاب الشرعي يتعلق به الابتداع .

(١) اختلف علماء الأصول في الترك هل هو فعل أو نفي للفعل ، فذهب جمهور الأصوليين على أن الترك فعل ، وهو كف النفس عن الفعل ، بناء على أنه لا تكليف إلا بفعل ، وذهب أبو هاشم وكثير من الأصوليين إلى أن الترك نفي للفعل وليس فعلا ، بناء على أنه يجوز التكليف بغير فعل .
انظر : المحصول في علم أصول الفقه للرازي (٣٥٠/١) ، الإحكام في أصول الأحكام للآمدي (١٩٤/١) ، بيان المختصر شرح مختصر ابن الحاجب (٤٢٩/١) ، حاشية البناني على شرح جمع الجوامع للسبكي (٢١٤/١) ، نزهة الخاطر العاطر شرح روضة الناظر لعبد القادر الدودمي (١٢٨/١) .

(٦١)

الباب الثاني

الباب الثاني فصل ذم البدع^(١) وسوء منقلب أصحابها

لاخفاء أن البدع^(١) من حيث تصورهما يعلم العاقل ذمها ، لأن اتباعها خروج عن الصراط المستقيم ورمى في عمية .
وبيان ذلك <٢٥خ> من جهة النظر ، والنقل الشرعي العام^(٢) .
أما النظر فمن وجوه :

أحدها : أنه قد علم بالتجارب^(٣) والخبرة^(٤) السارية في العالم^(٥) من أول الدنيا إلى اليوم أن العقول غير مستقلة بمصالحها ، استجلابا لها ، أو مفسدها ، استدفاعا لها ، لأنها إما دنيوية أو أخروية .
[فأما الدنيوية]^(٦) فلا يستقل باستدراكها على التفصيل البتة ، لافي ابتداء وضعها أولا ، ولا في استدراك ماعسى أن يعرض في طريقها ، إما في السوابق ، وإما في اللواحق ، لأن وضعها أولا لم يكن إلا بتعليم الله تعالى ، لأن آدم عليه السلام لما أنزل إلى^(٧) الأرض علم كيف يستجلب مصالح دنياه إذ لم يكن ذلك من معلومه أولا ، إلا على قول من قال : إن ذلك داخل تحت مقتضى قول الله تعالى : {وَعَلَّمَ آدَمَ الْأَسْمَاءَ كُلَّهَا} ^(٨) ، وعند

-
- (١) في (ت) : "البدعة" .
(٢) سيذكر المؤلف أوجه ذم البدع من القرآن والسنة وكلام الصحابة والتابعين ، وحتى من كلام الصوفية أنفسهم . انظر (ص ٧٣ وما بعده) .
(٣) في (م) : "بالتجاوز" ، وفي (ت) : "بالتجار" .
(٤) في (م) : "بالتجاوب الخبرة" بدون الواو .
(٥) في (م) : "العام" .
(٦) مابين المعكوفين ساقط من أصل (م) و(خ) و(ت) ، وأثبت في هامش (خ) و(ت) ساقطة من (م) .
(٧) سورة البقرة : آية (٣١) ، وقد روى نحو هذا القول عن قتادة . انظر الجامع لأحكام القرآن للقرطبي (٢٨٢/١) .
(٨)

ذلك يكون تعليما غير عقلى ، ثم توارثته ذريته كذلك في الجملة ، لكن فرعت العقول من أصولها تفريعا تتوهم استقلالها به .

ودخل^(١) في الأصول الدواخل حسبما أظهرت ذلك أزمنة الفترات ، إذ لم تجر مصالح الفترات على استقامة ، لوجود الفتن والهرج^(٢) ، وظهور أوجه الفساد^(٣) .

فلولا أن الله تعالى من^(٤) على الخلق ببعثة الأنبياء عليهم السلام <١٦> لم يستقم^(٥) لهم حياة ، ولا جرت أحوالهم على كمال مصالحهم ، وهذا معلوم بالنظر^(٦) في أخبار الأولين والآخرين .

وأما المصالح الأخروية ، فأبعد عن مجاري^(٧) العقول^(٨) من جهة وضع أسبابها ، وهي العبادات مثلا ، فإن العقل لا يشعر بها <٢٥>م على الجملة فضلا عن العلم بها على التفصيل ، ومن جهة تصور الدار الأخرى وكونها آتية ، فلا بد وأنها^(٩) دار جزاء على الأعمال ، فإن الذى يدرك العقل من ذلك مجرد الإمكان أن يشعر به^(١٠) .

(١) في (م) و(ت) : "دخل" بدون الواو .

(٢) الهرج هو القتل كما فسرہ النبي صلى الله عليه وسلم ، فعن أبي هريرة رضى الله

عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : (لا تقوم الساعة حتى يكثر الهرج .

قالوا : وما الهرج يا رسول الله؟ قال : (القتل ، القتل) رواه مسلم (٣١/١٨) مع

شرح النووي) .

ومن معاني الهرج الفتنة والاختلاط . الصحاح (٣٥٠/١) .

(٣) أشار المؤلف إلى هذا المعنى في كتاب الموافقات (٤٨/٢) .

(٤) في (ط) : "فلولا أن من الله" .

(٥) في (ط) : "تستقيم" ، وفي (م) و(خ) و(ت) : "يستقيم" وكلا اللفظين صحيح في

اللغة .

(٦) ساقطة من (ت) .

(٧) في (م) : "مجار" ، وفي (ط) : "مصالح" .

(٨) في (ط) : "المعقول" .

(٩) ساقطة من (م) و(ت) .

(١٠) في (خ) و(ط) : "بها" .

ولا يغترون ذو الحجى بأحوال الفلاسفة المدعين لإدراك الأحوال الأخروية بمجرد العقل ، قبل النظر في الشرع ، فإن دعواهم بالسنتهم في المسألة بخلاف ماعليه الأمر في نفسه ، لأن الشرائع لم تزل واردة على بني آدم من جهة الرسل ، والأنبياء أيضا لم <٢٦خ> يزالوا موجودين في العالم ، وهم أكثر ، وكل ذلك من لدن آدم عليه السلام إلى أن انتهت بهذه الشريعة المحمدية ^(١) ، غير أن الشريعة كانت إذا أخذت في الدروس ^(٢) بعث الله نبيا من أنبيائه يبين ^(٣) للناس ما خلقوا لأجله ، وهو التعبد لله .

فلا بد أن يبقى من الشريعة المفروضة - مابين زمان أخذها في الاندراست وبين إنزال الشريعة بعدها - بعض الأصول معلومة ^(٤) . فأتى الفلاسفة إلى تلك الأصول فتلقفوها ، أو تلقفوها منها ، فأرادوا أن يخرجوه على مقتضى عقولهم ، وجعلوا ذلك عقليا لاشرعيا ، وليس الأمر كما زعموا ، فالعقل غير مستقل البتة ، ولا ينبنى على غير أصل ، وإنا ^(٥) ينبنى على أصل متقدم مسلم على الإطلاق ولا يمكن في أحوال الآخرة تسلم ^(٦) أصل مسلم إلا من طريق الوحي . ولهذا المعنى بسط سيأتى إن شاء الله تعالى ^(٧) .

فعلى الجملة ، العقول لا تستقل بإدراك مصالحها دون الوحي . فالابتداع مضاد لهذا الأصل ، لأنه ليس مستند ^(٨) شرعى بالفرض ، فلا يبقى إلا ما ادعوه من العقل .

-
- (١) ساقطة من أصل (خ) ، وأثبتت في هامشها .
 - (٢) درس الرسم إذا عفا ، ودرس الثوب إذا أخلق . الصحاح (٩٢٧/٣ - ٩٢٨) .
 - (٣) في (ت) : "فبين" .
 - (٤) في (ط) : "المعلومة" .
 - (٥) في (ت) : "فإنما" .
 - (٦) في (ط) وهامش (خ) : "قبلهم" ، وفي (ت) : "قبلهم تسلم أصل مسلم ..." .
 - (٧) وذلك في الباب العاشر حيث جعل المؤلف تحسين الظن بالعقل من أسباب الابتداع في الشريعة ، وبسط الكلام عليه هناك . (٣١٨/٢ وما بعدها) من المطبوع
 - (٨) هكذا في النسخ ، ولعل الصواب "ليس له مستند" كما قال الشيخ رشيد رضا (٤٧/١) .

فالمبتدع ليس على ثقة من بدعته أن ينال بسبب العمل بها مارام تحصيله من جهتها ، فصارت كالعبث .

هذا إن^(١) قلنا : إن الشرائع جاءت لمصالح العباد .

وأما على القول الآخر ، فأحرى أن لا يكون صاحب البدعة على ثقة منها ، لأنها إذ ذاك مجرد تعبد وإلزام من جهة الأمر للمأمور ، والعقل بمعزل عن هذه الخطة حسبا تبين في علم الأصول^(٢) .

وناهيك من نخلة ينتحلها صاحبها في أرفع مطالبه لاثقة بها ، ويلقى من يده ماهو على ثقة منه .

<٢٦م> والثاني^(٣) : أن الشريعة جاءت كاملة لا تحتل الزيادة ولا النقصان ، لأن الله تعالى قال فيها : {الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا}^(٤) .

وفي حديث العرباض بن سارية^(٥) : وعظنا رسول الله صلى الله عليه

(١) ساقطة من أصل (م) ، ومثبتة في هامشها .

(٢) تناول المؤلف هذه القضية في كتاب الموافقات ، وذلك في مقدمة قدمها حول مقاصد الشريعة ، وأنها جاءت لمصالح العباد الدنيوية والأخروية . انظر كتاب الموافقات للمؤلف (٦/٢-٧) ، ثم قال : وزعم الرازي أن أحكام الله ليست معللة بعلة البتة ، وأخذ في الرد عليه . قلت : هذا هو مذهب الأشاعرة الذين نفوا الحكمة الالهية ، وكذلك نفوا أن تكون أحكام الله معللة ، وانظر قولهم أيضا في كتاب التمهيد للباقلاني (ص ٣٠) ، وقد رد عليهم أهل السنة والجماعة في كتبهم ، فانظر كلام شيخ الإسلام ابن تيمية في الفتاوى (٩٦/١٦ وما بعدها) ، ومنهاج السنة له (١٤١/١ وما بعدها) ، والنبوات له (ص ٣٥٨) ، وقد أطال الإمام ابن القيم في الرد عليهم في شفاء العليل (ص ٣٩١-٥٢١) .

(٣) أى من وجوه ذم البدعة من جهة النظر .

(٤) سورة المائدة : آية (٣)

(٥) هو أبو نجيح العرباض بن سارية السلمي ، صحابي ، كان من أعيان أهل الصفة ، سكن حمص ، وروى أحاديث ، روى عنه جبير بن نفير وعده ، توفي سنة ٧٥ هـ . انظر : سير أعلام النبلاء (٤١٩/٣) ، الإصابة لابن حجر (٤٧٣/٢) ، الحلية لأبي نعيم (١٣/٢) .

وسلم موعظة^(١) ذررفت منها الأعين ، ووجلت منها القلوب ، فقلنا : يارسول الله ، إن هذه موعظة مودع ، فما تعهد إلينا؟ قال : <٢٧خ> (تركتكم على البيضاء ، ليلها كنهارها ، ولا يزيغ عنها^(٢) بعدى إلا هالك ، من^(٣) يعش منكم فسيرى اختلافا كثيرا ، فعليكم بما عرفتم من سنتي ، وسنة الخلفاء الراشدين من بعدي^(٤)) الحديث .

وثبت أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يمت حتى أتى ببيان جميع ما يحتاج إليه في أمر^(٥) الدين والدنيا ، وهذا لا يخالف عليه من أهل السنة . فإذا كان كذلك ، فالمبتدع إنما محصول قوله بلسان حاله أو^(٦) مقاله : إن الشريعة لم تتم ، وأنه بقي منها أشياء يجب أو يستحب استدراكها ، لأنه لو كان معتقدا لكمالها وتمامها من كل وجه ، لم يبتدع^(٧) ، ولا استدرك عليها ، وقائل هذا ضال عن الصراط المستقيم .

(١) في (م) : "وعظة" .

(٢) في (م) و(خ) : "عليها" ، وفي (ط) : "عنها" .

(٣) في (ط) : "ومن" .

(٤) رواه الإمام ابن ماجه عن العرباض بن سارية في باب اتباع سنة الخلفاء الراشدين

(١٦/١) ، ورواه الإمام أحمد في المسند عنه (١٢٦/٤) ، ورواه أبو داود عنه ،

برقم (٤٦٠٧) ، (٢٠٠/٤) ، وليس فيه (تركتكم على البيضاء ليلها كنهارها

ولا يزيغ عنها بعدي إلا هالك) ، ورواه الترمذي عنه برقم (٢٦٧١) ، وليس فيه

(تركتكم على البيضاء ...) ، وقال هذا حديث حسن صحيح ، والحاكم (٩٥/١) ،

والبيهقي (١١٤/١٠) ، وابن حبان (١٠٤/١) . واللالكائي في أصول اعتقاد أهل

السنة (٧٤/١) ، والمروزي في السنة (ص ٢٦) ، والآجري في الشريعة (ص ٤٧) ،

وابن أبي عاصم في السنة ، وقال الألباني في تعليقه على الكتاب : "حديث صحيح"

(٢٧/١) . وانظر صحيح الجامع الصغير للألباني (٤٩٩/١) .

(٥) ساقطة من (ت) .

(٦) في (ت) : "و" .

(٧) في (م) و(خ) : "لم يبدع" .

قال ابن الماجشون^(١): <١٧> سمعت مالكا يقول : "من ابتدع في الإسلام بدعة يراها حسنة ، فقد زعم أن محمدا صلى الله عليه وسلم خان الرسالة ، لأن الله يقول : {الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ} ^(٢) ، فما لم يكن يومئذ دينا ، فلا يكون اليوم دينا" ^(٣).

والثالث : أن المبتدع معاند للشرع ومشاق له ، لأن الشارع قد عين لمطالب العبد طرقا خاصة ، على وجوه خاصة ، وقصر الخلق عليها بالأمر والنهي ، والوعد والوعيد ، وأخير أن الخير فيها ، وأن الشر في تعديها ، إلى غير ذلك ، لأن الله يعلم ، ونحن لانعلم ، وأنه إنما أرسل الرسول صلى الله عليه وسلم رحمة للعالمين .

فالمبتدع راد^(٤) لهذا كله ، فإنه يزعم أن ثم طرقا آخر ، ليس محصره الشارع بمحصور ، ولاماعينه بمتعين ، كأن^(٥) الشارع يعلم ، ونحن أيضا نعلم ، بل ربما يفهم من استدراكه الطرق على الشارع ، أنه علم مالم يعلمه الشارع .

وهذا إن كان مقصودا للمبتدع ، فهو كفر بالشرعية والشارع ، وإن كان غير مقصود ، فهو ضلال <٢٧م> مبين .
وإلى هذا المعنى أشار عمر بن عبد العزيز رضى الله عنه ، إذ كتب له

(١) هو عبد الملك بن عبد العزيز بن عبد الله بن أبي سلمة ابن الماجشون ، أبو مروان ، المدنى الفقيه ، كان مفتى أهل المدينة ، روى عن أبيه وعن مالك ، وكان رفيق الشافعي ، وهو صدوق ، وله أغلاط في الحديث ، توفي سنة ٢١٤ هـ .
انظر : تقريب التهذيب لابن حجر (٥٢٠/١) ، الكاشف للذهبي (١٨٦/٢) .

(٢) سورة المائدة : آية (٣)

(٣) رواه عنه بسنده الإمام ابن حزم في الإحكام في أصول الأحكام (٨٥/٦) .

(٤) في (م) : "زائد" .

(٥) في (م) : "أن" ، وفي (ت) : "لأن" .

عدي ابن أرطاة^(١) يستشير في بعض القدرية^(٢)، فكتب إليه :
 "أما بعد فإني أوصيك بتقوى الله ، والاقتصاد في أمره ، واتباع سنة
 نبيه صلى الله عليه وسلم ، وترك ما أحدث المحدثون مما^(٣) قد جرت
 سنته^(٤)، وكفوا مؤنته ، فعليك <٢٨خ> بلزوم السنة ، فإن السنة إنما سنّها من
 قد عرف ما في خلافتها من الخطأ والزلل والحمق والتعمق ، فارض لنفسك
 بما^(٥) رضي به القوم^(٦) لأنفسهم ، فإنهم على علم ووقفوا ، وببصر نافذ قد
 كفوا ، ولهم^(٧) كانوا على كشف الأمور أقوى ، وبفضل كانوا^(٨) فيه أخرى
 فلئن قلت : أمر حدث بعدهم ، ما أحدثه بعدهم إلا من اتبع غير سننهم ،
 ورغب بنفسه عنهم ، إنهم لهم السابقون ، فقد تكلموا منه بما يكفي ،
 ووصفوا منه ما يشفي ، فما دونهم مقصر ، وما فوقهم محسر^(٩) ، لقد قصر

(١) هو عدي بن أرطاة الفزاري الدمشقي ، كان أمير البصرة لعمر بن عبد العزيز ،
 روى عن أبي أمامة وغيره ، وذكره ابن حبان في الثقات . قتله معاوية بن يزيد
 ابن المهلب سنة اثنتين ومائة .

انظر : سير أعلام النبلاء (٥٣/٥) ، تقريب التهذيب (١٦/٢) ، شذرات الذهب
 لابن العماد (١٢٤/١) .

(٢) تقدم ذكرهم والترجمة لهم في المقدمة (ص ١١) .

(٣) في (خ) و(ط) : "فيما" .

(٤) في (م) : "سنة" .

(٥) في (ت) : "ما" .

(٦) في (خ) : "العموم" .

(٧) في (ط) : "وهم" .

(٨) في (م) و(ت) : "لو كانوا" .

(٩) في رواية أبي داود (فما دونهم من مقصر ، وما فوقهم من محسر) (٢٠٢/٤) ، قال
 في عون المعبود بعد ذكره أن معنى القصر الحبس ، وأن معنى الحسر الكشف :
 "وحاصله أن السلف الصالحين قد حبسوا أنفسهم عن كشف مالم يحتج إلى كشفه
 من أمر الدين حسباً لا مزيد عليه ، وكذلك كشفوا ما احتج إلى كشفه من أمر
 الدين كشفاً لا مزيد عليه" . عون المعبود (٣٧٠/١٢) .

عنهم [أقوام فجفوا ، وطمح عنهم] (١) آخرون فغلوا (٢) ، وإنهم بين ذلك على هدى مستقيم (٣) .

ثم ختم الكتاب بحكم مسأله (٤) .

فقوله : "فإن (٥) السنة إنما سنّها من قد عرف ما في خلافها" ، فهو مقصود الاستشهاد .

والرابع : أن المبتدع قد نزل نفسه منزلة المضاهي للشارع ، لأن الشارع وضع الشرائع وألزم الخلق الجرى على سننها ، وصار هو المنفرد بذلك ، لأنه حكم بين الخلق فيما كانوا فيه يختلفون ، وإلا فلو كان التشريع من مدركات الخلق لم (٦) تنزل (٧) الشرائع ، ولم يبق الخلاف بين الناس ، ولا احتيج إلى بعث الرسل عليهم السلام .

هذا الذي ابتدع في دين الله قد صير نفسه نظيرا ومضاهيا ، حيث شرع مع الشارع ، وفتح للاختلاف بابا ، ورد قصد الشارع في الانفراد بالتشريع ، وكفى بذلك .

(١) ما بين المعكوفين ساقط من جميع النسخ ، وقد أثبتته من سنن أبي داود (٢٠٢/٤) ،

والبدع والنهي عنها لابن وضاح (ص ٣٧) ، إذ لا يستقيم المعنى إلا به .
(٢) في (ط) : "فقلوا" .

(٣) رواه عن عمر بن عبد العزيز الإمام أبو داود في سننه ، كتاب السنة ، باب لزوم السنة ، تحت رقم (٤٦١٢) ، ولفظه أطول من لفظ المؤلف (٢٠٢/٤) ، ورواه ابن وضاح في البدع والنهي عنها ، باب كل محدثة بدعة (ص ٣٧) ، ورواه ابن بطّة في الإبانة الكبرى (٣٢١/١) ، ورواه أبو نعيم في الحلية ضمن ترجمة عمر بن عبد العزيز (٣٣٨/٥) ، ورواه الإمام أحمد في كتاب الزهد (ص ٣٦٠) ، وذكره ابن كثير في البداية والنهاية ضمن ترجمته (٢٢٤/٩) .

(٤) وهى مسألة القدر كما مر ، وكما في سنن أبي داود (٢٠٢/٤) ، تحت رقم (٤٦١٢) وفيه كلام نفيس في هذه المسألة .

(٥) في (خ) و(ت) : "من" .

(٦) ساقطة من (م) و(خ) .

(٧) في (م) و(خ) : "نزل" .

والخامس : أنه اتباع للهوى ، لأن العقل^(١) إذا لم يكن متبعاً للشرع ، لم يبق له إلا الهوى والشهوة^(٢) ، وأنت تعلم ما في اتباع الهوى ، وأنه ضلال مبين ، ألا ترى قول الله تعالى : {يُذَاوِدُ إِيَّاكَ جَعَلْتُكَ خَلِيفَةً فِي الْأَرْضِ فَاحْجِمْ بَيْنَ النَّاسِ بِالْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعِ الْهَوَى فَيُضِلَّكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ إِنَّ الَّذِينَ يَضِلُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ بِمَا نَسُوا الْحِسَابَ} ^(٣) <٢٨م> ، فحصر الحكم في أمرين لاثالث لهما عنده ، وهو الحق والهوى ، وعزل العقل مجرداً إذ لا يمكن في العادة إلا ذلك .

وقال : {وَلَا تَطِعْ مَنْ أَغْفَلْنَا قَلْبَهُ عَنْ ذِكْرِنَا وَاتَّبَعَ هَوَاهُ} ^(٤) ، فجعل الأمر محصوراً بين أمرين : اتباع الذكر ، واتباع الهوى .
وقال : {وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّنْ اتَّبَعَ هَوَاهُ بِغَيْرِ هُدًى مِنَ اللَّهِ} ^(٥) <٢٩خ> ، وهي مثل ما قبلها ، وتأملوا هذه الآية <١٨ت> ، فإنها صريحة في أن من لم يتبع هدى الله في هوى نفسه ، فلا أحد أضل منه .
وهذا شأن المبتدع ، فإنه اتبع هواه بغير هدى من الله ، وهدى الله هو القرآن .

وما بينته الشريعة ، وبينته الآية أن اتباع الهوى^(٦) على ضربين : أحدهما : أن يكون تابِعاً للأمر والنهي ، فليس بمذموم ، ولا صاحبه بضال ، كيف وقد قدم الهدى فاستنار به في طريق هواه ، وهو شأن المؤمن التقى .

والآخر أن يكون هواه هو المقدم بالقصد الأول ، كان الأمر والنهي تابعين بالنسبة إليه أو غير تابعين ، وهو المذموم .

(١) في (ت) : "العقل" .

(٢) في (م) و(خ) : "الشهوى" .

(٣) سورة ص : آية (٢٦)

(٤) سورة الكهف : آية (٢٨)

(٥) سورة القصص : آية (٥٠)

(٦) في (م) و(ت) : "الهدى" .

والمبتدع قدم هوى نفسه على هدى الله^(١)، فكان أضل الناس ، وهو يظن أنه على هدى .

وقد انجر هنا معنى يتأكد التنبيه عليه ، وهو أن الآية المذكورة عينت للاتباع في الأحكام الشرعية طريقين :

أحدهما : الشريعة ، ولامرية في أنها علم وحق وهدى ، والآخر الهوى ، وهو المذموم ، لأنه لم يذكر في القرآن إلا في سياق^(٢) الذم ، ولم يجعل ثم طريقا ثالثا . ومن تتبع الآيات ألقى ذلك كذلك .

ثم العلم الذى أحيل عليه ، والحق الذى حمد إنما هو القرآن وما نزل من عند الله ، كقوله تعالى : { قُلْ ءَالَّذِينَ حَرَّمَ أُمُّ الْاُنْثِيَيْنِ اَمَّا اَشْتَمَلْتُ عَلَيْهِ اَرْحَامُ الْاُنْثِيَيْنِ نَبِيُّونِي يَعْلَمُ اِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ }^(٣).

وقال بعد ذلك : { اَمْ كُنْتُمْ شُهَدَاءَ اِذْ وَصَّكُمْ اللّٰهُ بِهٰذَا فَمَنْ اَظْلَمُ مِمَّنْ افْتَرٰى عَلَى اللّٰهِ كَذِبًا لِّيُضِلَّ النَّاسَ بِغَيْرِ عِلْمٍ }^(٤).

وقال : { قَدْ خَسِرَ الَّذِينَ قَتَلُوا اَوْلَادَهُمْ سَفَهًا بِغَيْرِ عِلْمٍ وَحَرَّمُوا مَا رَزَقَهُمُ اللّٰهُ افْتِرَاءً عَلَى اللّٰهِ قَدْ ضَلُّوا وَمَا كَانُوا مُهْتَدِينَ }^(٥).

وهذا كله لاتباع أهوائهم في التشريع < ٢٩م > بغير هدى من الله . وقال : { مَا جَعَلَ اللّٰهُ مِنْ بَحِيرَةٍ وَلَا سَائِبَةٍ وَلَا وَصِيلَةٍ وَلَا حَامٍ ، وَلَكِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا يَفْتَرُونَ عَلَى اللّٰهِ الْكَذِبَ }^(٦).

وهو اتباع الهوى في التشريع ، إذ حقيقته افتراء على الله . وقال : { أَفَرَأَيْتَ مَنْ اتَّخَذَ إِلٰهَهُ هَوَاهُ وَأَضَلَّهُ اللّٰهُ عَلَىٰ عِلْمٍ وَخَتَمَ عَلَىٰ

-
- (١) في (م) و(ت) : " ربه " .
 (٢) في (م) و(ت) : " مساق " .
 (٣) سورة الأنعام : آية (١٤٣)
 (٤) سورة الأنعام : آية (١٤٤)
 (٥) سورة الأنعام : آية (١٤٠)
 (٦) سورة المائدة : آية (١٠٣)

سَمِعِهِ وَقَلْبِهِ وَجَعَلَ عَلَى بَصَرِهِ غِشَاوَةً فَمَنْ يَهْدِيهِ مِنْ بَعْدِ اللَّهِ { (١) } < ٣٠ خ > أي لا يهديه دون الله شيء ، وذلك بالشرع لا بغيره وهو الهدى .

وإذا ثبت هذا ، وأن الأمر دائر بين الشرع والهوى تزلزلت قاعدة حكم العقل المجرد ، فكأنه ليس للعقل في هذا الميدان مجال إلا من تحت نظر الهوى ، فهو إذا اتبع الهوى بعينه في تشريع الأحكام . ودع النظر العقلي في المعقولات المحضة ، فلا كلام فيه هنا ، وأن أهله قد زلوا أيضا بالابتداع ، فإنما زلوا من حيث ورود الخطاب ، ومن حيث التشريع ، ولذلك عذر الجميع قبل إرسال الرسل ، أعنى في خطئهم في التشريعات والعقليات ، حتى جاءت الرسل فلم يبق لأحد حجة يستقيم إليها { رُسُلًا مُبَشِّرِينَ وَمُنْذِرِينَ لِئَلَّا يُكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ } { (٢) } ، ولله الحجة البالغة .

فهذه قاعدة ينبغي أن تكون من بال الناظر في هذا المقام ، وإن كانت أصولية ، فهذه نكتتها مستنبطة من كتاب الله . انتهى .

(١) سورة الجاثية : آية (٢٣)

(٢) سورة النساء : آية (١٦٥)

فصل (١)

وأما النقل فمن وجوه :
أحدها : ما جاء في القرآن الكريم مما يدل على ذم من ابتدع في دين الله تعالى في الجملة .

فمن ذلك قول الله تعالى : {هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخَرُ مُتَشَبِهَاتٌ فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَبَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ} (٢) ، فهذه الآية من أعظم الشواهد ، وقد جاء في الحديث تفسيرها ، فصح من حديث عائشة رضی الله عنها أنها قالت : سألت رسول الله <١٩> صلى الله عليه وسلم عن قوله : {فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَبَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ} (٣) <٣٠م> ، قال : (إذا رأيتم فاعرفيهم) (٤) (٥) .

وصح عنها أنها قالت : سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن هذه الآية {هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ} إلى آخر الآية ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (إذا رأيتم) (٦) الذين يتبعون ما تشابه منه فأولئك الذين

(١) يتناول المؤلف في هذا الفصل وما بعده من الفصول ، وجوه ذم البدع من القرآن والسنة وأقوال الصحابة والتابعين والصوفية المشهورين .

(٢) سورة آل عمران : آية (٧)

(٣) سورة آل عمران : آية (٧)

(٤) في (م) و(ت) : "فاعرفنهم" .

(٥) رواه الإمام الترمذي في كتاب التفسير من سننه برقم (٢٩٩٣) ، وقال حسن صحيح (٢٠٧/٥) ، ورواه الإمام ابن بطة في الإبانة الكبرى (٦٠٤/٢) ، وقد ذكره الشيخ الألباني في صحيح سنن الترمذي (٣١/٣) . وأصل الحديث في الصحيحين عن عائشة رضی الله عنها كما سيأتي .

(٦) في (م) و(خ) و(ت) : "رأيتمهم" ، والصواب المثبت ، إذ به ورد الحديث .

سمى الله فاحذروهم (١)(٢).

وهذا التفسير مبهم (٣)، ولكنه جاء في رواية (٣١ خ) عن عائشة أيضا قالت : تلا رسول الله صلى الله عليه وسلم هذه الآية : {هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ} الآية ، قال : (فإذا رأيتم الذين يجادلون فيه فهم الذين عنى (٤) الله فاحذروهم) (٥)، وهذا أبين ، لأنه جعل علامة الزيغ الجدل في القرآن ، وهذا الجدل مقيد باتباع المتشابه .

فإذا الذم إنما لحق من جادل فيه بترك المحكم - وهو أم الكتاب ومعظمه - والتمسك بمتشابهه (٦).

ولكنه بعد مفتقر إلى تفسير أظهر ، فجاء عن أبي غالب واسمه

(١) في (م) : "فاحذروهم" .

(٢) رواه الإمام البخاري في كتاب التفسير من صحيحه ، باب منه آيات محكمات ، عن عائشة وذكره (٢٠٩/٨ مع الفتح) ، ورواه الإمام مسلم في كتاب العلم من صحيحه (٢١٧/١٦ بشرح النووي) ، والإمام أبو داود في كتاب السنة من سننه ، باب مجانبة أهل الأهواء برقم (٤٥٩٨) ، (١٩٨/٤) ، والإمام الترمذي في كتاب التفسير من صحيحه برقم (٢٩٩٤) ، وقال حسن صحيح (٢٠٧/٥) ، والإمام الدارمي في المقدمة من سننه ، باب من هاب الفتيا وكره التبذع والتنتع (٦٦/١) والإمام اللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة (١١٨/١) ، والإمام ابن أبي عاصم في السنة (٩/١) ، والإمام ابن بطّة في الإبانة الكبرى (٦٠٣/٢-٦٠٤) .

(٣) في (م) : "منهم" .

(٤) في (خ) : "عن" .

(٥) رواه الإمام أحمد في المسند (٤٨/٦) ، والإمام ابن ماجه في المقدمة من سننه برقم (٤٧) ، (١٨/١) ، والإمام الآجري في الشريعة (ص ٢٦) ، والإمام ابن بطّة في الإبانة الكبرى (٦٠٢/٢) ، وصححه الشيخ الألباني كما في صحيح سنن ابن ماجه (١٥-١٤/١) .

(٦) في (خ) : "بمشابهه" .

حَزَّوْر^(١) قال : كنت بالشام ، فبعث المهلب^(٢) سبعين رأساً من الخوارج^(٣) ، فنصبوا على درج دمشق ، فكنت على ظهر بيت لى^(٤) ، فمر أبو أمامة رضى الله عنه ، فزلت فاتبعته ، فلما وقف عليهم دمعت عيناه وقال : " سبحان الله ! ما يصنع الشيطان^(٥) بنى آدم ! - قالها ثلاثا - ، كلاب جهنم ، كلاب جهنم ، شر قتلى تحت ظل السماء - " ثلاث مرات - خير قتلى من قتلوه ، طوبى لمن قتلهم أو قتلوه " ، ثم التفت الى فقال : " يا^(٦) أبا غالب انك بأرض هم بها كثير فأعاذك الله منهم " قلت : رأيتك بكيت حين رأيتهم . قال : " بكيت رحمة حين رأيتهم كانوا من أهل الاسلام ، هل تقرأ سورة آل عمران ؟ " قلت : نعم ، فقرأ : { هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ } حتى بلغ { وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ }^(٧) ، وان هؤلاء كان في قلوبهم زيغ [فزيغ]^(٨) بهم ، ثم قرأ { وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَاخْتَلَفُوا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ } إلى قوله : { فَفِي رَحْمَةِ اللَّهِ هُمْ فِيهَا

(١) في المخطوط والمطبوع " جرور " ، والصحيح " حزور " بالزاي كما في ترجمته . وهو صاحب أبي أمامة رضى الله عنه ، قيل اسمه حزور ، وقيل سعد بن الحزور ، وقيل نافع ، قال ابن حجر " صدوق يخطئ " ، وضعفه النسائي ، وقال ابن حبان : لا يحتج به .

انظر : التقريب (٤٦٠/٢) ، الكاشف للذهبي (٣٢٢/٣) ، تهذيب التهذيب (١٩٧/١٢) .
(٢) هو أبو سعيد المهلب بن أبي صفرة ، واسمه ظالم بن سارق العتكي ، كان من ثقات الأمراء ، وكان عارفا بالحرب ، غزا الهند ، وولى الجزيرة لابن الزبير ، وحارب الخوارج . توفي غازيا بمرور الروذ سنة اثنتين وثمانين .
انظر : تقريب التهذيب لابن حجر (٢٨٠/٢) ، الكاشف للذهبي (١٥٩/٣) ، سير أعلام النبلاء (٣٨٣/٤) .

(٣) تقدم ذكرهم والتعريف بهم في المقدمة (ص ١١) .

(٤) ساقطة من (ت) .

(٥) في (ط) : " السلطان " ، وهو خطأ .

(٦) ساقطة من (ط) .

(٧) سورة آل عمران : آية (٧)

(٨) ساقطة من (خ) و(ت) و(ط) وأصل (م) ، ومثبته في هامش (م) .

{خُلِدُونَ} (١)، قلت : هم هؤلاء يا أبا أمامة؟ قال : "نعم" . قلت : من قبلك تقول أو شيء سمعته (٢) من رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ قال : "إني إذا لجرىء ، بل سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم (٣١م) لامرأة ولا مرتين" ، حتى عد سبعا، ثم قال : "إن بني إسرائيل تفرقوا على (٣) إحدى وسبعين فرقة ، وإن هذه الأمة تزيد عليها فرقة ، كلها في النار إلا السواد الأعظم" قلت : يا أبا أمامة ألا ترى ما فعلوا؟ قال : عليهم ما حملوا ، {وَعَلَيْكُمْ مَا حَمَلْتُمْ} (٤) الآية (٣٢خ) .
خرجه إسماعيل القاضي (٥) وغيره (٦) .

(١) سورة آل عمران : آية (١٠٥-١٠٧)

(٢) في (ط) : "سمعت" .

(٣) ساقطة من (ت) .

(٤) سورة النور : آية (٥٤) . ونص الآية : {فإنما عليه ما حمل وعليكم ما حملتم} .

(٥) هو إسماعيل بن إسحاق بن إسماعيل بن حماد بن زيد الأزدي ، المالكي ، قاضي بغداد ، وكان إماما حافظا متقنا فقيها ، صنف المسند ، وصنف علوم القرآن ، وجمع حديث أيوب وحديث مالك ، وصنف الموطأ ، استوطن بغداد وولى قضاءها حتى مات سنة اثنتين وثمانين ومئتين .
انظر : سير أعلام النبلاء (٣٣٩/١٣) ، تذكرة الحفاظ (٢٢٥/٢) ، شذرات الذهب (١٧٨/٢) .

(٦) رواه الإمام اللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة ، سياق ماروي عن النبي صلى الله عليه وسلم في الحث على اتباع الجماعة والسواد الأعظم (١٠٢/١-١٠٤) ، وابن أبي عاصم في السنة ، باب فيما أخبر به النبي عليه السلام أن أمته ستفترق ، برقم (٦٨) ، (٣٤/١) ، والمروزي في السنة (ص ٢٢) ، والبيهقي في كتاب قتال أهل البغي من سننه ، باب الخلاف في قتال أهل البغي (١٨٨/٨) ، وأبو نعيم الأصبهاني في ذكر أخبار أصبهان (٢٨٦/١) ، والطبراني في المعجم الكبير برقم (٨٠٣٥) ، (٨٠٥١) ، (٨٠٥٤) ، (٣٢٨، ٣٢٧، ٣٢١/٨) .

وروى الخبر من غير ذكر حديث الافتراق الإمام أحمد في المسند (٢٥٦، ٢٥٣/٥) ، (٢٦٩) ، والترمذي في كتاب التفسير من سننه برقم (٣٠٠٠) ، (٢١٠/٥) ، وابن ماجه في مقدمة سننه ، باب في ذكر الخوارج برقم (١٧٦) ، (٦٢/١) ، وعبد الله ابن أحمد في السنة (٦٤٤، ٦٤٣، ٦٣٥/٢) ، والآجري في الشريعة (ص ٣٥-٣٧) =

وفي رواية قال رواه (١): "قال ألا ترى مافيه (٢) السواد الأعظم" ،
وذلك في أول خلافة عبد الملك (٣)، والقتل يومئذ ظاهر ، قال : "عليهم
ماحملوا {وَعَلَيْكُمْ مَا حَمَلْتُمْ} (٤)" .

وخرجه الترمذي مختصرا ، وقال فيه : "حديث حسن" (٥).
وخرجه الطحاوي (٦) أيضا (٧) باختلاف في بعض الألفاظ ، وفيه فقيـل
له : يا أبا أمامة . تقول لهم هذا القول ثم تبكي ! - يعنى قوله "شر قتلى" إلى
آخره - قال : "رحمة لهم ، إنهم كانوا من أهل الإسلام فخرجوا منه" ، ثم

= قال الإمام الهيثمي في مجمع الزوائد : "رواه الطبراني ، ورجاله ثقات" (٢٣٤/٦)
وقال في موضع آخر : "رواه الطبراني في الأوسط والكبير ، وفيه أبو غالب ،
وثقه ابن معين وغيره ، وبقيـة رجال الأوسط ثقات ، وكذلك أحد اسنادي الكبير"
المجمع (٢٦١/٧-٢٦٢) . وحسنه الألباني إن كان روى من غير طريق القطن بن
عبد الله ، الذى يرويه عن أبي غالب . انظر ظلال الجنة (٣٤/١) . وقد رواه
غيره من الثقات عن أبي غالب كحماد بن زيد عند البيهقي .

(١) ساقطة من (خ) و(ط) .

(٢) في (خ) : "في" ، وقد صححت في الهامش .

(٣) هو الخليفة الأموي عبد الملك بن مروان بن الحكم ، أبو الوليد ، كان طالب علم

قبل الخلافة ، ثم اشتغل بها . ملك ثلاث عشرة سنة استقلالاً ، وقبلها منازعا لابن
الزبير تسع سنين . مات سنة ست وثمانين وقد جاوز الستين .

انظر : سير أعلام النبلاء (٢٤٦/٤) ، طبقات ابن سعد (٢٢٣/٥) ، تاريخ بغداد
للخطيب البغدادي (٣٨٨/١٠) .

(٤) سورة النور : آية (٥٤)

(٥) تقدم تخريجه قريبا .

(٦) هو الإمام العلامة الحافظ الكبير أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة الأزدي

الحجري المصري الحنفي ، برز في علم الحديث وفي الفقه ، وكان محدث الديار
المصرية وفقهائها ، وصنف كتباً تدل على سعة علمه . مات سنة احدى وعشرين
وثلاثمائة .

انظر : سير أعلام النبلاء (٢٧/١٥) ، البداية والنهاية لابن كثير (١٨٦/١١) ،
الوافي بالوفيات للصفدي (٩/٨) .

(٧) في (م) و(ت) : "وأىضا" .

تلا : {هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ ءَايَاتٌ} (١) حتى ختمها ، ثم قال :
 "هم هؤلاء" ، ثم تلا هذه الآية : {يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ وَتَسْوَدُّ وُجُوهٌ} ...
 {٢} حتى ختمها ، ثم قال : "هم هؤلاء" (٣).

وذكر الآجری (٤) عن طاوس (٥) قال : ذكر لابن عباس رضى الله
 عنهما الخوارج وما يصيبهم عند قراءة القرآن ، فقال : <٢٠> "يؤمنون
 بحكمه ، ويضلون عند متشابهه" ، وقرأ : {وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ
 وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ ءَامَنَّا بِهِ} (٦) (٧).

فقد ظهر بهذا التفسير أنهم أهل البدع ، لأن أبا أمامة رضى الله عنه
 جعل الخوارج داخلين في عموم الآية ، وأنها تنزل (٨) عليهم . وهم من

-
- (١) سورة آل عمران : آية (٧)
 (٢) سورة آل عمران : آية (١٠٦)
 (٣) تقدم تخريجه مستوفي (ص ٧٦) .
 (٤) هو الامام المحدث القدوة ، شيخ الحرم الشريف ، أبو بكر محمد بن الحسين بن
 عبد الله البغدادي الآجری ، صاحب التوالمف ، منها كتاب الشريعة في السنة
 وكتاب الثمانين ، وأخلاق العلماء ، وكان صدوقا خيرا عابدا صاحب سنة
 واتباع . مات بمكة سنة ستين وثلاثمائة .
 انظر : سير أعلام النبلاء (١٦/١٣٣) ، تاريخ بغداد (٢/٢٤٣) ، الوافي بالوفيات
 (٢/٣٧٣) .
 (٥) هو طاوس بن كيسان اليماني ، الفقيه القدوة ، عالم اليمن ، سمع من زيد بن
 ثابت وعائشة وغيرهم ، ولزم ابن عباس مدة ، وهو من كبار أصحابه ، وكان
 ثقة فقيه فاضل ، وكان من عباد اليمن وسادات التابعين . توفي سنة ١٠٦هـ .
 انظر : تقريب التهذيب لابن حجر (١/٣٧٧) ، الكاشف للذهبي (٢/٣٧) ،
 طبقات ابن سعد (٥/٥٣٧) .
 (٦) سورة آل عمران : آية (٧)
 (٧) رواه الامام الآجری في الشريعة (ص ٢٧) ، والامام ابن جرير في تفسيره
 (٣/١٨١) ، وعزاه ابن حجر في الفتح للامام الطبري في تهذيبه ، وصحح اسناده ،
 انظر فتح الباري (١٢/٣٠٠) ، وبحث عنه في تهذيب الآثار فلم أجده .
 (٨) في (ت) : "تنزل" .

أهل البدع عند العلماء ، إما على أنهم خرجوا ببدعتهم^(١) عن أهل الإسلام وإما على أنهم من أهل الإسلام لم يخرجوا عنهم ، على اختلاف العلماء فيهم^(٢).

(١) في (ت) : "من ببدعتهم" .

(٢) اختلف العلماء في تكفير الخوارج على قولين . فقد صرح بكفرهم القاضي أبو بكر ابن العربي ، كما نقل ذلك عنه الحافظ ابن حجر في الفتح (٢٩٩/١٢) ، وقد احتج على كفرهم بالأحاديث الواردة فيهم ، مثل قوله صلى الله عليه وسلم : (يمرقون من الإسلام) ، وقوله : (لأقتلنهم قتل عاد) ، وفي لفظ ثمود ، وكل منهما إنما هلك بالكفر وغير ذلك ، وجنح إلى هذا القول من المتأخرين تقي الدين السبكي ، وذكر أن حجة من كفرهم هو تكفير الخوارج لأعلام الصحابة الذين شهد لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم بالجنة ، وكذلك احتجوا بحديث أبي سعيد ، وفيه أنهم يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية ، وأنه لا يعلق بالسهم شيء من الرمية من دم أو فرث . فهذا التمثيل ظاهر مقصوده أنهم خرجوا من الإسلام . إلى غير ذلك مما استدلوا به وماردوا به حجة الآخرين كما هو مبين في الفتح .

وذهب أكثر أهل الأصول من أهل السنة إلى أن الخوارج فساق ، وأن حكم الإسلام يجرى عليهم لتلفظهم بالشهادتين ، ومواظبتهم على أركان الإسلام ، وإنما فسقوا بتكفيرهم المسلمين ، مستندين إلى تأويل فاسد ، وجرحهم ذلك إلى استباحة دماء مخالفيهم وأموالهم ، والشهادة عليهم بالكفر والشرك .

ومما احتجوا به أيضا قوله صلى الله عليه وسلم في الحديث (كمروق السهم ، فينظر الرامي إلى سهمه) إلى أن قال : (فيتماری في الفوقه هل علق بها شيء) . قال ابن بطلال : "ذهب جمهور العلماء إلى أن الخوارج غير خارجين عن جملة المسلمين لقوله : (يتماری في الفوق) ، لأن التمارى من الشك ، وإذا وقع الشك في ذلك لم يقطع عليهم بالخروج من الإسلام ، لأن من ثبت له عقد الإسلام يبقين لم يخرج منه إلا بيقين ، قال : وقد سئل علي رضي الله عنه عن أهل النهر هل كفروا؟ قال : من الكفر فروا .

ويظهر ميل الإمام ابن حجر في الفتح إلى القول الأول . انظر فتح الباري (٢٩٩/١٢-٣٠١) . وقد ذكر الإمام النووي في شرح مسلم أن القول بعدم تكفير الخوارج هو مذهب الشافعي وجماهير أصحابه ، وذكر أنه الصحيح . انظر صحيح مسلم بشرح النووي (١٦٥-١٦٠/٧) ، ويميل المؤلف إلى هذا القول . انظر الباب التاسع (١٨٦-١٨٥/٢) ، وانظر نيل الأوطار للإمام الشوكاني فقد نقل الخلاف في المسألة (١٦٨-١٦٧/٧) .

وجعل هذه الطائفة ممن في قلوبهم زيغ فزيغ بهم .
وهذا الوصف موجود في أهل البدع كلهم ، مع أن لفظ الآية عام
فيهم^(١) وفي غيرهم ممن كان على صفتهم^(٢) .
ألا ترى أن صدر هذه السورة^(٣) إنما نزل في نصارى نجران^(٤) ،
ومناظرتهم لرسول الله صلى الله عليه وسلم في اعتقادهم في عيسى عليه
السلام ، حيث تأولوا عليه أنه الإله ، أو أنه ابن الله ، أو أنه ثالث ثلاثة
بأوجه متشابهة ، وتركوا ماهو الواضح في عبوديته^(٥) <م٣٢> ، حسبما نقله
أهل السير^(٦) .

-
- (١) ساقطة من (ط) .
(٢) في (خ) و(ط) : "صفاتهم" .
(٣) في (خ) : "الصورة" . وهي سورة آل عمران .
(٤) ذكر ذلك الإمام ابن كثير عند قوله تعالى : {فمن حاجك فيه من بعد ما جاءك من العلم فقل تعالوا ندع أبناءنا وأبناءكم} الآية ، فقال : "وكان سبب نزول هذه المباهلة وما قبلها من أول السورة إلى هنا في وفد نجران ، أن النصارى لما قدموا فجعلوا يحتاجون في عيسى ويزعمون فيه ما يزعمون من النبوة والالهية ، فأنزل الله صدر هذه السورة ردا عليهم" .
انظر تفسير ابن كثير (٥٥١/١) ، وانظر أسباب النزول للإمام الواحدي (ص ٦٧) .
(٥) في (خ) : "عبوديتهم" .
(٦) قال الإمام محمد بن اسحاق في سيرته كما نقله عنه ابن كثير في تفسيره : "فهم يحتاجون في قولهم هو الله ، بأنه كان يحيي الموتى ، ويرى الأكمه والأبرص والأسقام ، ويخبر بالغيوب ، ويخلق من الطين كهيئة الطير فينفخ فيه فيكون طيرا ، وذلك كله بأمر الله ، وليجعله الله آية للناس ، ويحتاجون في قولهم بأنه ابن الله يقولون لم يكن له أب يعلم ، وقد تكلم في المهد بشيء لم يصنعه أحد من بني آدم قبله ، ويحتاجون على قولهم بأنه ثالث ثلاثة بقول الله تعالى فعلنا وأمرنا وخلقنا وقضينا ، فيقولون لو كان واحدا ما قال إلا فعلت وأمرت وقضيت وخلقنا ، ولكنه هو وعيسى ومريم ، تعالى الله وتقدس وتزه عما يقول الظالمون والجاحدون علوا كبيرا ، وفي كل ذلك من قولهم قد نزل القرآن" . انظر تفسير ابن كثير (٥٥١/١) .

ثم تأوله العلماء من السلف الصالح على قضايا دخل أصحابها تحت حكم اللفظ كالخوارج ، فهي ظاهرة في العموم .

ثم تلا أبو أمامة الآية الأخرى ، وهي <٣٣خ> قوله سبحانه : {وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَاخْتَلَفُوا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ} إلى قوله : {فَفِي رَحْمَةِ اللَّهِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ} (١) ، وفسرها [بمعنى] (٢) مافسر به الآية الأخرى (٣) ، فهي الوعيد والتهديد (٤) لمن تلك صفته ، ونهى المؤمنين أن يكونوا مثلهم .

ونقل عبيد (٥) عن حميد بن مهران (٦) قال : سألت الحسن كيف يصنع أهل (٧) هذه الأهواء الخبيثة بهذه الآية في آل عمران {وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَاخْتَلَفُوا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ} (٨) ، قال : "نبذوها ورب الكعبة

= وقد ذكر خبرهم الإمام ابن سعد في الطبقات (٣٥٧/١) ، والإمام ابن هشام في السيرة (٢٢٢/٢) ، والإمام ابن كثير في البداية والنهاية (٤٨/٥) ، والإمام ابن القيم في زاد المعاد (٦٢٩/٣) ، والإمام الواحدي في أسباب النزول (ص ١٢٨-١٢٩) ، وانظر صحيح البخاري (٩٣/٨ - مع الفتح) ، ومسند الإمام أحمد (٤١٤/١) .

(١) سورة آل عمران : آية (١٠٥-١٠٧)
(٢) في (م) و(خ) و(ت) : "بالمعنى" ، والمثبت هو ما صححت به الكلمة في هامش (م) .

(٣) وذلك في نفس الحديث السابق حيث فسر قوله تعالى : {هو الذي أنزل عليك الكتاب ...} وهذه الآية بأن المراد بهما الخوارج . وتقدم تخريج الحديث مستوفى (ص ٧٦) .

(٤) في (ت) : "والتشديد والتهديد" .

(٥) هكذا في جميع النسخ ، ولعله عبد بن حميد ، لأنه هو الذي أخرج الأثر كما سيأتي .

(٦) هو حميد بن أبي حميد مهران الخياط الكندي ، أو المالكي ، ثقة ، روى عن الحسن ، وروى عنه مسلم وأبو عاصم .

انظر : الكاشف للذهبي (١٩٣/١) ، تقريب التهذيب (٢٠٤/١) .

(٧) ساقطة من (ت) .

(٨) سورة آل عمران : آية (١٠٥)

وراء ظهورهم" (١).

وعن أبي أمانة رضى الله عنه أيضا قال : "هم الحرورية" (٢).

وقال ابن وهب : سمعت مالكا رضى الله عنه يقول : "ما آية في كتاب الله أشد على أهل الاختلاف من أهل الأهواء من هذه الآية {يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ} إلى قوله : {إِنَّمَا كُنْتُمْ تَكْفُرُونَ} (٤)، قال مالك : فأبي كلام أبين من هذا؟" ، فرأيته يتأولها (٥) لأهل الأهواء (٦).

ورواه ابن القاسم (٧)، وزاد : قال لي مالك : "إنما هذه الآية لأهل القبلة" (٨).

وما ذكره مالك (٩) في الآية قد نقل عن غير واحد كالذي تقدم للحسن (١٠).

(١) ذكر هذا الأثر الإمام السيوطي في الدر المنثور ، وعزاه لعبد بن حميد . انظر الدر المنثور (٢/٢٨٩) .

(٢) وهم الخوارج ، وتقدم قول أبي أمانة في الحديث أن المراد بالآية الخوارج . انظر (ص ٧٦) .

(٣) هو عبد الله بن وهب ، المحدث الكبير ، وصاحب مالك . تقدمت ترجمته .

(٤) سورة آل عمران : آية (١٠٦-١٠٧)

(٥) في (م) : "يتأولها" .

(٦) لم أجد هذا القول لمالك ، والمؤلف ينقل عن جامع ابن وهب وهو مخطوط .

(٧) هو أبو عبد الله عبد الرحمن بن القاسم العتقي ، مولاهم المصري ، صاحب الإمام مالك ، كان عالم الديار المصرية ومفتيها ، وكان ثقة مأمونا ، صاحب ورع توفي سنة إحدى وتسعين ومائة .

انظر : سير أعلام النبلاء للذهبي (٩/١٢٠) ، تقريب التهذيب (١/٤٩٥) ، الكاشف للذهبي (٢/١٦٠) .

(٨) ذكر السيوطي في الدر المنثور مثل هذا القول للشعبي ، وعزاه لابن أبي حاتم (٢/٢٩٢) . وأما قول الإمام مالك فلم أجده .

(٩) ساقطة من (ط) .

(١٠) تقدم (ص ٨١) ، والآيتان متجاورتان في المصحف ، وقد سبق كلام أبي أمانة رضى الله عنه أن المراد بهما الخوارج ص ٧٨ ، وكذلك قول الشعبي كما في هامش (٨) .

وعن قتادة^(١) في قوله : {كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَاخْتَلَفُوا}^(٢) يعني أهل البدع^(٣).

وعن ابن عباس رضى الله عنهما في قوله : {يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ وَتَسْوَدُّ وُجُوهٌ}^(٤) قال : "تبيض وجوه أهل السنة ، وتسود وجوه أهل البدعة"^(٥).
ومن الآيات قوله تعالى : {وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السَّبِيلَ فَتَفْترَقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِ ، ذَلِكَمِ وَصَلَكُم بِهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ}^(٦) ، فالصراط المستقيم هو سبيل الله الذي دعا إليه ، وهو السنة ، والسبيل هي سبل أهل الاختلاف الحائدين^(٧) عن الصراط المستقيم وهم أهل البدع .
وليس^(٨) المراد سبل المعاصي ، لأن المعاصي من حيث هي معاص لم يضعها أحد طريقا تسلك دائما على مضاهاة التشريع ، وإنما هذا الوصف خاص بالبدع المحدثات .

(١) هو قتادة بن دعامة السدوسي ، حافظ العصر ، وقدوة المفسرين والمحدثين ، كان من أوعية العلم ، وممن يضرب به المثل في قوة الحفظ . وهو حجة بالإجماع إذا بين السماع ، فإنه مدلس معروف بذلك . توفي سنة سبع عشرة ومائة .
انظر : سير أعلام النبلاء (٢٦٩/٥) ، تقريب التهذيب (١٢٣/٢) ، الكاشف للذهبي (٣٤١/٢) .

(٢) سورة آل عمران : آية (١٠٥)

(٣) ذكره الإمام البغوي في معالم التنزيل عند الآية التي تليها عند قوله {فأما الذين اسودت وجوههم} (٣٣٩/١) .

(٤) سورة آل عمران : آية (١٠٦)

(٥) أخرجه الإمام اللالكائي في أصول اعتقاد أهل السنة (٧٢/١) ، ولفظه (فأما الذين ابيضت وجوههم فأهل السنة والجماعة وأولوا العلم ، وأما الذين اسودت وجوههم فأهل البدع والضلالة) . وذكره الإمام السيوطي في الدر المنثور ، وعزاه لابن أبي حاتم وأبو نصر السجزي في الإبانة ، والخطيب في تاريخه (٢٩١/٢) . وذكره الإمام البغوي في معالم التنزيل (٣٣٩/١) .

(٦) سورة الأنعام : آية (١٥٣)

(٧) في (خ) : "الجائرين" .

(٨) في (م) و(ت) : "ليس" بدون الواو .

ويدل على هذا ما روى اسماعيل^(١) عن سليمان بن حرب^(٢)، قال : حدثنا حماد بن زيد^(٣) عن<٣٣م>عاصم بن بهدلة^(٤) عن أبي وائل^(٥) عن عبد الله^(٦)<٢١ت> قال : خط لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوماً [خطاً

-
- (١) هو اسماعيل القاضي . وقد مضت ترجمته (ص ٧٦) .
- (٢) هو أبو أيوب سليمان بن حرب الواشحي ، امام ، ثقة ، حافظ ، تولى قضاء مكة سنة أربع عشرة ومائتين ، ثم عزل سنة تسع عشرة ومائتين . توفي سنة أربع وعشرين ومائتين .
- انظر : التاريخ الكبير للبخارى (٨/٤) ، السير (٣٣٠/١٠) ، التقريب (٣٢٢/١) ، الكاشف (٣١٢/١) .
- (٣) هو حماد بن زيد بن درهم الأزدي ، أبو اسماعيل ، امام ، حافظ ، ثبت ، قال عنه الذهبي في السير : "لأعلم بين العلماء نزاعاً في أن حماد بن زيد من أئمة السلف ، ومن أتقن الحفاظ وأعدلهم ، وأعدمهم غلطا ، على سعة ما روى" ، توفي سنة تسع وسبعين ومائة .
- انظر : التاريخ الكبير (٢٥/٣) ، السير (٤٥٦/٧) ، الكاشف (١٨٧/١) ، التقريب (١٩٧/١) .
- (٤) في (خ) و(ط) : "بهالة" ، وهو خطأ ، والصواب المثبت .
- وهو الامام أبو بكر عاصم بن بهدلة بن أبي النجود الأسدي ، مولاهم ، وهو المقرئ الكبير ، قرأ القرآن على أبي عبد الرحمن السلمى ، وزر بن حبيش الأسدي ، وحدث عنهما وعن أبي وائل وطائفة ، تصدر للاقراء مدة بالكوفة ، وكان أحسن الناس صوتاً بالقرآن ، قال ابن حجر : صدوق له أوهام ، وقال الدارقطني : في حفظه شئ . توفي سنة سبع وعشرين ومئة . انظر : سير أعلام النبلاء (٢٥٦/٥) ، تهذيب التهذيب لابن حجر (٣٨/٥) ، الجرح والتعديل للرازي (٣٤٠/٦) .
- (٥) هو الامام الكبير أبو وائل شقيق بن سلمة الأسدي الكوفي ، مخضرم ، أدرك النبي صلى الله عليه وسلم ولم يره ، وروى عن عدد من الصحابة وغيرهم ، وكان ثقة كثير الحديث . توفي سنة اثنتين وثمانين .
- انظر : تقريب التهذيب لابن حجر (٣٥٤/١) ، تهذيب التهذيب له (٣٦١/٤) ، الكاشف للذهبي (١٣/٢) .
- (٦) هو ابن مسعود رضى الله عنه .

طويلا] (١)، وخط لنا < ٣٤ خ > سليمان خطا طويلا (٢)، وخط عن يمينه وعن يساره ، فقال : [(هذه (٣) سبيل الله) ، ثم خط لنا خطوطا عن يمينه ويساره] (٤)، وقال : (هذه سبل ، وعلى كل سبيل منها شيطان يدعو إليه) ، ثم تلا هذه الآية {وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ} يعني الخطوط {فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ} (٥) (٦).
قال بكر (٧) بن العلاء (٨) : أحسبه أراد شيطانا من الإنس . وهي البدع والله أعلم (٩).

والحديث مخرج من طرق .

- (١) ما بين المعكوفين ساقط من (م) وأصل (خ) ، ومثبت في هامش (خ) ، وكلمة "طويلا" كتبت في (ت) فوق السطر .
- (٢) كأن الراوي يروي ما فعله سليمان بن حرب وهو يحدث أصحابه .
- (٣) في (ت) و(ط) : "هذا" .
- (٤) ما بين المعكوفين ساقط من (ت) .
- (٥) سورة الأنعام : آية (١٥٣)
- (٦) رواه الإمام أحمد في المسند عن ابن مسعود (٤٣٥/١-٤٦٥) ، ورواه الإمام الدارمي في المقدمة من سننه (٧٨/١) ، ورواه الإمام المروزي في السنة عنه (ص ١٠) ، ورواه الإمام الآجري في الشريعة (ص ١٠) ، ورواه ابن جرير في تفسيره عند الآية (٨٨/٨) ، ورواه الإمام اللالكائي في أصول اعتقاد أهل السنة (٨٠/١-٨١) ، ورواه الإمام ابن بطة في الإبانة الكبرى (٢٩٣/١-٢٩٤) ، ورواه الإمام الحاكم في المستدرك (٢٣٩/٢) ، وقال صحيح الإسناد ولم يخرجاه ، ورواه ابن أبي عاصم في السنة (١٣/١) وحسن الشيخ الألباني إسناده في تعليقه على السنة وكذلك في تعليقه على المشكاة (٥٨/١) .
- (٧) في (ت) : "أبو بكر" ، وهو خطأ ، والصواب المثبت .
- (٨) هو بكر بن محمد بن العلاء بن محمد ، أبو الفضل ، القشيري . قاض من علماء المالكية من أهل البصرة ، انتقل إلى مصر قبل سنة ٣٣٠ هـ ، وتوفي بها عن نيف وثمانين سنة . توفي سنة ٣٤٤ هـ .
- (٩) انظر : شذرات الذهب لابن العماد الحنبلي (٣٦٦/٢) ، الأعلام للزركلي (٦٩/٢) . لم أجد هذا القول له ، وسنن إسماعيل القاضي التي ينقل عنها المؤلف غير موجودة فيما أعلم .

وعن [عمرو]^(١) بن سلمة الهمداني^(٢) قال : كنا جلوسا في حلقة ابن مسعود رضى الله عنه في المسجد ، وهو بطحاء قبل أن يحصب^(٣) ، فقال له عبيد الله^(٤) بن عمر بن الخطاب رضى الله عنهما - وكان أتي غازيا - : "مالصراط المستقيم يا أبا عبد الرحمن؟" ، قال : "هو ورب الكعبة"^(٥) الذي^(٦) ثبت عليه أبوك حتى دخل الجنة" ، ثم حلف على ذلك ثلاث أيمان ولاء ، ثم خط في البطحاء خطا بيده ، وخط بجنبه [خطوطا]^(٧) ، وقال : ترككم نبيكم صلى الله عليه وسلم على طرفه ، وطرفه الآخر في الجنة ، فمن ثبت عليه دخل الجنة ، ومن أخذ في هذه الخطوط هلك^(٨) .

وفي رواية : يا أبا عبد الرحمن ، مالصراط المستقيم؟ قال : "تركنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في أدناه وطرفه في الجنة ، وعن يمينه

(١) في جميع النسخ : "عمر" ، والصواب المثبت كما في مصادر ترجمته ، فعمل الواو سقطت من النسخ .

(٢) هو عمرو بن سلمة بن عميرة بن مقاتل بن الحارث الهمداني . روى عن علي وعبد الله بن مسعود رضى الله عنهما . وكان شريفا . وهو الذى بعثه الحسن بن علي بن أبى طالب مع محمد بن الأشعث في الصلح بينه وبين معاوية رضى الله عنهما . وكان ثقة قليل الحديث .

انظر : طبقات ابن سعد (١٧١/٦) ، الجرح والتعديل للرازي (٢٣٥/٦) ، تهذيب التهذيب لابن حجر (٤٢/٨) .

(٣) الحصباء : الحصى ، وحصببت المسجد تحصيبا إذا فرشته بها . انظر الصحاح للجوهري (١١٢/١) .

(٤) لفظ الجلالة ساقط من (ت) ، والذى وجدته في مصادر الأثر "عبد الله" وليس عبيد الله ، وكلاهما من ولد عمر رضى الله عنه .

(٥) في (م) : "العكبة" .

(٦) العبارة في (ت) : "ورب الكعبة هو الذى ..." .

(٧) في (م) و(خ) و(ت) : "خطا" .

(٨) سأذكر تخريجه في الأثر بعده لأنه أشهر ، وممن ذكر حلف ابن مسعود أن الصراط المستقيم هو ما كان عليه عمر الإمام ابن رجب في جامع العلوم والحكم (ص ٢٥١) .

جواد^(١)، وعن يساره جواد^(٢)، وعليها^(٣) رجال يدعون من مر بهم : هلم لك هلم لك ، فمن أخذ منهم في تلك الطرق انتهت به إلى النار ، ومن استقام إلى الطريق الأعظم انتهى به إلى الجنة " ، ثم تلا^(٤) ابن مسعود : {وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ} ^(٥) الآية كلها .
وعن مجاهد^(٦) في قوله : {وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ} ^(٧) قال : " البدع والشبهات " ^(٨) .

وعن عبد الرحمن بن مهدي^(٩) : قد سئل مالك بن أنس رضي الله

(١) جواد جمع جادة . وهي معظم الطريق . انظر الصحاح للجوهري (٤٥٢/٢) .

(٢) في (ت) : "عليهم" .

(٣) ساقطة من أصل (م) ، ومثبتة في هامشها .

(٤) سورة الأنعام : آية (١٥٣)

(٥) روى هذا الأثر الإمام ابن جرير في تفسيره (٨٩/٨) ، ورواه الإمام ابن وضاح

في البدع والنهي عنها ، وذكر أن السائل هو عبد الله بن عمر (ص ٣٩) ،

وذكره الإمام القرطبي في تفسيره وعزاه للإمام الطبري في آداب النفوس (١٣٨/٧)

وذكره الإمام السيوطي في الدر المنثور وعزاه أيضا إلى عبد الرزاق وابن مردويه

انظر الدر (٣٨٦/٣) ، وكذلك فعل الإمام الشوكاني في فتح القدير (١٧٩/٢) .

(٦) هو الإمام أبو الحجاج مجاهد بن جبر المكي ، شيخ القراء والمفسرين ، وهو تلميذ

ابن عباس رضي الله عنه ، أخذ عنه القرآن والتفسير والفقه ، مات رحمه الله

وهو ساجد سنة اثنتين ومائة .

انظر : سير أعلام النبلاء (٤٤٩/٤) ، تهذيب التهذيب (٤٢/١٠) ، الكاشف

(١٠٦/٣) .

(٧) سورة الأنعام : آية (١٥٣)

(٨) أخرجه الإمام الدارمي في المقدمة من سننه ، باب في كراهية أخذ الرأي (٧٩/١)

والإمام المروزي في السنة (ص ١٢) ، والإمام ابن بطة في الإبانة الكبرى (٢٩٨/١)

وذكره السيوطي في الدر المنثور ، وعزاه لابن أبي شيبة وعبد بن حميد وابن

المنذر وابن أبي حاتم وأبو الشيخ . انظر الدر المنثور (٣٨٦/٣) .

(٩) هو أبو سعيد عبد الرحمن بن مهدي بن حسان العنبري ، الإمام ، الناقد ، سيد

الحفاظ ، روى عن الإمام مالك وابن الماجشون وغيرهما ، وروى عنه ابن المبارك

وابن وهب وأحمد وغيرهم . وكان إماما حجة قدوة في العلم والعمل . توفي

عنه عن السنة قال : "هي ما لا اسم له غير السنة ، وتلا {وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السَّبِيلَ فَتَنفَرَقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ} (١)" (٢).

قال بكر بن العلاء (٣) : يريد - إن شاء الله - حديث ابن مسعود أن النبي صلى الله عليه وسلم خط له خطأ (٤) ، وذكر الحديث .

فهذا التفسير (٥) يدل على شمول <٣٤م> الآية لجميع طرق البدع ، لا تختص ببدعة دون أخرى .

ومن الآيات قول الله تعالى : {وَعَلَى اللَّهِ قَصْدُ السَّبِيلِ وَمِنْهَا جَائِرٌ} وَلَوْ شَاءَ لَهَدَاكُمْ أَجْمَعِينَ (٦) <٣٥خ> ، فالسبيل القصد هو طريق الحق ، وماسواه جائر عن الحق ، أى عادل عنه . وهي طرق البدع والضلالات ، أعاذنا الله من سلوكها بفضله . وكفى بالجائر أن يحذر منه ، فالمساق يدل على التحذير والنهي .

وذكر (٧) ابن وضاح (٨) قال : سئل عاصم بن بهدلة (٩) وقيل له (١٠) :

= انظر : التاريخ الكبير (٣٥٤/٥) ، الحلية (٣/٩) ، السير (١٩٢/٩) ، تقريب التهذيب (٤٩٩/١) .

(١) سورة الأنعام : آية (١٥٣)

(٢) انظر كتاب الانتقاء لابن عبد البر (ص ٣٥) ، وفي معناه ما ذكره القاضي عياض في

ترتيب المدارك ، قال : سأل رجل مالكا من أهل السنة يا أبا عبد الله ؟ قال : "الذين ليس لهم لقب يعرفون به ، لاجهمي ، ولارافضي ، ولا قدرى" . انظر

ترتيب المدارك (١٧٢/١) .

(٣) تقدمت ترجمته (ص ٨٥) .

(٤) في (ت) : "خططا" .

(٥) في (خ) : "فهذا الحديث التفسير" .

(٦) سورة النحل : آية (٩)

(٧) في (م) : "ذكر" بدون الواو .

(٨) هو الإمام محمد بن وضاح الأندلسي ، محدث الأندلس . مضت ترجمته (ص ٣٩) .

(٩) تقدمت ترجمته (ص ٨٤) .

(١٠) ساقطة من (م) و(ت) .

ياأبا بكر ، أ رأيت (١) قول الله تعالى : {وَعَلَى اللَّهِ قَصْدُ السَّبِيلِ وَمِنْهَا جَائِرٌ} وَلَوْ شَاءَ لَهَدَاكُمْ أَجْمَعِينَ (٢) ؟ قال حدثنا أبو وائل (٣) عن عبد الله بن مسعود رضى الله عنه قال : "خط عبد الله (٤) خطأ مستقيماً ، وخط خطوطاً عن يمينه وخطوطاً عن شماله ، فقال : "خط رسول الله صلى الله عليه وسلم هكذا ، فقال للخط المستقيم (هذا سبيل الله) ، وللخطوط التي عن يمينه وشماله (٥) هذه سبل متفرقة ، على كل سبيل منها شيطان يدعو إليه) ، والسبيل مشتركة" . قال الله تعالى : {وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ} (٦) إلى آخرها (٧) .

وعن (٨) التستري (٩) : {قَصْدُ السَّبِيلِ} طريق السنة ، {وَمِنْهَا جَائِرٌ} (١٠) يعنى إلى النار ، وذلك الملل والبدع (١١) .

-
- (١) في (خ) و(ت) و(ط) : "هل رأيت" .
 - (٢) سورة النحل : آية (٩)
 - (٣) تقدمت ترجمته (ص ٨٤) .
 - (٤) في جميع النسخ "عبد الله بن عبد الله" ، وفي هامش (م) : "ابن مسعود" ، والمثبت هو ما في البدع والنهي عنها لابن وضاح .
 - (٥) في (ت) : "وعن شماله" .
 - (٦) سورة الأنعام : آية (١٥٣)
 - (٧) رواه الإمام ابن وضاح في البدع والنهي عنها (ص ٣٨) ، وتقدم تخريجه (ص ٨٥)
 - (٨) في (ط) : "عن" بدون الواو .
 - (٩) هو سهل بن عبد الله بن يونس التستري ، شيخ العارفين ، الصوفي الزاهد ، لقي ذا النون المصري وصحبه ، وله كلمات نافعة ، ومواعظ حسنة . توفي سنة ثلاث وثمانين ومائتين ، وقيل ثلاث وتسعين ومائتين .
 - انظر : سير أعلام النبلاء (٣٣٠/١٣) ، حلية الأولياء لأبي نعيم (١٨٩/١٠) ، شذرات الذهب (١٨٢/٢) ، طبقات الصوفية للسلمي (ص ٢٠٦) ، الرسالة القشيرية للقشيري (ص ١٨) .
 - (١٠) سورة النحل : آية (٩)
 - (١١) ذكره الإمام البغوي في تفسيره ، وعزاه لسهل بن عبد الله وعبد الله بن المبارك انظر معالم التنزيل (٦٣/٣) .

وعن مجاهد {قَصْدُ السَّبِيلِ} : "أي (١) المقتصد منها بين الغلو والتقصير" (٢). وذلك يفيد أن الجائر هو الغالي أو المقصر ، وكلاهما من أوصاف البدع .

وعن علي رضى الله عنه أنه كان يقرأها "فَمِنْكُمْ جَائِرٌ" (٣).
 <٢٢٢ت> قالوا : يعني هذه الأمة ، فكأن هذه الآية مع الآية قبلها يتواردان على معنى واحد .

ومنها قوله تعالى : {إِنَّ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيعًا لَسْتَ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍ إِنَّمَا أَمْرُهُمْ إِلَى اللَّهِ ثُمَّ يُنَبِّئُهُمْ بِمَا كَانُوا يَفْعَلُونَ} (٤).

هذه الآية قد جاء تفسيرها في الحديث من طريق عائشة رضى الله تعالى عنها ، قالت : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (يا عائشة {إِنَّ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيعًا} من هم ؟) ، قلت : الله ورسوله أعلم ، قال : (هم أصحاب الأهواء ، وأصحاب البدع ، وأصحاب الضلالة من هذه الأمة . يا عائشة ، إن لكل ذنب توبة ما خلا أصحاب الأهواء والبدع ، ليس لهم توبة <٣٥م> ، وأنا بريء منهم وهم مني براء) (٥).

(١) ساقطة من (ت) .

(٢) لم أجد هذا القول له .

(٣) ذكره عنه الإمام السيوطي في الدر المنثور (١١٥/٥) ، وعزاه لعبد بن حميد ، وابن المنذر ، وابن الأنباري في المصاحف . وذكره الإمام الشوكاني في فتح القدير (١٥١/٣) ، وذكر الإمام ابن كثير في تفسيره (٨٧٣/٢) أنها قراءة ابن مسعود أيضا ، وكذلك ذكرها عنه الشوكاني في نفس الموضع السابق .

(٤) سورة الأنعام : آية (١٥٩)

(٥) رواه الإمام الطبراني في معجمه الصغير عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه (٢٠٣/١) ، ورواه الإمام ابن أبي عاصم في السنة (ص ٨) برقم (٤) ، ورواه الإمام ابن بطة في الإبانة الكبرى (٣٠٣/١) ، ورواه أبو نعيم في الحلية (١٣٨/٤) =

قال ابن عطية (١): "هذه الآية تعم <٣٦>خ أهل الأهواء والبدع والشذوذ في الفروع ، وغير ذلك من أهل التعمق في الجدل ، والخوض في الكلام ، هذه كلها عرضة للزلل ومظنة لسوء المعتقد" (٢).
ويريد - والله أعلم - بأهل التعمق في الفروع ما ذكره أبو عمر ابن عبد البر (٣) في فصل ذم الرأي من كتاب العلم له (٤)، وسيأتي ذكره

= وقال أبو نعيم : هذا حديث غريب من حديث شعبة ، تفرد به بقية . وقد ذكر الحديث الإمام ابن كثير في تفسيره عند الآية ، وقال : وهذا رواه ابن مردويه وهو غريب أيضا ، ولا يصح رفعه (٣١٤/٢) ، وقال عنه الهيثمي في مجمع الزوائد فيه بقية ومجالد بن سعيد وكلاهما ضعيف (١٩٣/١) . وقال عنه الألباني كما في ظلال الجنة : إسناده ضعيف رجاله موثقون غير مجالد وهو ابن سعيد وليس بالقوي (ص ٨) برقم (٤) .

(١) هو أبو محمد عبد الحق بن أبي بكر غالب بن عطية المحاربي الغرناطي ، كان إماما في الفقه ، والتفسير ، وفي العربية ، وكان ذكيا فطنا مدركا ، من أوعية العلم ، ووالده أحد حفاظ الحديث ، تولى قضاء المرية سنة تسع وعشرين وخمسمائة ، توفي سنة اثنتين وأربعين وخمسمائة .
انظر : السير (٥٨٦/١٩) ، العبر (٤٣/٤) ، شذرات الذهب (٥٩/٤) ، بغية الملتبس (ص ٤٢٧) .

(٢) ذكر ذلك الإمام ابن عطية عند قوله تعالى : {وَأَنْ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ} آية (١٥٣) من سورة الأنعام ، ولم يذكر ذلك عند هذه الآية {أَنْ الَّذِينَ فَرَقُوا دِينَهُمْ ...} آية (١٥٩) من سورة الأنعام . ومعنى الآيتين متقارب . انظر المحرر الوجيز لابن عطية (٤٠٠/٥) .

(٣) هو الإمام العلامة أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر النمري الأندلسي القرطبي ، صاحب التصانيف الفائقة ، طلب العلم ، وأدرك الكبار ، وكان حافظا متقنا ، صاحب سنة واتباع ، وكان أثريا ظاهريا فيما قيل ، ثم تحول مالкия مع ميل إلى فقه الشافعي في مسائل ، وكان حافظ المغرب في زمانه ، توفي سنة ثلاث وستين وأربعمائة .

انظر : سير أعلام النبلاء (١٥٣/١٨) ، وفيات الأعيان لابن خلكان (٦٦/٧) ، طبقات الحفاظ للسيوطي (ص ٤٣١) .

(٤) ساقطة من (ت) .

بحول الله (١).

وحكى ابن بطلال (٢) في شرح البخاري عن أبي حنيفة رضي الله عنه أنه قال : "لقيت عطاء بن أبي (٣) رباح (٤) بمكة فسألته عن شيء ، فقال : من أين أنت؟ قلت : من أهل الكوفة ، قال : أنت من أهل القرية الذين فرقوا دينهم وكانوا شيعا؟ قلت : نعم ، قال : فمن (٥) أي الأصناف أنت؟ قلت : ممن لا يسب السلف ، ويؤمن بالقدر ، ولا يكفر أحدا بذنب ، فقال عطاء : عرفت فالزم" (٦).

وعن الحسن قال : خرج علينا عثمان بن عفان رضي الله عنه يوما يخطبنا ، فقطعوا عليه كلامه ، فتراموا بالبطحاء ، حتى جعلت ما أبصر أديم السماء ، قال : وسمعنا صوتا من بعض حجر أزواج النبي صلى الله عليه وسلم ، فقيل : هذا صوت أم المؤمنين ، قال فسمعتها وهي تقول : "ألا إن

(١) انظر كلام الإمام ابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله (١٣٩، ١٣٨/٢) ، وسوف يعقد المؤلف فصلا في ذم الرأي وبيان المراد به ضمن هذا الباب (ص ١٨٧) .

(٢) هو أبو الحسن علي بن خلف بن بطلال البكري القرطبي ، يعرف بابن اللجام . كان من كبار المالكية ، وكان من أهل العلم والمعرفة ، وقد عني بالحديث العناية التامة وقد شرح صحيح البخاري في عدة أسفار . توفي سنة تسع وأربعين وأربعمائة . انظر : سير أعلام النبلاء (٧٤/١٨) ، العبر للذهبي (٢١٩/٣) ، الوافي بالوفيات للصفدي (٥٦/١٢) .

(٣) في (م) و(ط) : "عطاء بن رباح" .

(٤) هو الإمام أبو محمد عطاء بن أبي رباح القرشي ، مولاهم ، المكبي ، ولد في خلافة عثمان ، ونشأ بمكة ، وحدث عن عدد من الصحابة ، كابن عباس وغيره ، وكان ثقة ، فقيها ، عالما ، كثير الحديث . توفي سنة أربع عشرة ومائة .

انظر : سير أعلام النبلاء (٧٨/٥) ، طبقات ابن سعد (٤٦٧/٥) ، التاريخ للبخاري (٤٦٣/٦) .

(٥) في (ط) : "من" بدون الفاء .

(٦) كتاب ابن بطلال مخطوط ، وبعض أجزاءه مفقود فلم يمكنني تخريجه ، ثم علمت أن

الآن محفوظ في كلية النبات بجامعة أم القرى .

نبيكم قد برىء (١) ممن فرق دينه واحتزب (٢)، وتلت : {إِنَّ الَّذِينَ فَارَقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيعًا لَسْتُ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍ} (٣).

قال القاضي إسماعيل (٤) : "أحسبه يعني بقوله : "أم المؤمنين" أم سلمة وأن ذلك قد ذكر في بعض الحديث ، وقد كانت عائشة في ذلك الوقت حاجة" (٥).

وعن أبي هريرة رضى الله عنه أنها نزلت في هذه الأمة (٦).

وعن أبي أمامة رضى الله عنه : "هم الخوارج" (٧).

قال القاضي (٨) : "ظاهر القرآن يدل على أن كل من ابتدع في الدين بدعة من الخوارج وغيرهم فهو داخل في هذه الآية ، لأنهم إذا ابتدعوا

(١) في (ت) : "براء".

(٢) ذكر السيوطي في الدر المنثور أثرا قريبا منه عن الحسن ، وقيده بيوم مقتل عثمان رضى الله عنه ، ولفظه : عن الحسن قال : رأيت يوم قتل عثمان ذراع امرأة من أزواج النبي صلى الله عليه وسلم قد أخرجت من بين الحائط والستر ، وهى تنادى : ألا إن الله ورسوله بريئان من الذين فارقوا دينهم وكانوا شيعا . وقد عزاه إلى عبد بن حميد . انظر الدر المنثور (٤٠٣/٣) .

(٣) سورة الأنعام : آية (١٥٩)

(٤) تقدمت ترجمته (ص ٧٦) .

(٥) ذكر الإمام ابن جرير عن أم سلمة أنها قالت : ليتق الله امرؤ أن لا يكون من رسول الله صلى الله عليه وسلم في شيء ، ثم قرأت : {إن الذين فرقوا دينهم...} (١٠٦/٨) .

(٦) رواه عنه ابن جرير في تفسيره (١٠٥/٨) ، وذكره ابن كثير عنه (٣١٤/٢) ، وعزاه السيوطي في الدر المنثور أيضا للفريابي وعبد بن حميد وابن أبي شيبه وابن المنذر ، وابن أبي حاتم وأبو الشيخ وابن مردويه . انظر الدر المنثور (٤٠٢/٣) .

(٧) ذكره عنه الإمام ابن كثير في تفسيره ، وقال : وروى عنه مرفوعا ولا يصح (٣١٤/٢) ، وذكره الإمام السيوطي في الدر المنثور عن أبي أمامة قال هم الحرورية ، وعزاه إلى عبد بن حميد وأبو الشيخ وابن مردويه . انظر الدر المنثور (٤٠٢/٣) .

(٨) هو إسماعيل القاضي كما بينه المؤلف في الصفحة التالية .

تجادلوا وتخاصموا وتفرقوا وكانوا شيعة" (١).
ومنها قوله : {وَلَا تَكُونُوا مِنَ الْمُشْرِكِينَ ، مِنَ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيعًا كُلُّ حِزْبٍ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ} (٢). قرىء {فَارَقُوا دِينَهُمْ} (٣)، وفسر عن أبي هريرة رضى الله عنه : أنهم الخوارج (٤).
ورواه أبو أمامة رضى الله عنه مرفوعا (٥).
وقيل هم أصحاب الأهواء والبدع ، قالوا <م٣٦> : روته عائشة رضى الله عنها مرفوعا إلى النبي صلى الله عليه وسلم (٦). <٣٧> خ
وذلك لأن هذا شأن من ابتدع حسبما قاله إسماعيل القاضي (٧) ،

(١) لم أتمكن من الرجوع إلى قوله لعدم وجود كتابه .

(٢) سورة الروم : آية (٣١-٣٢)

(٣) هي قراءة حمزة والكسائي كما ذكره الإمام أبو زرعة في كتابه حجة القراءات (ص ٢٧٨) ، والإمام ابن الجزري في النشر في القراءات العشر (٢/٢١٦) ، وقرأ الباقون {فرقوا دينهم} . وهذا الخلاف في هذه الآية هو نفسه في آية الأنعام {إن الذين فرقوا دينهم} (١٥٩) . وقراءة {فارقوا دينهم} مروية عن علي رضى الله عنه روى ذلك الإمام ابن جرير في تفسيره (١٠٤/٨) ، وذكرها القرطبي في تفسيره (٣٢/١٤) ، والشوكاني في فتح القدير (٢٢٥/٤) ، والسيوطي في الدر المنثور ، وعزاها أيضا إلى الفريابي وعبد بن حميد ، وابن المنذر وابن أبي حاتم . انظر الدر المنثور (٤٠٢/٣) .

(٤) لم أجد هذا التفسير عن أبي هريرة رضى الله عنه ، والمفسرون عند هذه الآية يفسرونها بما فسروا به آية الأنعام : {إن الدين فرقوا دينهم} .. (١٥٩) ، وقد تقدم قول أبي هريرة رضى الله عنه أنها في هذه الأمة (ص ٩٣) .

(٥) مارواه أبو أمامة رضى الله عنه مرفوعا ذكره الإمام السيوطي في الدر المنثور عند آية الأنعام : {إن الذين فرقوا دينهم} .. ، وعزاه لابن أبي حاتم والنحاس وابن مردويه (٤٠٢/٣) ، وقد ذكر الإمام ابن كثير قول أبي أمامة أنهم الخوارج ، ثم قال : وروى عنه مرفوعا ولا يصح (٣١٤/٢) .

(٦) تقدم ذكر الحديث (ص ٩٠) .

(٧) تقدم كلامه (ص ٩٣) .

وكما تقدم في (١) الآي الآخر (٢).

ومنها قوله تعالى : {قُلْ هُوَ الْقَادِرُ عَلَى أَنْ يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عَذَابًا مِنْ فَوْقِكُمْ أَوْ مِنْ تَحْتِ أَرْجُلِكُمْ أَوْ يَلْبِسَكُمْ شِيْعًا وَيُذِيقَ بَعْضَكُمْ بَأْسَ بَعْضٍ} (٣). <٢٣>

فمن ابن عباس رضى الله عنهما أن لبسكم شيعة : هو الأهواء المختلفة (٤).

ويكون على هذا قوله : {وَيُذِيقَ بَعْضَكُمْ بَأْسَ بَعْضٍ} تكفير البعض للبعض حتى يتقاتلوا (٥)، كما جرى للخوارج حين خرجوا على أهل السنة والجماعة.

وقيل معنى {أَوْ يَلْبِسَكُمْ شِيْعًا} مافيه الباس من الاختلاف (٦).

وقال مجاهد (٧) وأبو العالية (٨) : "ان الآية لأمة محمد صلى الله عليه

(١) ساقطة من (م) و(ت) .

(٢) يريد قوله تعالى : {ان الذين فرقوا دينهم وكانوا شيعا لست منهم في شيء} سورة الأنعام : آية (١٥٩)

(٣) سورة الأنعام : آية (٦٥)

(٤) رواه عنه الامام ابن جرير في تفسيره (٢٢١/٧) ، وعزاه السيوطى فى الدر المنثور أيضا لابن المنذر وابن أبى حاتم . انظر الدر المنثور (٢٨٣/٣) . وذكره الامام الطرطوشى فى الحوادث والبدع (ص ٨٧) .

(٥) قال ابن عباس فى قوله تعالى : {ويذيق بعضكم بأس بعض} قال : يسلط بعضكم على بعض بالقتل والعذاب . انظر الفقرة السابقة .

(٦) قال ابن جرير عن قوله {يلبسكم} : "أو يخلطكم {شيعة} : فرقا ، فهو من قولك : لبست عليه الأمر اذا خلطت" . انظر تفسير ابن جرير (٢٢١/٧) ، وانظر زاد المسير لابن الجوزى (٥٩/٣) ، والجامع لأحكام القرآن للقرطبي (٩/٧) ، وتفسير ابن كثير (٢٣٠/٢) ، وفتح القدير للشوكاني (١٢٦/٢) .

وهذه العبارة هى عبارة الامام الطرطوشى فى الحوادث والبدع (ص ٨٧) .

(٧) تقدمت ترجمته (ص ٨٧) .

(٨) هو أبو العالية رفيع بن مهران الرياحى البصرى ، الامام ، المقرئ المفسر ، كان مولى لامرأة من بنى رياح بن يربوع ، أسلم فى خلافة أبى بكر الصديق رضى الله عنه ، سمع من عدد من الصحابة ، حفظ القرآن ، وقرأه على أبى بن كعب ، وتصدر لافادة العلم ، وبعد صيته . توفى سنة تسعين وقيل ثلاث وتسعين . =

وسلم" (١).

قال أبو العالية : "هن أربع ، ظهر اثنتان (٢) بعد (٣) وفاة النبي صلى الله عليه وسلم بخمس وعشرين سنة ، فألبسوا شيعة ، وأذيق بعضهم (٤) بأس بعض ، وبقيت اثنتان ، فهما ولا بد واقعتان : الخسف من تحت أرجلكم ، والمسوخ (٥) من فوقكم" (٦).

وهذا كله صريح في أن اختلاف الأهواء مكروه غير محبوب ، ومذموم غير محمود .

= انظر : سير أعلام النبلاء (٢٠٧/٤) ، حلية الأولياء (٢١٧/٢) ، شذرات الذهب (١٠٢/١) .

(١) عزو هذا القول الى مجاهد وأبي العالية هو ما قاله الامام الطرطوشي في الحوادث والبدع (ص ٨٧) ، وقبله الامام ابن جرير في تفسيره (٢٢٢/٧) ، ورجح الامام ابن جرير أن الآية للمشركين ، الا أن تهديدها عام لمن سلك سبيلهم من أهل الخلاف على الله ورسوله . انظر تفسير ابن جرير (٢٢٥/٧-٢٢٦) .

(٢) في (خ) و(ت) : "ثنتان" .

(٣) ساقطة من (ت) .

(٤) في (خ) و(ط) : "بعضكم" .

(٥) عبارة الامام الطرطوشي في الحوادث والبدع "والرجم والمسوخ من فوقكم" انظر

الحوادث والبدع (ص ٨٩) ، وذكرت ذلك لأن المؤلف ينقل عنه في هذا الموطن .

(٦) رواه عن أبي العالية الامام ابن جرير في تفسيره (٢٢٢/٧) ، ورواه أيضا عن أبي

ابن كعب رضى الله عنه (٢٢٦/٧) ، وذكره الامام ابن كثير في تفسيره عن أبي

ابن كعب (٢٢٩/٢) . وذكره السيوطي في الدر المنثور عن أبي بن كعب ، وعزاه

أيضا لابن أبي شيبه وأحمد وعبد بن حميد ، وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبي

الشيخ وابن مردويه وأبي نعيم في الحلية . انظر الدر المنثور (٢٨٤/٣) .

وللامام ابن حجر في الفتح بحث حسن حول الجمع بين هذا الأثر عن أبي رضى

الله عنه ، وماورد من الأحاديث الدالة على أن الله لا يعذب هذه الأمة بما عذب

به من قبلها . انظر فتح الباري لابن حجر (٢٩١/٨) .

وفيما نقل عن مجاهد في قول الله : {وَلَا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ ، إِلَّا مَنْ رَحِمَ رَبُّكَ وَلِذَلِكَ خَلَقَهُمْ} (١) قال في المختلفين : "انهم أهل الباطل ، {إِلَّا مَنْ رَحِمَ رَبُّكَ} قال : أهل (٢) الحق ليس بينهم اختلاف" (٣).
وروى (٤) عن مطرف بن الشخير (٥) أنه قال : "لو كانت الأهواء كلها (٦) واحدا لقال القائل : لعل الحق فيه ، فلما تشعبت وتفرقت عرف كل ذى عقل أن الحق لا يتفرق" (٧).
وعن عكرمة (٨) : " {وَلَا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ} يعني في الأهواء ، {إِلَّا مَنْ رَحِمَ رَبُّكَ} هم أهل السنة" (٩).

-
- (١) سورة هود : آية (١١٨-١١٩)
(٢) في (ط) : "فان أهل الحق" .
(٣) رواه عنه الامام ابن جرير في تفسيره (١٤١/١٢) ، وعزاه السيوطي أيضا لأبي الشيخ . انظر الدر المنثور (٤٩١/٤) .
(٤) في (م) : "روى" بدون الواو .
(٥) هو مطرف بن عبد الله بن الشخير العامري البصري ، الامام ، القدوة ، كان ثقة عابدا ، فاضلا ، حدث عن أبيه رضى الله عنه وعدد من الصحابة ، مات سنة ست وثمانين وقليل غير ذلك .
انظر : سير أعلام النبلاء (١٨٧/٤) ، تهذيب التهذيب (١٧٣/١٠) ، شذرات الذهب (١١٠/١) .
(٦) ساقطة من (ط) .
(٧) رواه عنه الامام اللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة (١٤٩/١) .
(٨) هو أبو عبد الله عكرمة بن عبد الله القرشي ، مولاهم ، وهو مولى ابن عباس ، وأصله بربرى ، ثقة ، ثبت ، عالم بالتفسير ، قد روى عن عدد من الصحابة ، ولم يثبت تكذيبه عن ابن عمر ، ولا يثبت عنه بدعة . توفي سنة أربع ومائة وقليل غير ذلك .
انظر : تهذيب التهذيب (٢٦٣/٧) ، شذرات الذهب (١٣٠/١) ، الجرح والتعديل (٧/٧) .
(٩) لم أجده بلفظه ، وإنما روى عنه ابن جرير عند الآية قوله : "لا يزالون مختلفين في الهوى" . انظر تفسير ابن جرير (١٤٢/١٢) .

ونقل أبو بكر ثابت الخطيب^(١) عن منصور بن عبد الرحمن^(٢) قال : كنت جالسا عند الحسن ورجل خلفي قاعد ، فجعل يأمرني أن أسأله عن قول الله : {وَلَا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ} [إِلَّا مَنْ رَحِمَ رَبُّكَ]^(٣) قال : "نعم {لَا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ}"^(٤) على أديان شتى ، {إِلَّا مَنْ رَحِمَ رَبُّكَ} فمن رحم غير مختلف "^(٥) . وروى ابن وهب عن عمر بن عبد العزيز ومالك بن أنس رضى الله عنهما أن أهل الرحمة لا يختلفون^(٦) . ولهذه الآية بسط يأتي بعد هذا^(٧) إن شاء الله^(٨) .

-
- (١) هو أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد البغدادي ، كان اماما من أئمة الحديث وحفاظه ، فقد جمع وصنف وصحح ، وعلل وجرح ، وعدل وأرخ ، وصار أحفظ أهل عصره على الاطلاق ، وكان من كبار الشافعية ، ومن أشهر كتبه تاريخ بغداد . توفي رحمه الله سنة ٤٦٠ هـ .
- انظر : السير (٢٧٠/١٨) ، العبر (٣١٤/٢) ، البداية والنهاية (١٠٨/١٢) .
- (٢) في (خ) و(ط) : "منصور بن عبد الله بل الرحمن" ، وهو اضراب عن الخطأ ، والصواب المثبت ، وهو منصور بن عبد الرحمن الغداني الأشل ، صدوق يهم . روى عن الحسن والشعبي ، وروى عنه ابن عليه وابن المفضل .
- انظر : تقريب التهذيب (٢٧٦/٢) ، الكاشف (١٥٦/٣) .
- (٣) سورة هود : آية (١١٨-١١٩)
- (٤) ما بين المعكوفين ساقط من (ت) .
- (٥) رواه الامام ابن جرير في تفسيره (١٤١/١٢) ، وعزاه السيوطي أيضا لابن أبي حاتم وأبي الشيخ . انظر الدر المنثور (٤٩١/٤) . ورواه عبد الله بن أحمد في السنة عن منصور بن عبد الرحمن قال سألت الحسن عن قوله : "ولا يزالون ... " فذكره (٤٣٠/٢) .
- (٦) كتاب ابن وهب مخطوط ، وقد ورد في معنى هذا القول آثار عن ابن عباس ومجاهد وقتادة . انظر تفسير ابن جرير (١٤٤/١٢) .
- (٧) ساقطة من (ط) .
- (٨) تكلم المؤلف عن هذه الآية بشكل أوسع في الباب التاسع . انظر المطبوع (١٦٥/٢) .

وفي البخاري عن [عمرو عن] (١) مصعب (٢) قال <٣٧م>: سألت أبي (٣) {هَلْ نُنَبِّئُكُمْ بِالْأَخْسَرِينَ أَعْمَالًا} (٤) هم الحرورية؟ (٥) قال : لا ، هم اليهود والنصارى ، أما اليهود فكذبوا محمدا صلى الله عليه وسلم ، وأما النصارى فكذبوا بالجنة ، وقالوا : لا طعام فيها ولا شراب . والحرورية {الَّذِينَ يُنْقُضُونَ عَهْدَ اللَّهِ مِنْ بَعْدِ مِيثَاقِهِ} (٦) . وكان [سعد] (٧) يسميهم الفاسقين (٨) .
وفي تفسير سعيد بن منصور (٩) عن مصعب بن سعد قال : "قلت لأبي

(١) في جميع النسخ "عن عمر بن مصعب" وهو خطأ ، والتصويب من صحيح البخارى (٤٢٥/٨) .

(٢) الذى فى البخارى : عن عمرو عن مصعب ، ومصعب هو ابن سعد بن أبى وقاص رضى الله عنه ، روى عن أبيه وطلحة ، وكان ثقة . توفى بالكوفة سنة ثلاث ومائة .

انظر : الكاشف للذهبي (١٣٠/٣) ، تقريب التهذيب لابن حجر (٢٥١/٢) .
(٣) عبارة (ط) : "سألت أبى عن قوله تعالى " ، والمثبت هو الموافق لرواية البخارى والمراد بأبيه هو سعد بن أبى وقاص رضى الله عنه . انظر فتح البارى (٤٢٥/٨) .

(٤) سورة الكهف : آية (١٠٣)

(٥) الحرورية من أسماء الخوارج ، سموا بذلك نسبة الى حروراء ، وهى قرية بظاهر الكوفة ، وقيل على ميلين منها ، نزل بها الخوارج الذين خالفوا علياً رضى الله عنه ، وكان ابتداء خروجهم منها .

انظر : معجم البلدان لياقوت (٢٥٦/٣) ، فتح البارى (٤٢٥/٨) .
(٦) سورة البقرة : آية (٢٧)

(٧) فى جميع النسخ : "شعبة" ، والتصويب من صحيح البخارى (٤٢٥/٨) .

(٨) رواه الامام البخارى فى صحيحه (٤٢٥/٨ مع الفتح) ، والامام ابن جرير فى تفسيره (٣٣/١٦) ، وعزاه السيوطى لعبد الرزاق والنسائى ، وابن المنذر وابن أبى حاتم والحاكم وابن مردويه . انظر الدر المنثور (٤٦٥/٥) .

(٩) هو أبو عثمان سعيد بن منصور ابن شعبة الخراسانى المروزي ، الحافظ ، الامام ، شيخ الحرم ، ومؤلف كتاب السنن ، روى عن مالك والليث وغيرهم ، وروى عنه الامام أحمد بن حنبل وأبو ثور وغيرهم . وكان ثقة صادقا . توفى سنة سبع وعشرين ومائتين .

انظر : سير أعلام النبلاء (٥٨٦/١٠) ، طبقات ابن سعد (٥٠٢/٥) ، الجرح والتعديل للرازى (٦٨/٤) .

{الَّذِينَ ضَلَّ سَعِيَّهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَهُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعًا} (١)
 أهم الحرورية؟ قال : لا ، أولئك أصحاب الصوامع . ولكن الحرورية الذين
 قال الله (٢) : {فَلَمَّا زَاغُوا أَزَاغَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ} (٣) " (٤) .

وخرج [عبد] (٥) بن حميد في تفسيره هذا المعنى بلفظ آخر عن مصعب
 بن سعد ، فأتى على هذه الآية {قُلْ هَلْ نُنَبِّئُكُمْ بِالْأَخْسَرِينَ أَعْمَالًا} إلى قوله :
 {يُحْسِنُونَ صُنْعًا} قلت : أهم الحرورية؟ قال : لا (٦) ، هم اليهود والنصارى .
 أما اليهود فكفروا بمحمد ، وأما النصارى فكفروا بالجنة ، وقالوا : ليس فيها
 طعام ولا شراب ، ولكن الحرورية {الَّذِينَ يَنْقُضُونَ عَهْدَ اللَّهِ مِنْ بَعْدِ مِيثَاقِهِ
 وَيَقْطَعُونَ مَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ أَنْ يُوصَلَ وَيُفْسِدُونَ فِي الْأَرْضِ} (٧) " (٨) .

(١) سورة الكهف : آية (١٠٤)

(٢) أى الذين قال الله فيهم .

(٣) سورة الصف : آية (٥)

(٤) رواه عبد الله بن أحمد في السنة (٦٤١/٢) وفيه الخوارج بدل الحرورية ، ورواه
 الحاكم في المستدرک (٣٧٠/٢) ، وابن جرير في تفسيره (٣٣/١٦) ، وعزاه
 السيوطى في الدر المنثور لعبد الرزاق والفريابى وسعيد بن منصور وابن المنذر
 وابن أبى حاتم وابن مردويه (٤٦٥/٥) .

(٥) فى (م) و(خ) و(ت) : "عبد" ، والصواب المثبت .

وهو عبد بن حميد ويقال عبد الحميد بن نصر الكسى ، ويقال الكشى ، الامام ،
 الحافظ ، الحجة ، ولد بعد السبعين ومائة . حدث عنه مسلم والترمذى والبخارى
 تعليقا . كان ممن جمع وصنف . توفى سنة تسع وأربعين ومائتين .

انظر : سير أعلام النبلاء (٢٣٥/١٢) ، تهذيب التهذيب لابن حجر (٤٥٥/٦) ،
 شذرات الذهب لابن العماد (١٢٠/٢) .

(٦) ساقطة من (ت) .

(٧) سورة البقرة : آية (٢٧)

(٨) هذا اللفظ هو لفظ الامام البخارى الا أنه قال هنا (كفروا بمحمد) ، وقال هناك

(كذبوا بمحمد) ، وقد تقدم تخريجه قريبا .

فالأول (١): لأنهم خرجوا عن طريق الحق بشهادة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، لأنهم تأولوا التأويلات الفاسدة ، وكذا فعل المبتدعة ، وهو بابهم الذى دخلوا فيه .

<٢٤> والثانى (٢): لأنهم تصرفوا فى أحكام القرآن والسنة هذا

التصرف .

فأهل حروراء (٣) وغيرهم من الخوارج قطعوا قوله تعالى : {إِنَّ الْحُكْمَ لِلَّهِ} (٤) عن قوله : {يُحْكَمْ بِهِ ذَوَا عَدْلٍ مِّنكُمْ} (٥) وغيرها (٦).

(١) من هنا يبدأ المؤلف فى تنزيل الصفات الواردة فى الآية على الخوارج وأعمالهم ، علما بأن الآية لم تنص على الخوارج ، ولم تنزل فيهم . ولكنهم داخلون بوصفهم فيها مع من دخل ، وقد ذكر ذلك الامام ابن كثير فى تفسيره (١٠١/١) . وسوف يشير الى ذلك المؤلف (ص ١٠٥) .

(٢) بعد أن تكلم المؤلف عن نقضهم لعهد الله فانه يذكر هنا قطعهم لما أمر الله به أن يوصل .

(٣) تقدم التعريف بها (ص ٩٩) .

(٤) سورة الأنعام : آية (٥٧)

(٥) سورة المائدة : آية (٩٥)

(٦) يشير المؤلف بهذا الكلام الى احتجاج الخوارج الذين خرجوا على على رضى الله عنه استنكارا للتحكيم . فقد قالوا كيف يحكم الرجال فى أمر الله ، واحتجوا بقول الله تعالى {إن الحكم الا لله} . وقد أرسل على رضى الله عنه اليهم ابن عباس ليجادلهم فيما ذهبوا اليه من آراء ، وقد أجاب ابن عباس رضى الله عنه عن هذه المسألة بأن الله قد قبل حكم الرجال فيما هو أهون من دماء المسلمين ، وذلك مثل قبول حكم الرجال فى جزاء الصيد الذى يقتله المحرم ، فقد قال تعالى : {يا أيها الذين آمنوا لا تقتلوا الصيد وأنتم حرم ومن قتله منكم متعمدا فجزاء مثل ماقتل من النعم يحكم به ذوا عدل منكم} المائدة (٩٥) ، ثم أجاب رضى الله عنه عن بقية آرائهم . فرجع منهم ألفان الى المسلمين .

انظر هذه القصة فى جامع بيان العلم لابن عبد البر (١٠٤/٢) ، كما ذكرها المؤلف فى نفس الكتاب (١٨٧/٢) من المطبوع . وذكرها ابن الجوزى فى تلبيس ابليس (ص ١١٢-١١٤) ، وانظر الكامل فى التاريخ لابن الأثير (٢٠٢/٣-٢٠٣) ، وانظر فتاوى شيخ الاسلام ابن تيمية (٩١،٩٠/١٩) .

وكذا فعل سائر المبتدعة حسبما يأتيك بحول الله (١).
ومنه (٢): روى عمرو بن مهاجر (٣) قال: "بلغ عمر بن عبد العزيز رحمه الله أن غيلان القدري (٤) يقول في القدر، فبعث إليه فحجبه أياما، ثم أدخله عليه فقال: يا غيلان، ما هذا الذي بلغني عنك؟ قال عمرو بن مهاجر: فأشرت إليه ألا يقول شيئا، قال: فقال: نعم يا أمير المؤمنين، إن الله عز وجل يقول: {هَلْ أَتَى عَلَى الْإِنْسَانِ حِينٌ مِّنَ الدَّهْرِ لَمْ يَكُن شَيْئًا مَّذْكُورًا}، إِنَّا خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ مِنْ نُّطْفَةٍ أَمْشَاجٍ نَّبْتَلِيهِ فَجَعَلْنَاهُ سَمِيعًا بَصِيرًا، إِنَّا هَدَيْنَاهُ السَّبِيلَ إِمَّا شَاكِرًا وَإِمَّا كَفُورًا} (٥)، قال عمر: اقرأ إلى آخر السورة {وَمَا تَشَاءُونَ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا}، يَدْخُلُ مَنْ يَشَاءُ فِي رَحْمَتِهِ وَالظَّالِمِينَ أَعَدَّ لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا} (٦)، ثم قال: ماتقول يا غيلان؟ قال: أقول: قد كنت أعمى فبصرتنى، وأصم فأسمعتني، [وضالا فهديتني] (٧). فقال عمر: اللهم إن كان عبدك غيلان صادقا وإلا فاصلبه (٨). قال:

-
- (١) تناول المؤلف مناهج المبتدعة في الاستدلال في الباب الرابع من الكتاب (٢٢٠/١-٢٨٥) من المطبوع، وخاصة (ص ٢٣٦-٢٤٥) فإن له تعلقاً بمسألتنا هنا.
- (٢) أى ومن قطع بعض الأدلة عن بعض فعل غيلان الدمشقي الذي قطع أول سورة الإنسان عن آخرها كما سيذكره المؤلف.
- (٣) هو عمرو بن مهاجر بن أبي مسلم الأنصاري الدمشقي، ولي شرطة عمر بن عبد العزيز، وكان ثقة. توفي سنة تسع وثلاثين ومائة.
- انظر: التاريخ الكبير (٣٧٣/٦)، تقريب التهذيب (٧٩/٢)، الكاشف للذهبي (٢٩٦/٢).
- (٤) هو غيلان بن مسلم الدمشقي، القدري، تنسب إليه فرقة الغيلانية من القدرية، وهو ثاني من تكلم في القدر ودعا إليه، فقد سبقه معبد الجهني، قتل بسبب بدعته وصلب على باب كيسان بدمشق.
- انظر: الأعلام للزركلي (١٢٤/٥)، الملل والنحل للشهرستاني (ص ٤٦).
- (٥) سورة الإنسان: آية (١-٣)
- (٦) سورة الإنسان: آية (٣٠، ٣١)
- (٧) ما بين المعكوفين ساقط من (خ).
- (٨) في (ط): "فاصلة"، وفي (ت): "فأصابه".

فأمسك عن الكلام في القدر ، فولاه عمر بن عبد العزيز دار الضرب بدمشق . فلما مات عمر بن عبد العزيز ، وأفضت الخلافة إلى هشام^(١) تكلم في القدر ، فبعث إليه هشام فقطع يده ، فمر به رجل والذباب على يده ، فقال : يا غيلان ، هذا قضاء وقدر . قال : كذبت لعمر الله ما هذا قضاء ولا قدر ، فبعث إليه هشام فصلبه^(٢) .

والثالث^(٣) : لأن الحرورية جردوا السيوف على عباد الله ، وهو غاية الفساد في الأرض ، وذلك كثير من أهل البدع شائع ، وسائرهم يفسدون بوجوه من إيقاع العداوة والبغضاء بين أهل الإسلام .

وهذه الأوصاف الثلاثة تقتضيها الفرقة التي نبه عليها الكتاب والسنة ، كقوله تعالى : {وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَاخْتَلَفُوا} ^(٤) ، وقوله تعالى : {إِنَّ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيعًا} ^(٥) ، وأشبه ذلك . وفي الحديث : (إن الأمة تتفرق على بضع وسبعين فرقة) ^(٦) .

(١) هو الخليفة الأموي هشام بن عبد الملك بن مروان ، بويع له بالخلافة بعد أخيه يزيد بن عبد الملك ، سنة خمس ومائة ، وكان حازم الرأي ، ذكيا ، مدبرا ، فيه حلم وأناة . توفي سنة خمس وعشرين ومائة .
انظر : البداية والنهاية (٣٦٥/٩) ، سير أعلام النبلاء (٣٥١/٥) ، فوات الوفيات (٢٣٨/٤) .

(٢) روى هذه القصة الإمام الآجري في الشريعة (ص ٢٢٨) بلفظ المؤلف تماما ، كما ذكرها بلفظها ومن نفس الطريق الإمام ابن بطة في كتاب القدر من كتاب الإبانة الكبرى (ص ٣٣٩-٤٤٠) ، (وهو رسالة دكتوراه في جامعة أم القرى ، بتحقيق الدكتور عبد الله آدم الأثيوبي) ، وروى قصته أيضا مع عمر بن عبد العزيز عبد الله بن أحمد في السنة ، ولكن عمر بن عبد العزيز ناظره بآيات من سورة (يس) كما ناظره هشام بالفاتحة . انظر السنة لعبد الله بن أحمد (٤٢٩/٢) .

(٣) يريد الوصف الثالث في آية البقرة والرعد ، وهو الفساد في الأرض .

(٤) سورة آل عمران : آية (١٠٥)

(٥) سورة الأنعام : آية (١٥٩)

(٦) تقدم تخريج حديث الافتراق وبيان صحته في المقدمة (ص ١٢) ، وسوف يذكر المؤلف حديث الافتراق وبعض رواياته في الباب التاسع (١٨٩/٢) من المطبوع . وقد جمع الشيخ سلمان العودة أحاديث الافتراق ودرس أسانيدھا في كتابه "صفة الغرباء" (ص ٢٠-٥٠) .

وهذا التفسير في الرواية الأولى لمصعب بن سعد^(١) أيضا ، فقد وافق أباه على المعنى المذكور^(٢).

ثم فسر سعد بن أبي وقاص رضى الله عنه في رواية سعيد بن منصور^(٣) أن ذلك بسبب الزيغ الحاصل فيهم ، وذلك قوله : {فَلَمَّا زَاغُوا أَزَاغَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ} ^(٤)، وهو راجع إلى آية آل عمران في قوله : {فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَبَّهُ مِنْهُ} ^(٥) الآية .

فإنه رضى الله عنه أدخل^(٦) الحرورية في الآيتين بالمعنى ، وهو الزيغ في إحداهما^(٧)، والأوصاف المذكورة في الأخرى^(٨) لأنها فيهم موجودة .
فآية الرعد^(٩) تشمل بلفظها ، لأن اللفظ فيها يقتضى العموم لغة ، وإن <٤٠خ> حملناها على الكفار خصوصا فهي تعطي أيضا فيهم^(١٠) حكما من جهة ترتيب الجزاء^(١١) على الأوصاف المذكورة^(١٢) <٣٩م> حسبما هو مبين في

(١) هو ابن سعد بن أبي وقاص . تقدم ذكره (ص ٩٩) .

(٢) انظر الرواية الأولى التي ذكرها المؤلف (ص ٩٩) .

(٣) تقدمت هذه الرواية (ص ٩٩) .

(٤) سورة الصف : آية (٥)

(٥) سورة آل عمران : آية (٧)

(٦) عبارة (خ) و(ط) : "فإنه أدخل رضى الله عنه ..."

(٧) وهي آية الصف {فلما زاغوا أزاغ الله قلوبهم} رقم (٥) .

(٨) وهي آية البقرة رقم (٢٧) ، وآية الرعد رقم (٢٥) ، فكلا الآيتين تناول

الأوصاف الثلاثة : وهي نقض عهد الله من بعد ميثاقه ، وقطع ما أمر الله به أن يوصل ، والإفساد في الأرض .

(٩) ذكر المؤلف آية الرعد ولم يذكر آية البقرة ، فلعله اكتفى بالاستشهاد بها ، علما

بأن الإمام ابن حجر في الفتح تكلم على الآية التي استشهد بها سعد بن أبي وقاص رضى الله عنه على أنها آية البقرة . انظر الفتح (٤٢٥/٨) .

(١٠) أى في الحوارج وغيرهم من المبتدعة الذين يتصفون بما ورد في الآية من الصفات .

(١١) في (ت) : "الأجزاء" .

(١٢) أى المذكورة في آية البقرة رقم (٢٧) . انظر هامش (٨) .

الأصول (١).

وكذلك آية الصف ، لأنها خاصة بقوم موسى عليه السلام ومن هنا كان [سعد] (٢) يسميهم الفاسقين - أعنى الحرورية - ، لأن معنى الآية واقع عليهم . وقد جاء فيها : {وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ} (٣) <٢٥> والزيف أيضا كان موجودا فيهم ، فدخلوا في معنى قوله : {فَلَمَّا زَاغُوا أَزَاغَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ} (٤).

ومن هنا يفهم أنها لا تختص من أهل البدعة بالحرورية ، بل تعم كل من اتصف بتلك الأوصاف التي أصلها الزيف ، وهو الميل عن الحق اتباعا للهوى .

وإذا فسرنا سعد رضى الله عنه بالحرورية ، لأنه إنما سئل عنهم ، [وإنما سئل عنهم] (٥) على الخصوص والله أعلم ، لأنهم من (٦) أول من ابتدع في دين الله ، فلا يقتضى ذلك تخصيصا .
وأما المسئول عنها أولا ، وهى آية الكهف (٧) ، فإن سعدا نفى أن تشمل الحرورية .

-
- (١) يريد بهذا - والله أعلم - أن العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب . وهو قول جمهور الأصوليين . انظر : روضة الناظر لابن قدامة مع شرحه نزهة الخاطر العاطر (١٢٣/٢) ، ارشاد الفحول للشوكاني (١٣٣) ، أصول الفقه الاسلامى للدكتور وهبة الزحيلي (٢٧٣/١) .
 - (٢) فى جميع النسخ "شعبة" ، والصواب "سعد" كما فى صحيح البخارى ، وهو سعد ابن أبى وقاص كما مر فى الحديث (ص ٩٩) .
 - (٣) سورة الصف : آية (٥) . وتسمية سعد رضى الله عنه لهم بالفاسقين قد يكون بسبب ذكر ذلك فى سورة البقرة : {وما يضل به الا الفاسقين} ، ثم وصفهم الله بالأوصاف المذكورة . انظر سورة البقرة : آية (٢٦-٢٧)
 - (٤) سورة الصف : آية (٥)
 - (٥) ما بين المعكوفين ساقط من (خ) و(ط) .
 - (٦) ساقطة من (م) و(ط) .
 - (٧) هى آية الكهف رقم (١٠٣) وهى قوله تعالى : {قل هل ننبئكم بالأخسرين أعمالا}

وقد جاء عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه أنه فسر الأخسرين أعمالا بالحرورية أيضا . فروى عبد بن حميد^(١) عن أبي^(٢) الطفيل^(٣) قال : "قام^(٤) ابن الكواء^(٥) إلى علي فقال : يا أمير المؤمنين ، من {الَّذِينَ ضَلَّ سَعِيَّهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَهُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعًا}؟^(٦) قال : منهم أهل حروراء"^(٧) .
وهو أيضا منقول في تفسير سفيان الثوري^(٨) .

- (١) تقدم ذكره وترجمته (ص ١٠٠) .
- (٢) في (ط) : "ابن" .
- (٣) هو الصحابي عامر بن واثلة بن عبد الله بن عمرو الليثي الكناني ، خاتم من رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم في الدنيا ، كان من شيعة الإمام علي رضي الله عنه . وكان ثقة فيما ينقله ، صادقا ، عالما ، شاعرا ، فارسا . شهد مع علي رضي الله عنه حروبه ، وعمر دهرًا طويلا . توفي بمكة سنة عشر ومائة .
انظر : سير أعلام النبلاء (٤٦٧/٣) ، الإصابة لابن حجر (١١٣/٤) ، أسد الغابة لابن الأثير (١٤٥/٣) .
- (٤) ساقطة من (ت) .
- (٥) هو عبد الله بن الكواء الشكري . خرج مع الخوارج إلى حروراء ، وجعلوه أميرا للصلاة ، وكان من أول من بايع عبد الله بن وهب الراسبي أمير الخوارج وقد رشحه الخوارج ليجادل الإمام علي رضي الله عنه فيما نقموا عليه ، وقد رجع عن مذهب الخوارج ، وعاد صحبة علي رضي الله عنه .
انظر : الكامل في التاريخ لابن الأثير (٢٠٢/٣ ، ٢٠٣) ، الملل والنحل للشهرستاني (ص ١١٧) ، دراسة عن الفرق لأحمد الجلي (ص ٥٥) ، والفرق بين الفرق (١/٤) ، للملا طبريزي (١٦/٣) .
- (٦) سورة الكهف : آية (١٠٤)
- (٧) رواه ابن جرير في تفسيره (٣٣/١٦-٣٤) ، وعبد الله بن أحمد في السنة عن أبي الطفيل (٦٣٦/٢) ، وعزاه السيوطي في الدر المنثور لعبد الرزاق والفريابي وابن المنذر وابن أبي حاتم وابن مردويه عن علي رضي الله عنه أنه سئل عن هذه الآية {قل هل ننبئكم بالأخسرين أعمالا} قال : لا أظن إلا أن الخوارج منهم . انظر الدر المنثور (٤٦٥/٥) .
- (٨) هو أبو عبد الله سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري ، شيخ الإسلام ، وإمام الحفاظ ، قال ابن عيينة وابن معين وغيرهم : سفيان الثوري أمير المؤمنين في الحديث . وقد ساد الناس بالورع والعلم ، وكان رأسا في الزهد والتأله والخوف ، رأسا في الفقه ، لا يخاف في الله لومة لائم . توفي سنة إحدى وستين ومائة . =

وفي جامع ابن وهب أنه سأله عن الآية ، فقال له : " ارق إليّ أخيرك " وكان على المنبر ، فرقى إليه درجتين ، فتناوله بعصا كانت في يده ، فجعل يضربه بها ، ثم قال له ^(١) علي رضي الله عنه : " أنت وأصحابك " ^(٢) .
 وخرج عبد [بن حميد] ^(٣) أيضا عن محمد بن جبير بن مطعم ^(٤) قال : أخبرني رجل من بني أود ^(٥) أن عليا رضي الله عنه خطب الناس بالعراق وهو يسمع ، فصاح به ابن الكواء من أقصى المسجد ، فقال : يا أمير المؤمنين ، من الأخسرين أعمالا؟ قال : " أنت " . فقتل ابن الكواء يوم الخوارج ^(٦) .

ونقل بعض أهل التفسير أن ابن الكواء سأله ^(٧) فقال : " أنتم أهل حروراء ، وأهل الرياء ، والذين يحبطون الصنعة بالمنة " ^(٨) .
 فالرواية <٤١خ> الأولى ^(٩) تدل على أن أهل حروراء بعض من شملته

= انظر : سير أعلام النبلاء (٢٢٩/٧) ، طبقات ابن سعد (٣٧١/٦) ، حلية الأولياء (٣٥٦/٦) .

وانظر تفسير سفيان الثوري فقد ذكر الخبر عند الآية (ص ١٧٩) .
 (١) ساقطة من (م) .

(٢) رواه الإمام ابن جرير مختصرا . انظر تفسير ابن جرير (٢٧/١٦) .

(٣) مابين المعكوفين ساقط من (م) و(خ) و(ت) .

(٤) هو محمد بن جبير بن مطعم النوفلي ، إمام ، فقيه ، ثبت ، كان أحد العلماء الأشراف ، وصاحب كتب وعناية بالعلم ، روى عن أبيه وعمر وابن عباس ، وروى عنه الزهري وغيره . توفي بالمدينة سنة مائة .

انظر : التاريخ الكبير (٥٢/١) ، السير (٥٤٣/٤) ، التقريب (١٥٠/٢) .

(٥) قال السمعاني في الأنساب : الأودي بفتح الألف وسكون الواو ، وفي آخرها الدال المهملة ، هذه النسبة إلى أود بن صعب بن سعد العشيرة من مذحج . انظر الأنساب (٢٢٦/١) .

(٦) لم أجده ، وتفسير عبد بن حميد مخطوط ، وتقدم أنه ترك نذهب الخوارج ، وصحب عليا رضي الله عنه .

(٧) أي سأله عن الآية المذكورة .

(٨) ذكر الماوردي في تفسيره مما قيل في الآية : أنهم من يصطنع المعروف ويمن عليه .

ولم يعزه . (٥١٠/٢) ، وأما النص فلم أجده .

(٩) هي رواية أبي الطفيل عند عبد بن حميد . وتقدمت (ص ١٠٦) .

الآية <٤٠م> ولما قال سبحانه في وصفهم : {الَّذِينَ ضَلَّ سَعْيُهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا} (١) ، فوصفهم (٢) بالضلال مع ظن الاهتداء ، دل على أنهم المبتدعون في أعمالهم عموماً ، كانوا من أهل الكتاب أو لا (٣) ، من حيث قال النبي صلى الله عليه وسلم : (كل بدعة ضلالة) (٤) . وسيأتي شرح ذلك بعون الله (٥) .

فقد يجتمع التفسيران في الآية ، تفسير سعد رضى الله عنه بأنهم اليهود والنصارى ، وتفسير علي رضى الله عنه بأنهم أهل البدعة ، لأنهم قد اتفقوا على الابتداع . ولذلك فسر كفر النصارى بأنهم تأولوا في الجنة غير ماهي عليه ، وهو التأويل بالرأي .
فاجتمعت الآيات الثلاث (٦) على (٧) ذم البدعة وأهلها (٨) ، وأشعر كلام سعد بن أبي وقاص رضى الله عنه بأن كل آية اقتضت وصفاً من أوصاف المبتدعة فهم مقصودون بما فيها من الذم والحزي وسوء الجزاء ، إما بعموم اللفظ (٩) ، وإما بمعنى الوصف (١٠) .

-
- (١) سورة الكهف : آية (١٠٤)
 - (٢) في (ط) : "وصفهم" .
 - (٣) في (ت) : "أولى" .
 - (٤) سيذكر المؤلف الحديث بتمامه (ص ١١٥) ، وسأذكر تخريجه هناك .
 - (٥) تكلم المؤلف عن هذا المعنى في آخر فصل من فصول الباب الثاني (ص ٢٥٥) .
 - (٦) وهي آية البقرة : {الذين ينقضون عهد الله من بعد ميثاقه} (٢٧) ، وآية الكهف {قل هل ننبئكم بالأخسرين أعمالاً} (١٠٣) ، وآية الصف {فلما زاغوا أزاغ الله قلوبهم} (٥) . وقد تقدم استشهاد سعد وعلي رضى الله عنهما بتلك الآيات .
 - (٧) ساقطة من (م) .
 - (٨) ساقطة من (ط) .
 - (٩) مثل آية البقرة (٢٧) {الذين ينقضون عهد الله من بعد ميثاقه} وكذلك آية الرعد (٢٥) فإن فيها نفس الأوصاف المذكورة في آية البقرة .
 - (١٠) مثل آية الصف (٥) {فلما زاغوا أزاغ الله قلوبهم} وتقدم استشهاد سعد رضى الله عنه بهذه الآيات .

وروى ابن وهب أن النبي صلى الله عليه وسلم أتى (١) بكتاب في كتف فقال : (كفى بقوم حمقا ، أو (٢) قال ضللا ، أن يرغبوا عما جاءهم به نبيهم الى غير نبيهم ، أو كتاب الى غير كتابهم) ، فزلت : {أَوَلَمْ يَكْفِهِمْ أَنَّا أَنزَلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ يُتْلَىٰ عَلَيْهِمْ} (٣) الآية (٤).

وخرج (٥) عبد بن حميد (٦) عن الحسن قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (من رغب عن سنتي فليس مني) (٧) ، ثم تلا هذه الآية : {قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ} (٨) الى آخر الآية (٩).

وخرج هو وغيره عن عبد الله بن عباس رضى الله عنهما في قول الله : {عَلِمْتُ نَفْسٌ مَّا قَدَّمْتُ وَأَخَّرْتُ} (١٠) قال : "ما قدمت من عمل خير أو شر ، وما أخرت من سنة يعمل بها من بعدها" (١١) (١٢).

(١) في (م) و(خ) و(ت) : "أوتى" .

(٢) في (ت) : "و" بدل أو .

(٣) سورة العنكبوت : آية (٥١)

(٤) رواه الامام الدارمي في المقدمة من سننه : باب من لم ير كتابة الحديث ، عن يحيى ابن جعده مرسلا (١٣٤/١) ، ورواه الامام ابن جرير الطبرى في تفسيره عنه مرسلا (٧/٢١) ، ورواه الامام أبو داود في المراسيل عنه أيضا (ص ٤٥٤) ، ورواه الامام ابن عبد البر في جامع بيان العلم ، باب مختصر في مطالعة كتب أهل الكتاب والرواية عنهم (٤١/٢) ، وذكره القاضى عياض في الشفا (٣٨/٢) ، وعزاه الشوكاني في فتح القدير أيضا للفريابي وابن المنذر وابن أبي حاتم (٢٠٩/٤) ، ويحيى بن جعدة تابعى فالحديث مرسل .

(٥) في (خ) : "وخرجه" .

(٦) في (ط) : "عبد الحميد" ، وتقدمت ترجمة عبد بن حميد (ص ١٠٠) .

(٧) رواه الشيخان ، وتقدم تخريجه (ص ٥٨) .

(٨) سورة آل عمران : آية (٣١)

(٩) ذكره الامام السيوطى في الدر المنثور وعزاه الى عبد بن حميد (٣٠/٢) .

(١٠) سورة الانقطار : آية (٥)

(١١) في (خ) و(ط) : "بعده" .

(١٢) ذكره الامام السيوطى في الدر المنثور عنه ، وعزاه الى عبد بن حميد (٤٣٨/٨).

وهذا التفسير قد يحتاج إلى تفسير . فروي عن عبد الله (١) قال :
 "ماقدمت من خير ، وماأخرت من سنة صالحة يعمل بها من <٢٦>ت بعدها ،
 فإن له مثل أجر من عمل بها ، لاينقص ذلك من أجورهم شيئا ، وماأخرت
 من سنة سيئة كان عليه مثل وزر من عمل بها لاينقص ذلك (٢) من أوزارهم
 شيئا (٣) " . خرجه ابن المبارك (٤) وغيره (٥) .

وجاء عن سفيان بن عيينة (٦) وأبي قلابة (٧) وغيرهما أنهم قالوا : "كل
 صاحب بدعة أو فرية ذليل" . واستدلوا بقول الله تعالى : {إِنَّ الَّذِينَ اتَّخَذُوا
 الْعِجْلَ سَيِّئًا لَّهُمْ غَضَبٌ مِّن رَّبِّهِمْ وَذِلَّةٌ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَكَذَلِكَ نَجْزِي

-
- (١) هو ابن مسعود .
 (٢) ساقطة من (م) و(ت) .
 (٣) في (م) و(خ) و(ت) : "شيء" ، وماأثبتته هو الموافق للرواية .
 (٤) في (ت) : "مالك" .
 (٥) خرج هذا الأثر عن ابن مسعود الإمام ابن المبارك في كتاب الزهد له (ص ٥١٧) ،
 وعزاه الإمام السيوطي في الدر المنثور لعبد بن حميد ، وابن أبي حاتم . انظر
 الدر المنثور (٤٣٨/٨) . وذكره الإمام البغوي في شرح السنة ، باب ثواب من
 دعا إلى هدى أو أحيا سنة ، وذكره بلفظ أخصر (٢٣٢/١) .
 (٦) هو سفيان بن عيينة بن أبي عمران ، الإمام الكبير ، حافظ العصر ، طلب الحديث
 وهو حدث ، ولقي الكبار ، وأتقن وجود ، وجمع وصنف ، وهو ومالك نظيران
 في الإتقان . توفي سنة ثمان وتسعين ومائة .
 انظر : سير أعلام النبلاء (٤٥٤/٨) ، الجرح والتعديل للرازي (٣٢/١) ، تهذيب
 التهذيب (١١٧/٤) .
 (٧) هو عبد الله بن زيد بن عمرو ، الجرمي ، أبو قلابة البصري ، كان ثقة فاضلا ،
 كثير الحديث ، كثير الإرسال ، ابتلي في دينه وبدنه ، مات بالشام هاربا من القضاء
 سنة أربع ومائة .
 انظر : تقريب التهذيب (٤١٧/١) ، سير أعلام النبلاء (٤٦٨/٤) ، طبقات ابن
 سعد (١٨٣/٧) ، حلية الأولياء (٢٨٢/٢) .

المُفْتَرَيْنِ { (١) (٢) } < ٤١ م > .

وخرج ابن وهب عن مجاهد في قول الله : { إِنَّا نَخْنُ نُحْيِي الْمَوْتَى وَنَكْتُبُ مَا قَدَّمُوا وَءَاثَارَهُمْ } (٣) [يقول : "ماقدموا من خير ، وآثارهم"] (٤) التي أورثوا الناس بعدهم من الضلالة " (٥) .

وخرج أيضا عن ابن عون (٦) عن محمد بن سيرين (٧) أنه قال : إني

(١) سورة الأعراف : آية (١٥٢)

(٢) روى قول سفيان بن عيينة أبو نعيم في الحلية ، ولفظه : "ليس في الأرض صاحب بدعة إلا وهو يجد ذلة تغشاه ، قال : وهي في كتاب الله ، قالوا : وأين هي من كتاب الله ؟ قال : أما سمعتم قوله تعالى : { إن الذين اتخذوا العجل سينالهم غضب من ربهم وذلة في الحياة الدنيا } ، قالوا : يا أبا محمد ، هذه لأصحاب العجل خاصة . قال : كلا ، اتلوا ما بعدها : { وكذلك نجزي المفترين } فهي لكل مفتر ومبتدع إلى يوم القيامة . (انظر الحلية ٢٨٠/٧) . وكذلك ذكره ابن الجوزي في زاد المسير (٢٦٦/٣) ، وذكر ابن كثير قوله مختصرا . انظر تفسيره (٣٩٥/٢) . وذكر قول سفيان الإمام السيوطي في الدر المنثور ، وعزاه لابن أبي حاتم ، والبيهقي في شعب الإيمان ، وأبو الشيخ . انظر الدر المنثور (٥٦٦-٥٦٥/٣) . وروى قول أبي قلابة الإمام اللالكائي في أصول إعتقاد أهل السنة (١٤٣/١) ، وذكره السيوطي عنه في الدر المنثور ، وعزاه لعبد الرزاق وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبو الشيخ . انظر الدر المنثور (٥٦٥/٣) .

(٣) سورة يس : آية (١٢)

(٤) مابين المعكوفين ساقط من (ت) .

(٥) ذكره الإمام السيوطي في الدر المنثور . وعزاه لابن أبي شيبه وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم . انظر الدر المنثور (٤٨/٧) . وأشار إلى طرف منه الإمام ابن كثير في تفسيره (٩٠٠/٣) .

(٦) هو عبد الله بن عون بن أرطبان المزني ، مولاهم ، كان من أئمة العلم والعمل ، وكان مشهورا في الحفظ ، وفي الفقه ، وفي العبادة والفضل ، وكان ثقة ثبتا فاضلا . توفي سنة إحدى وخمسين ومائة .
انظر : سير أعلام النبلاء (٣٦٤/٦) ، تهذيب التهذيب (٣٤٦/٥) ، شذرات الذهب (٢٣٠/١) .

(٧) هو محمد بن سيرين الأنصاري الأنسي البصري ، مولى أنس بن مالك رضي الله عنه ، وكان رحمه الله فقيها ، عالما ، ورعا ، كثير الحديث . شهد له أهل العلم والفضل بذلك . توفي سنة عشر ومائة .

أرى أسرع الناس ردة^(١) أصحاب الأهواء . قال ابن عون : وكان ابن سيرين يرى أن هذه الآية في أصحاب الأهواء^(٢) : {وَإِذَا رَأَيْتَ الَّذِينَ يَخُوضُونَ فِي آيَاتِنَا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ} (٣) الآية (٤) . وذكر الآجري^(٥) عن أبي الجوزاء^(٦) أنه ذكر أصحاب الأهواء فقال : "والذي نفس أبي الجوزاء بيده لأن تمتلئ داري قردة وخنازير أحب إلي من أن يجاورني رجل منهم ، ولقد دخلوا في هذه الآية : {هَلْأَنْتُمْ أَوْلَاءُ تُحِبُّونَهُمْ وَلَا يُحِبُّونَكُمْ وَتُؤْمِنُونَ بِالْكِتَابِ كُلِّهِ} إلى قوله : {إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ} (٧)" (٨) .

= انظر : سير أعلام النبلاء (٦٠٦/٤) ، طبقات ابن سعد (١٩٣/٧) ، حلية الأولياء (٢٦٣/٢) .

- (١) غير واضحة في (ت) .
- (٢) في (ت) : "أهل الأهواء" .
- (٣) سورة الأنعام : آية (٦٨)
- (٤) رواه الإمام ابن بطة في الإبانة الكبرى ، باب التحذير من قوم يمرضون القلوب ، عن ابن عون ، قال : كان محمد يرى .. وذكره (٤٣١/٢) . وذكره الإمام السيوطي في الدر المنثور عن ابن سيرين ، وعزاه لعبد بن حميد وابن أبي حاتم وأبو الشيخ . انظر الدر المنثور (٢٩٢/٣) .
- (٥) تقدمت ترجمته (ص ٧٨) .
- (٦) هو أوس بن عبد الله الربيعي البصري ، ثقة ، من كبار العلماء ، حدث عن عائشة وابن عباس وعبد الله بن عمرو رضي الله عنهم ، وكان أحد العباد الذين قاموا على الحجاج ، فقتل لأنه قتل يوم الجماجم سنة ثلاث وثمانين .
- انظر : سير أعلام النبلاء (٣٧١/٤) ، تهذيب التهذيب (٣٨٣/١) ، شذرات الذهب (٩٣/١) .

- (٧) سورة آل عمران : آية (١١٩)
- (٨) رواه الإمام ابن بطة في الإبانة الكبرى ، باب التحذير من صحبة قوم يمرضون القلوب ويفسدون الإيمان عن أبي الجوزاء وذكره بلفظين متقاربين أحدهما لفظ المؤلف . انظر الإبانة الكبرى (٤٦٨-٤٦٩) . ورواه الإمام اللالكائي في أصول اعتقاد أهل السنة ، سياق ماروي عن النبي صلى الله عليه وسلم في النهي عن مناظرة أهل البدع .. عن أبي الجوزاء وذكره بلفظ أخصر من لفظ المؤلف ، وليس فيه الاستشهاد بالآية (١٣١/١) .

والآيات المصروفة والمشيرة إلى ذمهم والنهي عن ملاسة أحوالهم
كثيرة . فلنقتصر على ماذكرنا ، ففيه - إن شاء الله - الموعظة لمن اتعظ ،
والشفاء لما في الصدور .

فصل

الوجه الثانى من النقل : ما جاء فى الأحاديث المنقولة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم .

وهى كثيرة تكاد تفوت الحصر ، الا أنا نذكر منها ما تيسر مما يدل على الباقي ، ونتحرى فى ذلك - بحول الله - ما هو أقرب الى الصحة .

فمن ذلك ما فى الصحيح من حديث عائشة رضى الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : (من أحدث فى أمرنا^(١) ما ليس منه فهو رد)^(٢) ، وفى رواية لمسلم : (من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد)^(٣) . وهذا الحديث عده العلماء ثلث الاسلام^(٤) ، [لأنه جمع وجوه المخالفة لأمره عليه السلام]^(٥) .

ويستوى فى ذلك ما كان بدعة أو معصية .

(١) فى (ط) : " فى أمرنا هذا " .

(٢) رواه الامام البخارى فى كتاب الصلح من صحيحه ، باب اذا اصطلحوا على صلح جور فالصلح مردود وذكره (٣٠١/٥ مع الفتح) ، ورواه مسلم فى كتاب الأفضية من صحيحه ، باب نقض الأحكام الباطلة ورد محدثات الأمور وذكره (١٦/١٢) مع النووى) ، ورواه ابن ماجه فى المقدمة من سننه ، باب تعظيم حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم وذكره (٧/١) ، ورواه الامام أحمد فى المسند (٢٧٠/٦) جميعهم عن عائشة رضى الله عنها .

(٣) رواه بهذا اللفظ الامام مسلم فى نفس الموضع السابق (١٦/١٢) .

(٤) وهو مروي عن الامام أحمد كما ذكره ابن رجب فى جامع العلوم والحكم ، وذكر عن الشافعى أنه قال : هذا الحديث ثلث العلم ، ويدخل فى سبعين باباً من الفقه . انظر جامع العلوم والحكم لابن رجب عند شرح حديث (انما الأعمال بالنيات) (ص ٥) .

(٥) ما بين المعكوفين ساقط من (ت) .

وخرج مسلم عن جابر بن (١) عبد الله (٢) <٤٣خ> رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول في خطبته : (أما بعد فإن [خير الحديث] (٣) كتاب الله ، وخير الهدي هدي محمد ، وشر الأمور محدثاتها ، وكل بدعة ضلالة (٤) (٥) .

<٤٢م> وفي (٦) رواية : قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب الناس ، يحمد [الله ويثنى] (٧) عليه بما هو أهله ، ثم يقول : (من يهده الله فلا مضل له ، ومن يضلل الله فلا هادي (٨) له ، وخير الحديث كتاب الله ، وخير الهدي هدي محمد ، وشر الأمور محدثاتها ، وكل محدثة بدعة (٩) . وفي رواية للنسائي (١٠) : (وكل محدثة بدعة ، وكل بدعة في النار) (١١) .

(١) ساقطة من (ت) .

(٢) هو جابر بن عبد الله بن عمرو بن حرام الأنصاري السلمي ، صحابي ابن صحابي غزا تسع عشرة غزوة ، ومات بالمدينة بعد السبعين ، وهو ابن أربع وتسعين . انظر : الإصابة (٢٢٢/١) ، أسد الغابة (٣٠٧/١) ، السير (١٨٩/٣) .

(٣) ما بين المعكوفين بياض في (ت) .

(٤) بياض في (ت) .

(٥) رواه الإمام مسلم في صحيحه عن جابر (١٥٣/١٦ مع النووي) ، والإمام أحمد في المسند (٣٧١، ٣١٩/٣) ، والإمام النسائي في سننه (١٨٨/٣) ، والإمام الدارمي في سننه (٨٠/١) ، والإمام اللالكائي في أصول اعتقاد أهل السنة (٧٦/١) ، والإمام ابن نصر المروزي في السنة (ص ٢٧) ، والإمام البيهقي في الاعتقاد والهداية (ص ١٥٢) ، والإمام الآجري في الشريعة (ص ٤٥-٤٦) ، والإمام ابن وضاح في البدع والنهي عنها (ص ٣٠) ، وابن أبي عاصم في السنة (١٦/١) .

(٦) بياض في (ت) .

(٧) ما بين المعكوفين بياض في (ت) .

(٨) بياض في (ت) .

(٩) روى هذه الرواية الإمام مسلم في صحيحه (١٥٦/١٦) ، والإمام أحمد في المسند (٣٧١/٣) .

(١٠) في (ت) : "النسائي" .

(١١) روى هذه الزيادة الإمام النسائي في سننه عن جابر بلفظ "وكل محدثة بدعة ، وكل بدعة ضلالة ، وكل ضلالة في النار" (١٨٨/٣) ، ورواها أيضا الامام الآجري =

وذكر أن عمر رضى الله عنه كان يخطب بهذه الخطبة (١).
وعن ابن مسعود رضى الله عنه موقوفا ومرفوعا أنه كان يقول : "انما
هما اثنتان ، الكلام والهدى ، فأحسن الكلام كلام الله ، وأحسن الهدى
هدى محمد صلى الله عليه وسلم ، ألا وإياكم ومحدثات الأمور ، فان شر
الأمور محدثاتها ، ان كل محدثة بدعة" (٢).
وفي لفظ : "غير أنكم" (٢٧ت) ستحدثون ويحدث لكم ، فكل محدثة
ضلالة ، وكل ضلالة في النار" (٣).
وكان ابن مسعود يخطب بها كل خميس (٤).
وفي رواية أخرى عنه (٥) : "انما هما اثنتان ، الهدى والكلام ، فأفضل
الكلام - أو أصدق الكلام - كلام الله ، وأحسن الهدى هدى محمد (٦)،

-
- = في الشريعة (ص ٤٥-٤٦) . وقد صحح الشيخ ناصر الدين الألباني هذه الزيادة كما
في ارواء الغليل (٧٣/٣) ، وكذلك في تعليقه على المشكاة (٥١/١) .
- (١) رواه عن عمر رضى الله عنه الامام اللالكائى فى أصول اعتقاد أهل السنة برقم
(١١٩٧) (٦٥٩/٤) ، ورواه الامام محمد بن نصر المروزي فى السنة عنه رضى الله
عنه (ص ٢٨) ، ورواه الامام ابن وضاح فى البدع والنهى عنها (ص ٣١) ، ورواه
عبد الله بن أحمد فى السنة ، وله قصة مع الجاثليق (وهو لقب كبير من أمراء
الروم) (٤٢٣/٢) .
- (٢) رواه الامام ابن وضاح فى البدع والنهى عنها موقوفا على ابن مسعود (ص ٣١) .
- (٣) رواه الامام الدارمى فى المقدمة من سننه عن ابن مسعود (٧٢/١) ، وابن نصر
المروزي فى السنة (ص ٢٩) ، وقوله "وكل ضلالة فى النار" رواها ابن نصر فى
السنة (ص ٢٩) ، وذكر قريبا منه الامام ابن رجب فى جامع العلوم والحكم
وصححه (ص ٢٥٤) .
- (٤) تحديد ابن مسعود يوم الخميس للموعظة ذكره البخارى فى كتاب العلم من صحيحه
(١٦٣/١) . وقد صرحت بعض الروايات بأنه كان يخطب بهذه الخطبة كل خميس
كرواية ابن وضاح فى البدع والنهى عنها (ص ٣١) .
- (٥) مطموسة فى (ت) .
- (٦) فى (خ) : "هدى الله بل محمد" . وهو خطأ أضرب عنه الناسخ .

وشر الأمور محدثاتها ، ألا (١) وكل (٢) محدثة بدعة ، ألا لا يتناولن (٣) عليكم الأمر فتقسو قلوبكم ، ولا يلهينكم الأمل ، فإن كل ما هو آت قريب ، ألا إن بعيدا ما ليس آتيا" (٤).

وفي رواية أخرى عنه : "أحسن الحديث كتاب الله ، وأحسن الهدى هدى محمد ، وشر الأمور محدثاتها ، وإنَّ مَاتُوا عَدُونَ لَاتٍ وَمَا أَنْتُمْ بِمُعْجِزِينَ" (٥) (٦).

وروى ابن ماجه مرفوعا عن ابن مسعود : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : (إياكم ومحدثات الأمور ، فإن شر الأمور محدثاتها ، وإن كل محدثة بدعة ، وإن كل بدعة ضلالة) (٧).

-
- (١) ساقطة من (م) و(ت) .
 - (٢) مطموسة في (ت) .
 - (٣) في (ت) : "يتناولون" .
 - (٤) روى هذه الرواية الإمام اللالكائي في أصول اعتقاد أهل السنة عن ابن مسعود مرفوعا إلى قوله "فتقسو قلوبكم" . (٧٧/١) .
 - (٥) سورة الأنعام : آية (١٣٤)
 - (٦) رواه الإمام البخاري في كتاب الاعتصام بالسنة من صحيحه عن ابن مسعود موقوفا (٢٤٩/١٣) ، ورواه أيضا في كتاب الأدب بلفظ أخصر (٥٠٩/١٠) ، ورواه الإمام ابن نصر المروزي بلفظ أطول (ص ٢٨) ، والإمام ابن وضاح في البدع والنهي عنها دون ذكر الآية (ص ٣١) ، والإمام البيهقي في الاعتقاد والهداية (ص ١٥٤) .
 - (٧) رواه الإمام ابن ماجه في مقدمة سننه عن ابن مسعود مرفوعا ، وما ذكره المؤلف جزء من حديث طويل . انظر سنن ابن ماجه (١٨/١) ، ورواه الإمام اللالكائي في أصول اعتقاد أهل السنة عن ابن مسعود مرفوعا ، وزاد "ألا لا يطول عليكم الأمد فتقسو قلوبكم" (٧٧/١) ، ورواه الإمام ابن أبي عاصم في السنة عن ابن مسعود مرفوعا كما أورده المؤلف (١٦/١) .
- وفي سننه أبو إسحاق السبيعي ثقة عابد ، ولكنه مدلس ، وقد اختلط بآخره ، ولم يصرح بالسماع . انظر تقريب التهذيب (٧٣/٢) ، تهذيب التهذيب (٦٣/٨) =

والمشهور أنه موقوف على ابن مسعود (١).

وفي الصحيح من حديث أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (من دعا إلى [هدى] (٢) كان له من الأجر مثل أجور من يتبعه لا ينقص ذلك من أجورهم شيئاً ، ومن دعا إلى ضلالة كان عليه من الإثم (٣) مثل <٤٤خ> آثام من يتبعه ، لا ينقص ذلك من آثامهم شيئاً) (٤). وفي الصحيح أيضاً عنه عليه السلام أنه قال : (من سن سنة خير فاتبع عليها فله أجره ومثل أجور من اتبعه غير منقوص من أجورهم شيئاً ، ومن سن <٤٣> سنة شر فاتبع عليها كان عليه وزره ومثل أوزار من اتبعه

-
- = وقال عنه الشيخ الألباني في ظلال الجنة : "حديث صحيح ، رجال إسناده كلهم ثقات ، رجال مسلم ، غير أن أبا اسحاق وهو عمرو بن عبد الله السبيعي مدلس وكان اختلط . ولكن الحديث يشهد له ما قبله وما بعده" . انظر ظلال الجنة (١٧/١) ويريد بما قبله حديث جابر المتقدم (ص ١١٥) وهو في مسلم كما مر ، ويريد بما بعده حديث العرباض بن سارية وفيه "اياكم والمحدثات فان كل محدثة ضلالة" . تقدم حديث جابر في مسلم مرفوعاً (ص ١١٥) ، وهو في نفس المعنى ، وكذلك أثر ابن مسعود هذا جاء مرفوعاً كما خرجناه في الفقرة السابقة ، ثم إن أثر ابن مسعود فيه جزء له حكم الرفع وهو قوله : "وأحسن الهدى هدى محمد صلى الله عليه وسلم" فإن فيه إخباراً عن صفة من صفاته صلى الله عليه وسلم وهو أحد أقسام المرفوع . انظر كلام الإمام ابن حجر في الفتح (٢٥٢/١٣) .
- (٢) في جميع النسخ (الهدى) ، ولم أجد اللفظة معرفة في شيء من مصادر الحديث .
- (٣) غير واضحة في (ت) .
- (٤) رواه الإمام مسلم في كتاب العلم من صحيحه ، باب من سن سنة حسنة .. عن أبي هريرة (٢٢٧/١٦ - مع النووي) ، والإمام أبو داود في كتاب السنة من سننه برقم (٤٦٠٩) ، (٢٠٠/٤) ، والإمام الترمذي في كتاب العلم من سننه ، باب ماجاء فيمن دعا إلى هدى برقم (٢٦٧٤) ، (٤٢/٥) ، والإمام ابن ماجه في المقدمة من سننه ، باب من سن سنة حسنة برقم (٢٠٦) ، (٧٥/١) ، والإمام أحمد في المسند (٣٩٧/٣) ، والإمام ابن أبي عاصم في السنة (٥٢/١) ، والإمام ابن بطة في الإبانة الكبرى (٣١١/١) .

غير منقوص من أوزارهم شيئا) . خرجه الترمذي (١).

وروى الترمذي أيضا وصححه ، وأبو داود وغيرهما عن العرياض بن سارية رضي الله عنه قال : صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم ثم أقبل علينا فوعظنا موعظة بليغة ذرفت منها العيون ، ووجلت منها القلوب ، فقال قائل : يا رسول الله ، كأن هذا موعظة مودع فماذا تعهد إلينا؟ فقال : (أوصيكم بتقوى الله والسمع (٢) والطاعة (٣) ، وإن كان عبدا حبشيا ، فإنه من يعش (٤) منكم بعدي فسيرى اختلافا كثيرا ، فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين ، تمسكوا بها ، [وعضوا عليها] (٥) بالنواجذ (٦) ، وإياكم ومحدثات الأمور ، فإن كل محدثة بدعة ، [وكل بدعة ضلالة] (٧) . وروى على وجوه من طرق (٨) .

وفي الصحيح عن حذيفة [أنه قال] (٩) : يا رسول الله ، هل بعد هذا الخير شر؟ قال : (نعم ، قوم [يستنون بغير سنتي] (١٠) ، ويهتدون بغير

(١) رواه الإمام مسلم في كتاب الزكاة من صحيحه عن المنذر بن جرير عن أبيه (١٠٢/٧-١٠٤ مع النووي) ، ورواه الإمام الترمذي في كتاب العلم من سننه ، باب من دعا إلى هدى عن جرير بن عبد الله بلفظ المؤلف برقم (٢٦٧٥) ، (٤٢/٥) ، وروى الإمام أحمد عن أبي هريرة قريبا منه في مسنده (٥٠٥/٢) .

(٢) مطموسة في (ت) .

(٣) في (ط) : "والسمع والطاعة لولاة الأمر" .

(٤) في (م) و(خ) و(ط) : "يعيش" ، والصواب ما أثبتته ، لأنه مجزوم ، وبه وردت الرواية .

(٥) ما بين المعكوفين بياض في (ت) .

(٦) النواجذ من الأسنان الضواحك ، وهي التي تبدو عند الضحك . والأكثر الأشهر أنها أقصى الأسنان . انظر النهاية (٢٠/٥) .

(٧) ما بين المعكوفين ساقط من (ت) .

(٨) تقدم تخريج الحديث مستوفى (ص ١١٥) .

(٩) ما بين المعكوفين بياض في (ت) .

(١٠) ما بين المعكوفين بياض في (ت) .

هديي) (١)، قال : فقلت : هل بعد ذلك الشر من شر؟ قال : [نعم ، دعاة على نار] (٢) جهنم من أجابهم قذفوه فيها) ، قلت : يا رسول الله ، صفهم لنا قال : [نعم هم من] (٣) جلدتنا ، ويتكلمون بألسنتنا) . قلت : فما تأمرني إن أدركت ذلك؟ قال (٤) : (تلتزم جماعة المسلمين (٥) وإمامهم) . قلت : فإن لم يكن إمام ولا جماعة؟ قال : (فاعتزل تلك الفرق كلها ولو [أن تعض] (٦) بأصل شجرة حتى يدركك الموت وأنت على ذلك) . وخرجه البخاري على نحو آخر (٧) .

وفي حديث الصحيفة : (المدينة حرم ما بين عير إلى ثور (٨) . من أحدث فيها حدثا أو آوى محدثا فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين ، لا يقبل الله منه (٩) يوم القيامة صرفا ولا عدلا (١٠) (١١) .

-
- (١) في (ت) : "هدى" .
 - (٢) ما بين المعكوفين بياض في (ت) .
 - (٣) ما بين المعكوفين بياض في (ت) .
 - (٤) ساقطة من (ت) .
 - (٥) بياض في (ت) .
 - (٦) ما بين المعكوفين بياض في (ت) .
 - (٧) رواه الإمام البخاري في كتاب المناقب من صحيحه عن حذيفة رضي الله عنه مع اختلاف يسير في اللفظ (٦/٦١٥ - مع الفتح) ، وفي كتاب الفتن (١٣/٣٥) ، والإمام مسلم في كتاب الإمارة من صحيحه (١٢/٢٣٦-٢٣٨ - مع النووي) ، والإمام ابن ماجه مختصرا برقم (٣٩٧٩) ، (٢/١٣١٧) ، والإمام البغوي في شرح السنة (١٤/١٥) ، والبيهقي في سننه (٨/١٥٦) .
 - (٨) عير وثور جبلان في المدينة ، انظر معجم البلدان لياقوت الحموي (٣/٢٦) ، (٦/٢٤٦) ، وانظر فتح الباري (٤/٨٢) .
 - (٩) كتبت في (ت) فوق السطر .
 - (١٠) الصرف التوبة ، وقيل النافلة . والعدل الفدية ، وقيل الفريضة . انظر النهاية لابن الأثير (٣/٢٤) ، وانظر غريب الحديث للقاسم بن سلام (١/٤٥٥) ، وقال الإمام ابن حجر في الفتح : واختلف في تفسيرهما ، فعند الجمهور الصرف الفريضة والعدل النافلة ، ورواه ابن خزيمة باسناد صحيح عن الثوري ، وعن الحسن البصري بالعكس ... ، ولم يرجح الحافظ رحمه الله . انظر الفتح (٤/٨٦) .
 - (١١) رواه الإمام البخاري في كتاب فضائل المدينة من صحيحه ، باب حرم المدينة =

وهذا الحديث في سياق العموم . فيشمل كل حدث أحدث فيها مما ينافي الشرع . والبدع <٤٥خ> من أقبح الحدث .
وقد استدل مالك رضي الله عنه به ^(١) في مسألة تأتي <٢٨ت> في موضعها بحول الله ^(٢) .

وهو وإن ^(٣) كان مختصا بالمدينة فغيرها أيضا يدخل في المعنى .
وفي الموطأ من حديث أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج إلى المقبرة ، فقال : (السلام عليكم دار قوم <٤٤م> مؤمنين ، وإننا إن شاء الله بكم لاحقون) الحديث ، إلى أن قال فيه : (فليزادن رجال عن حوضي كما يزداد البعير الضال ، أناديهم : ألا هلم ، ألا هلم ، [ألا هلم] ^(٤) ، فيقال : إنهم قد بدلوا بعدك . فأقول : فسحقا ، فسحقا ، فسحقا ^(٥)) ^(٦) .

= عن علي رضي الله عنه بلفظ أطول (٨١/٤ - مع الفتح) ، وفي كتاب الجزية والموادعة باب ذمة المسلمين وجوارهم واحدة (٢٧٣/٦) ، وفي مواضع أخرى ، ورواه الإمام مسلم في كتاب الحج من صحيحه ، باب فضل المدينة عن علي رضي الله عنه (١٤٢/٩-١٤٤) ، والإمام أبو داود في كتاب الولاء والهيئة من سننه ، باب في تحريم المدينة برقم (٢٠٣٤) ، (٢٢٣/٢) ، والإمام الترمذي في كتاب الولاء والهيئة من سننه ، باب ماجاء فيمن تولى غير مواليه برقم (٢١٢٧) ، (٣٨١/٤) ، والإمام أحمد في المسند (١٥١،١٢٦،٨١/١) ، والإمام عبد الله بن أحمد في السنة (٥٤٢/٢) ، واللالكائي في أصول اعتقاد أهل السنة (١١٩/١) .
(١) في (ط) : "استدل به مالك" .

(٢) يريد قصة وقعت لعبد الرحمن بن مهدي مع مالك رحمهما الله . وسيأتي ذكرها (ص ٢٢٢) .

(٣) في (خ) : "إن" بدون الواو .

(٤) ما بين المعكوفين ساقط من (ت) .

(٥) ساقطة من (ت) .

(٦) رواه الإمام مالك في كتاب الطهارة من الموطأ ، باب جامع الوضوء عن أبي هريرة

رضي الله عنه (٢٩،١) . ورواه الإمام مسلم في كتاب الطهارة من صحيحه ، باب استحباب إطالة الغرة والتحجيل في الوضوء عن أبي هريرة (١٣٧/٣-١٣٩) ، ورواه الإمام ابن ماجه في كتاب الزهد من سننه ، باب ذكر الحوض عن أبي هريرة (١٤٣٩/٢-١٤٤٠) ، ورواه الإمام أحمد في المسند (٤٠٨،٣٠٠/٢) .

حمله جماعة من العلماء على^(١) أنهم أهل البدع ، وحمله آخرون على المرتدين عن الاسلام^(٢).

والذي يدل على الأول ماخرجه خيشمة بن سليمان^(٣) عن يزيد الرقاشي^(٤) قال : سألت أنس بن مالك رضي الله عنه فقلت^(٥) : إن هاهنا قوما يشهدون علينا بالكفر والشرك ، ويكذبون بالحوض والشفاعة ، فهل سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك شيئاً؟ قال : نعم ، سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : (بين العبد وبين^(٦) الكفر أو الشرك ترك الصلاة ، فإذا تركها فقد أشرك ، وحوضي كما بين أيلة^(٧)) إلى مكة ، أباريقه كنجوم السماء ، أو قال : كعدد نجوم السماء . له ميزابان من الجنة ، كلما نضب أمداه ، من شرب منه شربة لم يظمأ بعدها أبداً ، وسيرده أقوام ذابلة شفاههم ، فلا يطعمون منه قطرة واحدة . من كذب به اليوم لم

(١) ساقطة من (ت) .

(٢) ذهب بعض العلماء إلى أن المراد بهم الذين ارتدوا على عهد أبي بكر رضي الله عنه فقاتلهم أبو بكر ، حتى قتلوا وماتوا على الكفر ، وقد ذكر عن البخاري عن قبيصة ، كما ذكره الحافظ في الفتح ، وهو الذي رجحه عياض والباقي . انظر الفتح (٣٨٥/١١-٣٨٦) . ومن العلماء من أدخل أهل الكبائر وأهل البدع في المراد بالحديث كما ذكره الحافظ عن الداودي وغيره . (نفس الموضع) .

(٣) هو أبو الحسن خيشمة بن سليمان بن حيدرة بن سليمان القرشي الشامي ، إمام ، ثقة ، كان محدث الشام ، وصنف "فضائل الصحابة" ، قدم دمشق في آخر عمره وحدث بها ، وتوفي سنة ثلاث وأربعين وثلاثمائة . انظر : سير أعلام النبلاء (٤١٢/١٥) ، طبقات الحفاظ (ص ٣٥٣) ، شذرات الذهب (٣٦٥/٢) .

(٤) هو يزيد بن أبان الرقاشي ، أبو عمرو البصري ، القاص ، زاهد ضعيف ، مات قبل العشرين ومائة .

انظر : تقريب التهذيب لابن حجر (٣٦١/٢) ، الكاشف للذهبي (٢٤٠/٣) .

(٥) في (م) و(خ) : "قال" ، وصححت في هامش (خ) ، وفي (ت) : "قال فقلت" .

(٦) ساقطة من (ط) .

(٧) أيلة بالفتح مدينة على ساحل بحر القلزم مما يلي الشام .. وقيل هي آخر الحجاز وأول الشام . انظر معجم البلدان لياقوت (٣٩١/١) .

يصب منه الشراب يومئذ^(١).

فهذا الحديث يدل^(٢) على أنهم من أهل القبلة .

فنسبتهم أهل الإسلام إلى الكفر من أوصاف الخوارج^(٣) ، والتكذيب بالحوض من أوصاف أهل الاعتزال^(٤) وغيرهم . مع ما في حديث الموطأ من قول النبي صلى الله عليه وسلم : (ألا هلم) لأنه عرّفهم بالغُرّة^(٥) والتحجيل^(٦) الذي جعله من خصائص أمته^(٧) ، وإلا فلو لم يكونوا من

(١) لم أجد الحديث بهذا اللفظ ، إلا أن الحافظ في الفتح ذكر آخر الحديث وعزاه إلى البيهقي ، ثم قال : "ويزيد ضعيف ، لكن يقويه مامضى ، ويشبه أن يكون الكلام الأخير من كلام أنس" . الفتح (٤٦٨/١١) . وقد بحثت عنه عند البيهقي فلم أجده . وأحاديث الحوض صحيحة متواترة . انظر هامش (٤) .

(٢) ساقطة من (ط) .

(٣) وقد تقدم في التعريف بالخوارج أن من أصولهم تكفير مرتكب الكبيرة . انظر (ص ١١) .

(٤) قال ابن حجر في الفتح نقلا عن القرطبي في المفهم : "مما يجب على كل مكلف أن يعلمه ويصدق به أن الله سبحانه وتعالى قد خص نبيه محمدا صلى الله عليه وسلم بالحوض المصروح باسمه وصفته وشرابه في الأحاديث الصحيحة الشهيرة التي يحصل بمجموعها العلم القطعي ... ، وأجمع على إثباته السلف وأهل السنة من الخلف ، وأنكرت ذلك طائفة من المبتدعة وأحالوه على ظاهره وغلوا في تأويله من غير استحالة عقلية ولا عادية تلزم من حمله على ظاهره وحقيقته ، ولا حاجة تدعو إلى تأويله ، فخرق من حرفه إجماع السلف وفارق مذهب أئمة الخلف" . قال ابن حجر "قلت : أنكره الخوارج وبعض المعتزلة" . انظر فتح الباري (٤٦٧/١١) ، وقال ابن حزم رحمه الله في الفصل : "وأما الحوض فقد صحت الآثار فيه وهو كرامة للنبي صلى الله عليه وسلم ولمن ورد عليه من أمته ، ولاندري لمن أنكره متعلقا ، ولا يجوز مخالفة ما صح عن النبي صلى الله عليه وسلم في هذا وغيره" (٦٦/٤) . وانظر في الأدلة الواردة في هذه المسألة : السنة لابن أبي عاصم (ص ٣٠٧-٣٤٧) ، الشريعة للآجري (ص ٣٥٢-٣٥٧) ، أصول اعتقاد أهل السنة لللالكائي (١١١٦-١١٢٦) .

(٥) الغرّ جمع الأغر ، من الغرّة : بياض الوجه . النهاية (٣٥٤/٣) .

(٦) أى بياض مواضع الضوء من الأيدي والوجه والأقدام . النهاية (٣٤٦/١) .

(٧) ومعرفة النبي صلى الله عليه وسلم لهم بهاتين العلامتين مذكور في حديث الموطأ إلا أن المؤلف اختصره .

الامة لم يعرفهم بالعلامة المذكورة (١).

وصح من حديث ابن عباس رضي الله عنه قال : قام فينا رسول الله صلى الله عليه وسلم بالموعظة فقال : (إنكم محشورون إلى الله حفاة عراة غزلا (٢) {كَمَا بَدَأْنَا أَوَّلَ خَلْقٍ نُعِيدُهُ وَعَدًّا عَلَيْنَا إِنَّا كُنَّا فَاعِلِينَ} (٣)، قال : أول من (٤) يكسى <٤٦خ> يوم القيامة إبراهيم ، وإنه يستدعى (٥) برجال من أمتي ، فيؤخذ بهم ذات الشمال ، فأقول كما قال العبد الصالح : {وَكُنْتُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا مَّا دُمْتُ فِيهِمْ فَلَمَّا تَوَفَّيْتَنِي كُنْتُ أَنْتَ الرَّقِيبَ عَلَيْهِمْ وَأَنْتَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ ، إِنَّ تَعَذِّبُهُمْ فَإِنَّهُمْ عَبْدُكَ وَإِنْ تَغْفِرَ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ} (٦) <٤٥م> ، فيقال : هؤلاء لم يزالوا مرتدين على أعقابهم منذ فارقتهم (٧).

ويحتمل هذا الحديث أن يراد به أهل البدع كحديث الموطأ (٨)، ويحتمل أن يراد به من ارتد بعد النبي صلى الله عليه وسلم . وفي الترمذي عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : (تفرقت اليهود على إحدى وسبعين فرقة ، والنصارى مثل

(١) سوف يتكلم المؤلف على هذه المسألة بشكل أوسع في الباب التاسع (١٨٥/٢-١٨٧/٢) . (٢٠٦-٢٠٢) .

(٢) الغزل جمع الأغزل ، وهو الأقف . والغرلة القلفة . النهاية (٣٦٢/٣) .

(٣) سورة الأنبياء : آية (١٠٤)

(٤) في (ت) : "ما" .

(٥) في (م) و(خ) : "يستوفى" .

(٦) سورة المائدة : آية (١١٧-١١٨)

(٧) رواه الإمام البخاري في كتاب الأنبياء من صحيحه ، باب قول الله تعالى : {واخذ

الله إبراهيم خليلاً} عن ابن عباس رضي الله عنه (٣٨٦/٦ مع الفتح) ، ورواه

الإمام مسلم في كتاب الجنة وصفة نعيمها ، باب فناء الدنيا وبيان الحشر عنه أيضا

(١٩٤/١٧) ، ورواه الإمام الترمذي في كتاب صفة القيامة من سننه ، باب ما جاء

في شأن الحشر عن ابن عباس رضي الله عنه برقم (٢٤٢٣) ، (٥٣٢/٤) ، والإمام

أحمد في المسند عنه أيضا (٢٣٥/١) .

(٨) تقدم (ص ١٢١) .

ذلك ، وتفترق أمتي على ثلاث وسبعين فرقة) . حسن صحيح (١) .
وفي الحديث روايات أخر سياقى ذكرها والكلام عليها إن شاء
الله (٢) ، ولكن الفرق فيها عند أكثر العلماء فرق أهل البدع (٣) .
وفي الصحيح أنه صلى الله عليه وسلم قال : (إن الله لا يقبض العلم
انتزاعا ينتزعه من الناس ، ولكن يقبض العلم بقبض العلماء ، حتى إذا لم يبق
عالم اتخذ الناس رؤساء جهالا فسئلوا فأفتوا بغير علم فضلوا وأضلوا) (٤) .
وهو آت على وجوه كثيرة في البخاري وغيره .

وفي مسلم عن ابن مسعود رضي الله عنه أنه قال : "من سره أن يلقي
الله غدا مسلما فليحافظ (٥) على هؤلاء الصلوات حيث ينادى بهن ، فإن الله
عز وجل شرع لنبىكم صلى الله عليه وسلم سنن الهدى ، وإنهن من
سنن الهدى ، ولو أنكم صليتم في بيوتكم كما يصلي هذا المتخلف في بيته
لتركتم سنة نبيكم ، ولو تركتم سنة نبيكم صلى الله عليه وسلم

-
- (١) رواه الإمام الترمذي في كتاب الإيمان من سننه ، باب ماجاء في افتراق هذه الأمة
عن أبي هريرة برقم (٢٦٤٠) ، وتقدم تخريج الحديث (ص ١٢) .
(٢) وذلك في الباب التاسع من هذا الكتاب (١٨٩/٢) من المطبوع .
(٣) وهو اختيار المؤلف كما ذكره في الباب التاسع (١٩٤/٢) من المطبوع .
(٤) رواه الإمام البخاري في كتاب العلم من صحيحه ، باب كيف يقبض العلم عن عبد
الله بن عمرو بن العاص وذكره (١٩٤/١) مع الفتح) ، والإمام مسلم في كتاب العلم
من صحيحه ، باب رفع العلم وقبضه (٢٢٣/١٦-٢٢٥) ، والإمام الترمذي في كتاب
العلم من سننه ، باب ماجاء في ذهاب العلم (٣٠/٥) ، والإمام أحمد في المسند
(١٩٠، ١٦٢/٢) ، والإمام ابن ماجه في مقدمة سننه ، باب اجتناب الرأي والقياس
(٢٠/١) ، والإمام الدارمي في مقدمة سننه ، باب في ذهاب العلم (٨٩/١) ،
والإمام ابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله (١٥٠، ١٤٩/١) ، والإمام ابن
وضاح في البدع والنهي عنها (ص ٨٧) .
(٥) في (م) : "فيحافظ" .

لضللتكم (١)" (٢) الحديث .

فتأملوا كيف جعل ترك السنة ضلالة! وفي رواية : "لو (٣) تركتم سنة نبيكم صلى الله عليه وسلم لكفرتم" (٤). وهو أشد في التحذير .
وفيه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : (إني تارك فيكم (٥) ثقلين أولهما كتاب الله ، فيه الهدى والنور) ، وفي رواية (فيه الهدى) ، (من استمسك به وأخذ به كان على الهدى ، ومن أخطأه ضل) ، <٤٧خ> وفي رواية : (من اتبعه كان على الهدى ومن تركه كان على ضلالة) (٦).

ومما جاء في هذا الباب أيضا ماخرج ابن وضاح ونحوه لابن وهب عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : (سيكون في أمتي دجالون كذابون يأتونكم ببذع من الحديث لم تسمعوه أنتم

(١) في (م) : "لظليتم" .

(٢) رواه الإمام مسلم في كتاب المساجد من صحيحه ، باب فضل صلاة الجماعة وبيان التشديد في التخلف عنها عن ابن مسعود (١٥٦/٥ مع النووي) ، والإمام أحمد في المسند (٤١٤، ٣٨٢/١) ، والإمام ابن ماجه في كتاب المساجد من سننه ، باب المشي إلى الصلاة (٢٥٥/١) ، والإمام النسائي في كتاب الإمامة من سننه ، باب المحافظة على الصلوات (١٠٨/٢) ، والإمام أبو داود في كتاب الصلاة من سننه ، باب في التشديد في ترك الجماعة ، بلفظ : "ولو تركتم سنة نبيكم صلى الله عليه وسلم لكفرتم" (١٤٨/١) .

(٣) في (ت) : "ولو" بالواو .

(٤) هي رواية أبي داود كما تقدم في تخريج الحديث .

(٥) في (م) و(خ) : "فيهم" .

(٦) رواه الإمام مسلم في كتاب فضائل الصحابة من سننه ، باب فضائل علي بن أبي طالب رضي الله عنه عن زيد بن أرقم رضي الله عنه وذكره برواياته (١٧٩-١٨١ مع النووي) ، ورواه الإمام الدارمي في كتاب فضائل القرآن من سننه ، باب فضل من قرأ القرآن عنه رضي الله عنه (٥٢٤/١) ، ورواه الإمام أحمد في مسنده عنه رضي الله عنه (٣٦٦-٣٦٧/٤) .

ولا آباؤكم (١)، فإياكم وإياهم (٢) لا يفتنونكم (٣).

<٤٦م> وفي الترمذي أنه عليه الصلاة والسلام قال : (من أحيا سنة من سنتي قد أميتت بعدي فإن له من الأجر مثل أجر من عمل بها من غير أن ينقص (٤) من أجورهم شيئاً ، ومن ابتدع بدعة ضلالة لا ترضي الله ورسوله كان عليه مثل وزر من عمل بها لا ينقص ذلك من أوزار (٥) الناس شيئاً) (٦).
حديث حسن .

ولابن وضاح وغيره من حديث عائشة رضي الله عنها : (من أتى صاحب بدعة ليوقره فقد أعان على هدم الإسلام) (٧).

-
- (١) في (ط) : "آباؤهم" .
(٢) في (ط) : "إياهم" بدون الواو .
(٣) رواه الإمام ابن وضاح في البدع والنهي عنها عن أبي هريرة رضي الله عنه (ص ٣٤) ، ورواه أيضاً الإمام مسلم في مقدمة صحيحه مع اختلاف يسير في اللفظ (٧٨/١ مع النووي) ، ورواه أيضاً الإمام أحمد في المسند عنه رضي الله عنه (٣٤٩/٢) .
(٤) في (ط) : "أن ينقص ذلك" ، وما أثبتته هو الموافق لرواية الترمذي .
(٥) في (خ) : "من أجورهم أوزار" .
(٦) تقدم تخريج الحديث في المقدمة (ص ٣٤) .
(٧) حديث عائشة رواه ابن عدى في الكامل (٧٣٦/٢) ، وضعفه لأجل الحسن بن يحيى الحشني ، قال عنه ابن حجر في التقريب: صدوق كثير الغلط (١٧٢/١) ، وأورده الإمام ابن الجوزي في الموضوعات (٢٧١/١) . وقال السيوطي في اللآلء المصنوعة بعد ذكر تضعيف ابن عدى وغيره للخشني : "وقد توبع على هذا الحديث فأخرجه ابن عساكر في تاريخه وساق سنده من رواية الليث بن سعد عن هشام بن عروة ... ، ثم قال : وهذه متابعة قوية . انظر اللآلء المصنوعة (٢٥٣/١) . والحديث مروى عن معاذ بن جبل رضي الله عنه مرفوعاً كما في الحلية بلفظ "من مشى إلى صاحب بدعة ..." ، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد وعزاه للطبراني في الكبير ، ثم قال : وفيه بقية وهو ضعيف . (١٩٣/١) ، ورواه ابن وضاح في البدع والنهي عنها عن هشام بن عروة عن أبيه (ص ٥٥) ، والإمام اللالكائي في أصول اعتقاد أهل السنة عن إبراهيم بن ميسرة موقوفاً عليه (١٣٩/١) ، وضعفه الألباني في السلسلة الضعيفة تحت رقم (١٨٦٢) .

وعن الحسن رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال :
(ان أحببت أن لاتوقف على الصراط طرفة عين حتى تدخل الجنة فلا تحدث
في دين الله حدثا برأيك) (١).

وعنه عليه الصلاة والسلام أنه قال : (من اقتدى بى فهو منى ومن
رغب عن سنتى فليس منى) (٢).

وخرج الطحاوى أن النبى صلى الله عليه وسلم قال (٣) : (ستة ألعنهم
لعنهم الله وكل نبى مجاب : الزائد فى كتاب الله (٤) ، والمكذب بقدر الله ،
والمستلطف بالجبروت يذل به من أعز الله ويعز به (٥) من أذل (٦) الله ،
والتارك لسنتى ، والمستحل لحرم الله ، والمستحل من عترتى (٧) ما حرم
الله) (٨).

(١) تقدم تخريجه فى المقدمة (ص ٣٧) ، ولكنه عن أبى هريرة .

(٢) سيأتى تخريجه ص (١٣٠) .

(٣) ساقطة من (ت) .

(٤) فى (ط) : " فى دين الله " .

(٥) ساقطة من (م) و(ت) .

(٦) فى (م) وأصل (خ) : "أضل" ، وصححت فى هامش (خ) .

(٧) عترة الرجل أخص أقاربه . وعترة النبى صلى الله عليه وسلم بنو عبد المطلب وقيل
أهل بيته الأقربون ، وهم أولاده وعلى وأولاده . النهاية (١٧٧/٣) .

(٨) رواه الامام الطحاوى فى مشكل الآثار عن عائشة رضى الله عنها ، كما هو عند

المؤلف (٣٦٦/٤-٣٦٧) ، والامام الترمذى فى كتاب القدر من سننه برقم (٢١٥٤)

(٣٩٧/٤) ، ورواه الامام ابن حبان فى صحيحه ، انظر الاحسان فى تقريب صحيح

ابن حبان (٦٠/١٣) ، ورواه الامام ابن أبى عاصم فى السنة (١٤٩، ٢٤/١) ، ورواه

الامام الحاكم فى موضعين من المستدرک وصححه ، وتعقبه الامام الذهبي فى

الموضع الثانى بقوله : "اسحاق وان كان من شيوخ البخارى فانه يأتى بطامات قال

فيه النسائى ليس بثقة ، وقال أبو داود : واه ، وتركه الدارقطنى ، وأما أبو حاتم

فقال صدوق ، وعبد الله فلم يحتج به أحد . والحديث منكر بمرّة . انظر المستدرک

(٣٦/١) ، (٩٠/٤) . وضعفه كذلك الشيخ الألبانى كما فى ظلال الجنة (٢٤/١) .

وكذلك وضعفه شعيب الأرناؤوط فى تعليقه على الاحسان بترتيب صحيح ابن حبان

(٦٠/١٣) .

وفي رواية أبي بكر بن ثابت الخطيب^(١): (سنة لعنهم الله ولعنتهم) ، وفيه : (والراغب عن سنتي إلى بدعة)^(٢).

وفي الطحاوي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : (إن^(٣) لكل عابد شرّة^(٤)) ، ولكل شرّة فترة ، فإما إلى سنة وإما إلى بدعة ، فمن كانت فترته إلى سنتي فقد اهتدى ، ومن كانت فترته إلى غير ذلك فقد هلك^(٥). وفي معجم البغوي^(٦) عن مجاهد قال : دخلت أنا وأبو يحيى بن جعدة^(٧) على رجل من الأنصار من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : ذكروا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم <٤٨خ> مولاة لبني

-
- (١) تقدمت ترجمته (ص ٩٨) .
 - (٢) رواية الخطيب هذه ذكرها صاحب الكثر تحت رقم (٤٤٠٣٢) ، وعزاها للخطيب في المتفق والمفترق ، وللدارقطني في الأفراد . انظر كثر العمال (٨٧/١٦-٨٨) ، وكلا الكتابين لم يطبع .
 - (٣) في (ت) : "إنا" .
 - (٤) قال الإمام المنذري في الترغيب والترهيب عند ذكر الحديث : "الشرّة" بكسر الشين المعجمة وتشديد الراء وبعدها تاء تأنيث : هي النشاط والهمة ، وشرّة الشباب أوله وحدته . (٨٧/١) .
 - (٥) رواه الإمام الطحاوي في مشكل الآثار عن عبد الله بن عمرو (٨٨/٢) ، والإمام أحمد في المسند ، وذكر النبي صلى الله عليه وسلم الحديث بعدما أمر عبد الله بن عمرو بالاعتدال في الصلاة والصيام والقراءة . انظر المسند (٢/١٥٨، ١٨٨، ٢١٠) . ورواه الإمام ابن حبان في صحيحه عن عبد الله بن عمرو تحت رقم (١١) . انظر الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان (١٨٧/١) ، ورواه ابن أبي عاصم في السنة عنه رضي الله عنه ، وقال الشيخ الألباني في تعليقه على السنة : إسناده صحيح على شرط الشيخين . (٢٨/١) .
 - (٦) لعله يريد معجم الصحابة لأبي القاسم البغوي المتوفى سنة ٣١٧ هـ ، والكتاب يوجد منه قطعة في مكتبة الجامعة الإسلامية بالمدينة تحت رقم (٧٩١) . انظر معجم المصنفات الواردة في فتح الباري (ص ٣٩٥، ٢٥٩) .
 - (٧) هو يحيى بن جعدة بن هبيرة بن أبي وهب المخزومي ، ثقة ، وقد أرسل عن ابن مسعود ونحوه ، من الثالثة .
- انظر : تقريب التهذيب لابن حجر (٣٤٤/٢) ، الكاشف للذهبي (٢٢١/٣) .

عبد المطلب فقالوا : إنها قامت الليل ، وصامت النهار^(١) ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (لكني أنا وأصلي ، وأصوم وأفطر ، فمن اقتدى بي فهو مني ، ومن رغب عن سنتي فليس مني ، إن لكل عامل شِرة ثم فترة ، فمن كانت فترته إلى بدعة فقد ضل ، ومن كانت فترته إلى سنة فقد اهتدى)^(٢).

وعن أبي^(٣) وائل^(٤) عن عبد الله^(٥) رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم <٤٧م> أنه قال : (إن أشد الناس عذابا يوم القيامة رجل قتل نبيا أو قتله نبي ، وإمام ضلالة ، وممثل من [الممثلين]^(٦))^(٧). وفي منتقى حديث خيثمة بن^(٨) سليمان^(٩) عن عبد الله^(١٠) رضي الله

(١) كتب في هامش (خ) : "قائمة الليل ، وصائمة النهار" ، وفي المسند ومشكل الآثار ورد الفعل بصيغة المضارع . وصيغة المضارع أقرب إلى الصواب لدلالاتها على استمرارها على هذه الحالة .

(٢) رواه الإمام الطحاوي في مشكل الآثار عن مجاهد عن جعدة بن هبيرة وذكره ، وبإسناد آخر عن مجاهد قال دخلت أنا ويحيى بن جعدة ، على رجل من الأنصار وذكره (٨٨/٢) ، ورواه الإمام أحمد في المسند عن مجاهد قال دخلت أنا ويحيى ابن جعدة (٤٠٩/٥) ، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد وعزاه لأحمد ، ثم قال : ورجاله رجال الصحيح . (١٩٦/٣) .

(٣) ساقطة من (ط) .

(٤) تقدمت ترجمته (ص ٨٤) .

(٥) هو ابن مسعود رضي الله عنه .

(٦) في المخطوط والمطبوع (المسلمين) ، وما أثبتته هو ماورد به الحديث .

(٧) رواه الإمام أحمد في المسند عن ابن مسعود رضي الله عنه (٤٠٧/١) ، ورواه الطبراني في معجمه الكبير عنه بلفظ : (أشد الناس عذابا يوم القيامة رجل قتل نبيا أو قتله نبي ، أو رجل يضل الناس بغير علم ، أو مصور يصور التماثيل) (٢٦٠/١٠) ، وفي سند الطبراني الحارث الأعور وهو ضعيف كما قال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٨٦/١) ، وسند الإمام أحمد جيد كما قال الألباني في السلسلة الصحيحة برقم (٢٨١) .

(٨) في (ط) : "عن" .

(٩) تقدمت ترجمته (ص ١٢٢) .

(١٠) هو ابن مسعود رضي الله عنه .

عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : (سيكون من بعدي أمراء يؤخرون الصلاة عن مواقيتها ، فيحدثون البدعة) ، قال عبد الله بن مسعود رضى الله عنه : فكيف أصنع إذا أدركتهم؟ قال : (تسألني يا بن أم عبد^(١)) كيف تصنع . لاطاعة لمن عصى الله^(٢) .

وفي الترمذي عن أبي سعيد الخدري رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (من أكل طيبا ، وعمل في سنة ، وأمن<٣٠>ت> الناس بوائقه^(٣) دخل الجنة) ، فقال رجل : يا رسول الله ، إن هذا اليوم في الناس لكثير ، قال : (وسيكون في قرون بعدي) . حديث غريب^(٤) .

وفي كتاب الطحاوي عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : (كيف بكم وبزمان أو قال :

(١) في (خ) و(ت) و(ط) : "عبدالله" . والصواب المثبت ، وهو الموافق للرواية .

(٢) رواه الإمام أحمد في المسند عن ابن مسعود (٣٩٩/١-٤٠٠، ٤٠٩) ، والإمام ابن ماجه في كتاب الجهاد من سننه ، باب لاطاعة في معصية الله برقم (٢٨٦٥) ، (٩٥٦/٢) والبيهقي في كتاب الصلاة من سننه ، باب الإمام يؤخر الصلاة والقوم لا يخشونه (١٢٤/٣) ، والإمام الطبراني في المعجم الكبير برقم (١٠٣٦١) ، (٢١٤-٢١٣/١٠) ، قال الشيخ الألباني في الصحيحة : "قلت : وإسناده جيد على شرط مسلم" . انظر السلسلة الصحيحة برقم (٥٩٠) ، (١٣٩/٢) .

(٣) بوائقه أى غوائله وشروبه ، واحدها بائقة ، وهي الداهية . انظر النهاية لابن الأثير (١٦٢/١) .

(٤) رواه الإمام الترمذي في كتاب صفة القيامة من سننه عن أبي سعيد وذكره ، ثم قال : هذا حديث غريب لانعرفه إلا من هذا الوجه من حديث اسرائيل .. ، ثم قال : وسألت محمد بن إسماعيل عن هذا الحديث فلم يعرفه إلا من حديث اسرائيل ، ولم يعرف اسم أبى بشر . انظر سنن الترمذي (٥٧٧-٥٧٨) ، وأبو بشر مجهول كما في تهذيب التهذيب لابن حجر (٢١/١٢) ، وذكر ابن الجوزي الحديث في العلل المتناهية ثم قال : "قال أحمد : ماسمعت بأنكر من هذا الحديث ، لأعرف هلال بن مقلاص ولأبأ بشر ، وأنكر الحديث انكارا شديدا" (٢٦٣/٢) ، وضعفه الشيخ الألباني في ضعيف الجامع برقم (٥٤٧٦) .

يوشك أن يأتي زمان يُعْرَبِلُ^(١) الناس فيه غربلة، وتبقى حُثَالَةٌ من الناس قد [مُرَجَّتْ]^(٢) عهودهم وأماناتهم ، اختلفوا فصاروا^(٣) (هكذا) وشبك بين أصابعه ، قالوا : كيف^(٤) بنا يارسول الله؟ قال : (تأخذون بما تعرفون ، وتذرون ما تنكرون ، وتقبلون على أمر خاصتكم ، وتذرون أمر عامتكم)^(٥).

وخرج ابن وهب مرسلا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : (إياكم والشعاب) قالوا : وما الشعاب يارسول الله؟ قال : (الأهواء)^(٦). وخرج أيضا : (إن الله ليدخل العبد الجنة بالسنة يتمسك

(١) قال ابن الأثير في النهاية بعد ذكره للحديث : "أي يذهب خيارهم ، ويبقى أراذلهم . والمغربل المنتقى ، كأنه نقى بالغربال" . النهاية (٣٥٢/٣) .

(٢) في (م) و(خ) و(ت) : "مزجت" بالزاي ، وهو خطأ ، والصواب المثبت . قال في النهاية : "المرج الخلط . ومنه حديث ابن عمرو (قد مرجت عهودهم) أي اختلطت" . (٣١٤/٤) .

(٣) في (ط) : "فصارت" .

(٤) في (ت) و(ط) : "وكيف" .

(٥) رواه الإمام أبو داود في كتاب الملاحم من سننه ، باب الأمر والنهي عن عبد الله ابن عمرو بن العاص برقم (٤٣٤٢) ، (١٢١/٤) ، والإمام ابن ماجه في كتاب الفتن من سننه ، باب التثبت في الفتنة عنه أيضا برقم (٣٩٥٧) ، (١٣٠٧-١٣٠٨/٢) ، والإمام أحمد في المسند عنه أيضا (٢٢١/٢) ، والإمام الطحاوي في مشكل الآثار (٦٧/٢) ، والإمام الحاكم في المستدرک وقال : صحيح الاسناد، ووافقه الذهبي (٤٣٥/٤) ، وصححه الشيخ الألباني في السلسلة الصحيحة برقم (٢٠٥) ، (٣٦٧/١) . وعبد القادر الأرناؤوط في تعليقه على جامع الأصول (٦/١٠) .

(٦) لم أجده بهذا اللفظ ، وقريب منه ما رواه الإمام أحمد في المسند عن معاذ رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : (إن الشيطان ذئب الانسان كذئب الغم يأخذ الشاة القاصية والناحية ، فإياكم والشعاب وعليكم بالجماعة والعامة والمسجد) (٢٣٢-٢٣٣/٥) ، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد وعزاه لأحمد والطبراني ، ثم قال : ورجال أحمد ثقات ، إلا أن العلاء بن زياد قيل أنه لم يسمع من معاذ (٢٢٢/٥) ، وأعله العراقي في المغني بالانقطاع . (٢٠٧/٢) .

(بها) (١).

وفي كتاب السنة للآجری من طريق الوليد بن مسلم (٢) عن معاذ بن جبل رضى الله تعالى عنه قال : قال رسول الله صلى الله >٤٩خ< عليه وسلم (إذا حدث في أمتي البدع ، وشتم أصحابي ، فليظهر العالم علمه ، فمن لم يفعل [ذلك منهم] (٣) فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين) (٤).
قال عبد الله بن الحسن (٥) : فقلت للوليد بن مسلم : ماظهار العلم؟ قال : "اظهار السنة" (٦). والأحاديث كثيرة .

وليعلم الموفق أن بعض ماذكر من الأحاديث تقصر (٧) عن (٨) رتبة الصحيح ، وإنما أتى (٩) بها عملاً >٤٨خ< بماأصله المحدثون في أحاديث الترغيب والترهيب ، اذ قد ثبت ذم البدع وأهلها بالدليل القاطع القرآني والدليل

-
- (١) لم أجده . وكتاب ابن وهب غير مطبوع .
(٢) هو أبو العباس الوليد بن مسلم الدمشقي عالم أهل الشام وحافظهم ، وقد كان من أوعية العلم ولكنه ردىء التدليس ، فاذا قال حدثنا فهو حجة ، توفي سنة خمس وتسعين ومائة .
(٣) انظر : سير أعلام النبلاء (٢١١/٩) ، تهذيب التهذيب لابن حجر (١٥١/١١) .
(٤) ما بين المعكوفين ساقط من (ط) .
(٥) رواه الامام الخلال في السنة برقم (٧٨٧) ، وضعف المحقق اسناده . انظر السنة للخلال (ص ٤٩٤-٤٩٥) ، ورواه الإمام الآجری بأسانيد ضعيفة عن جابر رضى الله عنه ، انظر الشريعة لوجه (١٧٦) ، وذكره الشيخ الألباني في السلسلة الضعيفة وعزاه لابن عساكر في تاريخه (١/٢٩٨/١٥) ، والديلمى (٦٦/١/١) ، وابن رزقويه في جزء من حديثه (ق ٢/٢) ، وحكم عليه الشيخ الألباني بأنه منكر . انظر السلسلة الضعيفة برقم (١٥٠٦) .
(٥) لم يتبين لى المراد به لعدم ذكر اسمه بتمامه .
(٦) انظر قوله في السنة للخلال (ص ٤٩٥) .
(٧) في (ط) : "يقصر" .
(٨) في (م) : "على" .
(٩) رسمت في (م) و(خ) و(ت) : "أوتى" .

السني الصحيح ، فما زيد من غيره فلا حرج في الإتيان به إن شاء الله (١).

-
- (١) وقد ذكر الإمام السيوطي ثلاثة شروط لرواية الحديث الضعيف والعمل به .
الأول : أن يكون الضعف غير شديد ، فيخرج من انفراد من الكذابين والمتهمين بالكذب ومن فحش غلطه ، (نقل العلائي الاتفاق عليه) .
الثاني : أن يندرج تحت أصل معمول به .
الثالث : أن لا يعتقد عند العمل به ثبوته بل يعتقد الاحتياط .
وقيل لا يجوز العمل به مطلقا ، قاله ابن العربي . وقيل يعمل به مطلقا ، وتقدم عزو ذلك إلى أبي داود وأحمد وأنهما يريان ذلك أقوى من رأي الرجال ، انتهى .
انظر تدريب الراوي للسيوطي (٢٩٩/١) .
وقال الشيخ أحمد شاكر في الباعث الحثيث : "والذي أراه أن بيان الضعف في الحديث الضعيف واجب في كل حال ، لأن ترك البيان يوهم المطلع عليه أنه حديث صحيح ، خصوصا إذا كان الناقل له من علماء الحديث الذين يرجع إلى قولهم في ذلك" . (ص ٨٦).

فصل

الوجه الثالث من النقل ماجاء عن السلف الصالح^(١) من الصحابة والتابعين رضى الله عنهم في ذم البدع وأهلها ، وهو كثير .
فمما جاء عن الصحابة رضى الله عنهم أجمعين ماصح عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه أنه خطب الناس فقال : "أيها الناس ، قد سنت لكم السنن ، وفرضت لكم الفرائض ، وتركتم على الواضحة ، إلا أن تضلوا بالناس يمينا وشمالا ، وصفق بإحدى يديه على الأخرى ثم قال : إياكم أن تهلكوا عن آية الرجم أن يقول قائل : لانجد حدين في كتاب الله ، فقد^(٢) رجم رسول الله صلى الله عليه وسلم ورجمنا"^(٣) . إلى آخر الحديث .

وفي الصحيح عن حذيفة رضى الله عنه أنه قال : "يامعشر القراء استقيموا فقد سبقتكم سبقا بعيدا ، وإن أخذتم يمينا وشمالا لقد ضللتكم ضلالا بعيدا" .

-
- (١) ساقطة من (ت) .
(٢) كتب في (ت) : "الإبعاد" .
(٣) رواه الإمام البخاري في كتاب الحدود من صحيحه ، باب الاعتراف بالزنا، والباب الذى يليه عن عمر رضى الله عنه ، مع اختلاف يسير في اللفظ (١٢/١٣٧، ١٤٤، فتح) ، والإمام مسلم في كتاب الحدود من صحيحه ، باب حد الزنا عن عمر وذكره بلفظ البخاري الثاني (١١/١٩١-١٩٢) ، والإمام أبو داود في كتاب الحدود من سننه ، باب في الرجم عن عمر ، وذكره قريبا من لفظ الصحيحين (٤/١٤٣) والإمام ابن ماجه في كتاب الحدود من سننه ، باب الرجم عن عمر وذكره بلفظ الصحيحين (٢/٨٥٣) ، والإمام الترمذي في كتاب الحدود من سننه ، باب ماجاء في تحقيق الرجم عن عمر وذكره بلفظين أحدهما أخصر من الآخر (٤/٢٩-٣٠) ، والإمام الدارمي في كتاب الحدود من سننه ، باب في حد المحصنين بالزنا (٢/٢٣٤) ، ورواه الإمام مالك في كتاب الحدود من الموطأ ، باب ماجاء في الرجم (٢/٨٢٤) ، والإمام أحمد في مواضع من المسند (١/٢٣، ٢٩، ٣٦) .

وروى عنه من طريق آخر أنه كان يدخل المسجد فيقف على الخلق (١) فيقول : "يامعشر القراء ، اسلكوا الطريق ، فلئن سلكتموها لقد سبقتم سبقا بعيدا ، ولئن أخذتم يمينا وشمالا لقد ضللتكم ضلالا بعيدا" .
وفي رواية لابن (٢) المبارك : "فوالله لئن استقمتم [لقد سبقتم] (٣) سبقا بعيدا" (٤) الحديث .

وعنه أيضا : "أخوف ما أخاف على الناس اثنتان : أن يؤثروا ما يرون على ما يعلمون ، وأن يضلوا وهم لا يشعرون" . قال سفيان : "وهو صاحب البدعة" (٥) .

وعنه أيضا أنه أخذ حجرين فوضع أحدهما على الآخر ثم قال لأصحابه : "هل ترون <٥٠ خ> ما بين هذين الحجرين من النور؟" قالوا : يا أبا عبد الله ، ما نرى بينهما من النور إلا قليلا . قال : "والذي نفسي بيده لتظهرن البدع <٣١ ت> حتى لا يرى من الحق إلا قدر ما بين هذين الحجرين من النور ، والله لتفشون البدع حتى إذا ترك منها شيء قالوا : تركت السنة" (٦) .

(١) في (خ) و(ت) و(ط) : "الخلق" .

(٢) في (خ) و(ط) : "ابن" .

(٣) ما بين المعكوفين ساقط من (م) .

(٤) رواه عن حذيفة رضى الله عنه الإمام البخاري في كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة من صحيحه ، باب الاقتداء بسنن رسول الله (٢٥٠/١٣ مع الفتح) ، وعبد الله بن الإمام أحمد في السنة (١٣٩/١) ، وابن وضاح في البدع والنهي عنها (ص ١٧-١٨) ، والإمام ابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله (٩٧/٢) ، والإمام اللالكائي في أصول اعتقاد أهل السنة (٩٠/١) ، وأحمد بن نصر في السنة (ص ٣٠) ، والإمام ابن بطة في الإبانة الكبرى (٣٣٦/١) ، وأورده البغوى في شرح السنة (٢١٤/١) . وألفاظهم متقاربة .

(٥) رواه الإمام ابن وضاح في البدع والنهي عنها ، باب إحداث البدع (ص ٤٣) ، وفي باب "في نقض عرى الإسلام (ص ٧٦) .

(٦) رواه الإمام ابن وضاح في البدع والنهي عنها ، باب في نقض عرى الإسلام ودفن الدين وإظهار البدع (ص ٦٥) .

وعنه أنه قال : "أول ماتفقدون من دينكم الأمانة ، وآخر ماتفقدون الصلاة ، ولتنقضن عرى الإسلام عروة عروة ، وليصلين^(١) نساؤكم^(٢) وهن^(٣) حيض ، ولتسلكن طريق من كان قبلكم حذو القذة^(٤) <م٤٩> بالقذة وحذو النعل [بالنعل]^(٥) ، لا تخطئون طريقهم ، ولا تخطيء بكم ، وحتى تبقى فرقتان من فرق^(٦) كثيرة ، تقول إحداهما : مabal الصلوات الخمس ؟ لقد ضل من كان قبلنا ، إنما قال الله : {أَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفِي النَّهَارِ وَزُلْفًا مِنَ اللَّيْلِ} ^(٧) لا تصلون إلا ثلاثا ، وتقول الأخرى : إنما المؤمنون بالله كإيمان الملائكة ، مافينا^(٨) كافر ولا منافق ، حق على الله أن يحشرهما مع الدجال^(٩) .

وهذا المعنى موافق لما ثبت من حديث أبي رافع^(١٠) رضي الله عنه عن

-
- (١) في (ط) : "وليطئن" .
 (٢) في (ت) : "نساؤهم" .
 (٣) في (خ) و(ط) : "وبن" ، وهي ساقطة من (ت) .
 (٤) قال ابن الأثير في النهاية : القُدْز ريش السهم ، واحدها قذة ، ومنه الحديث "لتركبن سنن من كان قبلكم حذو القذة بالقذة" أي كما تقدر كل واحدة منهما على قدر صاحبها وتقطع" (٢٨/٤) .
 (٥) ساقطة من (م) و(خ) و(ت) .
 (٦) في (ت) : "فريق" .
 (٧) سورة هود : آية (١١٤) .
 (٨) في (خ) و(ت) و(ط) : "فيها" .
 (٩) رواه عن حذيفة رضي الله عنه الإمام ابن وضاح في البدع والنهي عنها ، باب في نقض عرى الإسلام بلفظ المؤلف (ص ٦٥) ، ورواه الإمام ابن بطه في الإبانة الكبرى مع اختلاف يسير في اللفظ (١٧٤/١) ، ورواه أيضا بلفظ أخصر وليس فيه ذكر الفرقتين (٥٧١/٢) ، ورواه الإمام الآجری في الشريعة مع اختلاف يسير في اللفظ (ص ٢٠) .
 (١٠) هو أبو رافع القبطي مولى الرسول صلى الله عليه وسلم ، اسمه إبراهيم ، وقيل أسلم ، أو ثابت أو هرمز ، كان للعباس أولا ، فوهبه للنبي صلى الله عليه وسلم . روى عدة أحاديث ، وشهد أحد والحدق ، وكان ذا علم وفضل . مات في أول خلافة علي رضي الله عنه .

النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : (لألفين أحدكم متكئا على أريكته^(١) يأتيه الأمر من أمري مما أمرت^(٢) به أو نهيت عنه فيقول : لا أدري^(٣)، ما وجدنا في كتاب الله اتبعناه)^(٤).

فإن السنة جاءت مفسرة للكتاب ، فمن أخذ بالكتاب من غير معرفة بالسنة زل عن الكتاب كما زل عن السنة ، فلذلك يقول القائل : "لقد ضل من كان قبلنا" إلى آخره .

وهذه الآثار عن حذيفة رضي الله عنه من تخريج ابن وضاح^(٥).
وخرج أيضا عن^(٦) عبد الله بن مسعود رضي الله تعالى عنه أنه قال
"اتبعوا آثارنا ولا تبتدعوا فقد كفيتكم"^(٧).

انظر : الإصابة (١٢٨/١١-١٢٩) ، طبقات ابن سعد (٧٣/٤-٧٥) ، أسد الغابة (٥٢/١) ، السير (١٦/٢) .

(١) الأريكة : السرير في الحجلة من دونه ستر ، ولا يسمى منفردا أريكة . وقيل هو كل ما تكيء عليه من سرير أو فراش أو منصة . انظر النهاية (٤٠/١) .

(٢) مطموسة في (ت) .

(٣) في (ط) كرر لفظ "لا أدري" .

(٤) رواه أبو داود في كتاب السنة من سننه ، باب لزوم السنة عن أبي رافع (١٩٩/٤)

وابن ماجه في المقدمة من سننه ، باب تعظيم حديث رسول الله صلى الله عليه

وسلم (٧/١) ، والترمذي في كتاب العلم من سننه ، باب مانهى عنه أن يقال عند

حديث النبي صلى الله عليه وسلم ، وقال حسن صحيح (٣٦/٥) ، والإمام أحمد

في المسند (٨/٦) ، والحاكم وصححه (١٠٨/١-١٠٩) ، والإمام اللالكائي في أصول

اعتقاد أهل السنة (٨٢/١) ، والإمام الآجري في الشريعة (ص ٥٠) ، والإمام ابن

بطة في الإبانة الكبرى (٢٢٨/١) ، والإمام البغوي في شرح السنة ، وحسنه

(٢٠١-٢٠٠/١) . وصححه الشيخ الألباني . انظر صحيح الجامع برقم (٧٠٤٩) .

(٥) تقدم تخريجها قريبا .

(٦) ساقطة من (م) و(ت) .

(٧) رواه الإمام ابن وضاح في البدع والنهي عنها (ص ١٧) ، والإمام اللالكائي في

أصول اعتقاد أهل السنة (٨٦/١) ، والإمام المروزي في السنة (ص ٢٨) ، والإمام

ابن بطة في الإبانة الكبرى (٣٢٧/١) ، وأورده البغوي في شرح السنة (٢١٤/١) ،

وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد وقال : رواه الطبراني في الكبير ، ورجاله رجال

الصحيح . (١٨٦/١) .

وخرج عنه ابن وهب أيضا أنه قال : "عليكم بالعلم قبل أن يقبض ، وقبضه بذهاب أهله . عليكم بالعلم فإن أحدكم لا يدري متى يفتقر إلى ما عنده ، وستجدون أقواما يزعمون أنهم يدعون إلى كتاب الله وقد نبذوه وراء ظهورهم ، فعليكم بالعلم وإياكم والتبدع والتنطع والتعمق ، وعليكم بالعتيق" (١).

وعنه أيضا : "ليس عام إلا والذي (٢) بعده شر منه . لأقول : عام أمطر من عام ، ولا عام أخصب من عام (٥١خ) ، ولا أمير خير من أمير ، ولكن ذهاب علمائكم وخياركم ، ثم يحدث قوم يقيسون الأمور بآرائهم فيهدم الإسلام ويثلم" (٣).

وقال أيضا : "كيف أنتم إذا ألبستكم (٤) فتنة يهرم فيها الكبير ، وينشأ فيها الصغير ، تجرى (٥) على الناس يحدثونها سنة ، إذا غيرت قيل : هذا منكر" (٦).

(١) أخرجه الإمام الدارمي في المقدمة من سننه ، باب من هاب الفتيا عن ابن مسعود وذكره (٦٦/١) ، والإمام ابن وضاح في البدع والنهي عنها (ص ٣٢) ، والإمام ابن عبد البر في جامع بيان العلم من قوله (ستجدون..الخ) (١٩٣/٢) ، والإمام اللالكائي في أصول اعتقاد أهل السنة (٨٧/١) ، والإمام المروزي في السنة (ص ٢٩-٣٠) ، والإمام ابن بطنة في الإبانة الكبرى (٣٣٣، ٣٢٤/١) ، وذكره البغوي في شرح السنة (٣١٧/١) .

(٢) وقعت الياء من الكلمة في البياض في نسخة (ت) .

(٣) أخرجه الإمام الدارمي في مقدمة سننه ، باب تغير الزمان وما يحدث فيه عن ابن مسعود وذكره (٧٦/١) ، والإمام ابن وضاح في البدع والنهي عنها (ص ٤٠، ٨٧) ، والإمام ابن عبد البر في جامع بيان العلم (١٣٥/٢-١٣٦) ، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد وقال : رواه الطبراني في الكبير وفيه مجالد بن سعيد وقد اختلط . (١٨٥/١) .

(٤) في (م) و(ت) و(ط) : "ألستم" ، والمثبت هو الموافق للرواية .

(٥) في (ت) : "يجرى" .

(٦) رواه الإمام الدارمي في المقدمة من سننه ، باب تغير الزمان عن ابن مسعود بلفظ أطول (٧٥/١) ، ورواه الإمام ابن وضاح في البدع والنهي عنها بلفظين الأول منهما لفظ المؤلف (ص ٤١، ٩٦) ، ورواه الإمام اللالكائي في أصول اعتقاد أهل السنة بلفظ أطول . (٩١/١) .

وقال أيضا : "أيها الناس ، لا تبتدعوا ولا تنطعوا ولا تعمقوا ، وعليكم بالعتيق ، خذوا ماتعرفون ، ودعوا ماتنكرون" (١).
وعنه أيضا : "القصد في السنة خير من الاجتهاد" (٥٠م) في البدعة" (٢).
وقد روي معناه مرفوعا إلى النبي صلى الله عليه وسلم : (عمل قليل في سنة خير من عمل كثير (٣) في بدعة) (٤).
وعنه أيضا خرجه قاسم بن أصبغ (٥) أنه قال : "أشد الناس عذابا يوم القيامة إمام ضال يضل (٦) الناس بغير ما أنزل الله ، ومصور ، ورجل قتل

-
- (١) تقدم بمعناه (ص ١٣٩) .
(٢) رواه الإمام الدارمي في مقدمة سننه ، باب في كراهية أخذ الرأي عن ابن مسعود رضي الله عنه (٨٣/١) ، والإمام اللالكائي في أصول اعتقاد أهل السنة (٨٨،٥٥/١) ، والإمام محمد بن نصر في السنة (ص ٣٠) ، والإمام ابن بطة في الإبانة الكبرى (٣٣٧،٣٢٩،٣٢٠/١) ، وهو مروي أيضا عن أبي الدرداء رضي الله عنه كما في أصول اعتقاد أهل السنة للالكائي (٨٨/١) ، وكذلك في السنة للمروزي (ص ٣٢) .
(٣) كتب في (خ) عند هذا الموضع "من عمل" ، وهي زيادة من الناسخ .
(٤) ذكره صاحب الكثر تحت رقم (١٠٩٦) ، وعزاه للرافعي عن أبي هريرة ومسند الفردوس عن ابن مسعود (٢١٩/١) ، ورواه عبد الرزاق في المصنف عن الحسن مرسلا برقم (٢٠٥٦٨) ، (٢٩١/١١) ، والقضاعي في مسند الشهاب (٢٣٩/٢) ، وقال عنه المناوي في فيض القدير : فيه أبان بن يزيد العطار ليّنه القطان (٣٦٢/٤) ، وضعفه الألباني كما في ضعيف الجامع تحت رقم (٣٨١١) ، (ص ٥٥٦) (٥) هو قاسم بن أصبغ بن محمد بن يوسف القرطبي ، الإمام الحافظ العلامة ، محدث الأندلس ، صنف سننا وصحيحا ، وألف كتاب بر الوالدين ، وكتاب مسند مالك وكتاب المنتقى في الآثار وكتاب الأنساب ، انتهى إليه علو الإسناد بالأندلس مع الحفظ والاتقان ، وبراعة العربية ، والتقدم في الفتوى ، مات بقرطبة سنة أربعين وثلاثمائة .
انظر : سير أعلام النبلاء (٤٧٢/١٥) ، لسان الميزان (٤٥٨/٤) ، معجم الأدباء (٢٣٦/١٦) .
(٦) بياض في (ت) .

نبيا أو قتله نبي" (١).

وعن أبي بكر الصديق رضي الله تعالى عنه أنه (٢) قال : "لست تاركا شيئا كان رسول الله [صلى الله] (٣) عليه وسلم يعمل به إلا عملت به ، إني أخشى إن تركت شيئا من أمره أن أزيغ" (٤).

وخرج (٥) ابن المبارك عن [ابن عمر رضي الله عنهما قال : بلغ] (٦) عمر بن الخطاب رضي الله عنه أن يزيد بن أبي سفيان (٧) يأكل ألوان الطعام ، فقال عمر رضي الله عنه لمولى له يقال له (٨) : "يرفأ : إذا علمت أنه قد حضر عشاؤه فأعلمني" ، فلما حضر عشاؤه أعلمه ، فأتاه عمر رضي الله عنه فسلم عليه ، فاستأذن فأذن له ، فدخل ، فقرب عشاؤه ، فجاء بثرید (٩) لحم ، فأكل عمر معه منها (١٠) ، ثم قرب شواء فبسط يزيد يده ، وكف عمر - رضي الله عنه - يده ، ثم قال : "والله يا يزيد بن أبي سفيان

(١) مصنف قاسم بن أصبغ مفقود كما ذكره صاحب معجم المصنفات الواردة في فتح الباري (ص ٣٨٨) . وتقدم تخريج الحديث مرفوعا (ص ١٣٠) .

(٢) ساقطة من (ط) .

(٣) ما بين المعكوفين بياض في (ت) .

(٤) رواه الإمام ابن بطة في الإبانة الكبرى ، باب ذكر ما جاءت به السنة من طاعة رسول الله .. عن أبي بكر رضي الله عنه . (٢٤٦/١) .

(٥) الواو ساقطة من (ط) .

(٦) ما بين المعكوفين ساقط من (ط) .

(٧) هو يزيد بن أبي سفيان بن حرب بن أمية الأموي ، أخو معاوية من أبيه ، أسلم رضي الله عنه يوم الفتح ، وحسن إسلامه ، وشهد حنين ، وهو أحد الأمراء الأربعة الذين ندبهم أبو بكر لغزو الروم ، وعلى يده كان فتح قيسارية التي بالشام . توفي رضي الله عنه في الطاعون سنة ثمان عشرة .

انظر : الاستيعاب لابن عبد البر (٦٩/١١) ، أسد الغابة لابن الأثير (٤٩١/٥) ، سير أعلام النبلاء (٣٢٨/١) .

(٨) ساقطة من (ت) .

(٩) في (م) : "بثريدة" .

(١٠) ساقطة من (ت) .

أطعام بعد طعام؟ والذي نفس عمر بيده لئن خالفتم (١) عن سنتهم <٣٢>ت ليخالفن بكم عن طريقهم" (٢).

وعن ابن عمر رضي الله عنهما : "صلاة السفر ركعتان ، من خالف السنة كفر" (٣).

وخرج الآجري عن السائب بن يزيد (٤) قال : أتي (٥) عمر بن الخطاب رضي الله عنه فقالوا : يا أمير المؤمنين ، إنا لقينا رجلا يسأل عن تأويل القرآن ، فقال : اللهم أمكني منه ، قال : فبينما عمر (٦) رضي الله عنه ذات يوم يغدي الناس [إذ جاءه] (٧) عليه ثياب وعمامة فتغدى ، حتى (٨) إذا فرغ قال : يا أمير المؤمنين ، {وَالذَّارِيَاتِ ذُرُوءًا} ، فَالْحُمَلَاتِ وَفُرَآءَ (٩) ، فقال عمر : أنت هو؟ فقام إليه محسرا عن ذراعيه ، فلم يزل (١٠) يجلده حتى <٥٢>خ سقطت

(١) في (م) و(خ) : "خالفتم" ، وصححت في هامش (خ) .

(٢) رواه الإمام ابن المبارك في الزهد (ص ٢٠٣) .

(٣) رواه الإمام ابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله ، باب فضل السنة ومباينتها لسائر أقاويل علماء الأمة عن صفوان بن محرز القاريء المأزري أنه سأل عبد الله ابن عمر عن الصلاة في السفر ، فقال : "ركعتان . من خالف السنة كفر" . (١٩٥/٢) ، وذكره الإمام ابن بطة في الإبانة الصغرى بلفظ (من ترك السنة كفر) (ص ١٢٣) .

(٤) هو السائب بن يزيد بن سعيد بن ثمامة الكندي ، وقيل غير ذلك في نسبه ، ويعرف بابن أخت النمر ، صحابي صغير ، له أحاديث قليلة ، وحج به في حجة الوداع وهو ابن سبع سنين ، وولاه عمر سوق المدينة ، مات سنة إحدى وتسعين وقيل قبل ذلك ، وهو آخر من مات بالمدينة من الصحابة . انظر : أسد الغابة (٣٢١/٢) ، الاستيعاب (ص ٥٧٦) ، الإصابة (١٢/٢) ، السير (٤٣٧/٣) .

(٥) في (ت) : "أوتي" .

(٦) ساقطة من (خ) .

(٧) ما بين المعكوفين ساقطة من (ت) .

(٨) ساقطة من (ت) .

(٩) سورة الذاريات : آية (٢٠١) .

(١٠) ساقطة من (ت) .

عمامته ، فقال : والذي نفسي بيده لو وجدتكم مخلوقا لضربت رأسك (١) ،
ألبسوه ثيابه واحملوه على قَتَبٍ (٢) ، ثم أخرجوه حتى تقدموا به بلاده ، ثم
ليقم خطيبا ، ثم ليقل : إِنْ صَبَّيْغًا (٣) طلب العلم فأخطأ . فلم يزل وضعيا في
قومه حتى هلك ، وكان سيد قومه " (٤) .

وخرج ابن المبارك وغيره عن أبي بن كعب رضي الله عنه أنه
قال (٥) : " عليكم بالسبيل والسنة ، فإنه ماعلى الأرض من عبد على السبيل
والسنة ذكر الله ففاضت عيناه من خشية الله فيعذبه الله أبدا ، وماعلى
الأرض من < ٥١م > عبد على السبيل والسنة ذكر الله في نفسه فاقشعر جلده من
خشية الله إلا كان مثله كمثل شجرة قد ييس ورقها فهي كذلك [إذ] (٦)
أصابتها ريح شديدة فتحات عنها ورقها إلا حط الله عنه خطاياها كما تحات
عن الشجرة ورقها ، فإن اقتصادا في سبيل (٧) وسنة خير من اجتهدا في

(١) ذكر الإمام ابن بطة في الإبانة الكبرى أن عمر رضي الله عنه قال ذلك ، لأنه ظن
أنه من الخوارج ، وقد ورد في الحديث أن سيماهم التحليق . انظر : الإبانة
(٤١٧/١) . وانظر الحديث في صحيح مسلم بشرح النووي عن أبي سعيد (١٦٧/٧)
، وانظر فتح الباري (٢٩٥/١٢) .

(٢) الْقَتَبُ وَالْقَتَبُ : إكاف البعير ، وقد يؤنث ، والتذكير أعم ، وفي الصحاح رحل
صغير على قدر السنام . انظر لسان العرب لابن منظور (٦٦٠/١) .

(٣) قال الحافظ ابن حجر في الإصابة : صَبَّيْغٌ ، بوزن عظيم ، وآخره معجمة ، ابن
عسل ... ، ويقال بالتصغير ، ويقال ابن سهل الحنظلي ، له إدراك ، وقصته مع
عمر مشهورة . انظر الإصابة ، وقد ذكر بعض روايات قصته مع عمر رضي الله
عنه ، وأمر عمر بهجره ، ثم توبته بعد ذلك . انظر الإصابة (٤٥٨/٣) .

(٤) روى هذه القصة الإمام الآجري في الشريعة (ص ٧٣) ، والإمام الدارمي في مقدمة
سننه ، باب من هاب الفتيا ، وذكر أنه تاب وحسنت توبته (٦٦/١-٦٧) ،
والإمام ابن بطة في الإبانة الكبرى (٤١٥/١) ، والإمام ابن وضاح في البدع
والنهي عنها (ص ٦٣) .

(٥) كتبت في (ت) فوق السطر .

(٦) في جميع النسخ "إذا" ، والصواب المثبت كما في الحلية لأبي نعيم (٢٥٣/١) .

(٧) في (خ) و(ت) و(ط) : "سبيل الله" ، والمثبت هو مافي (م) ، وهو الموافق
لمراجع الأثر .

خلاف سبيل^(١) وسنة ، وانظروا أن يكون عملكم إن كان اجتهدا واقتصادا أن يكون على منهاج الأنبياء وسنتهم^(٢).

وخرج ابن وضاح عن ابن عباس رضي الله عنهما ، قال : "ما يأتي على الناس من عام إلا أحدثوا فيه بدعة ، وأماتوا فيه^(٣) سنة ، حتى تحيا البدع وتموت السنن^(٤)".

وعنه أنه قال : "عليكم [بالاستقامة]^(٥) والأثر ، وإياكم والبدع^(٦)". وخرج ابن وهب عنه أيضا قال : "من أحدث رأيا ليس في كتاب الله ، ولم تمض به سنة من رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يدر ماهو عليه إذا لقي الله عز وجل^(٧)".

وخرج أبو داود وغيره عن معاذ بن جبل رضي الله عنه أنه قال يوما "إن من ورائكم فتنايكثر فيها المال ، ويفتح فيها^(٨) القرآن ، حتى يأخذه^(٩)

(١) في (ط) : "سبيل الله" .

(٢) رواه الإمام ابن المبارك في الزهد ، باب لزوم السنة (٢١/٢) ، والإمام اللالكائي في أصول اعتقاد أهل السنة (٥٤/١) ، والإمام ابن بطة في الإبانة الكبرى (٣٥٩/١) ، والإمام أبو نعيم في الحلية عند ترجمة أبي رضي الله عنه (٢٥٣/١) .

(٣) ساقطة من (ط) .

(٤) تقدم تخريجه في المقدمة (ص ٣٢) .

(٥) في جميع النسخ "الاستفاضة" ، ومأثبته هو ماورد به الأثر عند جميع من أخرجه .

(٦) رواه عنه رضي الله عنه الإمام الدارمي في سننه (٦٥/١) ، والإمام ابن وضاح في البدع والنهي عنها (ص ٣٢) ، والإمام ابن بطة في الإبانة الكبرى (٣٣٧، ٣١٩/١) والإمام محمد بن نصر في السنة (ص ٢٩) ، وذكره البغوي في شرح السنة (٢١٤/١) .

(٧) رواه عنه رضي الله عنه الإمام الدارمي في المقدمة من سننه ، باب الفتيا ومافيه من الشدة (٦٩/١) ، والإمام ابن وضاح في البدع والنهي عنها ، باب تغير البدع (ص ٤٥) .

(٨) في (م) و(خ) و(ط) : "فيه" ، والمثبت موافق لما ورد في مراجع الأثر .

(٩) في (ت) : "يأخذ" .

المؤمن والمنافق ، والرجل^(١) والمرأة ، والصغير والكبير ، والعبد والحر ، فيوشك قائل أن يقول : ما للناس لا يتبعوني وقد قرأت القرآن؟! ما هم بمتبعي حتى ابتدع لهم غيره ، وإياكم وما ابتدع فإن ما ابتدع ضلالة ، وأحذركم زيغة الحكيم ، فإن الشيطان قد يقول كلمة الضلالة على لسان الحكيم ، وقد يقول المنافق كلمة الحق .

قال الراوي : قلت^(٢) لمعاذ رضي الله عنه : وما^(٣) يدريني يرحمك الله أن الحكيم قد يقول كلمة <٥٣خ> الضلالة^(٤) ، وأن المنافق قد يقول كلمة الحق؟ قال : "بلى ، اجتنب من كلام الحكيم المشتهرات^(٥) التي يقال فيها^(٦) : ماهذه؟ ولا يثنيك ذلك عنه فإنه لعله أن يراجع ، وتلق الحق إذا سمعته فإن على الحق نورا"^(٧).

وفي رواية مكان "المشتهرات" "المشبهات"^(٨) ، وفسر بأنه ماتشابه عليك من قول حتى يقال : ما أراد بهذه الكلمة؟ ويريد - والله أعلم^(٩) - ما لم يشتهر^(١٠) ظاهره على مقتضى السنة حتى تنكره القلوب ، ويقول الناس : ماهذه؟ وذلك راجع إلى ما يحذر من زلة العالم حسبما يأتي بحول الله^(١١).

-
- (١) ساقطة من (ت) .
 - (٢)، (٣) ساقطة من (ت) .
 - (٤) في (ط) : "ضلالة" غير معرفة .
 - (٥) في (ط) : "غير المشتهرات" .
 - (٦) ساقطة من (م) و(ت) . ولفظ أبي داود "لها" .
 - (٧) تقدم تخريجه في الباب الأول (ص ٧٩) .
 - (٨) هي رواية صالح بن كيسان عن الزهري كما في سنن أبي داود (٢٠١/٤) ، وفي بعض المصادر "اجتنب من كلام الحكيم كل متشابه" .
 - (٩) ساقطة من (م) .
 - (١٠) في (م) : "يستمر" .
 - (١١) سيذكر المؤلف بعض الأمثلة لعلماء وقعت منهم بعض الزلات . انظر (ص ٢٧٥-٢٨١) .

<٥٢م> ومما جاء عمن بعد الصحابة رضي الله تعالى <٣٣ت> عنهم
ما ذكر ابن وضاح عن الحسن قال : "صاحب البدعة لا يزداد اجتهادا ، صياما
وصلاة ، إلا ازداد من الله بعدا" (١).

وخرج ابن وهب عن أبي إدريس الخولاني (٢) أنه قال : "لأن أرى في
المسجد نارا لا أستطيع إطفاءها أحب إلي من أن أرى فيه بدعة لا أستطيع
تغييرها" (٣).

وعن الفضيل بن عياض (٤) : "اتبع طرق الهدى ولا يضرك قلة السالكين
وإياك وطرق الضلالة ولا تغتر بكثرة الهالكين" (٥).

وعن الحسن : "لا تجالس صاحب هوى (٦) فيقذف في قلبك ماتبعه عليه
فتهلك ، أو تخالفه فيمرض قلبك" (٧).

وعنه أيضا في قول الله تعالى : {كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى
الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ} (٨). قال : "كتب الله صيام رمضان على أهل الإسلام كما

(١) رواه عنه الإمام ابن وضاح في البدع والنهي عنها ، باب كل محدثة بدعة
(ص ٣٤) ، وذكره ابن بطة في الإبانة الصغرى (ص ١٣٤).

(٢) تقدمت ترجمته في المقدمة (ص ٣٢) .

(٣) رواه الإمام ابن وضاح في البدع والنهي عنها (ص ٤٣) ، والإمام محمد بن نصر
في السنة (ص ٣٢) ، والإمام ابن بطة في الإبانة الكبرى (٥١٤/٢) .

(٤) هو الفضيل بن عياض بن مسعود بن بشر اليربوعي ، إمام ، قدوة ، ثبت مشهور
بالصلاح ، ولد بخراسان ، وارتحل وطلب العلم ، وحدث بالكوفة عن الأعمش
وحميد الطويل وغيرهم ، وحدث عنه ابن المبارك ويحيى القطان والشافعي
وغيرهم . نزل مكة وتعبدها إلى أن مات بها أول سنة سبع وثمانين ومائة .
انظر : سير أعلام النبلاء (٤٢١/٨) ، حلية الأولياء (٨٤/٨) ، صفة الصفوة
(٢٣٧/٢) ، طبقات الصوفية للسلمي (ص ٦) ، البداية والنهاية (٢٠٦/١٠) .

(٥) لم أجده في كثير من مراجع ترجمته .

(٦) في (ت) : "هوا" .

(٧) رواه عنه الإمام ابن وضاح في البدع والنهي عنها ، باب النهي عن الجلوس مع
أهل البدع (ص ٥٧) .

(٨) سورة البقرة : آية (١٨٣)

كتبه على من كان قبلهم (١)، فأما اليهود فرفضوه ، وأما النصارى فشق عليهم الصوم فزادوا فيه عشرا ، وأخروه إلى أخف ما يكون عليهم فيه الصوم في (٢) الأزمنة (٣).

فكان الحسن إذا حدث بهذا الحديث قال : "عمل قليل في سنة خير من كثير (٤) في بدعة" (٥).

وعن أبي قلابة (٦): "لا تجالسوا أهل الأهواء ولا تجادلوهم ، فإني لا آمن أن يغمسوكم في ضلالتهم ، ويلبسوا عليكم ما كنتم تعرفون" (٧).
قال أيوب (٨): "وكان - والله - من الفقهاء ذوي (٩) الألباب" (١٠).

(١) في (م) و(خ) : "قبلكم" .

(٢) في (ط) : "من" .

(٣) خبر صيام النصارى وتبديلهم له روى عن كثير من السلف ، منهم ابن عباس وغيره . انظر الدر المنثور للسيوطي (٤٢٨/١-٤٣٠) .

(٤) في (ط) : "من عمل كثير" .

(٥) تقدم تخريجه مرفوعا (ص ١٤٠) .

(٦) تقدمت ترجمته (ص ١١٠) .

(٧) رواه الإمام الدارمي في المقدمة من سننه ، باب اجتناب أهل الأهواء (١٢٠/١) ، والإمام الآجري في الشريعة (ص ٥٦) ، والإمام البيهقي في الاعتقاد والهداية (ص ١٥٨) ، والإمام اللالكائي في أصول اعتقاد أهل السنة (١٣٤/١) ، والإمام ابن سعد في الطبقات (١٨٤/٧) ، والإمام ابن وضاح في البدع والنهي عنها (ص ٥٥) والإمام ابن بطة في الإبانة الكبرى (٤٣٧، ٤٣٥/٢) ، وذكره البغوي في شرح السنة (٢٢٧/١) ، وعبد الله بن أحمد في السنة (١٣٧/١) .

(٨) في (ت) : "أبو أيوب" ، وهو أيوب بن أبي تيمة ، كيسان السخيتاني ، ثقة ، ثبت ، حجة ، من كبار الفقهاء العباد ، قال شعبة : مارأيت مثله ، كان سيد الفقهاء ، مات سنة إحدى وثلاثين ومائة .

انظر : تقريب التهذيب (٨٩/١) ، الكاشف (٩٢/١) .

(٩) في (ت) : "ذوو" .

(١٠) روى هذا القول لأيوب الإمام ابن سعد في الطبقات ، والإمام ابن وضاح في البدع والنهي عنها ، وذلك في نفس المواضع السابقة في تخريج قول أبي قلابة .

وعنه (١) أيضا أنه كان يقول : "إن أهل الأهواء أهل ضلالة ، ولا أرى مصيرهم إلا إلى النار" (٢).

وعن الحسن : "لا تجالس صاحب بدعة فإنه يمرض قلبك" (٣).

وعن أيوب السختياني أنه كان يقول : "ما ازداد صاحب بدعة اجتهدا إلا <٥٤>خ ازداد من الله بعدا" (٤).

وعن أبي قلابة : "ما ابتدع رجل بدعة إلا استحل السيف" (٥).

وكان أيوب يسمي أصحاب البدع خوارج ، ويقول : "إن الخوارج اختلفوا في الاسم واجتمعوا على السيف" (٦).

وخرج ابن وهب عن سفيان قال : "كان رجل فقيه يقول : "ما أحب أني هديت الناس كلهم ، وأضللت رجلا واحدا" (٧).

(١) أي عن أبي قلابة أيضا .

(٢) رواه الإمام الدارمي في مقدمة سننه ، باب اتباع السنة عن أبي قلابة بلفظ طويل شبه فيه أهل الأهواء بالمنافقين (٥٨/١) ، ورواه ابن سعد في الطبقات كما رواه الدارمي (١٨٤/٧) ، ورواه الآجري في الشريعة كما هو عند المؤلف (ص ٦٤) ، وذكره الإمام ابن بطة في الإبانة الصغرى (ص ١٣٨) .

(٣) رواه الإمام ابن وضاح في البدع والنهي عنها (ص ٥٤) ، والإمام ابن بطة في الإبانة الكبرى بلفظ "لا تجالسوا أهل الأهواء فإن مجالستهم ممرضة للقلوب" (٤٣٨/٢) ، ورواه في نفس الموضع عن ابن عباس رضي الله عنه ، وعن أبي عبد الله الملائي .

(٤) رواه الإمام ابن وضاح في البدع والنهي عنها (ص ٣٤) ، وأبو نعيم في الحلية (٩/٣) ، وذكره ابن الجوزي عنه في صفة الصفوة (٢٩٥/٣) .

(٥) رواه عنه الإمام الدارمي في مقدمة سننه ، باب اتباع السنة (٥٨/١) ، والإمام اللالكائي في أصول اعتقاد أهل السنة (١٣٤/١) ، والإمام الآجري في الشريعة (ص ٦٤) ، والإمام ابن سعد في الطبقات (١٨٤/١) ، والإمام أبو نعيم في الحلية (٢٨٧/٢) ، وذكره ابن بطة في الإبانة الصغرى (ص ١٣٨) .

(٦) رواه عنه الإمام اللالكائي في أصول اعتقاد أهل السنة (١٤٣/١) .

(٧) لم يتيسر تخريجه لكون الكتاب مخطوطاً .

وخرج عنه أنه كان يقول : "لا يستقيم قول إلا بعمل ، ولا قول وعمل إلا بنية ، ولا قول ولا عمل ولا نية إلا (١) موافقا للسنة" (٢).
وذكر الآجري أن ابن سيرين (٣) كان يرى أسرع الناس ردة أهل الأهواء (٤).

وعن إبراهيم (٥) : "لا تجالسوا أصحاب الأهواء" (٦) ولا تكلموهم ، فإني (٧) أخاف أن ترتد قلوبكم" (٨).
وعن هشام بن حسان (٩) قال : "لا يقبل الله من صاحب بدعة صياما

-
- (١) ساقطة من (م) .
(٢) روى نحوه الإمام اللالكائي في أصول اعتقاد أهل السنة عن الحسن بلفظ : "لا يصح القول إلا بعمل ولا يصح قول وعمل إلا بنية ولا يصح قول وعمل ونية إلا بالسنة" (٥٧/١) ، وروى نحوه عن سعيد بن جبير في نفس الموضع . وروى أبو نعيم عن الأوزاعي قريبا منه . انظر الحلية (١٤٣/٦) .
(٣) تقدمت ترجمته (ص ١١١) .
(٤) تقدم تخريجه (ص ١١١) .
(٥) هو إبراهيم بن يزيد بن قيس النخعي اليماني ، الإمام الحافظ ، فقيه العراق ، روى عن كبار التابعين ، وكان بصيرا بعلم ابن مسعود رضي الله عنه ، واسع الرواية ، وكان مفتي أهل الكوفة هو والشعبي . توفي سنة ست وتسعين .
انظر : سير أعلام النبلاء (٥٢٠/٤) ، طبقات ابن سعد (٢٧٠/٦) ، وفيات الأعيان (٢٥/١) .
(٦) ما بين المعكوفين ساقط من جميع النسخ ، وقد أثبتته من نقل المؤلف عنه (ص ٢٤٧) حيث ذكر قوله بتمامه ، وهو كذلك عند من أخرجه .
(٧) في (ط) : "إني" .
(٨) رواه الإمام ابن وضاح في البدع والنهي عنها (ص ٥٦) ، والإمام ابن بطة في الإبانة الكبرى (٤٣٩/٢) .
(٩) هو هشام بن حسان الأزدي القردوسي ، الإمام العالم الحافظ ، محدث البصرة ، احتج به أصحاب الصحاح ، وله أوهام مغمورة في سعة ماروى . مات سنة ثمان وأربعين ومائة .
انظر : سير أعلام النبلاء (٣٥٥/٦) ، تهذيب التهذيب (٣٤/١١) ، الجرح والتعديل (٥٤/٩) .

ولاصلاة ولاحجا ولاجهادا ولاعمرة ولاصدقة ولاعتقا ولاصرفا ولاعدلا" (١) ،
 زاد ابن وهب عنه : "ولياتين على الناس زمان يشتبه فيه الحق والباطل ،
 فإذا كان ذلك لم ينفع فيه دعاء إلا كدعاء الغرق" (٢) .
 وعن يحيى بن أبي كثير (٣) : "إذا لقيت صاحب بدعة في طريق فخذ في
 طريق آخر" (٤) .
 وعن بعض السلف : "من جالس صاحب بدعة نزعت (٥) منه العصمة ،
 ووكل إلى نفسه" (٦) .
 وعن العوام بن حوشب (٧) أنه كان يقول لابنه : "يا عيسى ، أصلح

-
- (١) رواه عنه الإمام ابن وضاح في البدع والنهي عنها (ص ٣٤) ، والإمام الآجري في
 الشريعة عن هشام بن حسان عن الحسن وذكره (ص ٦٤) ، والإمام اللالكائي في
 أصول اعتقاد أهل السنة عن هشام عن الحسن (١/١٣٩) .
- (٢) لم يتيسر تخريج هذه الزيادة ، لأن الكتاب لازال مخطوطا .
- (٣) هو يحيى بن أبي كثير ، أبو نصر اليمامي ، الطائي مولا هم ، أحد الأعلام ، ثقة
 ثبت ، لكنه يرسل ، وكان من العباد العلماء الأثبات . توفي سنة تسع وعشرين
 ومائة .
- انظر : الكاشف للذهبي (٣/٢٣٣) ، تقريب التهذيب (٢/٣٥٦) .
- (٤) رواه عنه الإمام ابن وضاح في البدع والنهي عنها (ص ٥٥) ، والإمام اللالكائي في
 أصول اعتقاد أهل السنة (١/١٣٧) ، والإمام الآجري في الشريعة (ص ٦٤) ،
 والإمام ابن بطة في الإبانة الكبرى (٢/٤٧٤) . وهو مروي كذلك عن الفضيل بن
 عياض كما في الإبانة (٢/٤٧٥) .
- (٥) في (ط) : "فزعت" .
- (٦) رواه الإمام ابن وضاح في البدع والنهي عنها عن كثير أبو سعيد (ص ٥٥) ،
 ورواه الإمام اللالكائي في أصول اعتقاد أهل السنة عن محمد بن النضر الحارثي
 بلفظ "من أصغى سمعه إلى صاحب بدعة وهو يعلم أنه صاحب بدعة نزعت منه
 العصمة" . (١/١٣٦) ، ورواه الإمام ابن بطة في الإبانة الكبرى عن محمد بن النضر
 بنحو لفظ اللالكائي (٢/٤٦٠) ، وهو مروي عن سفيان الثوري في الإبانة أيضا
 (٢/٤٦١) .
- (٧) هو العوام بن حوشب بن يزيد الربيعي الواسطي ، إمام محدث ، أسلم جده يزيد
 على يد علي بن أبي طالب رضي الله عنه فجعله على شرطته . ذكره أحمد فقال :
 ثقة ثقة . توفي سنة ثمان وأربعين ومائة .

قلبك ، وأقلل^(١) مالك ، وكان يقول : والله لأن أرى عيسى في مجالس أصحاب البرابط^(٢) والأشربة والباطل أحب إلي من أن أراه يجالس أصحاب الخصومات^(٣).

قال ابن وضاح : "يعنى أهل البدع"^(٤).

وقال رجال^(٥) لأبي بكر بن عياش^(٦) : يا أبا بكر ، من السني ؟ [قال : "السني"^(٧)] الذي إذا^(٨) ذكرت الأهواء لم يغضب لشيء منها^(٩).
وقال يونس بن عبيد^(١٠) :

= انظر : سير أعلام النبلاء (٣٥٤/٦) ، تهذيب التهذيب (١٦٣/٨) ، شذرات الذهب (٢٤٤/١) .

(١) في (م) و(خ) : "وأقل".

(٢) البربط : العود ، أعجمي ليس من ملاهي العرب فأعربته حين سمعت به ، وفي

التهذيب : البربط من ملاهي العجم شبه بصدر البط ، والصدر بالفارسية بر فقليل بر بط . انظر لسان العرب لابن منظور (٢٥٨/٧) .

(٣) رواه عنه الإمام ابن وضاح في البدع والنهي عنها (ص ٥٦) .

(٤) ذكره ابن وضاح في البدع والنهي عنها (ص ٥٦) .

(٥) في (ت) : "رجل" .

(٦) هو أبو بكر بن عياش بن سالم الأسدي الكوفي ، شيخ مقرئ ومحدث وفقهه ، قرأ

القرآن وجوده ثلاث مرات على عاصم بن أبي النجود ، ذكره أحمد فقال : ثقة ، ربما غلط ، صاحب قرآن وخير . مات سنة ثلاث وتسعين ومائة .

انظر : سير أعلام النبلاء (٤٩٥/٨) ، تاريخ البخاري الكبير (١٤/٩) ، حلية الأولياء (٣٠٣/٧) ، شذرات الذهب (٣٣٤/١) .

(٧) ما بين المعكوفين أثبتته من هامش (م) وبه تستقيم العبارة . وهو كذلك عند الإمام اللالكائي .

(٨) ساقطة من (م) و(خ) .

(٩) رواه الإمام اللالكائي في أصول اعتقاد أهل السنة (٦٥/١) .

(١٠) هو يونس بن عبيد بن دينار العبدي ، الإمام القدوة الحجة ، كان من صغار

التابعين وفضلائهم ، رأى أنس بن مالك ، وحدث عن الحسن وابن سيرين وغيرهم ، قال ابن سعد : كان ثقة كثير الحديث . مات سنة أربعين ومائة . =

"ان الذى تعرض (١) عليه السنة فيقبلها لغريب (٢) ، وأغرب منه صاحبها" (٣).

وعن يحيى بن أبى [عمرو] (٤) [السيباني] (٥) قال : "كان يقال : يأبى الله لصاحب بدعة بتوبة ، وما انتقل صاحب بدعة الا الى شر منها" (٦).

وعن أبى العالية (٧) : "تعلموا الاسلام ، فاذا تعلمتموه <٣٤> فلا ترغبوا عنه ، وعليكم بالصراط المستقيم فانه الاسلام ، ولا تحرفوا يمينا ولا شمالا ، وعليكم بسنة نبيكم وما كان عليه (٨) أصحابه من <٥٥> خ قبل أن يقتلوا صاحبهم (٩) ، ومن قبل أن يفعلوا الذى فعلوا . قد قرأنا القرآن من قبل أن يقتلوا صاحبهم ، ومن قبل أن يفعلوا الذى فعلوا ، وإياكم وهذه الأهواء التى تلقى بين الناس العداوة والبغضاء" ، فحدث الحسن بذلك فقال

= انظر : سير أعلام النبلاء (٢٨٨/٦) ، طبقات ابن سعد (٢٦٠/٧) ، الجرح والتعديل (٢٤٢/٩) .

(١) فى (خ) و(ط) : "نعرض" .

(٢) فى (خ) و(ت) و(ط) : "الغريب" .

(٣) رواه عنه الامام اللالكائى فى أصول اعتقاد أهل السنة بثلاثة ألفاظ متقاربة (٥٨/١) ، وأبو نعيم فى الحلية (٢١/٣) ، والامام ابن بطّة فى الابانة الكبرى (١٨٥/١) .

(٤) فى المخطوط والمطبوع "عمر" ، والصحيح "عمرو" كما فى مصادر ترجمته .

(٥) فى المخطوط والمطبوع "السيباني" ، والصحيح ما أثبتته كما فى توضيح المشتبه لابن ناصر الدين (٢٤٥/٥) ، وهو يحيى بن أبى عمرو السيباني ، أبو زرعة الحمصى ، ثقة ، وروايته عن الصحابة مرسلة ، عاش خمسا وثمانين سنة ، وتوفى سنة ثمان وأربعين ومائة .

انظر : تقريب التهذيب (٣٥٥/٢) ، الكاشف للذهبي (٢٣٢/٣) ، تهذيب التهذيب (٢٦٠/١١) ، تهذيب الكمال للمزى (٤٨٠/٣١) .

(٦) رواه الامام ابن وضاح فى البدع والنهى عنها (ص ٦١) ، وسيأتى الكلام عن توبة المبتدع وأنها ممكنة (ص ٢٣٢) .

(٧) تقدمت ترجمته (ص ٩٥) .

(٨) ساقطة من (ت) .

(٩) ذكر أبو نعيم فى الحلية أن المراد به عثمان رضى الله عنه . (٢١٨/٢) .

رحمه الله ، صدق ونصح . خرج ابن وضاح وغيره (١).

وكان مالك رضي الله عنه كثيرا ما ينشد :

وخير أمور الدين ما كان سنة وشر الأمور المحدثات البدائع (٢)
وعن مقاتل بن حيان (٣) قال : "أهل هذه الأهواء آفة أمة محمد صلى
الله عليه وسلم ، إنهم يذكرون النبي صلى الله عليه وسلم وأهل بيته
فيتصيدون <م٥٤> بهذا الذكر الحسن الجهال (٤) من الناس ، فيقذفون بهم في
المهالك ، فما أشبههم بمن يسقي الصبر (٥) باسم العسل ، ومن يسقي السم
القاتل باسم الترياق (٦) ، فأبصرهم (٧) ، فإنك إن لا تكن أصبحت في بحر الماء
فقد أصبحت في بحر الأهواء الذي هو أعمق غورا ، وأشد اضطرابا ، وأكثر
صواعق ، وأبعد مذهباً من البحر وما فيه ، فتلک (٨) مطيتك التي تقطع بها
سفر الضلال اتباع السنة" (٩).

-
- (١) رواه الإمام ابن وضاح في البدع والنهي عنها (ص ٣٩) ، والإمام اللالكائي في
أصول اعتقاد أهل السنة (٥٦/١) ، والإمام ابن نصر المروزي في السنة (ص ١٣) ،
والإمام الآجري في الشريعة (ص ١٣) ، والإمام ابن بطة في الإبانة الكبرى بلفظ
أخصر (٣٣٨، ٢٩٩/١) ، وأبو نعيم في الحلية (٢١٨/٢) .
- (٢) ذكره القاضي عياض ضمن ترجمة الإمام مالك . انظر ترتيب المدارك (١٦٩/١) .
- (٣) هو مقاتل بن حيان النبطي البلخي الخراز ، إمام محدث ، كان من العلماء
العاملين ، ذا نسك وفضل ، وكان صاحب سنة . قال يحيى بن معين : ثقة . توفي
في حدود الخمسين ومائة .
- انظر : سير أعلام النبلاء (٣٤٠/٦) ، تهذيب التهذيب (٢٧٧/١٠) ، تاريخ
البخاري الكبير (١٣/٨) .
- (٤) في (ط) : "عند الجهال" .
- (٥) الصبر بكسر الباء الدواء المر . انظر الصحاح للجوهري (٧٠٧/٢) .
- (٦) الترياق بكسر التاء دواء السموم (فارسي معرب) ، والعرب تسمي الخمر ترياقا
وترياقه . انظر الصحاح للجوهري (١٤٥٣/٤) .
- (٧) في (ت) : "فأبصر بهم" .
- (٨) في (خ) و(ط) : "ففلک" .
- (٩) لم أجده في كثير من مراجع ترجمته .

وعن ابن المبارك قال : "اعلم أي أخي أن الموت اليوم^(١) كرامة لكل مسلم لقي الله على السنة ، فإننا لله وإنا إليه راجعون ، فإلى الله نشكو وحشتنا ، وذهاب الإخوان ، وقلة الأعوان ، وظهور البدع ، وإلى الله نشكو عظيم ماحل بهذه الأمة من ذهاب العلماء وأهل السنة وظهور البدع"^(٢).

وكان إبراهيم التيمي^(٣) يقول : "اللهم اعصمني بدينك ، وبسنة نبيك من الاختلاف في الحق ، ومن اتباع الهوى ، ومن سبل الضلالة ، ومن شبهات الأمور ، ومن الزيغ والخصومات"^(٤).

وعن عمر بن عبد العزيز رحمه الله أنه^(٥) كان يكتب في كتبه : "إني أحذركم مالمآلت إليه الأهواء والزيغ البعيدة"^(٦).

ولما بايعه الناس صعد المنبر ، فحمد الله وأثنى عليه ، ثم قال : "أيها الناس ، إنه ليس بعد نبيكم نبي ، ولا بعد كتابكم كتاب ، ولا بعد سنتكم سنة ولا بعد أمتكم أمة ، ألا وإن الحلال ما أحل الله في كتابه على لسان نبيه حلال إلى يوم القيامة ، ألا وإن الحرام ما حرم الله في كتابه على لسان نبيه حرام إلى يوم القيامة ، ألا وإنى لست بمبتدع ولكني متبع ، ألا وإنى لست بقاض ولكني منفذ ، ألا وإنى لست بخازن ولكني أضع حيث أمرت ، ألا وإنى

(١) زيادة في (ت) .

(٢) رواه الإمام ابن وضاح في البدع والنهي عنها كما عند المؤلف (ص ٤٦) ، وبلغ أطول (ص ٨٨) .

(٣) هو إبراهيم بن يزيد بن شريك التيمي ، أحد العباد الزهاد المشهورين ، توفي في سجن الحجاج سنة اثنتين وتسعين ، ولم يبلغ الأربعين .
انظر : الكاشف للذهبي (٥٠/١) ، الحلية لأبي نعيم (٢١٠/٤) ، صفة الصفوة لابن الجوزي (٩٠/٣) .

(٤) رواه أبو نعيم في الحلية (٢١١/٤-٢١٢) .

(٥) ساقطة من (خ) و(ط) .

(٦) لم أجده .

لست بخيركم ولكني أثقلكم حملا^(١)، ألا ولاء طاعة لمخلوق في معصية الخالق^(٢)، ثم نزل .

وفيه قال عروة بن أذينة^(٣) [من^(٤) أذينة^(٥)] يرثيه بها :

وأحييت في الإسلام علما وسنة ولم تبتدع حكما من الحكم أضجعا^(٦)
ففي كل يوم كنت تهدم بدعة وتبني لنا من سنة ماتهدما^(٧)
ومن كلامه الذي عني به ، ويحفظه العلماء ، وكان يعجب مالكا
جدا^(٨)، وهو أن قال : "سَنَ رسول الله صلى الله عليه وسلم وولاة الأمر
من بعده سننا ، الأخذ بها تصديق<٥٥م> لكتاب الله ، واستكمال لطاعة الله
وقوة على دين الله ، ليس لأحد تغييرها ، ولا تبديلها ، ولا النظر في شيء
خالفها . من عمل بها مهتد ، ومن انتصر بها منصور ، ومن خالفها اتبع غير

(١) في (ت) : "حميلا" .

(٢) روى هذه الخطبة عنه الإمام ابن سعد في الطبقات (٣٤٠/٥) .

(٣) هو عروة بن يحيى (ولقبه أذينة) بن مالك بن الحارث الليثي ، شاعر غزل مقدم ،
من أهل المدينة ، وهو معدود من الفقهاء والمحدثين أيضا ، ولكن الشعر أغلب
عليه . توفي في حدود الثلاثين ومائة .

انظر ترجمته وشيئا من شعره في الأغاني لأبي الفرج الأصفهاني (٣٢٢/١٨) ،
فوات الوفيات (٤٥١/٢) ، الأعلام (٢٢٧/٤) .

(٤) في (خ) و(ت) و(ط) : "عن" .

(٥) لعل ما بين المعكوفين زيادة من النسخ .

(٦) قال الشيخ محمد رشيد رضا في تعليقه على الكتاب : "كذا في الأصل ، وهو غلط
ظاهر ، ولعل أصله أسحما : أى أسود حالك السواد ، لأن هذا أقرب الكلم في
الصورة من أضجعا ، وموافق في المعنى لوصفهم البدعة بالسوداء ، والسنة
بالبيضاء والغراء" . (٨٧/١) .

(٧) لم أجد هذه الأبيات في ديوانه ، كما لم أجد هذه الأبيات فيما اطلعت عليه من
تراجمه .

(٨) قال القاضي عياض بعد ذكر قول عمر بن عبد العزيز : "وكان مالك إذا حدث
بهذا ارتج سرورا" . انظر ترتيب المدارك (١٧٢/١) .

سبيل المؤمنين ، وولاه الله ماتولى ، وأصله جهنم وساءت مصيرا" (١).
وبحق (٢) ما كان (٣) يعجبهم ، فإنه كلام مختصر جمع أصولا حسنة من
السنة ، منها ما نحن فيه ، لأن قوله : "ليس لأحد تغييرها ، ولا تبديلها ،
ولا النظر في شيء" (٣٥ ت) خالفها" (٤) ، قطع لمادة الابتداء جملة .

وقوله : "من عمل بها مهتدا" إلى آخر الكلام ، مدح لمتبع السنة ،
وذم لمن خالفها (٥) بالدليل الدال على ذلك ، وهو قول الله سبحانه وتعالى :
{وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ
مَا تَوَلَّىٰ وَنُصْلِهِ جَهَنَّمَ ۖ وَسَاءَتْ مَصِيرًا} (٦) .

ومنها : أن (٧) ماسنه ولالة الأمر من بعد النبي صلى الله عليه وسلم فهو
سنة ، لا بدعة فيه البتة ، وإن (٨) لم يعلم في كتاب الله ولا سنة نبيه صلى الله
عليه وسلم نص عليه على الخصوص . فقد جاء ما يدل عليه في الجملة ، وذلك
نص حديث العرباض بن سارية رضي الله عنه حيث قال فيه : (فعلیکم

(١) رواه الإمام الآجري في الشريعة عن مطرف بن عبد الله يقول : سمعت مالك بن
أنس رضي الله عنه إذا ذكر عنده الزائغون في الدين يقول : قال عمر بن عبد
العزیز وذكره . انظر الشريعة (ص ٣٠٧، ٦٥، ٤٨) ، وأبو نعيم في الحلية ضمن
ترجمة مالك (٣٢٤/٦) ، وعبد الله بن أحمد في السنة (٣٥٧/١) ، واللالكائي في
أصول اعتقاد أهل السنة (٩٤/١) ، وابن بطنة في الإبانة الكبرى (٣٥٢/١) ،
وذكره ابن كثير في البداية والنهاية من رواية الخطيب البغدادي (٢٢٥/٩) ،
وذكره الذهبي في سير أعلام النبلاء من قول مالك (٩٨/٨) ، وعزاه إلى عمر بن
عبد العزيز أيضا ابن أبي زيد في الجامع (ص ١١٧) ، وابن رجب في جامع العلوم
والحكم (ص ٢٥٠) والقاضي عياض في ترتيب المدارك (١٧٢/١) .

(٢) في هامش (خ) : "ولحق" .

(٣) في (ط) : "وكان" .

(٤) في (ط) : "من خالفها" .

(٥) بعد هذه الكلمة أعاد ناسخ (ت) بعض ما كان كتبه .

(٦) سورة النساء : آية (١١٥)

(٧) ساقطة من (ط) .

(٨) ساقطة من (ت) .

بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين^(١)، تمسكوا بها ، وعضوا عليها بالنواجذ^(٢)، وإياكم ومحدثات الأمور^(٣).

فقرن عليه السلام - كما ترى - سنة الخلفاء الراشدين بسنته .

وإن من اتباع<٥٧خ> سنته اتباع سنتهم ، وإن المحدثات خلاف ذلك ليست منها في شيء ، لأنهم رضي الله عنهم فيما سنوه ، إما متبعون لسنة نبيهم عليه السلام نفسها ، وإما متبعون لما فهموا من سنته في الجملة أو^(٤) في^(٥) التفصيل ، على وجه يخفى على غيرهم مثله^(٦)، لازائد على ذلك . وسيأتى بيانه^(٧) بحول الله .

على أن أبا عبد الله الحاكم^(٨) نقل عن يحيى بن آدم^(٩) في^(١٠) قول السلف الصالح : "سنة أبي بكر وعمر رضي الله عنهما" أن المعنى فيه : أن

(١) في (ط) : "والمهديين" بالواو .

(٢) الأشهر أنها أقصى الأسنان . وتقدم (ص ١١٩) .

(٣) تقدم تخريجه (ص ١١٩) .

(٤) في (ط) : "و" بدل "أو" .

(٥) ساقطة من (م) و(ط) .

(٦) ساقطة من (ت) .

(٧) ساقطة من (ت) .

(٨) هو محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه الحاكم ، الإمام الحافظ ، شيخ

المحدثين ، ولد في نيسابور ، وطلب الحديث ، وسمع من نحو ألفي شيخ ، وهو

ثقة واسع العلم ، بلغت تصانيفه نحو خمس مئة جزء ، وله كتاب المستدرک على

الشيخين ، وكان فيه تشيع قليل . توفي سنة خمس وأربعمائة .

انظر : سير أعلام النبلاء (١٦٢/١٧) ، البداية والنهاية (٣٥٥/١١) ، شذرات

الذهب (١٧٦/٣) .

(٩) هو يحيى بن آدم بن سليمان الأموي ، مولا هم ، الكوفي ، أبو زكريا ، أحد

الأعلام ، ثقة حافظ فاضل ، روى عنه أحمد وإسحاق وغيرهم ، توفي سنة ثلاث

ومائتين .

انظر : طبقات ابن سعد (٤٠٢/٦) ، الكاشف (٢١٨/٣) ، سير أعلام النبلاء

(٥٢٢/٩) ، التقريب (٣٤١/٢) .

(١٠) ساقطة من (ط) .

يعلم أن النبي صلى الله عليه وسلم مات وهو على تلك السنة ، وأنه لا يحتاج مع [قول النبي صلى الله عليه وسلم إلى] ^(١) قول أحد ^(٢) .

ومأقاله ^(٣) صحيح في نفسه ، فهو مما يحتمله حديث العرباض رضي الله > ٥٦ م عنه ، فلا زائد إذاً على ما ثبت في السنة النبوية ، إلا أنه قد يخاف أن تكون منسوخة بسنة أخرى ، فافتقر العلماء إلى النظر في عمل الخلفاء بعده ^(٤) ، ليعلموا أن ذلك هو ^(٥) الذي مات عليه النبي صلى الله عليه وسلم من غير أن يكون له ناسخ ، لأنهم كانوا يأخذون ^(٦) بالأحدث فالأحدث من أمره .

وعلى هذا المعنى [بنى] ^(٧) مالك بن أنس رضي الله عنه في احتجاجه بالعمل ، ورجوعه إليه عند تعارض السنن ^(٨) .
ومن الأصول ^(٩) المضمنة ^(١٠) في أثر عمر بن عبد العزيز أن سنة ولاية

(١) ما بين المعكوفين ساقط من (ت) .

(٢) لم أجده بعد البحث عنه في مظانه .

(٣) في (خ) و(ط) : "قال" .

(٤) وقع حرف العين من الكلمة في البياض في نسخة (ت) .

(٥) مطموسة في (ت) .

(٦) مطموسة في (ت) .

(٧) غير واضحة في (م) ، وفي (خ) و(ت) : "عن" ، وصححت في هامش (خ) بالمشتب .

(٨) يريد به عمل أهل المدينة ، وهو من أصول الإمام مالك التي كان يعتمد عليها ، وهو مقدم عنده على خبر الواحد ، وذلك في القضايا التي طريقها النقل كمسألة الأذان ، وترك الجهر بيسم الله الرحمن الرحيم ، ومسألة الصاع ، وترك إخراج الزكاة من الحضرات ، وغير ذلك من المسائل التي طريقها النقل ، واتصل العمل بها في المدينة على وجه لا يخفى مثله ، ونقل نقلاً صحيحاً ويقطع العذر .

انظر : إحكام الفصول في أحكام الأصول لأبي الوليد الباجي (ص ٤٨٠-٤٨١) ، وانظر المسألة في روضة الناظر لابن قدامة (٢٩٨/١-٣٠٠) ، الإحكام في أصول الأحكام للآمدي (٣٠٢/١-٣٠٥) .

(٩) في (خ) : "الأحوال" .

(١٠) في (ت) : "المتضمنة" .

الأمر^(١) وعملهم تفسير لكتاب الله وسنة رسوله^(٢) صلى الله عليه وسلم ،
 لقوله : "الأخذ بها تصديق لكتاب الله ، واستكمال لطاعة الله ، وقوة على
 دين الله" . وهو أصل مقرر في غير هذا الموضع^(٣) .
 فقد جمع كلام عمر^(٤) رحمه الله أصولاً حسنة وفوائد مهمة .
 ومما يعزى لأبي [العباس]^(٥) الإيباني^(٦) : "ثلاث لو كتبن في ظفر
 لوسعهن ، وفيهن خير الدنيا والآخرة : اتبع لا^(٧) تبتدع ، اتضع لا ترتفع ،
 من^(٨) ورع لا يتسع"^(٩) .
 والآثار هنا كثيرة .

-
- (١) المراد بولاية الأمر الخلفاء الراشدون رضي الله عنهم .
 (٢) في (ت) : "رسول الله" .
 (٣) وقد قرره المؤلف في كتابه الموافقات (٨٠-٧٤/٤) .
 (٤) في (ط) : "عمر بن عبد العزيز" .
 (٥) في جميع النسخ : "إلياس" ، والصواب المثبت كما هو في مراجع ترجمته .
 (٦) في (ط) : "الألباني" ، والصواب المثبت .
 وهو أبو العباس عبد الله بن أحمد بن إبراهيم التونسي الإيباني ، كان عالم
 إفريقية ، وحافظ مذهب مالك ، ويميل إلى مذهب الشافعي ، ثقة ، مأمون ، توفي
 سنة ٣٥٢ هـ .
 انظر : الديباج المذهب لابن فرحون (٤٢٥/١) ، ترتيب المدارك (٣٤٧/٣) .
 (٧) في (ت) : "ولا" .
 (٨) في (ت) : "ومن" .
 (٩) عزاه إليه الإمام القرافي في الفروق (٢٠٥/٤) .

فصل

الوجه الرابع من النقل ماجاء في ذم البدع وأهلها عن الصوفية المشهورين عند الناس (١).

وإنما خصصنا هذا الموضع بالذكر - وإن كان فيما تقدم من النقل كفاية - لأن كثيرا من الجهال يعتقدون فيهم أنهم متساهلون في الاتباع ، وأن اختراع العبادات ، والتزام مالم يأت في الشرع التزامه ، مما يقولون به <٥٨خ> ويعملون عليه ، وحاشاهم من ذلك أن يعتقدوه أو يقولوا به ، فأول شيء بنوا عليه طريقتهم اتباع السنة واجتناب ماخالفها ، حتى زعم مذكرهم ، وحافظ مأخذهم ، وعمود نخلتهم ، أبو القاسم القشيري (٢) أنهم إنما اختصوا باسم التصوف انفرادا به عن أهل البدع ، فذكر "أن المسلمين بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يتسم (٣) أفاضلهم (٤) في عصرهم باسم علم (٥) سوى الصحبة ، إذ لافضيلة فوقها ، ثم سُمي (٦) من يليهم التابعين

(١) يريد المؤلف بالصوفية هنا أوائلهم الذين اشتهروا بالعبادة والزهد كالفضيل بن عياض وإبراهيم بن أدهم ونحوهم . وسيذكر المؤلف عما قريب فساد طريقة الصوفية المتأخرين ، وبعدها عن شريعة نبينا صلى الله عليه وسلم .

(٢) هو أبو القاسم عبد الكريم بن هوازن بن عبد الملك بن طلحة القشيري ، الصوفي صاحب الرسالة ، سمع الحديث ، وتفقه ، وتقدم في الأصول والفروع ، وكان عديم النظير في السلوك والتذكير ، وله كتاب الرسالة القشيرية في التصوف ، وكتاب (نحو القلوب) ، وكتاب الجواهر .. وغيرها . ولشيخ الإسلام ابن تيمية ملاحظات على رسالته ، كما في الاستقامة لشيخ الإسلام ابن تيمية . وقد توفي رحمه الله سنة خمس وستين وأربعمائة .

انظر : سير أعلام النبلاء للذهبي (٢٢٧/١٨) ، البداية والنهاية لابن كثير (١٠٧/١٢) ، شذرات الذهب لابن العماد (٣١٩/٣) ، وفيات الأعيان (٢٠٥/٣) .

(٣) في (خ) : "يتهم" .

(٤) في (ت) : "أفاضلهم" .

(٥) في (خ) : "عمهم" .

(٦) في (ت) : "سموا" .

<٣٦ت> ورأوا هذا الاسم أشرف الأسماء ، ثم قيل لمن بعدهم أتباع التابعين ثم اختلف الناس وتباينت المراتب ، فقليل لخواص الناس ممن له شدة عناية من (١) الدين : الزهاد والعباد .

قال : ثم ظهرت البدع <٥٧م> ، وادعى (٢) كل فريق أن فيهم زهادا وعبادا ، فانفرد خواص (٣) أهل السنة ، المراعون أنفسهم (٤) مع الله ، الحافظون قلوبهم عن الغفلة باسم التصوف " (٥) .

هذا معنى كلامه ، فقد عد هذا اللقب (٦) لهم مخصوصا باتباع السنة ومباينة البدعة . وفي ذلك ما يدل على خلاف ما يعتقده الجهال ومن لاعبرة به من المدعين للعلم .

وفي غرضي إن فسح الله في المدة ، وأعاني بفضلته ، ويسر لي الأسباب أن ألخص في طريقة القوم أنموذجا يستدل به على صحتها وجريانها على الطريقة المثلى (٧) ، وأنه إنما داخلتها المفسد ، وتطرق إليها البدع من جهة قوم تأخرت أزمانهم عن عهد ذلك السلف الصالح ، وادعوا الدخول

(١) في (ط) : "في" . وفي الرسالة القشيرية "بأمر الدين" (ص ٩) ، وهو أصوب .

(٢) في (ت) : "فادعى" .

(٣) ساقطة من (ت) .

(٤) في القشيرية "أنفاسهم" .

(٥) انظر قوله في الرسالة القشيرية (ص ٩) ، وكلامه هنا غير مسلم ، فإن الصوفية

ليسوا هم أهل السنة ، دعك من قوله خواص أهل السنة ، بل إن فيهم مبتدعة ضلال ، خارجون عن السنة وأهلها ، كابن عربي الضال ، وهم مع ذلك فيهم من هو من أهل السنة ، ومن أهل الفضل والعبادة ، سيما المتقدمون من شيوخهم كالفضيل بن عياض وغيره ، وما وقع لأئمة الصوفية من الفضل والصلاح ، فإنما هو بسبب اتباع السنة ، والتزام أحكام الشريعة ، وتقوى الله ، لا بسبب التصوف وسوف ينقل المؤلف عن جملة منهم الحث على اتباع السنة ، والتزام الشريعة ، ليستدل بذلك على من ضل منهم .

(٦) ساقطة من (ط) .

(٧) ذكر المؤلف أيضا أنه يريد التأليف في هذا الموضوع في نهاية الباب الثالث

(ص ٤٠١) ، ولا أعلم أن المؤلف قد ألف كتابا مستقلا في هذا الموضوع .

فيها من غير سلوك شرعي ، ولا فهم لمقاصد أهلها ، وتقولوا عليهم ما لم يقولوا به ، حتى صارت في هذا الزمان الأخير كأنها شريعة أخرى غير ما أتى بها محمد صلى الله عليه وسلم (١).

وأعظم (٢) ذلك أنهم يتساهلون في اتباع السنة ، ويرون اختراع العبادات طريقا للتعبد صحيحا . وطريقة القوم بريئة من هذا الخباط بمحمد الله .

فقد قال الفضيل بن عياض (٣): "من جلس مع صاحب بدعة لم يعط الحكمة" (٤).

وقيل لإبراهيم بن أدهم (٥): إن الله يقول في كتابه {أُذْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ} (٦) ونحن ندعوه <٥٩ خ> منذ دهر فلا يستجب لنا! فقال : "ماتت قلوبكم في عشرة أشياء : أولها : عرفتكم الله ولم (٧) تؤدوا حقه . والثاني : قرأتم كتاب الله ولم تعملوا به . والثالث : ادعيتكم حب رسول الله صلى الله عليه وسلم وتركتم سنته . والرابع : ادعيتكم عداوة الشيطان ووافقتموه . والخامس : قلتم

(١) وهذا هو الحال حتى في زماننا والله المستعان .

(٢) في (م) و(ط) : "وأعظم من ذلك" .

(٣) تقدمت ترجمته (ص ١٤٦) .

(٤) رواه الإمام ابن بطة عنه في الإبانة الكبرى (٤٦٠/٢) ، وأبو نعيم في الحلية ضمن كلام طويل في النهي عن مخالطة أهل البدع (١٠٣/١٠) ، وأبو عبد الرحمن السلمي في طبقات الصوفية (ص ١٠) .

(٥) هو إبراهيم بن أدهم بن منصور بن يزيد بن جابر العجلي ، وقيل التميمي ، إمام زاهد ، قدوة ، نزل الشام ، وحدث عن محمد بن زياد الجمحي صاحب أبي هريرة وابن عجلان ، وحدث عنه سفيان الثوري وجماعة ، وقد وثقه الدارقطني والنسائي ، كان من أبناء الملوك والمياسير ، فآثر الآخرة ، وأقبل على الزهد والورع . توفي سنة اثنتين وستين ومائة .

انظر : سير أعلام النبلاء للذهبي (٣٨٧/٧) ، طبقات الصوفية للسلمي (ص ٢٧) ، حلية الأولياء (٣٦٧/٧) ، طبقات الشعراني (٨١/١) ، الرسالة للقشيري (ص ٩) .

(٦) سورة غافر : آية (٦٠)

(٧) في (ط) وهامش (خ) : "فلم" .

نخب الجنة وماتعملون لها" (١) إلى آخر الحكاية .
وقال ذو النون المصري (٢) : "من علامات (٣) المحب (٤) لله متابعة حبيب الله صلى الله عليه وسلم في أخلاقه وأفعاله وأوامره (٥) وسننه (٦)" (٧) .

وقال : "إنما دخل الفساد على الخلق من ستة أشياء : الأول : ضعف النية بعمل الآخرة . والثاني : صارت أبدانهم مهية (٨) لشهواتهم . والثالث غلبهم طول الأمل مع قصر الأجل . والرابع : آثروا رضى (٩) المخلوقين على رضى (٥٨م) الله . والخامس : اتبعوا أهواءهم ، ونبذوا سنة نبيهم صلى الله عليه وسلم ، والسادس : جعلوا زلات السلف حجة لأنفسهم ، ودفنوا أكثر مناقبهم" (١٠) .

وقال لرجل أوصاه : "ليكن أثر الأشياء عندك وأحبها إليك إحكام ما افترض الله عليك ، واتقاء مانهاك عنه ، فإن ماتعبدك (١١) الله به خير لك

-
- (١) رواه بتمامه أبو نعيم في الحلية (١٥/٨-١٦) .
 - (٢) هو ذو النون بن ابراهيم المصري ، أبو الفيض ، ويقال : ثوبان بن ابراهيم ، وذو النون لقب . كان واعظا زاهدا ، روى عن مالك والليث وطائفة ، قال الدارقطني روى عن مالك أحاديث فيها نظر . توفي سنة خمس وأربعين ومائتين .
 - انظر : سير أعلام النبلاء (٥٣٢/١١) ، طبقات الصوفية للسلمي (ص ١٥) ، الحلية لأبي نعيم (٣٣١/٩) ، صفة الصفوة لابن الجوزي (٣١٥/٤) ، الرسالة القشيرية لأبي القاسم القشيري (ص ١٠) .
 - (٣) في (م) و(ط) : "علامة" .
 - (٤) في (ط) : "حب الله" .
 - (٥) في (ط) : "وأمره" .
 - (٦) في (ط) : "وسننه" .
 - (٧) رواه عنه أبو عبد الرحمن السلمي في طبقات الصوفية (ص ٢١) ، وأبو القاسم القشيري في الرسالة القشيرية (ص ١١) .
 - (٨) غير واضحة في (م) .
 - (٩) كتبت في (ط) بالألف الممدودة هكذا "رضاء" .
 - (١٠) لم أجده .
 - (١١) في (م) : "تعبد" .

مما تختاره لنفسك من أعمال البر التي لم^(١) تجب عليك ، وأنت ترى أنها أبلغ لك فيما تريد ، كالذي يؤدب نفسه بالفقر والتقلل وما أشبه ذلك ، وإنما للعبد أن يراعي أبدا ماوجب عليه من فرض يحكمه على تمام حدوده ، وينظر إلى مانهي عنه فيتقيه على إحكام ماينبغي ، فإن الذي قطع العباد عن ربهم ، وقطعهم عن أن يذوقوا حلاوة الإيمان ، وأن يبلغوا حقائق الصدق ، وحجب قلوبهم عن النظر إلى الآخرة ، تهاونهم بإحكام ما فرض عليهم في قلوبهم وأسماعهم وأبصارهم وألسنتهم وأيديهم وأرجلهم وبطونهم وفروجهم . ولو وقفوا <٣٧ت> على هذه الأشياء وأحكموها لأدخل عليهم البر إدخالا تعجز أبدانهم وقلوبهم عن حمل ماورثهم^(٢) الله من حسن معونته ، وفوائد كرامته ، ولكن أكثر القراء والنساک حقروا محقرات الذنوب ، وتهاونوا بالقليل مما هم فيه من العيوب ، فحرموا <٦٠خ> لذة ثواب^(٣) الصادقين في العاجل^(٤) .

وقال بشر الحافي^(٥) : " رأيت النبي صلى الله عليه وسلم في المنام فقال لي "يا بشر^(٦) تدري^(٧) لم رفعك الله^(٨) من^(٩) بين أقرانك؟" قلت : لا يارسول

-
- (١) ساقطة من (ط) .
 - (٢) في (ط) : "رزقهم" .
 - (٣) في (م) و(خ) و(ط) : "ثواب لذة الصادقين" .
 - (٤) لم أجده .
 - (٥) هو بشر بن الحارث بن عبد الرحمن بن عطاء المروزي البغدادي ، المشهور بالحافي ولد سنة ١٥٢هـ ، وارتحل في العلم وأخذ عن مالك وشريك وحماد بن زيد ، وكان رأسا في الورع والإخلاص ، مات رحمه الله سنة ٢٢٧هـ .
 - انظر : سير أعلام النبلاء (٤٦٩/١٠) ، حلية الأولياء (٣٣٦/٨) ، طبقات الصوفية (ص ٣٩) ، الرسالة القشيرية (ص ١٤) .
 - (٦) هكذا في جميع النسخ عدا (ت) فإنها بالهمزة هكذا "أتدري" ، وفي القشيرية "تدري" بدون همزة .
 - (٧) لم يكتب لفظ الجلالة في (م) ، وكتب في (خ) فوق السطر .
 - (٨) ساقطة من (ط) .

الله ، قال : "لاتباعك لسنتي (١) ، وحرمتك (٢) للصالحين (٣) ، ونصيحتك لإخوانك ، ومحبتك لأصحابي وأهل بيتي ، هو الذي بلغك منازل الأبرار" (٤).

وقال يحيى بن معاذ (٥) الرازي (٦) : "اختلاف الناس كلهم يرجع إلى ثلاثة أصول ، فلكل واحد منها ضد ، فمن سقط عنه وقع في ضده : التوحيد وضده الشرك ، والسنة وضدها البدعة ، والطاعة وضدها المعصية" (٧).

وقال أبو بكر الزقاق (٨) وكان من أقران الجنيد : "كنت (٩) مارا في (١٠) تيه (١١) بني إسرائيل فخطر ببالي أن علم الحقيقة مباين لعلم الشريعة ،

-
- (١) في (ط) : "سنتي" .
 - (٢) في الرسالة القشيرية : "وخدمتك" .
 - (٣) في (م) : "الصالحين" .
 - (٤) رواه عنه أبو القاسم القشيري في الرسالة القشيرية (ص ١٤) .
 - (٥) في (م) : "معاذ بن يحيى" وهو خطأ .
 - (٦) هو يحيى بن معاذ بن جعفر الرازي ، الواعظ ، له كلام جيد ومواعظ مشهورة ، خرج إلى بلخ وأقام بها مدة ، ثم رجع إلى نيسابور ، ومات بها سنة ثمان وخمسين ومائتين .
 - (٧) انظر : سير أعلام النبلاء للذهبي (١٥/١٣) ، طبقات الصوفية للسلمي (ص ١٠٧) ، حلية الأولياء لأبي نعيم (٥١/١) ، الرسالة القشيرية (ص ٢١) .
 - (٨) لم أجده .
 - (٩) في (ط) : "الدقاق" وهو خطأ ، وهو أبو بكر أحمد بن نصر الزقاق ، كان من أقران الجنيد ، ومن أكابر أهل مصر . انظر أقواله في الرسالة القشيرية (ص ٢٧) ، وذكره ابن الأثير في اللباب (٥٥/١) .
 - (١٠) مطموسة في (ت) .
 - (١١) غير واضحة في (ت) .
 - (١٢) هو الموضع الذي ضل فيه موسى عليه السلام وبنو إسرائيل . أرض بين أيلة ومصر وبحر القلزم وجبال السراة من أرض الشام .
 - (١٣) انظر : معجم البلدان لياقوت الحموي (٤٤٦/٢) ، مرصد الاطلاع للبغدادي (٢٨٨/١) .

فهتف بي هاتف : كل حقيقة لا تتبعها الشريعة فهي كفر" (١).
 وقال أبو علي الحسن (٥٩٠م) بن علي الجوزجاني (٢): "من علامات
 السعادة على العبد تيسير الطاعة عليه ، وموافقة السنة في أفعاله ، وصحبته
 لأهل الصلاح ، وحسن أخلاقه مع الإخوان ، وبذل معروفه للخلق ،
 واهتمامه للمسلمين ، ومراعاته لأوقاته" (٣).
 وسئل كيف الطريق إلى الله؟ فقال : "الطرق إلى الله كثيرة (٤)،
 وأوضح (٥) الطرق ، وأبعدها عن الشبه اتباع السنة قولاً وفعلاً وعزماً وعقداً
 ونية ، لأن الله يقول : {وَإِنْ تُطِيعُوهُ تَهْتَدُوا} (٦)" ، فقليل له (٧) : كيف
 الطريق إلى السنة؟ فقال : "مجانبة البدع ، واتباع ما أجمع عليه الصدر الأول
 من علماء الإسلام ، والتباعد عن مجالس الكلام وأهله ، ولزوم طريقة
 الاقتداء ، وبذلك أمر النبي صلى الله عليه وسلم بقوله تعالى : {ثُمَّ أَوْحَيْنَا
 إِلَيْكَ أَنْ اتَّبِعْ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ} (٨)" (٩).

-
- (١) لم أجده .
 (٢) هو أبو علي الحسن بن علي الجوزجاني ، من كبار مشايخ خراسان ، له التصانيف
 المشهورة . تكلم في علوم الآفاق والرياضات والمجاهدات ، وربما تكلم أيضاً في
 شيء من علوم المعارف والحكم ، صحب محمد بن علي الترمذي ومحمد بن الفضل
 وهو قريب السن منهم .
 (٣) انظر : طبقات الصوفية للسلمي (ص ٢٤٦) ، حلية الأولياء لأبي نعيم (٣٥٠/١٠) .
 رواه عنه أبو عبد الرحمن السلمي في طبقات الصوفية (ص ٢٤٧) .
 (٤) الطريق إلى الله واحد ، وهو طريق رسول الله صلى الله عليه وسلم وما كان عليه
 أصحابه رضي الله عنهم ، وقد سبق أن تكلم المؤلف عن هذا المعنى عند ذكره
 لقول الله تعالى {وَأَنْ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ
 عَنْ سَبِيلِهِ} . انظر (ص ٨٣) .
 (٥) في طبقات الصوفية : "وأصح الطرق" .
 (٦) سورة النور : آية (٥٤)
 (٧) ساقطة من (م) .
 (٨) سورة النحل : آية (١٢٣)
 (٩) طبقات الصوفية للسلمي (ص ٢٤٧) .

وقال أبو بكر الترمذي (١): "لم يجد أحد تمام الهمة بأوصافها إلا أهل المحبة ، وإنما أخذوا ذلك من اتباع (٢) السنة ومجانبة البدعة ، فإن محمدا صلى الله عليه وسلم كان أعلى الخلق (٣) همة ، وأقربهم زلفى (٤)" (٥). وقال أبو الحسين (٦) الوراق (٧): "لا يصل العبد إلى الله إلا بالله ، وبموافقة حبيبه صلى الله عليه وسلم في شرائعه. ومن جعل الطريق إلى الوصول في غير الاقتداء يضل من حيث [يظن] (٨) أنه مهتدي (٩)" (١٠). وقال: <٦١ خ> "الصدق استقامة الطريق في الدين ، واتباع السنة في الشرع" (١١). وقال : "علامة محبة الله متابعة حبيبه صلى الله عليه وسلم" (١٢).

-
- (١) هو محمد بن حامد بن محمد الترمذي ، وكنيته أبو بكر ، من أعيان مشايخ خراسان ، وله أصحاب ينتمون إليه .
انظر عنه طبقات الصوفية للسلمي (ص ٢٨٠) ، طبقات الشعراني (٨٦/١) .
- (٢) في (ط) : "اتباع" ، وكذلك هي في هامش (خ) .
- (٣) في (ط) : "أعلى الخلق كلهم" .
- (٤) في (م) : "زلفه" ، والمعنى واحد .
- (٥) انظر طبقات الصوفية للسلمي (ص ٢٨٢) .
- (٦) في (ط) : "الحسن" .
- (٧) كتب في هامش (خ) و(ت) : "الداراني" .
- وهو أبو الحسين محمد بن سعد الوراق النيسابوري ، من كبار مشايخ نيسابور ، ومن قدماء أصحاب أبي عثمان ، وكان عالما بعلوم الظاهر ، ويتكلم في دقائق علوم المعاملات وعيوب الأفعال ، مات قبل العشرين وثلاثمائة .
- انظر : طبقات الصوفية للسلمي (ص ٢٩٩) ، طبقات الشعراني (٨٧/١) .
- (٨) ساقطة من جميع النسخ ، وأثبتها من لفظ صاحب الطبقات لعدم استقامة العبارة بدونها .
- (٩) في (ط) : "مهتد" بدون الياء ، وكذلك اللفظ في طبقات الصوفية .
- (١٠) انظر طبقات الصوفية (ص ٢٩٩) ، وعبارة المؤلف مختصرة .
- (١١) انظر طبقات الصوفية للسلمي (ص ٣٠٠) .
- (١٢) نفس الموضوع السابق .

ومثله عن ابراهيم [القصار]^(١) قال : "علامة محبة الله ايشار طاعته ، ومتابعة نبيه"^(٢).

وقال أبو [على]^(٣) محمد بن عبد الوهاب^(٤) الثقفى^(٥) : "لا يقبل الله من الأعمال الا ما كان صوابا ، ومن صوابها الا ما كان خالصا ، ومن خالصها الا ما وافق السنة"^(٦).

وابراهيم بن شيبان القرميسينى^(٧) صحب أبا عبد الله المغربى^(٨)

- (١) فى جميع النسخ : "القمار" والصواب المثبت كما فى مصادر ترجمته . وهو ابراهيم بن داود الرقى ، أبو اسحاق ، من أقران الجنيد وابن الجلاء الا أنه عمر . توفى سنة ست وعشرين وثلاثمائة .
انظر : طبقات الصوفية للسلمى (ص ٣١٩) ، الحلية لأبى نعيم (٣٥٤/١٠) ، صفة الصفوة لابن الجوزى (١٩٧/٤) .
- (٢) ذكره عنه أبو عبد الرحمن السلمى فى طبقات الصوفية (ص ٣٢١) .
- (٣) ساقطة من جميع النسخ ، وأثبتها من مصادر ترجمته .
- (٤) فى (ت) : "عبد الله" .
- (٥) هو أبو على محمد بن عبد الوهاب الثقفى . لقي أبا حفص وحمدون القصار ، كان اماما فى أكثر علوم الشرع . عطل أكثر علومه واشتغل بعلم الصوفية ، وكان أحسن المشايخ كلاما فى عيوب النفس وآفات الأعمال . مات سنة ثمان وعشرين وثلاثمائة .
انظر : طبقات الصوفية (ص ٣٦١) ، الرسالة القشيرية (ص ٣٤) ، طبقات الشعرائى (٩٢-٩١/١) .
- (٦) روى هذا القول عنه أبو عبد الرحمن السلمى فى طبقات الصوفية (ص ٣٦٣) ، والعمل الصواب هو ما وافق السنة ، فلاحاجة للعبارة الأخيرة .
- (٧) فى (م) و(خ) : "القرميسينى" بدون الياء الأولى . قال عنه أبو عبد الرحمن السلمى : وهو أبو اسحاق القرميسينى ... له مقامات فى الورع والتقوى يعجز عنها الخلق الا مثله . ثم ذكر ما ذكره المؤلف عنه .
انظر : طبقات الصوفية للسلمى (ص ٤٠٢) ، حلية الأولياء لأبى نعيم (٣٦١/١٠) ، الرسالة القشيرية لأبى القاسم القشيرى (ص ٣٦) ، السير (٣٩٢/١٥) .
- (٨) هو أبو عبد الله محمد بن اسماعيل المغربى ، كان أستاذا ابراهيم الخواص وابراهيم ابن شيبان ، عاش كما قيل مائة وعشرين سنة ، ومات على جبل طور سيناء سنة تسع وسبعين ومائتين وقليل تسع وتسعين .
انظر : طبقات الصوفية للسلمى (ص ٢٤٢) ، حلية الأولياء لأبى نعيم (٣٣٥/١٠) ، البداية والنهاية لابن كثير (١٢٥/١١) ، صفة الصفوة لابن الجوزى (٣٣٦/٤) ، القشيرية (ص ٣٠) .

وإبراهيم الخواص^(١)، وكان شديداً على أهل البدع ، متمسكا بالكتاب والسنة ، لازماً لطريق المشايخ والأئمة ، حتى قال فيه عبد الله بن منازل^(٢) : "إبراهيم بن شيبان حجة الله على الفقراء وأهل الآداب والمعاملات"^(٣) . وقال أبو بكر بن سعدان^(٤) ، وهو من أصحاب الجنيد^(٥) وغيره : "الاعتصام بالله هو الامتناع من الغفلة <٦٠م> والمعاصي والبدع والضلالات"^(٦) .

-
- (١) هو أبو إسحاق إبراهيم بن أحمد الخواص ، أصله من سر من رأى ، لكنه أقام بالري ، كان من أقران الجنيد والنوري ، له في السياحات والرياضات مقامات يطول شرحها . مات في جامع الري سنة إحدى وتسعين ومائتين .
انظر : طبقات الصوفية للسلمي (ص ٢٨٤) ، حلية الأولياء (٣٢٥/١٠) ، صفة الصفوة لابن الجوزي (٩٨/٤) ، الرسالة القشيرية (ص ٣١) .
- (٢) هو عبد الله بن محمد بن منازل ، من أجل مشايخ نيسابور ، صحب حمدون القصار وأخذ عنه طريقته ، كتب الحديث الكثير ورواه . مات بنيسابور سنة تسع وعشرين وثلاثمائة .
انظر : طبقات الصوفية للسلمي (ص ٣٦٦) ، الرسالة القشيرية (ص ٣٤) ، طبقات الشعراني (٩٢/١) .
- (٣) هذا النص نقله المؤلف عن طبقات الصوفية لأبي عبد الرحمن السلمي (ص ٤٠٢) ، وذكره الإمام الذهبي في السير (٣٩٢/١٥) .
- (٤) هو أبو بكر أحمد بن محمد بن أبي سعدان ، بغدادى من أصحاب الجنيد والنوري وهو أعلم مشايخ الوقت بعلوم هذه الطائفة . وكان عالماً بعلوم الشرع مقدماً فيه . ينتحل مذهب الشافعي ، وكان ذا لسان وبيان .
انظر ترجمته في : طبقات الصوفية للسلمي (ص ٤٢٠) ، حلية الأولياء لأبي نعيم (٣٧٧/١٠) ، طبقات الشعراني (١٠٠/١) .
- (٥) هو أبو القاسم الجنيد بن محمد بن الجنيد النهاوندي . شيخ الصوفية . ولد سنة نيف وعشرين ومائتين ، وتفقه على أبي ثور ، وسمع من السري السقطي وصحبه وصحب أيضاً الحارث المحاسبي ، وأتقن العلم ، ثم أقبل على شأنه ، وتأله وتعبد ونطق بالحكمة ، وقلماً روى . توفي سنة سبع وتسعين ومائتين .
انظر : سير أعلام النبلاء (٦٦/١٤) ، حلية الأولياء (٢٥٥/١٠) ، طبقات الصوفية (ص ١٥٥) ، صفة الصفوة (٤١٦/٢) ، الرسالة القشيرية (ص ٢٤) .
- (٦) انظر طبقات الصوفية للسلمي (ص ٤٢٢) .

وقال أبو عمر الزجاجي (١) وهو من أصحاب الجنيد و[النوري] (٢) وغيرهما : "كان الناس في الجاهلية يتبعون ماتستحسنه عقولهم (٣٨ت) وطبائعهم ، فجاء النبي صلى الله عليه وسلم فردهم إلى الشريعة والاتباع ، فالعقل الصحيح الذى يستحسن ما يستحسنه الشرع ، ويستقبح ما يستقبحه" (٣).

وقيل لإسماعيل بن [نجيد] (٤) السلمي (٥) جد أبي عبد الرحمن السلمي (٦) - ولقي الجنيد وغيره - : ما الذى لا بد للعبد منه؟ فقال : "ملازمة العبودية على السنة ، ودوام المراقبة" (٧).

-
- (١) هو أبو عمرو محمد بن إبراهيم بن يوسف بن محمد الزجاجي ، نيسابوري الأصل صحب أبا عثمان والجنيد والنوري ، دخل مكة وأقام بها وصار شيخها ، والمنظور إليه فيها ، حج قريبا من ستين حجة . توفي بمكة سنة ثمان وأربعين ومائة . انظر : طبقات الصوفية للسلمي (ص ٤٣١) ، حلية الأولياء لأبي نعيم (٣٧٦/١٠) ، الرسالة القشيرية (ص ٣٦) .
- (٢) في جميع النسخ "الثوري" ، والصواب المثبت كما في طبقات الصوفية للسلمي (ص ٤٣١) . وستأتى ترجمته (ص ١٧٨) .
- (٣) انظره في طبقات الصوفية للسلمي (ص ٤٣٣) ، والحلية لأبي نعيم (٣٧٦/١٠) .
- (٤) في جميع النسخ "محمد" ، والصواب المثبت كما في مصادر ترجمته .
- (٥) هو أبو عمرو إسماعيل بن نجيد بن أحمد بن يوسف السلمي ، الصوفي ، كبير الطائفة ، ومسنند خراسان ، سمع أبا مسلم الكجى وعبد الله بن أحمد بن حنبل وجماعة ، وحدث عنه سبطه أبو عبد الرحمن السلمي وأبو عبد الله الحاكم ، توفي سنة خمس وستين وثلاثمائة .
- انظر : سير أعلام النبلاء للذهبي (١٤٦/١٦) ، طبقات الصوفية (ص ٤٥٤) ، الرسالة للقشيري (ص ٣٧) .
- (٦) هو محمد بن الحسين بن محمد بن موسى السلمي ، أبو عبد الرحمن الصوفي ، إمام حافظ محدث ، كان شيخ خراسان وكبير الصوفية ، حدث أكثر من أربعين سنة قراءة وإملاء ، وصنف سننا وتفسيرا ، وله طبقات الصوفية ، توفي سنة اثنتي عشرة وأربعمائة .
- انظر : سير أعلام النبلاء للذهبي (٢٤٧/١٧) ، البداية والنهاية لابن كثير (١٤/١٢) الباب لابن الأثير (٥٤٤/١) .
- (٧) ذكره عنه أبو عبد الرحمن السلمي في طبقات الصوفية (ص ٤٥٥) .

وقال أبو عثمان المغربي التونسي (١): "[التقوى] (٢) هي الوقوف مع الحدود ، لا يقصر فيها ولا يتعداها ، قال الله تعالى : {وَمَنْ يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُ} (٣)" (٤).

وقال أبو يزيد البسطامي (٥): "عملت في المجاهدة ثلاثين سنة ، فما وجدت شيئا أشد من العلم ومتابعته ، ولولا اختلاف العلماء لشقيت (٦) ، واختلاف العلماء رحمة إلا في تجريد التوحيد" (٧).

ومتابعة العلم هي متابعة السنة لا غيرها .
وروى عنه أنه قال : "قم بنا حتى (٨) ننظر إلى هذا الرجل الذي قد

(١) هو أبو عثمان سعيد بن سلام المغربي ، من ناحية القيروان ، أقام بالحرم مدة ، وكان شيخه . وكان أوحداً في طريقته وزهده ، لم ير مثله في علو الحال ، وصون الوقت ، وصحة الحكم بالفراسة . ورد نيسابور ومات بها سنة ثلاث وسبعين وثلاثمائة .

انظر : طبقات الصوفية للسلمي (ص ٤٧٩) ، الرسالة القشيرية (ص ٣٨) ، السير (٣٢٠/١٦) .

(٢) ساقطة من جميع النسخ ، وأثبتتها من طبقات الصوفية للسلمي .

(٣) سورة الطلاق : آية (١)

(٤) انظره في طبقات الصوفية للسلمي (ص ٤٨١) ، والرسالة القشيرية (ص ٣٩) .

(٥) هو أبو يزيد طيفور بن عيسى بن سروشان البسطامي ، وكان جده سروشان مجوسياً فأسلم ، وهم ثلاثة إخوة : آدم وطيفور وعلي ، وكلهم كانوا زهاداً عباداً ، أرباب أحوال ، وهو من أهل بسطام . مات سنة إحدى وستين ومائتين ، وقيل أربع وثلاثين ومائتين .

انظر : طبقات الصوفية (ص ٦٧) ، حلية الأولياء (٣٣/١٠) ، صفة الصفوة (١٠٧/٤) ، البداية والنهاية لابن كثير (٣٨/١١) ، الرسالة القشيرية (ص ١٧) .
(٦) في طبقات الصوفية : "لبقيت" ، وكذلك في إحدى نسخ صفة الصفوة ، وفي الحلية "لتعبت" . وفي الرسالة القشيرية مثل الطبقات .

(٧) عزاه إليه أبو عبد الرحمن السلمي في الطبقات (ص ٧٠) ، وأبو نعيم في الحلية (٣٦/١٠) ، وابن الجوزي في صفة الصفوة (١٠٧/٤) ، وأبو القاسم القشيري في رسالته (ص ١٧-١٨) .

(٨) ساقطة من (ت) .

شهر نفسه بالولاية - وكان رجلا مقصودا ، مشهورا بالزهد - قال الراوي : فمضينا ، فلما خرج من <٦٢ خ> بيته ودخل المسجد رمى ببصاقة تجاه القبلة (١) ، فانصرف أبو يزيد ولم يسلم عليه ، وقال : " هذا غير مأمون على أدب من آداب رسول الله صلى الله عليه وسلم فكيف (٢) يكون مأمونا على ما يدعيه ؟ " (٣) .

وهذا أصل أصله أبو يزيد رحمه الله للقوم ، وهو أن الولاية لا تحصل لتارك السنة وإن كان ذلك (٤) جهلا منه ، فما ظنك به إذا كان عاملا بالبدعة كفاحا ؟

وقال : " هممت أن أسأل الله أن يكفيني مؤنة الأكل ومؤنة النساء ، ثم قلت : كيف يجوز أن أسأل الله هذا ولم يسأله رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ فلم أسأله . ثم إن الله سبحانه كفاني مؤنة النساء حتى لأبالي استقبلتني امرأة أم حائط " (٥) .

وقال : " لو نظرتم إلى رجل أعطي من الكرامات حتى يرتقي في الهواء (٦) فلا تغتروا به حتى تنظروا كيف تجددونه عند الأمر والنهي ، وحفظ الحدود ، وآداب (٧) الشريعة " (٨) .

(١) وقد صح عن النبي صلى الله عليه وسلم النهي عن البصاق في المسجد كما في حديث أنس رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : (البصاق في المسجد خطيئة ، وكفارتها دفنها) . رواه البخاري (٥١١/١) ، ومسلم (٤١/٥) .

(٢) ساقطة من (ت) .

(٣) رواه عنه أبو القاسم القشيري في رسالته (ص ١٨، ١٥٣) .

(٤) ساقطة من (ت) .

(٥) رواه عنه أبو القاسم القشيري في رسالته (ص ١٨) .

(٦) في (م) و(خ) : "الهوى" .

(٧) في الرسالة القشيرية "وأداء" .

(٨) رواه عنه أبو نعيم في الحلية (٤٠/١٠) ، وذكره الإمام ابن كثير في البداية والنهاية (٣٨/١١) ضمن ترجمته . ورواه عنه أبو القاسم القشيري في رسالته (ص ١٨) .

وقال سهل التستري (١): "كل فعل يفعلُه العبد بغير (٦١م) اقتداء - طاعة كان أو معصية - فهو عيش النفس - [يعني باتباع الهوى] (٢)م وكل فعل يفعلُه العبد بالاقتداء فهو عتاب (٣) على النفس" (٤) - يعني لأنه لا هوى له فيه - واتباع الهوى هو المذموم ، ومقصود القوم تركه البتة .
 وقال : "أصولنا سبعة أشياء : التمسك بكتاب الله ، والاقتداء بسنة رسول الله ، وأكل الحلال ، وكف الأذى ، واجتناب الآثام ، والتوبة ، وأداء الحقوق" (٥).
 وقال : "قد أيس (٦) الخلق (٧) من هذه الخصال (٨) الثلاث : ملازمة التوبة ، ومتابعة السنة [وترك أذى الخلق] (٩) " (١٠).
 [وسئل عن الفتوة (١١) فقال : "اتباع السنة" (١٢)] (١٣).

-
- (١) تقدمت ترجمته (ص ٨٩) .
 - (٢) مابين المعكوفين ليس في القشيرية . ولعله من كلام المؤلف .
 - (٣) في الرسالة القشيرية "عذاب" .
 - (٤) رواه عنه أبو القاسم القشيري في رسالته (ص ١٩) .
 - (٥) انظره في طبقات الصوفية للسلمي (ص ٢١٠) .
 - (٦) في (ت) : "يُس" .
 - (٧) في طبقات الصوفية "العلماء والحكماء" .
 - (٨) في (ت) : "الحلال" .
 - (٩) مابين المعكوفين ساقط من (ت) .
 - (١٠) انظره في طبقات الصوفية للسلمي (ص ٢١٠) .
 - (١١) ذكر الإمام ابن القيم هذه المتزلة في مدارج السالكين وقال عنها : هي منزلة الإحسان إلى الناس ، وكف الأذى عنهم ، واحتمال أذاهم . انظر المدارج (٣٥٣/٢) .
 - (١٢) عزنا هذا القول إليه الإمام ابن القيم في مدارج السالكين (٣٥٦/٢) .
 - (١٣) مابين المعكوفين ساقط من (ت) .

وقال أبو سليمان الداراني (١): "ربما تقع في قلبي النكتة من نكت (٢) القوم أياما ، فلا أقبل منه (٣) إلا بشاهدين عدلين : الكتاب والسنة" (٤).

وقال أحمد بن أبي الحواري (٥): "من عمل عملا بلا اتباع سنة فباطل عمله" (٦).

(١) هو أبو سليمان عبد الرحمن بن عطية ، ويقال عبد الرحمن بن أحمد بن عطية العنسي الداراني ، زاهد العصر ، ولد في حدود الأربعين ومائة ، وروى عن سفيان الثوري وجماعة ، وروى عنه أحمد بن أبي الحواري ، توفي سنة خمس عشرة ومائتين .

انظر : سير أعلام النبلاء (١٨٢/١٠) ، طبقات الصوفية للسلمي (ص ٧٥) ، حلية الأولياء (٢٥٤/٩) ، صفة الصفوة (٢٢٣/٤) ، الرسالة القشيرية (ص ١٩) .

(٢) في (م) و(خ) و(ط) : "نكته" .

(٣) في (ت) : "منها" .

(٤) عزاه إليه أبو عبد الرحمن السلمي في طبقات الصوفية (ص ٧٨) ، وابن الجوزي في صفة الصفوة (٢٢٩/٤) ، والقشيري في الرسالة (ص ١٩) .

(٥) هو أحمد بن عبد الله بن ميمون الثعلبي الغطفاني ، وأبو الحواري اسم ميمون . إمام ، حافظ ، قدوة ، شيخ أهل الشام ، سمع من سفيان بن عيينة وعبد الله بن إدريس وطائفة ، وحدث عنه أبو زرعة الدمشقي ، وأبو زرعة الرازي وأبو داود وغيرهم ، قال عنه ابن معين : أهل الشام به يطرون ، وكان من بيت ورع وزهد . توفي سنة ثلاثين ومائتين .

انظر : سير أعلام النبلاء (٨٥/١٢) ، طبقات الصوفية للسلمي (ص ٩٨) ، حلية الأولياء (٥/١٠) ، صفة الصفوة (٢٣٧/٤) ، الرسالة القشيرية (ص ٢١) .

(٦) عزاه إليه أبو عبد الرحمن السلمي في الطبقات (ص ١٠١) ، والذهبي في السير (٨٨/١٢) ، وابن العماد الحنبلي في شذرات الذهب (١١٠/٢) ، وأبو القاسم القشيري في رسالته (ص ٢٢) .

وقال (١) أبو حفص الحداد (٢): "من لم يزن أفعاله وأحواله في كل وقت بالكتاب والسنة ، ولم يتهم خواطره فلاتعده في ديوان الرجال" (٣).
وسئل عن البدعة فقال <٦٣خ>: "التعدي في الأحكام ، والتهاون في السنن ، واتباع الآراء والأهواء ، وترك الاتباع والافتداء" (٤).
قال : "وما ظهرت حالة عالية إلا من ملازمة أمر صحيح" (٥).
وسئل حمدون القصار (٦): متى يجوز للرجل أن يتكلم على (٧) الناس؟
فقال (٨): "إذا تعين عليه أداء فرض من فرائض الله في علمه ، أو خاف

(١) ساقطة من (م) و(خ) و(ط) .

(٢) ساقطة من (ت) .

وهو أبو حفص عمرو بن سلم ، ويقال عمرو بن سلمة النيسابوري ، تخرج به عامة الأعلام النيسابوريون ، منهم أبو عثمان النيسابوري ، وشاة الكرماني ، وكان أحد الأئمة والسادة. توفي سنة سبع ، وقيل أربع وستين ومائتين ، وقيل غير ذلك .

انظر : حلية الأولياء (٢٢٩/١٠) ، طبقات الصوفية (ص ١١٥) ، صفة الصفوة (١١٨/٤) ، الرسالة القشيرية (ص ٢٢) .

(٣) انظره في حلية الأولياء (٢٣٠/١٠) ، صفة الصفوة (١٢٠/٤) ، الرسالة القشيرية (ص ٢٢) .

(٤) رواه عنه أبو عبد الرحمن السلمي في الطبقات (ص ١٢٢) .

(٥) رواه عنه أبو عبد الرحمن السلمي في الطبقات (ص ١٢١) ، وعزاه إليه ابن الجوزي في صفة الصفوة (١٢٠/٤) .

(٦) هو أبو صالح حمدون بن أحمد بن عمارة القصار النيسابوري ، شيخ أهل الملامة بنيسابور . ومنه انتشر مذهب الملامة - وهو تخريب الظاهر ، وعمارة الباطن ، مع التزام الشريعة - وكان عالما فقيها يذهب مذهب الثوري . توفي سنة إحدى وسبعين ومائتين .

انظر : سير أعلام النبلاء للذهبي (٥٠/١٣) ، طبقات الصوفية للسلمي (ص ١٢٣) ، حلية الأولياء (٢٣١/١٠) ، صفة الصفوة (١٢٢/٤) ، الرسالة القشيرية (ص ٢٤) .

(٧) في (ت) : "عن" ، وصححت في هامشها بما هو مثبت .

(٨) في (ت) : "قال" .

هلاك إنسان في بدعة يرجو أن ينجيه الله منها (١)" (٢).

وقال : "من نظر في سير السلف عرف تقصيره وتخلفه عن درجات (٣٩) <الرجال> (٣)".

وهذه - والله أعلم - إشارة إلى المشاورة على الاقتداء بهم فإنهم أهل السنة .

وقال أبو القاسم الجنيد (٤) لرجل ذكر المعرفة وقال : أهل المعرفة بالله يصلون إلى ترك الحركات من باب البر والتقرب إلى الله ، فقال الجنيد : "إن هذا قول قوم تكلموا بإسقاط الأعمال ، [وهذه عندي عظمة ، والذي يسرق ويزني أحسن حالا من الذي يقول هذا ، وإن العارفين بالله أخذوا الأعمال] (٥) عن الله تعالى وإليه يرجعون فيها" . قال : "ولو بقيت ألف عام لم أنقص من أعمال البر ذرة ، إلا أن يحال بي دونها" (٦).
وقال : "الطرق كلها مسدودة على الخلق (٧) إلا على من اقتفى أثر الرسول صلى الله عليه وسلم" (٨).

-
- (١) في طبقات الصوفية "يرجو أن ينجيه الله تعالى منها بعلمه" .
 - (٢) رواه عنه السلمي في الطبقات (ص ١٢٥) ، وأبو القاسم القشيري في رسالته (ص ٢٤) .
 - (٣) انظر قوله في طبقات الصوفية (ص ٢٧) ، وكذلك هو في صفة الصفوة لابن الجوزي (١٢٢/٤) ، والرسالة القشيرية (ص ٢٤) .
 - (٤) تقدمت ترجمته (ص ١٦٩) .
 - (٥) مابن المعكوفين ساقط من جميع النسخ ، وأثبتته من حلية الأولياء ومن طبقات الصوفية ومن الرسالة القشيرية .
 - (٦) رواه عنه أبو عبد الرحمن السلمي في طبقات الصوفية (ص ١٥٩) ، وأبو نعيم في الحلية (٢٧٨/١٠) ، وأبو القاسم القشيري في رسالته (ص ٢٤) ، وتتمته في الطبقات والحلية "وإنه لإؤكد في معرفتي ، وأقوى في حالي" .
 - (٧) ساقطة من (ت) .
 - (٨) رواه عنه أبو عبد الرحمن السلمي في الطبقات (ص ١٥٩) ، وأبو نعيم في الحلية (٢٥٧/١٠) ، وأبو القاسم القشيري في رسالته (ص ٢٤) ، وتتمته قوله في الطبقات والحلية "واتبع سنته ، ولزم طريقته ، فإن طرق الخيرات كلها مفتوحة عليه" .

وقال : "مذهبنا هذا مقيد بالكتاب والسنة" (١).
 وقال : "من لم يحفظ القرآن ، ويكتب الحديث لا يقتدى به في هذا الأمر ، لأن (٢) علمنا هذا مقيد بالكتاب والسنة" (٣). وقال : "[علمنا] (٤) هذا مشيد بحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم" (٥).
 وقال أبو عثمان [الخيرى] (٦) : "الصحبة مع الله تعالى بحسن الأدب ، ودوام الهيبة والمراقبة ، والصحبة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم باتباع سنته ، ولزوم ظاهر العلم ، والصحبة مع أولياء الله بالاحترام والخدمة" (٧) إلى آخر ما قال .
 ولما تغير عليه الحال (٨) مزق ابنه أبو بكر قميصا على نفسه ، ففتح أبو عثمان عينيه وقال : "خلاف السنة يابني في الظاهر (٩) علامة رياء في الباطن" (١٠).

-
- (١) انظره في حلية الأولياء (٢٥٥/١٠) ، والرسالة القشيرية (ص ٢٥) .
 (٢) في (م) : "لأننا" .
 (٣) ذكره القشيري في رسالته (ص ٢٥) ، وأبو نعيم في الحلية مختصرا (٢٥٥/١٠) .
 (٤) ساقطة من جميع النسخ ، وأثبتها من الرسالة القشيرية ، لأن العبارة لاتستقيم بدونها .
 (٥) انظر قوله في الرسالة القشيرية (ص ٢٥) .
 (٦) في جميع النسخ الجبري . والصحيح "الخيرى" .
 وهو أبو عثمان سعيد بن إسماعيل بن سعيد بن منصور الخيرى النيسابوري ، وأصله من الري ، صحب يحيى بن معاذ الرازي وشاة الكرمانى وأبا حفص . ومنه انتشرت طريقة التصوف بنيسابور . مات سنة ثمان وتسعين ومائتين .
 انظر ترجمته وأقواله في : طبقات الصوفية للسلمي (ص ١٧٠) ، حلية الأولياء (٢٤٤/١٠) ، صفة الصفوة (١٠٣/٤) ، الرسالة القشيرية (ص ٢٥) .
 (٧) انظر قوله في الحلية لأبي نعيم (٢٤٥/١٠) ، وصفة الصفوة لابن الجوزي (١٠٥/٤) ، والرسالة للقشيري (ص ٢٦) .
 (٨) كتب في الحلية وصفة الصفوة عند هذا الموضع "وقت وفاته" .
 (٩) غير واضحة في (ت) .
 (١٠) انظر قوله في الحلية لأبي نعيم (٢٤٥/١٠) ، صفة الصفوة (١٠٦/٤) ، الرسالة القشيرية (ص ٢٥) .

وقال : "من أَمَرَ السنة على نفسه قولاً وفعلًا^(١) نطق بالحكمة ، ومن أَمَرَ الهوى على نفسه قولاً وفعلًا^(٢) نطق بالبدعة . قال الله تعالى : {وَأِنْ تُطِيعُوهُ تَهْتَدُوا} (٣)" (٤).

وقال أبو الحسين [النوري]^(٥) : "من رأيته يدعي مع الله حالة تخرجه عن حد العلم الشرعي فلا تقربن منه" (٦).

وقال <٦٤ خ> محمد بن الفضل البلخي^(٧) : "ذهاب الإسلام من أربعة : [أولها]^(٨) لا يعملون بما يعلمون ، [والثاني] يعملون بما لا يعلمون ، [والثالث] لا يتعلمون ما لا يعلمون ، [والرابع] يمنعون الناس من التعلم" (٩). هذا ما قال ، وهو وصف صوفيتنا اليوم ، عياذا بالله .

(١)، (٢) في (ت) : "أو فعلاً".

(٣) سورة النور : آية (٥٤)

(٤) انظر قوله في الحلية لأبي نعيم (٢٤٤/١٠) ، صفة الصفوة لابن الجوزي (١٠٥/٤) ، رسالة القشيري (ص ٢٦) .

(٥) في جميع النسخ النووي ، وهو خطأ والصحيح ما أثبتته . وهو أحمد بن محمد الخراساني ، يعرف بابن البغوي ، وكان شيخ الطائفة بالعراق وأحذقهم بلطائف الحقائق . وله عبارات دقيقة يتعلق بها من انخر من الصوفية . توفي سنة خمس وتسعين ومائتين .

انظر : سير أعلام النبلاء (٧٠/١٤) ، طبقات الصوفية (ص ١٦٤) ، حلية الأولياء (٢٤٩/١٠) ، صفة الصفوة (٤٣٩/٢) ، الرسالة القشيرية (ص ٢٦) .

(٦) انظر قوله في حلية الأولياء لأبي نعيم (٢٥٢/١٠) ، الرسالة القشيرية (ص ٢٦) .

(٧) هو محمد بن الفضل بن العباس بن حفص البلخي ، ساكن سمرقند ، وأصله من بلخ ، ولكنه أخرج منها بسبب المذهب ، صحب أحمد بن خضرويه وغيره من المشايخ ، وأسند الحديث عن قتيبة بن سعيد . مات سنة تسع عشرة وثلاثمائة . انظر : طبقات الصوفية للسلمي (ص ٢١٢) ، حلية الأولياء لأبي نعيم (٢٣٢/١٠) ، صفة الصفوة لابن الجوزي (١٦٥/٤) ، الرسالة القشيرية (ص ٢٧) .

(٨) قوله "أولها" ساقط من جميع النسخ ، وأثبتته من طبقات الصوفية ومن الحلية . وكذلك قوله "والثاني ، والثالث ، والرابع" .

(٩) انظره في : طبقات الصوفية للسلمي (ص ٢١٤) ، الحلية لأبي نعيم (٢٣٣/١٠) ، الرسالة للقشيري (ص ٢٧) .

وقال : "أعرفهم بالله أشدهم مجاهدة في أوامره ، وأتبعهم لسنة نبيه" (١).

وقال شاه الكرمانى (٢): "من غرض بصره عن المحارم (٣)، وأمسك نفسه عن الشبهات (٤)، وعمر باطنه بدوام المراقبة ، وظاهره باتباع السنة ، وعود نفسه أكل الحلال ، لم تخطيء (٥) له فراسة" (٦).
وقال أبو سعيد الخراز (٧): "كل باطن يخالفه ظاهر فهو باطل" (٨).
وقال أبو العباس بن عطاء (٩) - وهو من أقران الجنيد - : "من ألزم

(١) انظره في طبقات الصوفية للسلمي (ص ٢١٤) .

(٢) هو أبو الفوارس شاه بن شجاع الكرمانى ، كان من أبناء الملوك فتزهد ، صحب أبا تراب النخشبى وأبا عبيد البصري ، وكان من أجلة الفتيان ، وعلماء هذه الطبقة . وله رسالات مشهورة ، والمثلثة التي سماها مرآة الحكماء . مات قبل الثلاثمائة .

انظر ترجمته وأقواله في : طبقات الصوفية للسلمي (ص ١٩٢) ، حلية الأولياء لأبي نعيم (٢٣٧/١٠) ، صفة الصفوة لابن الجوزي (٦٧/٤) ، الرسالة للقشيري (ص ٢٩) .

(٣) في (ت) : "الحرام" .

(٤) في الحلية "الشهوات" ، وكذلك في الرسالة القشيرية .

(٥) في (خ) : "تخط" .

(٦) انظر قوله في الحلية لأبي نعيم (٢٣٧/١٠) ، صفة الصفوة لابن الجوزي (٦٧/٤) ، الرسالة القشيرية (ص ٢٩) .

(٧) هو أحمد بن عيسى الخراز، من أهل بغداد ، صحب ذا النون المصري وبشر بن الحارث ، والسري السقطي ونظراءهم ، وهو من أئمة القوم وجلة مشايخهم . مات سنة تسع وسبعين ومائتين .

انظر ترجمته وأقواله في : طبقات الصوفية للسلمي (ص ٢٢٨) ، صفة الصفوة لابن الجوزي (٤٣٥/٢) ، حلية الأولياء (٢٤٦/١٠) ، الرسالة القشيرية (ص ٢٩) .
(٨) انظره في طبقات الصوفية للسلمي (ص ٢٣١) ، حلية الأولياء لأبي نعيم (٢٤٥/١٠) ، الرسالة القشيرية (ص ٢٩) .

(٩) هو أبو العباس أحمد بن محمد بن سهل بن عطاء الأدمي ، كان من مشايخ الصوفية وعلمائهم ، له لسان في فهم القرآن . صحب إبراهيم المارستاني والجنيد ومن فوقهما من المشايخ . وامتنح بسبب الحلاج . توفي سنة تسع وثلاثمائة . =

نفسه آداب [السنة] (١) نور الله قلبه بنور المعرفة ، ولامقام أشرف من مقام متابعة الحبيب صلى الله عليه وسلم في أوامره وأفعاله وأخلاقه " (٢) .

وقال أيضا : "أعظم الغفلة غفلة العبد عن ربه عز وجل ، وغفلته عن أوامره (٣) ، وغفلته عن آداب معاملته " (٤) .

وقال إبراهيم الخواص (٥) : "ليس العلم بكثرة الرواية ، وإنما العالم من اتبع العلم ، واستعمله ، واقتدى بالسنن ، وإن كان قليل العلم " (٦) .

وسئل عن العافية فقال : "العافية أربعة أشياء : دين بلا بدعة ، وعمل بلا آفة ، وقلب بلا شغل <٦٣م> ونفس بلا شهوة " (٧) .

وقال : "الصبر : الثبات على أحكام الكتاب والسنة " (٨) .

وقال بنان الحمال (٩) -

-
- = انظر : سير أعلام النبلاء للذهبي (٢٥٥/١٤) ، طبقات الصوفية للسلمي (ص ٢٦٥) حلية الأولياء لأبي نعيم (٣٠٢/١٠) ، صفة الصفوة لابن الجوزي (٤٤٤/٢) ، القشيرية (ص ٣٠) .
- (١) في جميع النسخ "آداب الله" ، وما أثبتته هو ماورد في مصادر النص ، عدا القشيرية فإن لفظها "آداب الشريعة" .
- (٢) انظر هذا القول له في طبقات الصوفية ، وله تنمة (ص ٢٦٨) ، وحلية الأولياء (٣٠٢/١٠) ، وصفة الصفوة (٤٤٥/٢) ، والرسالة القشيرية (ص ٣١) .
- (٣) في الرسالة القشيرية "أوامره ونواهي" .
- (٤) انظر قوله في طبقات الصوفية للسلمي (ص ٢٧١) ، الرسالة القشيرية (ص ٣١) .
- (٥) تقدمت ترجمته (ص ١٦٩) .
- (٦) رواه عنه أبو عبد الرحمن السلمي في الطبقات (ص ٢٨٥) ، وأبو القاسم القشيري في رسالته (ص ٣١) ، وذكره الشعراني في الطبقات الكبرى (٨٣/١) .
- (٧) لم أجده في كثير من مراجع ترجمته .
- (٨) لم أجده في كثير من مراجع ترجمته .
- (٩) هو أبو الحسن بنان بن محمد بن حمدان بن سعيد الواسطي ، نزيل مصر ، ومن يضرب بعبادته المثل ، صاحب الجنيد وغيره ، وكان كبير القدر ، لا يقبل من الدولة شيئا ، وله جلالة عجيبة عند الخاص والعام ، وقد امتحن في ذات الله فصر . توفي سنة ست عشرة وثلاثمائة .
- انظر : سير أعلام النبلاء للذهبي (٤٨٨/١٤) ، طبقات الصوفية للسلمي (ص ٢٩١) حلية الأولياء (٣٢٤/١٠) ، صفة الصفوة (٤٤٨/٢) ، القشيرية (ص ٣١) .

وسئل عن أصل (١) أحوال الصوفية فقال - : "الثقة بالمضمون ، والقيام بالأوامر ، ومراعاة السر ، والتخلي من الكونين" (٢).

وقال أبو حمزة البغدادي (٣) : "من علم طريق الحق سهل عليه سلوكه ولا دليل على الطريق الى الله الا متابعة سنة الرسول صلى الله عليه وسلم في أحواله وأفعاله وأقواله" (٤).

وقال أبو اسحاق الرقي (٥) : "علامة محبة الله ايثار طاعته ومتابعة (٦) نبيه" (٧). انتهى .

ودليله قوله تعالى : {قل ان كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله} (٨)

الآية <٤٠>

وقال ممشاد الدينوري (٩) : "آداب المريد في التزام <٦٥> حرمات

-
- (١) في طبقات الصوفية "أجل" ، وكذلك في الرسالة القشيرية .
 - (٢) انظر قوله في طبقات الصوفية (ص ٢٩٣-٢٩٤) ، الرسالة القشيرية (ص ٣١) .
 - (٣) هو أبو حمزة محمد بن ابراهيم البغدادي البزاز ، صاحب السرى السقطي وبشرا الحافي ، وكان عالما بالقراءات . توفي سنة تسع وثمانين ومائتين .
 - انظر : طبقات الصوفية (ص ٢٩٥) ، الرسالة القشيرية (ص ٣٢) .
 - (٤) رواه عنه أبو القاسم القشيري في رسالته (ص ٣٢) ، وأبو عبد الرحمن السلمي في الطبقات بلفظ أطول مما هنا (ص ٢٩٨) .
 - (٥) في (خ) و(ط) : "الرقاشي" وهو خطأ .
 - وهو أبو اسحاق ابراهيم بن داود الرقي . من كبار مشايخ الشام ، ومن أقران الجنيد وابن الجلاء ، وقد عمر وعاش الى سنة ست وعشرين وثلاثمائة .
 - انظر الرسالة القشيرية (ص ٣٢) .
 - (٦) في (خ) : "ومتابعته" .
 - (٧) رواه عنه أبو القاسم القشيري في رسالته (ص ٣٣) .
 - (٨) سورة آل عمران : آية (٣١)
 - (٩) هو من كبار مشايخ الصوفية ، صاحب يحيى الجلاء ومن فوقه من المشايخ . توفي سنة تسع وتسعين ومائتين .

المشايع ، وخدمة^(١) الإخوان ، والخروج عن الأسباب ، وحفظ آداب الشرع على نفسه^(٢).

وسئل أبو علي الروذباري^(٣) عمن يسمع الملاهي ويقول : هي لي حلال ، لأنني قد وصلت إلى درجة لا يؤثر في اختلاف^(٤) الأحوال . فقال : "نعم قد وصل، ولكن إلى سقر"^(٥).

وقال أبو محمد عبد الله بن منازل^(٦) : "لم يضيع أحد فريضة من الفرائض إلا ابتلاه الله بتضييع السنن ، [ولم يبتل أحد بتضييع السنن]^(٧)

= انظر : طبقات الصوفية للسلمي (ص ٣١٦) ، حلية الأولياء لأبي نعيم (٣٥٣/١٠) ، صفة الصفوة لابن الجوزي (٧٨/٤) ، الرسالة القشيرية (ص ٣٣) .

(١)

في (خ) و(ط) : "وحرمة" .

(٢) رواه عنه أبو عبد الرحمن السلمي في الطبقات (ص ٣١٨) ، وأبو القاسم القشيري في رسالته (ص ٣٣) .

(٣)

في (ط) : "الروذباري" بالزاي ، وهو خطأ .

وهو أبو علي أحمد بن محمد بن القاسم بن منصور الروذباري ، وهو من أهل بغداد ، صاحب الجنيذ وأبا الحسين النوري ، وسكن مصر ، وصار شيخها ، ومات بها سنة اثنتين وعشرين وثلاثمائة .

انظر : طبقات الصوفية للسلمي (ص ٣٥٤) ، سير أعلام النبلاء للذهبي (٢٢٧/١٦) حلية الأولياء لأبي نعيم (٣٥٦/١٠) ، صفة الصفوة لابن الجوزي (٤٥٤/٢) ، الرسالة القشيرية (ص ٣٤) .

(٤)

في (م) و(ت) : "باختلاف" .

(٥) رواه عنه أبو عبد الرحمن السلمي في طبقات الصوفية (ص ٣٥٦) ، وأبو نعيم في الحلية (٣٥٦/١٠) ، والإمام الذهبي في السير (٢٢٧/١٦) ، والقشيري في رسالته (ص ٣٤) .

(٦)

تقدمت ترجمته (ص ١٦٩) .

(٧)

ما بين المعكوفين ساقط من أصل (خ) ، ومثبت في هامشها بلفظ "ولم يبتل بتضييع السنن أحد" ، وكذلك هو في (ط) .

إلا يوشك أن يبتلى بالبدع" (١).
 وقال أبو يعقوب النهرجوري (٢): "أفضل الأحوال ما قارن العلم" (٣).
 وقال أبو عمرو (٤) بن نجيد (٥): "كل حال لا يكون عن نتيجة علم" (٦).
 فإن ضرره على صاحبه أكثر من نفعه" (٧).
 وقال بندار بن الحسين (٨): "صحبة أهل البدع تورث الإعراض عن الحق" (٩).
 وقال أبو بكر الطمستاني (١٠): "الطريق واضح ، والكتاب والسنة

-
- (١) انظر قوله في طبقات الصوفية للسلمي (ص ٣٦٩) ، والرسالة القشيرية (ص ٣٤) .
 (٢) هو أبو يعقوب إسحاق بن محمد النهرجوري ، كان من مشايخ الصوفية ، صحب الجنيد وعمرو بن عثمان المكي وغيرهم ، قال أبو عثمان المغربي : مارأيت في مشايخنا أنور منه . أقام بالحرم سنين كثيرة مجاورا ، وبه مات سنة ثلاثين وثلاثمائة .
 انظر : طبقات الصوفية للسلمي (ص ٣٧٨) ، حلية الأولياء (٣٥٦/١٠) ، سير أعلام النبلاء (٢٣٢/١٥) ، الرسالة القشيرية (ص ٣٥) .
 (٣) رواه عنه أبو القاسم القشيري في رسالته (ص ٣٥) ، وانظر قوله في نتائج الأفكار القدسية لذكرى الأنصارى (١٩٥/١) .
 (٤) في (ت) : "عمر" .
 (٥) تقدمت ترجمته (ص ١٧٠) .
 (٦) في طبقات الصوفية "علم وإن جل" .
 (٧) انظر قوله في طبقات الصوفية للسلمي (ص ٤٥٥) ، وذكره شيخ الإسلام ابن تيمية في الاستقامة (٩٩/١) ، وهو في الرسالة القشيرية لأبي القاسم القشيري (ص ٣٧) .
 (٨) هو بندار بن الحسين بن محمد بن المهلب الشيرازي . شيخ الصوفية ، كان عالما بالأصول ، وكان أبو بكر الشبلي يكرمه ، ويعظم قدره ، كان ذا أموال فأنفقها وتزهد . توفي سنة ثلاث وخمسين وثلاثمائة .
 انظر : طبقات الصوفية للسلمي (ص ٤٦٧) ، سير أعلام النبلاء للذهبي (١٠٨/١٦) حلية الأولياء لأبي نعيم (٣٨٤/١٠) ، الرسالة القشيرية (ص ٣٨) .
 (٩) رواه عنه أبو عبد الرحمن السلمي في الطبقات (ص ٤٦٩) ، وذكره القشيري في رسالته (ص ٣٨) .
 (١٠) هو أبو بكر الطمستاني الفارسي ، كان من أجل المشايخ ، وكان أبو بكر الشبلي يبجله ، ويعرف له محله ، صحب إبراهيم الدباغ وغيره . ورد نيسابور ومات بها سنة أربعين وثلاثمائة .
 =

قائم^(١) بين أظهرنا ، وفضل الصحابة معلوم لسبقهم إلى الهجرة ولصحبتهم . فمن صحب منا الكتاب والسنة ، وتغرب عن نفسه والخلق ، وهاجر بقلبه إلى الله ، فهو الصادق المصيب^(٢) .

وقال أبو القاسم^(٣) النصراباذي^(٤) : "أصل التصوف ملازمة الكتاب والسنة ، وترك الأهواء والبدع^(٥) ، وتعظيم حرمان المشايخ ، ورؤية أعذار الخلق ، والمداومة على الأوراد ، وترك ارتكاب الرخص^(٦) والتأويلات^(٧) . وكلامهم في هذا الباب يطول .

وقد نقلنا عن جملة ممن اشتهر منهم ينيف على الأربعين شيخا ، جميعهم يشير أو يصرح^(٨) بأن الابتداع ضلال ، والسلوك عليه تيه ،

= انظر : طبقات الصوفية للسلمي (ص ٤٧١) ، حلية الأولياء لأبي نعيم (٣٨٢/١٠) ، الرسالة القشيرية (ص ٣٨) .

(١) في طبقات الصوفية : "قائم" ، وفي الحلية "قائمة" .

(٢) انظر قوله في طبقات الصوفية للسلمي (ص ٤٧٣) ، والحلية لأبي نعيم (٣٨٢/١٠) ، ولفظهما أطول من لفظ المؤلف ، وذكره أبو القاسم القشيري في رسالته كما هو هنا (ص ٣٨) .

(٣) ساقطة من (ت) .

(٤) هو أبو القاسم إبراهيم بن محمد النصراباذي ، شيخ الصوفية بخراسان في وقته ، سمع أبا العباس السراح وابن خزيمة وغيرهما ، وحدث عنه الحاكم والسلمي وجماعة ، كان يرجع إلى أنواع من العلوم : من حفظ السير وجمعها ، وعلوم التواريخ وغيرها . مات في مكة مجاورا سنة سبع وستين وثلاثمائة .

انظر : طبقات الصوفية للسلمي (ص ٤٨٤) ، سير أعلام النبلاء للذهبي (٢٦٣/١٦) الرسالة القشيرية للقشيري (ص ٣٩) ، طبقات الشعراي (١٤٤/١) .

(٥) في (ط) : "البدع والأهواء" .

(٦) سوف تذكر مسألة اجتناب الصوفية للرخص في نهاية الباب الثالث وأنها مخالفة للسنة . انظر (ص ٣٩٤-٣٩٥) .

(٧) انظر قوله في الطبقات للسلمي (ص ٤٨٨) ، ولفظه هناك أطول ، وفي الرسالة القشيرية (ص ٣٩) .

(٨) في (خ) : "يوح" .

واستعماله (١) رمي في عماية ، < ٦٤م > وأنه مناف لطلب النجاة ، وصاحبه غير محفوظ وموكول إلى نفسه (٢) ، ومطروود عن نيل الحكمة .

وأن الصوفية اللذين نسبت إليهم الطريقة مجمعون على تعظيم الشريعة مقيمون على متابعة السنة ، غير مخلين بشيء من آدابها ، أبعد الناس عن البدع وأهلها ، ولذلك لا نجد (٣) منهم من ينسب (٤) إلى فرقة (٥) من الفرق الضالة ولا من يميل إلى خلاف السنة ، وأكثر من ذكر منهم علماء وفقهاء ومحدثون ، ومن يؤخذ عنه الدين أصولا وفروعا ، ومن لم < ٦٦خ > يكن كذلك فلا بد له من أن يكون فقيها في دينه بمقدار كفايته . (٦)

وهم كانوا أهل الحقائق (٧) والمواجد ، والأذواق والأحوال والأسرار (٨) التوحيدية . فهم الحجة لنا على كل من ينتسب إلى طريقتهم ، ولا يجري على مناهجهم بل يأتي ببدع محدثات ، وأهواء متبعات ، وينسبها إليهم ، تأويلا عليهم ، من قول محتمل ، أو فعل من قضايا الأحوال ، أو استمساكا بمصلحة شهد الشرع بإلغائها أو ما أشبه ذلك .

فكثيرا ما ترى المتأخرين ممن يشتبه بهم يرتكب من الأعمال ما أجمع الناس على فساده شرعا ، ويحتج بحكايات هي قضايا أحوال ، وإن صحت لم يكن فيها حجة لوجوه عدة ، ويترك من كلامهم وأحوالهم ما هو أوضح (٩) في الحق الصريح ، والإتباع الصحيح شأن من اتبع من الأدلة

(١) غير واضحة في (ت) .

(٢) غير واضحة في (ت) .

(٣) في (ت) : «تجد» .

(٤) في (ت) : «من ينسب منهم» .

(٥) في (ط) : «فرق» .

(٦) ما ذكره المؤلف ليس على إطلاقه ، فإن الصوفية قد تأثروا بكل الفرق ، والذين نقل منهم المؤلف هم أفاضلهم والتسليم لهذا الإطلاق قد يوقع في الحرج ، إذ قد يحتج علينا ببعض أقوالهم المنحرفة ، والمؤلف يتألف القوم كما سيأتي أيضا في نهاية الباب الثالث ، وهذا الثناء نسبي وليس مطلقا ، فهم أفضل جنسهم . ولعرفة حقيقة التصوف راجع : هذه هي الصوفية لعبد الرحمن الوكيل وتنبيه الغبي للبقاعي

(٧) في (ت) : «التحقيق» .

(٨) السين غير واضحة في (ت) .

(٩) في (خ) و(ط) : «واضح» .

الشرعية ماتشابه منها^(١).

ولما كان أهل التصوف في طريقهم بالنسبة إلى إجماعهم على أمر كسائر أهل العلوم في علومهم ، أتيت من كلامهم بما يقوم منه دليل على مدعى^(٢) السنة واذم البدعة في طريقته^(٣) ، حتى يكون دليلا لنا من جهتهم على أهل البدع عموما ، وعلى المدعين في طريقهم خصوصا . وبالله التوفيق .

-
- (١) في (ط) : "بها" .
(٢) في أصل (خ) : "مدع" ، وكتب في هامشها "مرعى" .
(٣) في (ت) : "طريقهم" .

فصل

الوجه الخامس من النقل ماجاء منه في ذم الرأي المذموم (١) <٤١ت>، وهو المبني على غير أسّ ، والمستند إلى غير أصل من كتاب ولا سنة، لكنه وجه تشريعي فصار نوعا من الابتداع ، بل هو الجنس فيها ، فإن جميع البدع إنما هي رأي على غير أصل ، ولذلك وصف بوصف الضلال .

ففي الصحيح عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال : سمعت رسول الله صلى <٦٥م> الله عليه وسلم يقول : (إن الله لا ينتزع العلم من الناس بعد إذ أعطاهموه انتزاعا ، ولكن ينتزعه منهم مع قبض العلماء بعلمهم ، فيبقى ناس (٢) جهال [يستفتون فيفتون برأيهم] (٣) فيضلون ويضلون) (٤).

فإذا كان كذلك فذم الرأي عائد على البدع بالذم للاحالة .

وخرج (٥) ابن المبارك <٦٧خ> وغيره ، عن عوف بن مالك الأشجعي (٦) قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (تفترق أمتي على بضع وسبعين فرقة ، أعظمها فتنة قوم يقيسون الدين برأيهم ، يحرمون به

(١) وهناك آراء حمودة ذكرها الإمام ابن القيم في أعلام الموقعين : أحدها : آراء الصحابة رضي الله عنهم ، ثانيا : الآراء التي تفسر النصوص ، وتبين وجه الدلالة منها ، ثالثا : الآراء التي تواطأت عليها الأمة ، وتلقاها الخلف عن السلف ، رابعا : الآراء التي تكون بعد بذل الجهد في البحث عن المسألة في الكتاب والسنة وأقوال الصحابة . انظر إعلام الموقعين (١/٧٩-٨٥) .

(٢) في (ت) : "الناس" .

(٣) مابين المعكوفين ساقط من (ت) .

(٤) تقدم تخريجه (ص ١٢٥) .

(٥) في (م) : "خرج" بدون الواو .

(٦) هو عوف بن مالك الأشجعي الغطفاني ، صحابي من نبلاء الصحابة ، شهد فتح مكة ، وكانت راية قومه معه ، وشهد غزوة مؤتة ، مات رضي الله عنه سنة ثلاث وسبعين .

انظر : سير أعلام النبلاء للذهبي (٢/٤٨٧) ، الإصابة لابن حجر (٥/٤٣) ، التاريخ الكبير (٧/٥٦) .

ما أحل الله ، ويحلون به ما حرم الله (١).

قال ابن عبد البر (٢): "هذا هو القياس على غير أصل ، والكلام في الدين بالتخصيص والظن ، ألا ترى إلى قوله في الحديث : (يحلون الحرام ، ويحرمون الحلال) ، ومعلوم أن الحلال ما في كتاب الله وسنة رسوله تحليله ،

(١) رواه الإمام الحاكم في المستدرک ، كتاب الفتن والملاحم ، وصححه (٤٣٠/٤) ، والإمام البزار في كشف الأستار ، كتاب العلم ، باب التحذير من علماء السوء (٩٨/١) ، والإمام ابن عدي في الكامل ، عند ترجمة نعيم بن حماد الخزاعي (٢٤٨٣/٧) ، والإمام البيهقي في المدخل ، باب ما يذكر في ذم الرأي تحت رقم (٢٠٧) ، (ص ١٨٨) ، والخطيب البغدادي في تاريخ بغداد عند ترجمة نعيم بن حماد تحت رقم (٧٢٨٥) ، (٣٠٨،٣٠٧/١٣) ، وفي الفقيه والمتفقه له (١٨٠/١) ، والإمام ابن بطّة في الإبانة الكبرى ، باب ذكر افتراق الأئمّة في دينها برقم (٢٥١) ، (٢٢٧/١) ، والإمام ابن عبد البر في جامع بيان العلم ، باب ما جاء في ذم القول في دين الله بالرأي والقياس (١٣٣/٢-١٣٤) ، والحديث من طريق نعيم بن حماد عن عيسى بن يونس . ونعيم بن حماد قال عنه الحافظ في التقریب : صدوق يخطئ كثيرًا (٣٠٥/٢) ، وقال عنه الذهبي في الكاشف : يختلف فيه (١٨٢/٣) . وقال عبد الغني بن سعيد : وبهذا الحديث سقط نعيم بن حماد عند كثير من أهل العلم بالحديث ، إلا أن يحيى بن معين لم يكن ينسبه إلى الكذب ، بل كان ينسبه إلى الوهم . انظر تهذيب التهذيب لابن حجر (٤٦١/١٠) .

وقد تابع نعيمًا في روايته عبد الوهاب بن الضحاك وسويد الأنباري وأبو صالح الخرساني والحكم بن المبارك والنظر بن طاهر . انظر هذه المتابعات في تاريخ بغداد (٣١١،٣١٠/١٣) ، الكامل لابن عدي (١٢٦٤/٣) ، (٢٤٨٣/٧) ، سير أعلام النبلاء للذهبي (٦٠١-٦٠٠/١٠) ، ميزان الاعتدال للذهبي (٢٦٨-٢٦٧/٤) ، التنكيل للمعلمي (٤٩٦-٤٩٧/١) ، وقال عبد الغني بن سعيد : وكل من حدث به عن عيسى بن يونس غير نعيم بن حماد ، فإنما أخذه من نعيم . انظر تهذيب التهذيب (٤٦١/١٠) .

وقال البيهقي في المدخل (ص ١٨٨) : تفرد به نعيم بن حماد ، وسرقه عنه جماعة من الضعفاء ، وهو منكر ، وفي غيره من أحاديث الصحاح الواردة في معناه كفاية .

(٢) تقدمت ترجمته رحمه الله (ص ٩١) .

والحرام ماكان^(١) في كتاب الله وسنة رسوله تحريمه . فمن جهل ذلك وقال فيما سئل عنه بغير علم ، وقاس برأيه ماخرج منه عن السنة ، فهذا هو^(٢) الذى قاس الأمور^(٣) برأيه فضل وأضل ، ومن رد الفروع في علمه إلى أصولها فلم يقل برأيه^(٤) .

وخرج ابن المبارك حديثا^(٥) : (إن من أشراط الساعة ثلاثا) ، وإحداهن : (أن يلتمس العلم عند الأصاغر)^(٦) ، قيل لابن المبارك : من الأصاغر؟ قال : "الذين يقولون برأيهم . فأما صغير يروي عن كبير فليس بصغير"^(٧) .

وخرج ابن وهب عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه قال : أصبح أهل الرأي أعداء السنن ، أعييتهم^(٨) الأحاديث أن يعوها ، وتفلفت منهم

(١) هذه الكلمة ليست عند ابن عبد البر .

(٢) ساقطة من (ط) .

(٣) ساقطة من (ط) .

(٤) انظر جامع بيان العلم لابن عبد البر (٧٧/٢) ، ونقله عنه الإمام ابن القيم في إعلام الموقعين (٥٣/١) .

(٥) ساقطة من (خ) .

(٦) رواه الإمام ابن المبارك في الزهد والرقائق عن أبي أمية الجمحي (٢٠/١-٢١) ، والإمام اللالكائي في أصول اعتقاد أهل السنة عنه أيضا بلفظ (إن من أشراط الساعة أن يلتمس العلم عند الأصاغر) (٨٥/١) ، والخطيب في الجامع لأدب الراوى والسماع (٧٢/١) ، وعزاه الهيثمي في مجمع الزوائد إلى معجم الطبراني الأوسط والكبير ، وقال : "وفيه ابن لهيعة وهو ضعيف" (١٤٠/١) ، ولكن رواية ابن المبارك عنه مقبولة لأنه حدث عنه قبل احتراق كتبه . انظر تهذيب التهذيب لابن حجر (٣٧٩-٣٧٣/٥) . وصححه الألباني كما في الصحيحة تحت رقم (٦٩٥) .

(٧) انظر قوله في الزهد لابن المبارك (٢١/١) ، وفي أصول اعتقاد أهل السنة للالكائي قال ابن المبارك : الأصاغر من أهل البدع (٨٥/١) . وانظر قول ابن المبارك في الجامع لأدب الراوى والسماع للخطيب البغدادي (٧٢/١) .

(٨) قال في اللسان : "عي بالأمر عيا ، وعي وتعايا واستعيا ، وهو عي وعي وعيان عجز عنه ولم يطق إحكامه" . انظر لسان العرب (١١١/١٥) .

[أن يرووها ، فاشتقوا الرأي] (١) .

قال سحنون (٢) : "يعني البدع" (٣) .

وفي رواية : "إياكم وأصحاب الرأي فإنهم [أعداء السنن] (٤) ، أعيتهم الأحاديث (٥) أن يحفظوها [فقالوا بالرأي فضلوا وأضلوا] (٦) (٧) .

[وفي رواية لابن وهب : "إن أصحاب الرأي أعداء السنن (٨) ، أعيتهم أن يحفظوها] (٩) ، وتفلتت منهم أن يعوها ، واستحيوا حين سئلوا (١٠) أن يقولوا : لانعلم ، فعارضوا السنن برأيهم ، فإياكم وإياهم" (١١) .

-
- (١) مابين المعكوفين ساقط من جميع النسخ .
وقد أتمته من جامع بيان العلم لابن عبد البر (١٣٤/٢) ، وذكره الإمام ابن بطة في الإبانة الصغرى بلفظ "وتفلتت منهم فلم يعوها فقالوا بالرأي" . (ص ١٢١) .
- (٢) هو أبو سعيد عبد السلام بن حبيب بن حسان التنوخي ، المغربي القيرواني المالكي فقيه المغرب ، وقاضي القيروان ، وصاحب المدونة ، ويلقب بسحنون ، ارتحل وحج وسمع الحديث ، ولم يتوسع فيه كما توسع في الفروع ، أخذ عنه عدد كبير من الفقهاء . توفي سنة أربعين ومائتين .
انظر : سير أعلام النبلاء (٦٣/١٢) ، ترتيب المدارك للقاضي عياض (٥٨٥/٢) ، وفيات الأعيان للصفدي (١٨٠/٣) .
- (٣) ذكره عنه ابن عبد البر في جامع بيان العلم (١٣٤/٢-١٣٥) .
- (٤) مابين المعكوفين ساقط من (ت) .
- (٥) ساقطة من (خ) .
- (٦) مابين المعكوفين ساقط من (خ) .
- (٧) رواه الإمام ابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله (١٣٥/٢) ، والإمام اللالكائي في أصول اعتقاد أهل السنة (١٢٣/١) .
- (٨) في (م) و(خ) و(ط) : "السنة" ، وما أثبتته هو مافي (ت) ، وكذلك هو في جامع بيان العلم لابن عبد البر (١٣٥/٢) .
- (٩) مابين المعكوفين ساقط من (خ) .
- (١٠) في (ط) و(ت) : "يسألوا" .
- (١١) رواه الإمام ابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله (١٣٥/١) ، وقد ذكر الإمام ابن القيم ما نقل عن عمر في ذم الرأي ثم قال : وأسانيد هذه الآثار عن عمر في غاية الصحة . إعلام الموقعين (٥٥/١) .

قال أبو بكر بن أبي داود^(١): "أهل الرأي هم أهل البدع"^(٢).
وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: "من أحدث رأياً ليس في كتاب الله، ولم تمض به سنة من رسول الله صلى الله عليه وسلم، لم يدر ما هو عليه" ^(٣)م٦٦، إذا لقي الله عز وجل".^(٣).
وعن ابن مسعود رضي الله عنه: "قراؤكم يذهبون، ويتخذ الناس رؤوساً"^(٤) جهالاً يقيسون الأمور برأيهم"^(٥).
وخرج ابن وهب^(٦٨خ) وغيره عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه قال: "السنة ما سنه الله ورسوله، لاتجعلوا حظ^(٦) الرأي سنة للأمة"^(٧).

وخرج أيضاً عن هشام بن عروة^(٨) عن أبيه قال: "لم يزل أمر بني إسرائيل مستقيماً حتى أدرك فيهم المولدون، أبناء سبايا الأمم، فأخذوا

-
- (١) هو عبد الله بن سليمان بن الأشعث السجستاني، ابن الإمام أبي داود صاحب السنن، وكان علامة حافظاً، روى عن أبيه وعمه وخلق كثير، صنف السنن والمصاحف والناسخ والمنسوخ وغيرها. مات سنة ست عشرة وثلاثمائة.
- انظر: سير أعلام النبلاء (٢٢١/١٣)، شذرات الذهب لابن العماد (٢٧٣/٢)، ميزان الاعتدال للذهبي (٤٣٣/٢).
- (٢) انظر قوله في جامع بيان العلم لابن عبد البر (١٣٥/٢).
- (٣) تقدم تخريجه (ص ١٤٤).
- (٤) في (ط): "رؤساء".
- (٥) رواه عنه الإمام ابن عبد البر في جامع بيان العلم (١٣٦/٢).
- (٦) في جامع بيان العلم لابن عبد البر "خطأ الرأي".
- (٧) رواه الإمام ابن عبد البر في جامع بيان العلم (١٣٦/٢).
- (٨) هو هشام بن عروة بن الزبير بن العوام القرشي الأسدي، إمام، ثقة، فقيه، سمع من أبيه وعمه ابن الزبير وغيرهم، وحدث عنه شعبة ومالك والثوري وغيرهم. توفي سنة ست وأربعين ومائة.
- انظر: سير أعلام النبلاء (٣٤/٦)، تقريب التهذيب (٣١٩/٢)، الكاشف للذهبي (١٩٧/٣).

فيهم بالرأى فأضلوا بني اسرائيل" (١).
وعن الشعبي (٢): "انما هلكتم حين تركتم الآثار وأخذتم بالمقاييس" (٣).

(١) روى هذا الأثر مرفوعا الى النبي صلى الله عليه وسلم ، كما روى مرسلا عن عروة بن الزبير ، والمرفوع رواه الامام ابن ماجه في مقدمة سننه ، باب اجتناب الرأى والقياس عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : "لم يزل أمر بني اسرائيل معتدلا حتى نشأ فيهم المولدون ، أبناء سبائا الأمم . فقالوا بالرأى ، فضلوا وأضلوا" (٣١/١) . ورواه البزار من حديث ابن عمرو مرفوعا . انظر كشف الأستار عن زوائد البزار (٩٦/١) ، ورواه الامام ابن بطة في الابانة الكبرى عن واثلة بن الأسقع مرفوعا (٦٢٢/٢) . قال الامام ابن حجر في الفتح بعد ذكر حديث عبد الله بن عمرو في قبض العلم : "وهي رواية الأكثر ، وخالف الجميع قيس بن الربيع ، وهو صدوق ، ضعف من قبل حفظه ، فرواه عن هشام بلفظ : (لم يزل أمر بني اسرائيل ...) أخرجه البزار وقال تفرد به قيس ، ثم قال الحافظ : والمحفوظ بهذا اللفظ مارواه هشام فأرسله ثم ذكر من رواه مرسلا . انظر الفتح (٢٨٥/١٣) ، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد وعزاه للبزار ، وقال : فيه قيس بن الربيع وثقه شعبة والثوري ، وضعفه جماعة ، وقال ابن القطان : هذا اسناد حسن (١٨٥/١) ، وضعفه الشيخ الألباني كما في ضعيف الجامع تحت رقم (٤٧٦٠) ، وأحال على السلسلة الضعيفة برقم (٤٣٣٦) . ورواه مرسلا عن عروة بن الزبير الامام الدارمي في مقدمة سننه ، باب التورع عن الجواب فيما ليس فيه كتاب ولا سنة (٦٢/١) ، والامام ابن عبد البر في جامع بيان العلم (١٣٨، ١٣٦/٢) ، والامام البيهقي في المدخل برقم (٢٢٢) ، وعزاه ابن حجر في الفتح للحميدي في النوادر . انظر الفتح (٢٨٥/١٣) .

(٢) هو عامر بن شراحيل بن عبد بن ذى كبار الهمداني الشعبي ، الامام ، علامة العصر ، ولد في امرة عمر بن الخطاب رضى الله عنه ، ورأى عليا رضى الله عنه وصلى خلفه ، وسمع من عدة من كبار الصحابة ، قال ابن عيينة رحمه الله : علماء الناس ثلاثة : ابن عباس في زمانه ، والشعبي في زمانه ، والثوري في زمانه . مات سنة خمس ومائة .

انظر : سير أعلام النبلاء للذهبي (٢٩٤/٤) ، طبقات ابن سعد (٢٤٦/٦) ، حلية الأولياء لأبي نعيم (٣١٠/٤) ، البداية والنهاية لابن كثير (٢٣٠/٩) .

(٣) رواه عنه الامام ابن بطة في الابانة الكبرى بلفظ أطول (٥١٦/٢) ، والامام ابن عبد البر في جامع بيان العلم (١٣٧/٢) .

وعن الحسن : "إنما هلك من كان قبلكم حين (١) تشعبت (٢) بهم (٣) السبل ، وحادوا عن الطريق فتركوا الآثار ، وقالوا في الدين برأيهم ، فضلوا وأضلوا" (٤).

وعن دراج أبي السمع (٥) ، قال : "يأتى على الناس زمان يسمن الرجل راحلته حتى تعقد شحما ، ثم يسير عليها في الأمصار حتى تعود نقضاً (٦) ، يلتمس من يفتيه بسنة قد عمل بها ، فلا يجد إلا من يفتيه بالظن" (٧).

وقد اختلف العلماء في الرأي المقصود بهذه الأخبار والآثار .

فقد قالت طائفة : المراد به رأي أهل البدع المخالفين للسنن ، لكن في الاعتقاد كمذهب <٤٢>ت جهم (٨) وسائر مذاهب أهل الكلام ، لأنهم استعملوا

(١) في (ت) : "حتى" .

(٢) في (ط) و(خ) : "شعبت" .

(٣) في (ت) : "فيهم" .

(٤) رواه الإمام ابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله (١٣٧/٢) .

(٥) في (خ) و(ط) : "دراج بن السهم بن أسمح" ، وفي (م) : "دراج بن أسمح" ، والصواب ما أثبتته .

وهو دراج بن سمعان أبو السمع السهمي ، مولاهم ، المصري ، القاص ، مولى عبد الله بن عمرو ، قال ابن حجر : صدوق في حديثه عن أبي الهيثم ، ضعيف من الرابعة . مات سنة ست وعشرين ومائة .

انظر : تقريب التهذيب (٢٣٥/١) ، الكاشف للذهبي (٢٢٦/١) .

(٦) النقض ، بالكسر : البعير الذي أنضاه السفر ، وكذلك الناقة ، قال السيرافي : كأن السفر نقض بنيته . انظر لسان العرب (٢٤٣/٧) .

(٧) رواه عنه الإمام ابن وضاح في البدع والنهي عنها (ص ٩٠) ، والإمام ابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله (١٥٥/١) .

(٨) هو جهم بن صفوان أبو محرز الراسبي السمرقندي ، أسّ الضلالة ، ورأس الجهمية تتلمذ على الجعد بن درهم المبتدع ، وكان كاتباً للحارث بن سريج ، وخرج معه على الأمويين فقتلا بمرور سنة ١٢٨هـ ، ومن ضلالاته ، نفى صفات الله ، والقول بالجبر ، والقول بغناء الجنة والنار .

انظر : سير أعلام النبلاء للذهبي (٢٦/٦) ، الفرق بين الفرق للبغدادى (ص ١٥٨) الملل والنحل للشهرستاني (ص ٨٦) .

آراءهم في رد الأحاديث الثابتة عن (١) النبي صلى الله عليه وسلم ، بل وفي رد ظواهر القرآن لغير سبب يوجب الرد ويقتضي التأويل ، كما قالوا بنفي الرؤية نفياً للظاهر (٢) بالمحتملات (٣) ، ونفي عذاب القبر (٤) ، ونفي

(١) في (خ) : "على" .

(٢) غير واضحة في (ت) .

(٣) وذلك مثل تأويلهم للنظر بالانتظار في قوله تعالى : {وجوه يومئذ ناضرة، إلى ربها ناظرة} (القيامة : ٢٢-٢٣) ، مع أن دلالة الآية ظاهرة في أن المراد هو النظر بالعين حقيقة ، قال الإمام ابن أبي العز في شرح الطحاوية : "وإضافة النظر إلى الوجه ، الذي هو محله ، في هذه الآية ، وتعديته بأداة "إلى" الصريحة في نظر العين ، وإخلاء الكلام من قرينة تدل على خلافه حقيقة موضوع صريحة في أن الله أراد بذلك نظر العين التي في الوجه إلى الرب جل جلاله" . انظر شرح الطحاوية (ص ١٨٩) .

والذين قالوا بنفي رؤية المؤمنين لربهم في الآخرة هم الجهمية والمعتزلة ومن تبعهم من الخوارج والإمامية والمرجئة . وقولهم مخالف للكتاب والسنة وأقوال الصحابة والتابعين وأئمة الدين . وانظر في أدلة أهل السنة وردهم على المبتدعة أصول اعتقاد أهل السنة للالكائي (٤٥٤/٣) ، والشرعية للآجري (ص ٢٥١) ، وشرح العقيدة الطحاوية لابن أبي العز (ص ١٨٨) ، ومختصر الصواعق المرسلة لابن القيم (٣٥٣/٢) ، وفتح الباري لابن حجر (٤٢٦/١٣) ، ورؤية الله تعالى (للدكتور أحمد الناصر) .

(٤) قال الإمام ابن أبي العز في شرح الطحاوية : "وقد تواترت الأخبار عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في ثبوت عذاب القبر ونعيمه لمن كان لذلك أهلاً ، وسؤال الملكين ، فيجب اعتقاد ثبوت ذلك والإيمان به ، ولانتكلم في كيفيته ، إذ ليس للعقل وقوف على كيفيته ، لكونه لا عهد له به في هذه الدار ... " . انظر شرح الطحاوية (ص ٣٩٩) . وقد قال بنفيه الخوارج والمعتزلة اعتماداً على العقل في أمر غيبي ليس للعقل فيه مجال ، وانظر في أدلة أهل السنة وردهم على المبتدعة أصول اعتقاد أهل السنة للالكائي (١١٢٧/٦) ، والشرعية للآجري (ص ٣٥٨) ، ومقالات الاسلاميين للأشعري (١١٦/٢) ، وشرح الطحاوية لابن أبي العز (ص ٣٩٦) .

الميزان (١)، والصراط (٢). وكذلك ردوا أحاديث الشفاعة (٣) والحوض (٤) إلى أشياء يطول ذكرها ، وهي مذكورة في كتب الكلام (٥).

- (١) والميزان الذي توزن به الأعمال في الآخرة ثابت بالكتاب والسنة . قال تعالى :
 [ونضع الموازين القسط ليوم القيامة فلا تظلم نفس شيئا وإن كان مثقال حبة من
 خردل أتينا بها وكفى بنا حاسبين] سورة الأنبياء : آية (٤٧) ، وفي الصحيحين
 من حديث أبي هريرة : (كلمتان خفيفتان على اللسان ، ثقيلتان في الميزان ،
 حبيبتان إلى الرحمن : سبحان الله وبحمده سبحان الله العظيم) رواه البخاري
 (٥٦٦/١١) ، ومسلم (١٩/١٧) ، وقد أنكر الميزان المعتزلة وبعض الطوائف . انظر في
 أدلة أهل السنة والرد على المبتدعة : أصول اعتقاد أهل السنة للالكائي
 (١١٧٠/١٦) ، الشريعة للآجري (ص ٣٨٢) ، السنة لابن أبي عاصم ، باب رقم
 (١٦٢) ، شرح العقيدة الطحاوية لابن أبي العز (ص ٤١٧) ، مقالات الإسلاميين
 للأشعري (١٦٤/٢) ، الفصل في الملل والأهواء والنحل لابن حزم (٦٥/٤) .
- (٢) قال الإمام السفاريني في لوامع الأنوار البهية : "اتفقت الكلمة على إثبات الصراط
 في الجملة ، لكن أهل الحق يثبتونه على ظاهره من كونه جسرا ممدودا على متن
 جهنم ، أحد من السيف ، وأدق من الشعر ، وأنكر هذا الظاهر القاضي عبد
 الجبار المعتزلي وكثير من أتباعه زعما منهم أنه لا يمكن عبوره ، وإن أمكن ففيه
 تعذيب ، ولا عذاب على المؤمنين والصلحاء يوم القيامة .." . ثم قال : "وكل هذا
 باطل وخرافات لوجوب حمل النصوص على حقائقها ، وليس العبور على الصراط
 بأعجب من المشي على الماء أو الطيران في الهواء والوقوف فيه" . انظر لوامع
 الأنوار (١٩٣/٢) ، وانظر في الموضوع : شرح أصول الاعتقاد للالكائي
 (١١٧٧/٦) ، شرح العقيدة الطحاوية (ص ٤١٥) .
- (٣) الذين نفوا الشفاعة لأهل الكبائر هم الخوارج والمعتزلة ، بناء على أصلهم الباطل
 وهو تخليد مرتكب الكبيرة في النار ، وأدلة الشفاعة صحيحة متواترة ، انظرها على
 وجه التفصيل في : السنة لابن أبي عاصم (ص ٣٥٠-٤٠٠) ، أصول اعتقاد أهل
 السنة للالكائي (ص ١٠٨٩-١١١٥) ، الشريعة للآجري (ص ٣٣١-٣٥١) ، وانظر في
 الرد عليهم : الفصل في الملل والأهواء والنحل لابن حزم (٦٣/٤) ، مقالات
 الإسلاميين (١٦٦/٢) ، شرح الطحاوية لابن أبي العز (ص ٢٢٩) .
- (٤) تقدم التعليق على هذه المسألة (ص ١٢٣) .
- (٥) تقدم نحو هذا الإطلاق للمؤلف في الباب الأول (ص ٤٨) ، حيث سمي المؤلف
 أصول الدين علم الكلام ، والصحيح أن كتب العقيدة التي قرر فيها أهل السنة
 عقيدتهم ، وردوا فيها على المبتدعة لتسمى كتب الكلام ، لأن الكلام مذموم ،
 وكتبه مذمومة ، بل تسمى كتب العقيدة ، أو كتب السنة أو نحوها ، وتقدم
 التعليق على نحو هذا في الموضوع المذكور .

وقالت طائفة : إنما الرأي المذموم المعيب الرأي المبتدع وما كان مثله من ضروب البدع ، فإن حقائق جميع البدع رجوع إلى الرأي ، وخروج عن الشرع^(١). وهذا هو القول الأظهر ، إذ الأدلة المتقدمة لا تقتضي بالقصد الأول من البدع نوعاً دون^(٢) نوع ، بل ظاهرها يقتضي^(٣) العموم في كل بدعة حدثت أو تحدث إلى يوم القيامة ، كانت من^(٤) الأصول أو الفروع^(٥) ، كما قاله القاضي إسماعيل^(٦) في قوله تعالى : {إِنَّ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيعًا لَسْتَ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍ}^(٧) {٦٩ خ} بعد {٦٧ م} ما حكى أنها نزلت في الخوارج^(٨).

وكان القائل بالتخصيص - والله أعلم - لم يقل به^(٩) بالقصد الأول ، بل أتى بمثال مما تتضمنه^(١٠) الآية ، كالمثال المذكور فإنه موافق لما قال مشتهراً^(١١) في ذلك الزمان ، فهو أولى ما يمثل به ، ويبقى ماعداه مسكوتاً عن ذكره عند القائل به ، ولو سئل عن العموم لقال به .

وهكذا كل ماتقدم من الأقوال الخاصة ببعض أهل البدع إنما تحصل على التفسير بحسب الحاجة . ألا ترى أن الآية الأولى من سورة آل عمران إنما نزلت في قصة نصارى نجران ؟ ثم نُزلت على الخوارج حسبما تقدم^(١٢) ،

(١) انظر هذا القول في جامع بيان العلم وفضله لابن عبد البر (١٣٨/٢) .

(٢) في (ت) : "بعد" .

(٣) في (م) و(خ) و(ط) : "تقتضي" .

(٤) مطموسة في (ت) .

(٥) فالأول خاص بالاعتقاد ، وهذا عام في العمليات وغيرها كما ذكر ذلك المؤلف في الباب العاشر (٣٣٥/٢) من طبعة رشيد رضا .

(٦) تقدمت ترجمته رحمه الله (ص ٧٦) .

(٧) سورة الأنعام : آية (١٥٩)

(٨) تقدم قوله (ص ٩٣) .

(٩) ساقطة من (ت) .

(١٠) في (ت) : "تضمنته" .

(١١) غير واضحة في (خ) ، وكتبت في هامشها كما هو مثبت ، ولعل الأصل : «لما كان مشتهراً» .

(١٢) انظر الآية وحمل بعض الصحابة لها على الخوارج (ص ٧٥-٨١) .

إلى غير ذلك مما يذكر في التفسير ، إنما يحملونه على مايشمله الموضوع بحسب الحاجة الحاضرة لا بحسب ما يقتضيه اللفظ لغة .

وهكذا ينبغي أن تفهم أقوال المفسرين المتقدمين ، وهو الأولى بمناصبهم^(١) في العلم ، ومراتبهم في فهم الكتاب والسنة . ولهذا المعنى تقرير في غير هذا الموضوع^(٢).

وقالت طائفة - وهم فيما زعم ابن عبد البر جمهور أهل العلم^(٣) - :
الرأي المذكور في هذه الآثار هو القول في أحكام شرائع الدين بالاستحسان والظنون ، والاشتغال بحفظ العضلات والأغلوّطات^(٤) ، ورد الفروع والنوازل^(٥) بعضها إلى بعض قياساً ، دون ردها إلى أصولها والنظر في عللها واعتبارها ، فاستعمل فيها الرأي قبل أن تنزل ، وفرعت قبل أن تقع ، وتكلم فيها قبل أن تكون بالرأي المضارع^(٦) للظن .
قالوا : لأن في الاشتغال بهذا والاستغراق فيه تعطيل السنن والبعث على جهلها ، وترك الوقوف على ما يلزم الوقوف عليه منها ومن كتاب الله تعالى ومعانيه .

واحتجوا على ذلك بأشياء منها^(٧) : أن عمر رضي الله عنه لعن من

(١) في (م) و(خ) و(ط) : "لمناصبهم" .

(٢) وقريب من هذا المعنى ما ذكره شيخ الإسلام ابن تيمية في أنواع اختلاف السلف في التفسير ، وأن غالبه اختلاف تنوع لاختلاف تضاد . انظر مقدمة التفسير ضمن الفتاوى (١٣/٣٣٣-٣٤٤) .

(٣) انظر قولهم في جامع بيان العلم وفضله (١٣٩/٢) .

(٤) الأغلوّطات جمع أغلوطة . والأغلوطة بالضم ما يغلط به من المسائل . انظر الصحاح (١١٤٧/٣) . وقال الإمام الأوزاعي : هي شواذ المسائل وصعابها . انظر : مسند الامام أحمد (٤٣٥/٥) ، الإبانة الكبرى (٤٠٢/١) ، شرح السنة للبغوي (٣٠٨/١) ، الفقيه والمتفقه للخطيب (١١/٢) ، المدخل للبيهقي (ص ٢٢٩) .

(٥) في (ط) : "النوازع" وهو خطأ .

(٦) في (خ) : "المعارض" .

(٧) في (ت) : "ومنها" .

سأل عما لم يكن (١)، وما جاء من النهي عن الأغلوطات (٢) - وهي صعاب المسائل - ، وعن كثرة السؤال ، وأنه كره المسائل وعابها (٣)، وأن كثيرا من السلف لم يكن يجيب <٧٠خ> إلا عما نزل من النوازل دون ما لم يتزل (٤). وهذا القول غير مخالف لما قبله ، لأن من قال به قد منع من الرأي وإن كان غير مذموم ، لأن الإكثار منه ذريعة إلى الرأي المذموم ، وهو ترك النظر في السنن اقتصارا على <٦٨م> الرأي .

وإذا (٥) كان كذلك اجتمع مع ما قبله ، فإن من عادة الشرع أنه إذا نهى عن شيء وشدد فيه منع ماحواله وماداره به ورتع حول حماه . ألا

(١) رواه الإمام الدارمي في سننه ، باب كراهية الفتيا عن ابن عمر عن أبيه رضي

الله عنهما (٦٢/١) ، والإمام ابن عبد البر في جامع بيان العلم (١٤٣، ١٣٩/٢) .

(٢) رواه الإمام أبو داود في سننه ، باب التوقي في الفتيا عن معاوية رضي الله عنه ،

برقم (٣٦٥٦) ، (٣٢٠/٣) ، والإمام أحمد في المسند (٤٣٥/٥) ، والخطيب في

الفقيه والمتفقه (١١/٢) ، والبيهقي في المدخل (ص ٢٢٩) ، وابن بطنة في الإبانة

الكبرى (٤٠٠/١) ، وابن عبد البر في جامع بيان العلم (١٣٩/٢) ، والطبراني في

معجمه الكبير (٨٩٢، ٣٢٦/١٩) ، والمزي في تهذيب الكمال (٢١/١٥) . وفي إسناده

عبد الله بن سعد قال عنه الذهبي في الميزان: مجهول (٤٢٨/٢) . وانظر ضعيف

الجامع للشيخ الألباني برقم (٦٠٣٥) ، (ص ٨٦٩) .

(٣) ومن ذلك ما أورده الإمام البخاري من الأحاديث في باب ما يكره من كثرة السؤال

ومن تكلف ما لا يعنيه . ومنها حديث المغيرة أن النبي صلى الله عليه وسلم (كان

ينهى عن قيل وقال ، وكثرة السؤال ، وإضاعة المال) (٢٦٤/١٣) فتح . ورواه

كذلك الإمام مسلم في كتاب الأقضية من صحيحه ، باب النهي عن كثرة المسائل

(١٠/١٢) ، والإمام أحمد في المسند (٢٤٦/٤) . وانظر ما جمعه ابن عبد البر في

جامع بيان العلم عن الموضوع (١٤٠/٢) .

(٤) وقد روي ذلك عن عمر وزيد بن ثابت وأبي بن كعب وغيرهم رضي الله عنهم .

انظر ما روى في ذلك في سنن الدارمي ، باب كراهية الفتيا (٦٢-٦٤) ، جامع

بيان العلم لابن عبد البر (١٤١/٢-١٤٢-١٤٣) ، الفقيه والمتفقه للخطيب (٧-٨)

المدخل للبيهقي (ص ٢٢٥-٢٣١) .

(٥) في (ت) : "إذا" بدون واو .

ترى إلى قوله عليه السلام : (الحلال بين ، والحرام بين ، وبينهما أمور مشتبهة)^(١)؟ وكذلك جاء في الشرع أصل سد الذرائع ، وهو منع الجائز لأنه يجر إلى غير الجائز .

وبحسب عظم المفسدة في الممنوع يكون اتساع المنع في الذريعة وشدته .
<٤٣ت> وما تقدم من الأدلة يبين لك عظم المفسدة في الابتداء ، فالحوم حول حماه يتسع جدا ، ولذلك تنصل العلماء من القول بالقياس وإن كان جاريا على الطريقة ، فامتنع جماعة من الفتيا به قبل نزول المسألة ، وحكوا في ذلك حديثا عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : (لا تعجلوا بالبليّة قبل نزولها ، فإنكم إن تفعلوا تشتت)^(٢) بكم الطرق هاهنا وهاهنا^(٣) .

(١) رواه الإمام البخاري في كتاب الإيمان من صحيحه ، باب فضل من استبرأ لدينه عن النعمان بن بشير (١٢٦/١) ، والإمام مسلم في كتاب المساقاة ، من صحيحه ، باب أخذ الحلال وترك الشبهات (٢٧/١١) ، والإمام أبو داود في كتاب البيوع من سننه ، باب في اجتناب الشبهات برقم (٣٣٢٩) ، (٢٤٠/٣) ، والإمام الترمذي في كتاب البيوع من سننه ، باب ما جاء في ترك الشبهات برقم (١٢٠٥) ، والإمام النسائي في كتاب البيوع ، باب اجتناب الشبهات (٢٤١/٧) ، والإمام أحمد في المسند (٢٧٠، ٢٦٩، ٢٦٧/٤) ، والامام الدارمي في كتاب البيوع من سننه ، باب في الحلال بين ... برقم (٢٥٣٨) ، (٣١٩/٢) .

(٢) في (ط) و(ت) : "تشتت" .

(٣) أخرجه الإمام الدارمي في المقدمة من سننه ، باب التورع عن الجواب فيما ليس فيه كتاب ولا سنة عن وهب بن عمرو الجمحي مرفوعا (٦١/١) ، وأخرجه ابن عبد البر في جامع بيان العلم عن معاذ مرفوعا (١٤٢/٢) ، ورواه الإمام ابن بطة في الإبانة الكبرى عن معاذ مرفوعا (٣٩٥/١) ، ورواه أبو داود في المراسيل مرفوعا عن معاذ (ص ٢٢٤) ، وذكره البيهقي في المدخل (ص ٢٢٦-٢٢٧) ، ورواه الخطيب في الفقيه والمتفقه موقوفا على معاذ (١٢/٢) ، وروى الموقوف أيضا الإمام الدارمي في سننه ، باب من هاب الفتيا (٦٨/١) ، وقال الإمام ابن حجر في الفتح بعد ذكره عن أبي سلمة مرفوعا وعن معاذ : وهما مرسلان يقوي بعض بعضا (٢٦٧/١٣ فتح) ، وذكره ابن حجر في المطالب العالية (١٠٦/٣) وقال حبيب الرحمن الأعظمي معلقا عليه : قال البوصيري رواه اسحاق بإسناد حسن وأبو بكر ابن أبي شيبة . انظر المطالب العالية (١٠٦/٣) .

وصح نهيه عليه السلام عن كثرة السؤال^(١)، وقال : (إن الله فرض فرائض فلا تضيعوها ، ونهى عن أشياء فلا تنتهكوها ، وحد حدودا فلا تعتدوها وعفا عن^(٢) أشياء رحمة لكم لاعن نسيان فلا تبحثوا عنها)^(٣) .
وأحال بها جماعة على الأمراء فلم يكونوا يفتنون حتى يكون الأمير هو الذى يتولى ذلك ، ويسمونها صوافي الأمراء^(٤) .
وكان جماعة يفتنون على الخروج عن العهدة ، وأنه رأي وليس^(٥) بعلم كما قال أبو بكر الصديق رضي الله عنه إذ سئل في الكلالة^(٦) : "أقول^(٧) فيها برأيي^(٨) ، فإن كان صوابا فمن الله ، وإن كان خطأ فمني ومن

(١) تقدم ذكر الحديث وتخرجه (ص ١٩٨) هامش (٣) .

(٢) ساقطة من (ت) .

(٣) رواه الإمام الدارقطني في كتاب الرضاع من سننه عن أبي ثعلبة الحشني (١٨٤/٤) والإمام ابن عبد البر في جامع بيان العلم (١٣٦/٢) ، والإمام ابن بطة في الإبانة الكبرى (٤٠٧/١) ، والخطيب في الفقيه والمتفقه (٩/٢) ، والطبراني في الكبير (٥٨٩/٢٢) ، وأبو نعيم في الحلية (١٧/٩) ، وحسنه الإمام النووي كما في الأذكار (ص ٥٨٤) ، وقال عنه الهيثمي في المجمع : رجاله رجال الصحيح (١٧٦/١) ، وله شاهد من حديث أبي الدرداء رواه البيهقي في سننه (١٢/١٠) ، والإمام الحاكم في المستدرک وصححه (٤٠٧/٢) ، وانظر شواهد الحديث في الفتح (٢٦٧/١٣) .

(٤) ومن ذلك ما رواه ابن عبد البر عن هشام بن عروة قال : ماسمعت أبي يقول في شيء قط برأيه ، قال وربما سئل عن الشيء فيقول هذا من خالص السلطان . انظر جامع بيان العلم (١٤٣/٢) ، وروى كذلك عن عمر بن الخطاب أنه قال لأبي مسعود عقبة بن عمرو : "ألم أنبأ أنك تفتي الناس ولست بأمر؟! ولئى حارها من تولى قارها" . رواه ابن عبد البر في نفس الموضع . وروى نحوه الإمام الدارمي في سننه (٧٣/١) .

(٥) في (ط) : "ليس" بدون الواو .

(٦) الكلالة هو الميت الذى لا ولد له ولا والد ، وهو قول أبي بكر وعمر وعلي رضي الله عنهم وجمهور أهل العلم . وتطلق الكلالة على الذين يرثون الميت من عدا والده وولده . انظر : فتح القدير للشوكاني (٤٣٤/١) ، تفسير ابن كثير (٩٠٤/١) .

(٧) في (خ) : "أقوال" .

(٨) في (ت) : "برأي" .

الشیطان" (١). ثم أجاب .

وجاء رجل إلى سعيد بن المسيب (٢) فسأله عن شيء فأمله (٣) عليه ،
ثم سأله عن رأيه فأجابه ، فكتب الرجل ، فقال رجل من [جلساء] (٤) سعيد
أنكتب (٥) <٧١ خ> يا أبا محمد رأيك؟ فقال سعيد للرجل : ناولنيها ،
فناولها (٧) الصحيفة فخرقها (٨).

وسئل القاسم بن محمد (٩) عن شيء فأجاب ، فلما ولى الرجل دعاه
فقال له : لا تقل إن القاسم زعم أن هذا هو الحق ، ولكن إن

(١) رواه الإمام الدارمي في كتاب الفرائض من صحيحه ، باب الكلالة (٢/٤٦٢) ،
والإمام ابن جرير في تفسيره (٤/٢٨٤) .

(٢) هو سعيد بن المسيب بن حزن القرشي المخزومي ، عالم أهل المدينة ، وسيد
التابعين في زمانه ، ولد لستين مضتاً من خلافة عمر رضي الله عنه ، وسمع
عثمان وعلي وغيرهما من الصحابة رضي الله عنهم ، وكان ممن برز في العلم
والعمل ، وكان يفتي والصحابة أحياء . توفي رحمه الله سنة أربع وتسعين .
انظر : سير أعلام النبلاء (٤/٢١٧) ، طبقات ابن سعد (٥/١١٩) ، تاريخ البخاري
الكبير (٣/٥١٠) ، البداية والنهاية (٩/٩٩) .

(٣) في (م) : "فأمله" .

(٤) في جميع النسخ "حلفاء" ، والصحيح المثبت كما في جامع بيان العلم لابن عبد البر
(٢/١٤٤) .

(٥) في (خ) و(ت) و(ط) : "أكتب" .

(٦) ساقطة من (ت) .

(٧) في (ت) : "فناولها له" ، وكلمة الصحيفة ساقطة ، وكتب في الهامش "فناولها
الصحيفة" .

(٨) رواه عنه الإمام ابن عبد البر في جامع بيان العلم (٢/١٤٤) .

(٩) هو القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق رضي الله عنه ، ولد في خلافة علي
رضي الله عنه ، وكان إماماً قدوة حافظاً ، وهو عالم المدينة في وقته مع سالم
وعكرمة ، مات سنة سبع ومائة .

انظر : سير أعلام النبلاء (٥/٥٣) ، طبقات ابن سعد (٥/١٨٧) ، حلية الأولياء
(٢/١٨٣) ، شذرات الذهب (١/١٣٥) .

اضطرت (١) إليه عملت به (٢).

وقال مالك بن أنس : "قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد تم هذا الأمر واستكمل ، فلما ينبغي أن نتبع آثار رسول الله صلى <٦٩م> الله عليه وسلم ولا نتبع الرأي ، فإنه متى اتبع الرأي جاء رجل آخر أقوى في الرأي منك فاتبعته ، فأنت كلما جاء رجل غلبك اتبعته ، أرى هذا لا يتم" (٣). ثم ثبت أنه كان يقول برأيه ، ولكن كثيرا ما كان يقول بعد أن يجتهد رأيه في النازلة : {إِنْ نَظُنُّ إِلَّا ظَنًّا وَمَا نَحْنُ بِمُتَّبِعِينَ} (٤) (٥) ، ولأجل الخوف على من كان يتعمق فيه لم يزل يذمه ويذم من تعمق فيه ، فقد كان ينحى (٦) على أهل العراق لكثرة تصرفهم به في الأحكام ، فحكى عنه في ذلك أشياء من أخفها قوله : "الاستحسان تسعة أعشار العلم ، ولا يكاد المغرق (٧) في القياس إلا يفارق السنة" (٨).

والآثار المتقدمة ليست عند مالك مخصوصة بالرأي في الاعتقاد . فهذه كلها تشديدات في الرأي وإن كان جاريا على الأصول حذرا من الوقوع في الرأي غير الجاري على أصل .

ولابن عبد البر هنا كلام كثير كرهنا الإتيان به (٩).

-
- (١) في (م) و(خ) : "اضرر" .
 - (٢) رواه عنه الإمام ابن عبد البر في جامع بيان العلم (١٤٤/٢) .
 - (٣) رواه عنه الإمام ابن عبد البر في جامع بيان العلم (١٤٤/٢) .
 - (٤) سورة الجاثية : آية (٣٢)
 - (٥) روى ذلك عنه الإمام ابن عبد البر في جامع بيان العلم (١٤٦، ٣٣/٢) ، وأبو نعيم في الحلية (٣٢٣/٦) .
 - (٦) في (ت) : "يلحى" .
 - (٧) في (ت) : "المستغرق" .
 - (٨) روى الشطر الأول من قوله الإمام ابن حزم في الإحكام (١٦/٦) ، وأما الجزء الثاني فلم أجده ، وقد ذكره المؤلف في الباب الثامن (١٣٨/٢) من المطبوع .
 - (٩) ولعل المؤلف يريد ما نقله ابن عبد البر عن مالك في ذم أبي حنيفة . انظر جامع بيان العلم (١٤٧/٢) ، ولكن الإمام ابن عبد البر عاد فتكلم عن أبي حنيفة بكلام منصف . (١٥٠-١٤٨/٢) .

والحاصل من جميع ماتقدم أن الرأي المذموم مابنى على الجهل واتباع
الهوى من غير أن يرجع إليه ، وماكان منه ذريعة إليه وإن كان في أصله
محمودا ، وذلك راجع إلى أصل شرعي ، فالأول داخل تحت حد البدعة ،
وتتنزل عليه أدلة الذم ، والثاني خارج عنه ولايكون بدعة أبدا .

فصل

الوجه السادس يذكر فيه بعض مافي البدع من الأوصاف المحذورة ، والمعاني المذمومة ، وأنواع الشؤم ، وهو كالشرح لما تقدم أولاً ، وفيه زيادة بسط ، وبيان زائد^(١) على ماتقدم في أثناء الأدلة . فلنتكلم على مايسع ذكره بحسب الوقت والحال^(٢).

<٧٢خ>فاعلموا أن البدعة لايقبل معها عبادة من صلاة ولاصيام ولاصدقة ولاغيرها من القربات . ومجالس صاحبها تنزع منه العصمة ويوكل إلى نفسه ، والماشي إليه وموقره معين على هدم الإسلام ، فما الظن بصاحبها؟ وهو ملعون على لسان الشريعة ، ويزداد^(٣) من الله بعبادته بعدا ، وهي^(٤) مظنة إلقاء العداوة والبغضاء ، وممانعة من <٤٤ت>الشفاعة المحمدية ، ورافعة للسنن التي تقابلها ، وعلى مبتدعها إثم^(٥) من عمل بها ، وليس له من توبة ، وتلقى <٧٠م>عليه الذلة والغضب من الله ، ويبعد عن حوض رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ويخاف عليه أن يكون معدودا في الكفار الخارجين عن الملة ، وسؤ^(٦) الخاتمة عند الخروج من الدنيا ، ويسود وجهه في الآخرة ، ويعذب بنار جهنم ، وقد تبرأ منه رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وتبرأ منه المسلمون ، ويخاف عليه الفتنة في الدنيا زيادة إلى عذاب الآخرة .

(١) في (م) : "زائدا" .

(٢) سوف يذكر المؤلف مافي البدع من الأوصاف المذمومة على وجه الاجمال ثم يفصل القول في كل وصف على حده .

(٣) في (ت) : "يزدا" .

(٤) أي البدعة .

(٥) في (ت) : "ثم" ، وصححت فوق الكلمة .

(٦) أي ويخاف عليه سوء الخاتمة .

فأما (١) أن البدعة لا يقبل معها عمل ، فقد روي عن الأوزاعي (٢) أنه قال : "كان بعض أهل العلم يقول : لا يقبل الله من ذي بدعة صلاة ولا صياما ولا صدقة ولا جهادا ولا حجا (٣) ولا عمرة ولا صرفا ولا عدلا" (٤). وفيما كتب به أسد بن موسى (٥) : "وإياك أن يكون لك من [أهل] (٦) البدع أخ أو جليس أو صاحب ، فإنه جاء الأثر "من (٧) جالس صاحب بدعة نزعته منه العصمة ، ووكل إلى نفسه" (٨) ، و"من مشى إلى صاحب بدعة مشى إلى هدم الإسلام" (٩) ، وجاء : "مامن إله يعبد من دون الله أبغض إلى الله من صاحب هوى" (١٠) ، ووقعت اللعنة من رسول الله صلى الله عليه وسلم على أهل البدع ، وإن الله لا يقبل منهم صرفا ولا عدلا فريضة (١١) ولا تطوعا (١٢) ، وكلما ازدادوا اجتهادا - صوما وصلاة - ازدادوا من الله بعدا . فارفض مجالستهم ، وأذلهم وأبعدهم كما أبعدهم وأذلهم

(١) من هنا يبدأ المؤلف بتفصيل ما أجمله .

(٢) تقدمت ترجمته رحمه الله (ص ١٨) .

(٣) مطموسة في (ت) .

(٤) رواه عنه الإمام ابن وضاح في البدع والنهي عنها (ص ١١) ، ورواه الإمام الآجري عن الحسن في كتاب الشريعة (ص ٦٤) ، والإمام اللالكائي في شرح أصول الاعتقاد (١٣٩/١) ، وذكره الإمام ابن بطة في الإبانة الصغرى (ص ١٤٢) .

(٥) تقدمت ترجمته (ص ١٣٩) . وهذه الكتابة كتبها إلى أسد بن الفرات .

(٦) هذه الكلمة ليست في جميع النسخ ، وقد أثبتتها من البدع والنهي عنها لابن وضاح ، وهو مرجع المؤلف في هذا النص .

(٧) مطموسة في (ت) .

(٨) تقدم تخريجه (ص ١٥٠) .

(٩) تقدم تخريجه (ص ١٢٧) .

(١٠) لم أجده إلا في البدع والنهي عنها ضمن كلام أسد بن موسى ، انظر البدع والنهي عنها (ص ١٢-١٤) .

(١١) في (ط) : "ولافريضة" ، وفي (ت) : "لافريضة" بدون الواو .

(١٢) تقدم تخريج الحديث (ص ١٢٠) .

رسول الله صلى الله عليه وسلم وأئمة الهدى بعده" (١).
 وكان أيوب السخيتاني (٢) يقول : "ما ازداد صاحب بدعة اجتهدا
 <٧٣خ> إلا ازداد من الله بعدا" (٣).
 وقال هشام بن حسان (٤) : "لا يقبل الله (٥) من صاحب بدعة صلاة
 ولا صياما ولا زكاة ولا حجا ولا جهادا ولا عمرة ولا صدقة ولا اعتقا ولا صرفا
 ولا عدلا" (٦).

وخرج ابن وهب عن عبد الله بن عمر - رضي الله عنهما - قال :
 "من كان يزعم أن مع الله قاضيا أو رازقا أو يملك لنفسه ضرا أو نفعا أو
 موتا أو حياة أو نشورا ، لقي الله (٧) فأدحض حجته ، وأخرس (٨) لسانه ،
 وجعل صلاته وصيامه هباء منثورا ، وقطع به الأسباب ، وكبه في النار على
 وجهه" (٩).

وهذه الأحاديث وما كان نحوها - مما ذكرناه أو لم نذكره -
 يتضمن (١٠) عهدة (١١) صحتها كلها . فإن المعنى المقرر فيها له في الشريعة
 أصل صحيح لا <٧١م> مطعن فيه .

-
- (١) روى هذا القول لأسد بن موسى رحمه الله الإمام ابن وضاح في البدع والنهي عنها (ص ١٢-١٤) ، وهو عند ابن وضاح بلفظ أطول .
 - (٢) تقدمت ترجمته رحمه الله (ص ١٤٧) .
 - (٣) تقدم تخريجه (ص ١٤٨) .
 - (٤) تقدمت ترجمته رحمه الله (ص ١٤٩) .
 - (٥) لفظ الجلالة لا يوجد في (م) .
 - (٦) تقدم تخريجه (ص ١٤٩) .
 - (٧) لفظ الجلالة لا يوجد في (م) ، وغير واضح في (ت) .
 - (٨) في (م) و(خ) : "أخرص" بالصاد .
 - (٩) كتاب ابن وهب غير مطبوع فلم يمكن تخريجه منه .
 - (١٠) في (ط) : "تتضمن" .
 - (١١) في (خ) و(ط) : "عمدة" .

أما أولا : فإنه قد جاء في بعضها ما يقتضي عدم القبول ، وهو في الصحيح كبدعة القدرية^(١) حيث قال فيها عبد الله بن عمر رضي الله عنهما "إذا لقيت أولئك فأخبرهم أني بريء منهم ، وأنهم براء مني ، فوالذي يحلف به عبد الله بن عمر لو كان لأحدهم مثل أحد ذهباً فأنفقه ماتقبله الله منه حتى يؤمن بالقدر"^(٢). ثم استشهد بحديث جبريل المذكور في صحيح مسلم^(٣).

ومثله حديث الخوارج وقوله فيه : (يرقون من الدين كما يرق السهم من الرمية) ، بعد قوله : (تحقرون صلاتكم [مع صلاتهم])^(٤) وصيامكم مع صيامهم وأعمالكم مع أعمالهم^(٥). الحديث . وإذا ثبت في بعضهم هذا لأجل بدعته^(٦)، فكل مبتدع يخاف عليه مثل من ذكر^(٧).

وأما ثانيا : فإن كون^(٨) المبتدع لا يقبل منه عمل ، إما أن يراد أنه لا يقبل له باطلاق على أي وجه وقع من وفاق سنة أو خلافها ، وإما أن يريد^(٩) أنه لا يقبل منه ما ابتدع فيه خاصة دون ما لم يبتدع فيه . فأما الأول : فيمكن على أحد أوجه ثلاثة :

- (١) وهم نفاة القدر ، وقد تقدم ذكرهم (ص ١١) .
- (٢) انظر قوله رضي الله عنه في صحيح مسلم ، كتاب الإيمان (١٥٦/١) ، والشرعية للآجري (ص ١٨٨) .
- (٣) وفيه سؤال جبريل عليه السلام لبنينا صلى الله عليه وسلم عن الإسلام والإيمان والإحسان . انظره في الموضع السابق .
- (٤) ما بين المعكوفين ساقط من (ت) .
- (٥) تقدم تخريج الحديث (ص ١٢) .
- (٦) في (ط) : "بدعة" .
- (٧) في (خ) و(ط) : "ذكره" ، وفي (ت) : "ذكروا" .
- (٨) في (ط) : "كان" .
- (٩) كذا في جميع النسخ ، والأقرب أن تكون "يراد" مثل سابقتها .

الأول : أن يكون على ظاهره من أن كل مبتدع أي بدعة كانت ، فأعماله لا تقبل معها ، داخلتها تلك البدعة أم لا . ويشير إليه حديث ابن عمر المذكور آنفاً ، ويدل عليه حديث علي بن أبي طالب رضي الله عنه أنه خطب الناس وعليه سيف فيه صحيفة <٧٤خ> معلقة ، فقال : والله ما عندنا كتاب نقرؤه إلا كتاب الله وما في هذه الصحيفة ، فنشرها فإذا فيها أسنان الإبل <٤٥ت> ، وإذا فيها : (المدينة حرم من غير^(١) إلى كذا . من أحدث فيها حدثاً فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين ، لا يقبل الله منه^(٢) صرفاً ولا عدلاً^(٣) . وذلك على رأي من فسر الصرف والعدل بالفريضة والنافلة^(٤) . وهذا شديد جداً على أهل الإحداث في الدين .

الثاني^(٥) : أن تكون^(٦) بدعته أصلاً يتفرع عليه سائر الأعمال ، كما إذا ذهب إلى إنكار العمل بخبر الواحد بإطلاق^(٧) ، فإن عامة التكليف مبني

-
- (١) في (خ) : "يمر" وصححت في هامشها ، وهو اسم جبل في المدينة ، وتقدم الحديث بلفظ "من غير إلى ثور" (ص ١٢٠) .
- (٢) في (ت) : "له" .
- (٣) تقدم تخريج الحديث (ص ١٢٠) .
- (٤) وهو قول الجمهور كما ذكره الإمام ابن حجر في الفتح (٨٦/٤) ، وتقدم الكلام عليهما (ص ١٢٠) .
- (٥) أي الوجه الثاني لعدم قبول أعمال المبتدع مطلقاً .
- (٦) في (ت) : "يكون" .
- (٧) أهل السنة والجماعة يقبلون خبر الآحاد إذا صح عن النبي صلى الله عليه وسلم ، سواء كان في المسائل العلمية أو العملية ، وقد ذهب إلى إنكاره الرافضة والقاساني وابن داود وبعض أهل الظاهر . انظر نسبة ذلك إليهم في : الاحكام للآمدي (٢/٦٥) ، روضة الناظر لابن قدامة (١/٢٢٢) ، مذكرة أصول الفقه للشيخ محمد الأمين الشنقيطي (ص ١٠٧) ، السنة ومكانتها في التشريع للشيخ مصطفى السباعي (ص ١٦٧) ، وانظر في المسألة أيضاً : المحصول للرازي (٢/١٧٠) أصول الفقه الاسلامي للدكتور وهبة الزحيلي (١/٤٦٧) . =

عليه ، لأن الأمر إنما يرد على المكلف من (١) كتاب الله أو من سنة رسوله ، وماتفرع منهما (٢) راجع إليهما .

فإن كان واردا من السنة فمعظم نقل السنة بالآحاد ، بل قد (٧٢م) أعوز أن يوجد حديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم (٣) متواترا (٤) .

وإن كان واردا من الكتاب فإنما تبينه السنة .

= ومن المبتدعة من ذهب إلى رد حديث الآحاد في مسائل العقيدة دون مسائل الفقه وهو قول الجهمية والمعتزلة والرافضة ، وهو خلاف عقيدة أهل السنة والجماعة .

وانظر في الرد عليهم : الصواعق المرسلة لابن القيم (ص ٤٧٠-٥٣٢) ، شرح الطحاوية لابن أبي العز (ص ٣٥٤) ، مذكرة أصول الفقه للشيخ الشنقيطي (ص ١٠٤) ، الحديث حجة بنفسه في العقائد والأحكام للشيخ الألباني ، رد شبهات الإلحاد عن أحاديث الآحاد للشيخ عبد العزيز بن راشد النجدي .

(١) في (خ) : تحتل "فهي" .

(٢) في (م) و(ت) : "منه" .

(٣) سقطت من (ت) .

(٤) لاشك أن الأحاديث المتواترة قليلة بالنسبة للآحاد ، ولكنها في نفس الوقت ليست

نادرة الوجود ، فقد قال الإمام السيوطي في تدريب الراوي نقلا عن شيخ الاسلام "مادعاه ابن الصلاح من عزة المتواتر ، وكذا مادعاه غيره من عدم ممنوع ، لأن ذلك نشأ عن قلة الاطلاع على كثرة الطرق وأحوال الرجال وصفاتهم المقتضية لإبعاد العادة أن يتواطؤا على الكذب ، أو يحصل منهم اتفاقا ، قال : ومن أحسن ما يقرر به كون المتواتر موجودا وجود كثرة في الأحاديث ، أن الكتب المشهورة المتداولة بأيدي أهل العلم شرقا وغربا المقطوع عندهم بصحة نسبتها إلى مؤلفيها ، إذا اجتمعت على إخراج حديث ، وتعددت طرقه تعددا تحيل العادة تواطؤهم على الكذب ، أفاد العلم اليقيني بصحته إلى قائله ، قال : ومثل ذلك في الكتب المشهورة كثير . قال الإمام السيوطي : قلت : قد ألفت في هذا النوع كتابا لم أسبق إلى مثله ، سميته الأزهار المتناثرة في الأخبار المتواترة ... " . انظر تدريب الراوي (١٧٨/٢) .

فكل مالم يبين في القرآن فلا بد لمطرح نقل الآحاد أن يستعمل فيه (١) رأيه ، وهو الابتداع بعينه .

فيكون فرع ينبنى على ذلك ، بدعة [لا سنة] (٢) ، لا يقبل منه شيء (٣) ، كما في الصحيح من قوله عليه السلام : (كل عمل ليس عليه (٤) أمرنا فهو رد) (٥) ، وكما إذا كانت البدعة التي ينبنى عليها كل عمل ، فإن الأعمال بالنيات ، وإنما لكل امرئ ما نوى .

ومن أمثلة ذلك قول من يقول : إن الأعمال إنما تلزم من لم يبلغ درجة الأولياء المكاشفين بحقائق التوحيد ، فأما من رفع له الحجاب وكشف بحقيقة ماهنا لك ، فقد ارتفع التكليف عنه ، بناء منهم على أصل هو كفر صريح لا يليق في هذا الموضع ذكره (٦) .

وأمثلة (٧) مذهب إليه (٨) بعض المارقين من إنكار العمل بالأخبار النبوية جاءت تواترا أو آحادا ، وأنه إنما يرجع إلى كتاب الله (٩) .

(١) ساقطة من (ط) .

(٢) ساقط من (ط) .

(٣) غير واضحة في (ت) .

(٤) كتبت في (ت) فوق السطر .

(٥) تقدم تخريجه (ص ١١٤) .

(٦) وقد عد شيخ الإسلام ابن تيمية هذا القول من أعظم الكفر ، بل عده شر من قول اليهود والنصارى . انظر قوله رحمه الله ورده عليهم في الفتاوى (٤٠١/١١-٤٣٣) ، وانظر تلييس ابليس لابن الجوزي (ص ٤٤٣-٤٤٥) ، وهو قول غلاة الصوفية .

(٧) لعلها "ومثله" ، أو "ومن الأمثلة" .

(٨) كتبت في (ت) فوق السطر .

(٩) وهذا القول الباطل منسوب إلى غلاة الروافض . ويظهر أنه قول قديم ، فقد ناقش الإمام الشافعي أصحابه في كتابه الأم (٢٥٠/٧) ، وانظر رد الإمام ابن حزم عليهم في الإحكام (٨٠/٢) ، ومع تهافت هذا المذهب فقد وجد من يدعو إليه في العصر الحديث كفرقة (القرآنيون) . وانظر رد شبههم في كتاب السنة ومكانتها في التشريع للشيخ مصطفى السباعي (ص ١٥٣-١٦٦) ، وكتاب فرقة أهل القرآن وموقف الإسلام منها لخادم إلهي بخش .

وفي الترمذي عن أبي رافع^(١) رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال^(٢): (لا ألفين أحدكم متكئا على أريكته^(٣) يأتيه أمري فيما^(٤) أمرت به أو نهيت عنه ، فيقول : لأدري! ما وجدنا في كتاب الله اتبعناه) . حديث<٧٥>خ حسن^(٥).

وفي رواية : (ألا هل عسى رجل يبلغه عني الحديث وهو متكئ على أريكته فيقول : بيننا وبينكم كتاب الله ، قال : فما وجدنا فيه حلالا حللناه وما وجدنا فيه حراما حرماناه ، وإن ما حرم رسول الله كما حرم الله) حديث حسن^(٦).

وإنما جاء هذا الحديث على الذم ، وإثبات أن سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم في التحليل والتحریم ككتاب الله ، فمن ترك ذلك فقد بنى أعماله على رأيه لا على كتاب^(٧) ولا على سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم . ومن الأمثلة : ما^(٨) إذا كانت البدعة تخرج صاحبها عن الإسلام باتفاق أو باختلاف ، إذ للعلماء في تكفير أهل البدع قولان^(٩) . وفي الظواهر^(١٠) ما يدل على ذلك كقوله عليه السلام في بعض روايات حديث

(١) تقدمت ترجمته رضي الله عنه (ص ١٣٧) .

(٢) كتبت في (ت) فوق السطر .

(٣) هو كل ما تكىء عليه ، وقيل غير ذلك . وتقدم (ص ١٣٨) .

(٤) وفي سنن الترمذي "مما" .

(٥) تقدم تخريجه (ص ١٣٨) .

(٦) وهي الرواية الثانية عند الترمذي برقم (٢٤٦٤) .

(٧) لعل أصلها "كتاب الله" .

(٨) ساقطة من (ط) .

(٩) وهذا القول ليس على الإطلاق في كل بدعة ، وإنما المراد بعض البدع العظيمة ،

كبدعة الخوارج التي ذكرها المؤلف هنا . وتقدم الكلام على مسألة تكفيرهم

(ص ٧٩) . وسيطرق المؤلف مسألة تكفير المبتدعة أيضا في الباب التاسع

(٢/١٩٤-٢٠٢، ٢٠٦، ٢٤٦-٢٤٩) .

(١٠) في (ت) : "الظر" .

الخوارج حين ذكر السهم بصفة (١) الخارج (٢) من الرميّة سَبَقَ (٣) الفرث والدم (٤).

ومن الآيات قوله سبحانه : {يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ وَتَسْوَدُّ وُجُوهٌ} (٥) الآية ونحو [ذلك من] (٦) الظواهر المتقدمة .

<٧٣م> الوجه الثالث (٧) : أن صاحب البدعة في بعض الأمور التعبدية أو غيرها قد يحجره اعتقاد بدعته الخاصة إلى التأويل الذي يصير اعتقاده في الشريعة ضعيفا ، وذلك يبطل عليه جميع عمله .

بيان ذلك بأمثلة (٨) :

منها أن يترك (٩) العقل مع الشرع في التشريع ، وإنما يأتي الشرع (١٠) كاشفا لما اقتضاه العقل ، فياليت شعري هل حكم هؤلاء في التعبد لله شرعه أم عقولهم ؟ بل صار الشرع في نخلتهم كالتابع المعين (١١) ، لاحكاما متبعا ، وهذا هو التشريع الذي لم يبق للشرع معه أصالة ، فكل ما عمل هذا <٤٦ت> العامل مبني على ما اقتضاه عقله ، وإن شرك الشرع فعلى حكم الشركة ،

(١) في (خ) و(ط) : "بصيغة" .

(٢) في (م) و(خ) و(ط) : "الخوارج" .

(٣) في (خ) و(ت) و(ط) : "بين" ، والصواب المثبت ، وهو الموافق للرواية .

(٤) هذه الرواية في حديث أبي سعيد عند البخاري ، كتاب المناقب ، برقم (٣٦١٠)

(٦١٨-٦١٧/٦) ، ومسلم في كتاب الزكاة ، باب إعطاء المؤلف (١٦٥/٧) ، وأحمد

في المسند (٥٦/٣) ، ورواها عبد الله بن عمرو بن العاص أيضا كما في المسند

(٢١٩/٢) .

(٥) سورة آل عمران : آية (١٠٦)

(٦) ساقط من (ط) .

(٧) أي من أوجه عدم قبول أعمال المبتدع بإطلاق .

(٨) في (م) و(خ) و(ط) : "أمثلة" .

(٩) في (ت) : "يتركب" .

(١٠) الشين غير واضحة في (ت) .

(١١) ساقطة من (ت) .

لاعلى أفراد الشرع ، فلايصح بناء على الدليل^(١) الدال على إبطال التحسين والتقييح العقليين ، إذ هو عند علماء الكلام^(٢) من مشهور البدع ، وكل بدعة ضلالة^(٣).

-
- (١) كتبت مرتين في (ت) .
- (٢) تقدم هذا الإطلاق للمؤلف ، وأنه يريد به علماء العقيدة والأولى استعمال لفظ أنسب لزم الكلام وأهله عند السلف .
- (٣) وهذا القول هو قول المعتزلة والكرامية وغيرهم من أهل المذاهب ، فقد ذهبوا إلى أن حسن الأفعال وقبحها صفات ذاتية لها ، وأن الشرع ليس له دور إلا الكشف عن تلك الصفات ، ورتبوا على ذلك قولهم الباطل ، وهو أنه يجب على الله - سبحانه وتعالى - فعل مااستحسنه العقل ، ويحرم عليه سبحانه فعل مااستقبحه العقل ، وقد بنوا على ذلك نفهم للقدر ، ولكن كثيرا ممن قال بالتحسين والتقييح العقلي لم يقل بنفي القدر ، ولاالتزم بما التزم به المعتزلة . لكن القول بأنه لايقبل لأصحاب هذا القول عمل فيه نظر .
- وقد ذهب الأشاعرة ومن تبعهم من أهل المذاهب إلى نفي التحسين والتقييح العقليين ، وقالوا بأن حسن الأفعال وقبحها لايعرف إلا بالشرع .
- ويلزم على قولهم لوازم فاسدة قد التزموها وقالوا بها كجواز ظهور المعجزة على يد الكاذب وأن ذلك ليس بقبيح ، وأنه يجوز نسبة الكذب إلى أصدق الصادقين ، وأنه لايقبح منه ، وأنه يستوي التثليث والتوحيد قبل ورود الشرع .. وغير ذلك من اللوازم التي انبنت على أن هذه الأشياء لم تقبح بالعقل ، وإنما جهة قبحها السمع فقط . انظر مفتاح دار السعادة لابن القيم (٤٢/٢) .
- وقد ذهب الأشاعرة بناء على هذا إلى نفي الحكمة عن الله تعالى ، ولكن من ذهب إلى نفي التحسين والتقييح العقليين من غير الأشاعرة لم يقل بنفي الحكمة والأسباب .
- وقد توسط أهل السنة في هذه المسألة ، فقالوا بأن الحسن والقبح يدركان بالعقل ولكن ذلك لايستلزم حكما في فعل العبد ، بل يكون الفعل صالحا لاستحقاق الأمر والنهي ، والثواب والعقاب من الحكيم الذي لا يأمر بنقيض ماأدرك العقل حسنه ، أو ينهى عن نقيض ماأدرك العقل قبحه ، عملا في ذلك بمقتضى الحكمة التي هي صفة من صفاته سبحانه ... وهذا قول عامة السلف وأكثر المسلمين .
- انظر في هذه المسألة : فتاوى شيخ الاسلام ابن تيمية (٤٢٨/٨-٤٣٦) ، (٦٧٦-٦٧٧) ، درء تعارض العقل والنقل (٤٩٢/٨) ، مفتاح دار السعادة =

ومنها أن^(١) المستحسن للبدع يلزمه عادة أن يكون الشرع عنده لم يكمل بعد ، فلا يكون لقوله تعالى : { الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ }^(٢) معنى يعتبر به^(٣) عندهم ، ومحسن الظن منهم < ٧٦ خ > يتأولها حتى يخرجها عن ظاهرها . وذلك أن هؤلاء الفرق التي تبتدع العبادات أكثرها ممن يكثر الزهد والانقطاع والانفراد عن الخلق ، وإلى الاقتداء بهم يجري أعمار^(٤) العوام ، والذي يلزم الجماعة وإن كان أتقى خلق الله لا يعدونه إلا من العامة . وأما الخاصة فهم أهل تلك الزيادات ، ولذلك تجد كثيرا من المعتزين بهم ، والمائلين إلى جهتهم ، يزدرون بغيرهم ممن^(٥) لم ينتحل مثل ما انتحلوا ، ويعدونهم من المحجوبين عن أنوارهم ، فكل من يعتقد هذا المعنى يضعف في يده قانون الشرع الذي ضبطه السلف الصالح ، وبين حدوده الفقهاء الراسخون في العلم ، إذ ليس هو عنده في طريق السلوك بمنهض حتى يدخل مداخل خاصتهم ، وعند ذلك لا يبقى للعمل^(٦) في أيديهم روح الاعتماد الحقيقي ، وهو باب عدم القبول في [تلك]^(٧) الأعمال ، وإن كانت بحسب

= للإمام ابن القيم (ص ٣٣٤-٤٤٦) ، شفاء العليل (ص ٣٩١-٤٣٤) ، مدارج السالكين (٢٣٠/١) ، لوامع الأنوار البهية للسفاريني (٢٨٤/١) ، حقيقة البدعة وأحكامها للأستاذ سعيد بن ناصر الغامدي ، وانظر قول المعتزلة في المغني للقاضي عبد الجبار (١٨٠-٧/١٤) ، وقول الأشاعرة في المواقف للأيحي (ص ٣٢٣) ، والإرشاد للجويني (ص ٢٢٨) .

- (١) ساقطة من (ت) .
- (٢) سورة المائدة : آية (٣)
- (٣) ساقطة من (ت) .
- (٤) في (م) : " غمار " ، قال في الصحاح : " والغمرة : الزحمة من الناس والماء ، والجمع غمار . ودخلت في غمار الناس وغمار الناس ، يضم ويفتح ، أي في زحمتهم وكثرتهم . ورجل غمر : لم يجرب الأمور " . الصحاح للجوهري (٧٧٢-٧٧٣) .
- (٥) في (ت) : " مثل من " .
- (٦) في (ط) : " لعمل " .
- (٧) في (م) و(خ) و(ت) : " ذلك " .

ظاهر الأمر مشروعة ، لأن الاعتقاد فيها أفسدها عليهم ، فحقيق أن^(١) لا يقبل ممن^(٢) هذا شأنه صرف ولا عدل ، والعياذ بالله .

<٧٤م> وأما الثاني^(٣) : وهو أن يراد بعدم القبول لأعمالهم ما ابتدعوا فيه خاصة ، فيظهر أيضا ، وعليه يدل الحديث المتقدم : (كل عمل ليس عليه أمرنا فهو رد)^(٤) . والجميع^(٥) من قوله : (كل بدعة ضلالة)^(٦) ، أي أن صاحبها ليس على الصراط المستقيم ، وهو معنى عدم القبول ، وفاق قول الله تعالى {وَلَا تَتَّبِعُوا السَّبِيلَ فَتَفْرَقَ بَيْنَكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ} ^(٧) .

وصاحب البدعة لا يقتصر في الغالب على الصلاة دون الصيام ، ولا على الصيام دون الزكاة ، ولا على الزكاة دون الحج ، ولا على الحج دون الجهاد ، إلى غير ذلك من الأعمال ، لأن الباعث له على ذلك حاضر معه في الجميع ، وهو الهوى والجهل بشريعة الله ، كما سيأتي ان شاء الله^(٨) . وفي المبسوط^(٩) عن يحيى بن يحيى^(١٠) أنه ذكر الأعراف وأهله فتوجع

(١) في (ت) : "أنه" .

(٢) في (ت) : "لمن" .

(٣) وتقدم الأول وهو أن يراد عدم قبول أعمالهم بإطلاق .

(٤) تقدم تخريجه (ص ١١٤) .

(٥) في (م) : "وجميع" .

(٦) تقدم تخريجه (ص ١١٥) .

(٧) سورة الأنعام : آية (١٥٣)

(٨) وذلك في بداية الباب الرابع (٢٢١/١) من المطبوع .

(٩) ذكر هذا الكتاب الإمام ابن حجر في الفتح ، وعزاه لابن نافع . انظر الفتح

(٣٠٥/١) ، وابن نافع هو أحد تلامذة الإمام مالك ، وقد ذكر هذا الكتاب

صاحب معجم المصنفات الواردة في الفتح ، ولم يذكر عن الكتاب شيئا إلا موضعه

في الفتح ، وأنه لابن نافع . انظر معجم المصنفات (ص ٣٤٤) .

(١٠) هو أبو محمد يحيى بن يحيى بن كثير الليثي القرطبي ، الإمام ، الحجة ، رئيس علماء

الأندلس وفقهها ، سمع الموطأ من مالك ، وتفقه به من لا يحصى كثرة ، وبه

وبعيسى بن دينار انتشر مذهب مالك بالأندلس . توفي سنة ٢٣٤هـ .

انظر : ترتيب المدارك للقاضي عياض (٥٣٤/١) ، شجرة النور الزكية لمحمد

مخلاف (ص ٦٣-٦٤) ، تقريب التهذيب (٣٦٠/٢) .

واسترجع ، ثم قال : "قوم أرادوا وجهها من الخير فلم يصيبوه" ، فقليل له :
ياأبا محمد ، أفيرجى لهم مع ذلك لسعيهم ثواب؟ قال (١) : "ليس في خلاف
السنة رجاء ثواب" (٢).

وأما أن صاحب البدعة تنزع منه <٧٧خ> العصمة ويوكل إلى نفسه فقد
تقدم نقله (٣) ، ومعناه ظاهر جدا ، فإن الله بعث إلينا محمدا صلى الله عليه
وسلم رحمة للعالمين حسبما أخبر في كتابه ، وقد كنا قبل طلوع ذلك النور
الأعظم لانهتدي سبيلا ، ولانعرف من مصالحنا الدنيوية إلا قليلا على غير
كمال ، ولامن مصالحنا الأخروية قليلا ولا كثيرا ، بل كان كل أحد يركب
هواه وإن كان فيه [مافيه] (٤) ، وي طرح هوى غيره فلا يلتفت إليه ، فلا يزال
الاختلاف بينهم والفساد فيهم يخص ويعم ، حتى بعث الله نبيه صلى الله
عليه وسلم لزوال الريب والالتباس ، وارتفاع الخلاف الواقع بين الناس ،
كما قال الله تعالى : {كَانَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً فَبَعَثَ اللَّهُ النَّبِيِّينَ} إلى قوله :
{فَهَدَى اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا لِمَا اخْتَلَفُوا فِيهِ مِنَ الْحَقِّ بِإِذْنِهِ} (٥) ، وقوله :
{وَمَا كَانَ النَّاسُ إِلَّا أُمَّةً وَاحِدَةً فَاخْتَلَفُوا} (٦).

ولم يكن حاكما بينهم فيما اختلفوا فيه ، إلا وقد جاءهم بما ينتظم به
<٤٧ت> شملهم ، وتجتمع به كلمتهم ، وذلك راجع إلى الجهة التي من أجلها

(١) في (ت) : "فقال" .

(٢) أكثر الأقوال في المراد بأهل الأعراف أنهم قوم استوت حسناتهم وسيئاتهم ، وقد
أورد الإمام السيوطي في الدر المنثور عند ذكر آية الأعراف أحاديث تدل على
أنهم قوم قتلوا في سبيل الله وهم عاصون لآبائهم ، فمنعوا الجنة بمعصية آبائهم ،
ومنعوا النار بقتلهم في سبيل الله . انظر : الدر المنثور (٣/٤٦٤-٤٦٥) ، فتح
القدير للإمام الشوكاني (٢/٢٠٩) ، ولعل هذا المعنى أقرب إلى مراد يحيى بن يحيى
فيما نقل عنه . وهذا القول له لم أجده لعدم وجود كتاب المبسوط .

(٣) تقدم (ص ١٠٥) .

(٤) ساقطة من (خ) .

(٥) سورة البقرة : آية (٢١٣)

(٦) سورة يونس : آية (١٩)

اختلفوا ، وهو ما يعود عليهم بالصلاح في <٧٥م> العاجل والآجل ، ويدراً عنهم الفساد على الإطلاق ، فانحفظت الأديان والدماء والعقل والأنساب والأموال من طرق يعرف مآخذها العلماء ، وذلك القرآن المنزل على النبي صلى الله عليه وسلم قولاً وعملاً وإقراراً ، ولم يردوا الى تدبير أنفسهم ، للعلم بأنهم لا يستطيعون ذلك ، ولا يستقلون بدرك مصالحهم ، ولا تدبير أنفسهم .

فاذا ترك المبتدع هذه الهبات العظيمة ، والعطايا الجزيلة ، وأخذ في استصلاح نفسه أو دنياه بنفسه بما لم يجعل الشرع عليه دليلاً ، فكيف له بالعصمة والدخول تحت هذه الرحمة ؟ وقد حل يده من حبل العصمة الى تدبير نفسه ، فهو حقيق بالبعد عن الرحمة .

قال الله تعالى : {وَأَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا} (١) بعد قوله : {اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ} (٢) ، فأشعر أن الاعتصام بحبل الله هو تقوى الله حقاً وأن ماسوى ذلك تفرقة لقوله : {وَلَا تَفَرَّقُوا} ، والفرقة من أخس (٣) <٧٨خ> أوصاف المبتدعة ، لأنه خرج عن حكم الله ، وباين جماعة أهل الاسلام .

روى عبد الله بن حميد (٤) عن عبد الله (٥) : "أن حبل الله الجماعة" (٦) .

-
- (١) سورة آل عمران : آية (١٠٣)
 - (٢) سورة آل عمران : آية (١٠٢)
 - (٣) ساقطة من (ت) .
 - (٤) هو عبد بن حميد كما هو في مصادر ترجمته ، وتقدمت ترجمته (ص ١٠٠) .
 - (٥) هو ابن مسعود رضى الله عنه .
 - (٦) رواه سعيد بن منصور في سننه برقم (٥٢٠) (٣/١٠٨٤) ، وابن جرير في تفسيره (٣٠/٤) ، وعزاه السيوطى في الدر المنثور لابن المنذر والطبرانى ، من طريق الشعبى (٢٨٧/٢) ، وروى الآجرى قريباً منه ضمن خطبة لابن مسعود رضى الله عنه . انظر الشريعة (ص ١٣) ، وذكره كذلك الامام البغوى في معالم التنزيل (٣٣٣/١) .

وعن قتادة (١): "حبلى الله المتين هذا القرآن وسننه (٢)، وعهده إلى عباده الذى أمر أن يعتصم به (٣)، فيه الخير (٤)، والثقة أن يتمسكوا به ، ويعتصموا بحبله" إلى آخر ما قال (٥).

ومن ذلك قوله تعالى : {وَأَعْتَصِمُوا بِاللَّهِ هُوَ مَوْلَاكُمْ} (٦).
وأما أن الماشي إليه والموقر له معين على هدم الإسلام فقد تقدم من نقله (٧).

وروى أيضا مرفوعا : (من أتى صاحب بدعة ليوقره فقد أعان على هدم الإسلام) (٨).

وعن هشام بن عروة (٩) قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :
(من وقر صاحب بدعة فقد أعان على هدم الإسلام) (١٠).

ويجاءها في المعنى ماصح من قوله عليه السلام : (من أحدث حدثا أو آوى محدثا فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين) الحديث (١١).

فإن الايواء يجامع التوقيير ، ووجه ذلك ظاهر ، لأن المشي إليه والتوقيير له تعظيم له لأجل بدعته ، وقد علمنا أن الشرع يأمر بزجره

(١) تقدمت ترجمته رحمه الله (ص ٨٣) .

(٢) غير واضحة في (م) .

(٣) في (خ) و(ط) : "بما" .

(٤) في (خ) و(ط) : "من الخير" .

(٥) قال الإمام السيوطي في الدر المنثور : "وأخرج ابن أبي حاتم عن قتادة {واعتصموا بحبل الله} قال : بعهد الله وبأمره" . (٢٨٧/٢) ، وروى عنه أنه القرآن ، كما في معالم التنزيل للبغوي (٣٣٣/١) ، وزاد المسير لابن الجوزي (٤٣٢/١-٤٣٣) .

(٦) سورة الحج : آية (٧٨)

(٧) تقدم (ص ٢٠٥) ضمن كلام أسد بن موسى رحمه الله .

(٨) تقدم تخريجه (ص ١٢٧) .

(٩) تقدمت ترجمته (ص ١٩١) .

(١٠) تقدم تخريجه (ص ١٢٧) .

(١١) تقدم تخريجه (ص ١٢٠) .

وإهانتة وإذلاله بما هو أشد من هذا ، كالضرب والقتل (١) ، فصار توقيره صدودا عن العمل بشرع الإسلام ، وإقبالا على ما يضره وينافيه <٧٦م> ، والإسلام لا ينهدم إلا بترك العمل به ، والعمل بما ينافيه .
وأیضا فإن توقيير صاحب البدعة مظنة لمفسدتين تعودان على الإسلام بالهدم :

إحداهما : التفات الجهال والعامّة إلى ذلك التوقيير ، فيعتقدون في المبتدع أنه أفضل الناس ، وأن ما هو عليه خير مما عليه غيره ، فيؤدي ذلك إلى اتباعه على بدعته دون اتباع أهل السنة على سنتهم .
والثانية : أنه إذا وقر من أجل بدعته صار ذلك كالحادي المحرض له على إنشاء الابتداع في كل شيء .
وعلى كل حال (٢) فتحيّا البدع ، وتموت السنن ، وهو هدم الإسلام بعينه .

وعلى ذلك دل حديث معاذ : "فيوشك قائل أن يقول : ما لهم لا يتبعوني وقد قرأت القرآن؟ ما هم بمتبعي حتى ابتدع لهم غيره ، وإياكم <٧٩خ> وما ابتدع ، فإن ما ابتدع ضلالة" (٣) ، فهو يقتضي أن السنن تموت إذا أحييت البدع ، وإذا ماتت انهدم الإسلام .
وعلى ذلك دل النقل عن السلف الصالح (٤) زيادة إلى صحة الاعتبار ، لأن الباطل إذا عمل به لزم ترك العمل بالحق كما في العكس ، لأن المحل الواحد لا يشتغل (٥) إلا بأحد الضدين .

(١) وسوف يتكلم المؤلف عن الأحكام المتعلقة بالمبتدعة من ناحية القيام عليهم من الخاصة والعامّة بسبب جنايتهم على الدين . وذلك في الباب الثالث (ص ٣٣٢-٣٢٥) .

(٢) ساقطة من (ت) .

(٣) تقدم تخريجه (ص ٥٣) .

(٤) ساقطة من (ط) .

(٥) في (م) : "يستغل" .

وأيضاً فمن السنة الثابتة ترك البدع . فمن عمل بدعة واحدة فقد ترك تلك السنة .

فمما جاء من ذلك ماتقدم ذكره عن حذيفة رضي الله عنه أنه أخذ حجرين فوضع أحدهما على الآخر ، ثم قال لأصحابه : هل ترون ما بين هذين الحجرين^(١) من النور؟ قالوا : يا أبا عبد الله ، مانرى بينهما إلا قليلاً ، قال : والذي نفسي بيده لتظهرن^(٢) البدع حتى لا يرى من الحق إلا قدر ما بين هذين الحجرين من النور ، والله لتفشون البدع حتى إذا ترك منها شيء قالوا <٨٤ت> : تركت السنة^(٣) . وله أثر آخر قد^(٤) تقدم^(٥) .

وعن أبي إدريس الخولاني^(٦) أنه كان يقول : " ما أحدثت أمة في دينها بدعة إلا رفع الله بها عنهم سنة^(٧) " (٨) .

وعن حسان بن عطية^(٩) قال : " ما أحدث قوم بدعة في دينهم إلا نزع الله من سنتهم مثلها ، ثم لم يعدها إليهم إلى يوم القيامة " (١٠) .

وعن بعض السلف يرفعه : " لا يحدث رجل في الإسلام بدعة إلا ترك من السنة ما هو خير منها " (١١) .

وعن ابن عباس رضي الله <٧٧م> عنهما قال : " ما يأتي على الناس من عام إلا أحدثوا فيه بدعة ، وأماتوا فيه سنة ، حتى تحيا البدع ،

-
- (١) ساقطة من (ت) .
 - (٢) في (خ) "لتظهرن" .
 - (٣) تقدم تخريجه (ص ١٣٦) .
 - (٤) ساقطة من (ت) .
 - (٥) تقدم (ص ١٣٧) .
 - (٦) تقدمت ترجمته (ص ٣٢) .
 - (٧) في (ت) ، (ط) : " سنته " .
 - (٨) تقدم تخريجه (ص ٣٢) .
 - (٩) تقدمت ترجمته (ص ٣٣) .
 - (١٠) تقدم تخريجه (ص ٣٣) .
 - (١١) تقدم تخريجه (ص ٣٢) .

وتموت (١) السنن (٢).

وأما أن صاحبها ملعون على لسان الشريعة ، فلقوله عليه الصلاة والسلام : (من أحدث حدثاً أو آوى محدثاً فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين) (٣).

وعُدَّ من الإحداث الاستئناس [بسنة] (٤) سوء لم تكن .

وهذه اللعنة قد اشترك فيها صاحب البدعة مع من كفر بعد إيمانه ، وقد شهد أن بعثة النبي صلى الله عليه وسلم حق لاشك فيها ، وجاءه الهدى من الله والبيان الشافي ، وذلك قول الله تعالى : {كَيْفَ يَهْدِي اللَّهُ قَوْمًا كَفَرُوا بَعْدَ إِيمَانِهِمْ وَشَهِدُوا أَنَّ الرَّسُولَ حَقٌّ} إلى قوله : {أُولَئِكَ جَزَاؤُهُمْ أَنَّ عَلَيْهِمْ لَعْنَةَ اللَّهِ وَالْمَلَكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ} (٥) <٨٠> خ إلى آخرها .

واشترك أيضاً مع من كتم ما أنزل الله وبينه (٦) في كتابه . وذلك قوله تعالى : {إِنَّ الَّذِينَ يُكْتُمُونَ مَا أَنزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَىٰ مِنْ بَعْدِ مَا بَيَّنَّاهُ لِلنَّاسِ فِي الْكِتَابِ أُولَئِكَ يَلْعَنُهُمُ اللَّهُ وَيَلْعَنُهُمُ اللَّعُنُونَ} (٧) إلى آخرها .

فتأملوا المعنى الذى اشترك المبتدع فيه مع هاتين الفرقتين ، وذلك مضادة الشارع فيما شرع ، لأن الله تعالى أنزل الكتاب وشرع الشرائع ، وبين الطريق للسالكين على غاية ما يمكن من البيان ، فضادها الكافر بأن جحدها جحدا ، وضادها كاتمها بنفس الكتمان ، لأن الشارع يبين ويظهر ، وهذا يكتم ويخفي ، وضادها المبتدع بأن وضع الوسيلة لتترك ما بين وإخفاء (٨)

(١) في (ت) : "وتموت فيه السنن" .

(٢) تقدم تخريجه (ص ٣٢) .

(٣) تقدم تخريجه (ص ١٢٠) .

(٤) في جميع النسخ "بسنته" ، وفي (ط) ، وهامش (م) : "بسنة" .

(٥) سورة آل عمران : آية (٨٦-٨٧)

(٦) في (ت) : "ونبيه" .

(٧) سورة البقرة : آية (١٥٩)

(٨) في (ت) : "وأخفى" .

مأظهر ، لأن من شأنه أن يدخل الإشكال في الواضحات ، [من أجل اتباع المتشابهات ، لأن الواضحات]^(١) تهدم له مابنى عليه في المتشابهات ، فهو آخذ في إدخال الإشكال على الواضح ، حتى [يرتكب]^(٢) ما جاءت اللعنة في الابتداء به^(٣) من الله والملائكة والناس أجمعين .

قال أبو مصعب^(٤) صاحب مالك رضى الله عنه : قدم علينا ابن مهدي^(٥) - يعني المدينة - فصلى ووضع رداءه بين يدي الصف ، فلما^(٦) سلم^(٧) الإمام رمقه الناس بأبصارهم ، ورمقوا مالكا ، وكان قد صلى خلف الإمام ، فلما سلم قال : من هاهنا من الحرس^(٨) ؟ فجاءه نفسان ، فقال : خذا صاحب هذا الثوب فاحبساه <٧٨م> فحبس ، فقيل له : إنه ابن مهدي ، فوجه إليه ، وقال له : أما خفت الله واتقيته أن وضعت ثوبك بين يديك في الصف ، وشغلت المصلين بالنظر إليه ، وأحدثت في مسجدنا شيئا ما كنا نعرفه وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم : (من أحدث في مسجدنا حدثا فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين)^(٩) ، فبكى ابن مهدي وآلى على نفسه

(١) ما بين المعكوفين ساقط من (ت) .

(٢) في (م) و(ت) وأصل (خ) : "يترك" ، وصححت في هامش (خ) بما هو مثبت ، وهو المثبت في (ط) ، وقد كتب في هامش (ت) : "عله يرتكب" .

(٣) ساقطة من (م) و(ت) .

(٤) هو أبو مصعب أحمد بن أبي بكر ، واسم أبي بكر القاسم بن الحارث الزبيري ، روى عن مالك الموطأ وغيره من قوله ، وتفقه بأصحابه : المغيرة وابن دينار وغيرهما . تولى قضاء المدينة وكان فقيها . توفي سنة ٢٤٢هـ .

انظر : ترتيب المدارك (٥١٣/١) ، سير أعلام النبلاء (٤٣٦/١١) ، تقريب التهذيب (١٢/١) .

(٥) تقدمت ترجمته (ص ٨٧) .

(٦) في (م) و(خ) : "فلم" .

(٧) ساقطة من (م) و(خ) .

(٨) في (ت) : "العرس" .

(٩) لم أجد الحديث بهذا اللفظ ، من تخصيص المسجد نفسه ، وقد تقدم حديث على رضى الله عنه "المدينة حرم ما بين غير إلى ثور من أحدث فيها حدثا أو آوى محدثا فعليه لعنة الله... الحديث" . انظر (ص ١٢٠) .

أن لا يفعل ذلك أبداً في مسجد النبي صلى الله عليه وسلم ولا في غيره (١). وهذا غاية في التوقي والتحفظ في ترك إحداث مالم يكن خوفاً من تلك اللعنة . فما ظنك بما سوى وضع الثوب؟
وتقدم حديث <٨١ خ> الطحاوي (٢) (ستة ألعنهم ، لعنهم الله) (٣)، فذكر فيهم التارك لسنته عليه الصلاة والسلام أخذاً بالبدعة .
وأما أنه <٩٩ ت> يزداد (٤) من الله بعداً . فلما روي عن الحسن أنه قال :
"صاحب البدعة ما يزداد (٥) اجتهاداً (٦)، صياماً وصلاة (٧)، إلا ازداد من الله بعداً" (٨).
وعن أيوب السخيتاني (٩) قال : "ما ازداد صاحب بدعة اجتهاداً إلا ازداد من الله بعداً" (١٠).

ويصحح هذا النقل ما أشار إليه الحديث الصحيح في قوله عليه الصلاة والسلام في (١١) الخوارج : (يخرج من ضئضيء (١٢) هذا قوم تحقرون صلاتكم

-
- (١) هذه القصة ذكرها القاضي عياض بلفظها في ترتيب المدارك (١٧١/١) .
 - (٢) تقدمت ترجمته رحمه الله (ص ٧٧) .
 - (٣) تقدم تخريجه (ص ١٢٨) .
 - (٤) هكذا في جميع النسخ ، ولعل الأصل "يزداد" ، لأنه الموافق للسياق .
 - (٥) في (ت) : "يزاد" .
 - (٦) في (ط) : "ما يزداد من الله اجتهاداً" .
 - (٧) في (ت) : "ولا صلاة" .
 - (٨) تقدم تخريجه (ص ١٤٦) .
 - (٩) تقدمت ترجمته (ص ١٤٧) .
 - (١٠) تقدم تخريجه (ص ١٤٨) .
 - (١١) ساقطة من (ت) .

(١٢) قال الزحخشري في الفائق في غريب الحديث في معنى قوله صلى الله عليه وسلم : "يخرج من ضئضيء هذا" : أي من أصله ، يقال : هو من ضئضيء صدق ، وضؤؤؤ صدق . انظر الفائق (٣٢٥/٢) ، شرح الإمام النووي لمسلم (١٦٢/٧) .

مع صلاتهم وصيامكم مع صيامهم^(١) إلى أن قال : (يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية)^(٢).

فبين أولا اجتهدهم ، ثم بين آخرا بعدهم من الله تعالى . وهو بين [أيضا من]^(٣) جهة أنه لا يقبل منه صرف ولا عدل كما تقدم^(٤)، فكل^(٥) عمل يعمل على البدعة فكما لو لم يعمله ، ويزيد^(٦) على تارك العمل بالعناد الذي تضمنه ابتداعه، والفساد الداخل على الناس به في أصل الشريعة ، وفي فروع الأعمال والاعتقادات ، وهو يظن مع ذلك أن بدعته تقربه من الله ، وتوصله إلى الجنة . وقد ثبت بالنقل^(٧) [الصحيح الصريح]^(٨) أنه^(٩) لا يقرب^(١٠) إلى الله إلا العمل بما شرع ، وعلى الوجه الذي شرع - وهو تاركه - ، وأن البدع تحبط الأعمال - وهو ينتحلها .

(١) في (م) : "صياهم" .

(٢) رواه الإمام البخاري في كتاب المناقب من صحيحه ، باب علامات النبوة ، عن أبي سعيد رضى الله عنه بلفظ "دعه فإن له أصحابا يحقر أحدكم صلاته مع صلاتهم وصيامه مع صيامهم ، يقرأون القرآن لا يجاوز تراقيهم ، يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية ..." (٦/٦١٧-٦١٨ ، فتح) ، وأما حديث "يخرج من ضئضيء هذا قوم" فقد تقدم تخريجه صحيح وليس فيه "تخفون صلاتكم مع صلاتهم ..." ، والحديث هنا رواه أيضا الإمام مسلم في كتاب الزكاة من صحيحه (٧/١٦٤، ١٦٦) ، والإمام ابن ماجه في مقدمة سننه ، باب ذكر الخوارج برقم (١٦٩) ، (٦٠/١) ، والإمام أحمد في المسند (٣/٣٣) .

(٣) ساقط من (م) و (خ) و (ت) .

(٤) تقدم الحديث (ص ١٢٠) .

(٥) كتب في (ت) فوق هذه الكلمة "م" ، وكتب بإزائها في الهامش "فكأنه لم يعمله" .

(٦) في (ت) : "وزيد" .

(٧) في (م) : "النقل" .

(٨) ما بين المعكوفين ساقط من (م) ، ومثبت في (ط) ، وهامش (خ) و (ت) .

(٩) في (م) و (خ) و (ط) : "بأنه" .

(١٠) في (ط) : "يقربه" .

وأما أن البدع مظنة إلقاء العداوة والبغضاء بين أهل (١) الإسلام .
فلأنها تقتضي التفرق شيئا .

وقد أشار إلى ذلك القرآن الكريم حسبما تقدم في قوله تعالى :
{وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَاخْتَلَفُوا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ} (٢) <٧٩م> ،
وقوله : {وَلَا تَتَّبِعُوا السَّبِيلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ} (٣) ، وقوله : {وَلَا تَكُونُوا
مِنَ الْمُشْرِكِينَ ، مِنَ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيعًا كُلُّ حِزْبٍ بِمَا لَدَيْهِمْ
فَرِحُونَ} (٤) ، وقوله : {إِنَّ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيعًا لَسْتَ مِنْهُمْ فِي
شَيْءٍ} (٥) ، وما أشبه ذلك من الآيات في هذا المعنى .

وقد بين عليه الصلاة والسلام أن فساد ذات البين هي الحالقة ، وأنها
تخلق الدين (٦) .

وجميع (٧) هذه الشواهد تدل على وقوع الافتراق والعداوة عند وقوع
الابتداع .

وأول شاهد عليه في الواقع قصة الخوارج إذ (٨) عادوا أهل الإسلام

(١) ساقطة من (ت) .

(٢) سورة آل عمران : آية (١٠٥)

(٣) سورة الأنعام : آية (١٥٣)

(٤) سورة الروم : آية (٣٢، ٣١)

(٥) سورة الأنعام : آية (١٥٩)

(٦) رواه الإمام أبو داود في كتاب الأدب من سننه ، باب في إصلاح ذات البين عن

أبي الدرداء برقم (٤٩١٩) (٢٨٢/٤) ، والإمام الترمذي في كتاب صفة القيامة

وصححه برقم (٢٥٠٩) (٥٧٢/٤-٥٧٣) ، والإمام أحمد في المسند (٤٤٤/٦-٤٤٥)

والإمام ابن عبد البر في جامع بيان العلم (١٥٠/٢) ، والإمام ابن وضاح في البدع

والنهي عنها (ص ٨٥-٨٦) ، وصححه الشيخ الألباني كما في غاية المرام برقم

(٤١٤) (ص ٢٣٧) .

(٧) ساقطة من (ط) .

(٨) في (خ) : "إذا" .

حتى صاروا يقتلونهم ، ويدعون < ٨٢ خ > الكفار كما أخبر عنه الحديث (١) الصحيح (٢).

ثم يليهم كل من كان (٣) له صولة منهم [بقرب] (٤) الملوك ، فإنهم تناولوا أهل السنة بكل نكال وعذاب وقتل أيضا ، حسبما بينه أهل (٥) الأخبار (٦).

ثم يليهم كل من ابتدع بدعة ، فإن من شأنهم أن يثبطوا الناس عن اتباع الشريعة ، ويذمونهم ، ويزعمون أنهم الأراجس (٧) الأنجاس ، المكبون على الدنيا ، ويضعون عليهم شواهد الآيات في ذم الدنيا وذم المكبين عليها ، كما يروى عن [عمرو] (٨) بن عبيد (٩) أنه قال : " لو شهد عندي على عثمان وطلحة والزبير على شراك نعل ما أجزت شهادتهم " (١٠).

-
- (١) ساقطة من (م) و(خ) و(ط) .
 - (٢) تقدم تخريجه (ص ١٢) .
 - (٣) ساقطة من (ت) .
 - (٤) في (م) و(خ) و(ت) " وقرن " ، وصححت في هامش (م) و(ت) .
 - (٥) في (ط) : " جميع أهل " .
 - (٦) وذلك مثل نصرة بعض خلفاء بني العباس للمعتزلة ، وسوف يذكر المؤلف بعض الأمثلة على ذلك في الباب الثالث (ص ٣١٩-٣٢٠) .
 - (٧) لعلها الأراجاس لموافقتها لقول عمرو بن عبيد الذي نقل المؤلف عنه هذه اللفظة .
 - (٨) في (م) و(خ) و(ت) " عمر " ، والصواب ما أثبتته ، وهو المثبت في (ط) .
 - (٩) هو عمرو بن عبيد بن باب البصري ، كان من رؤوس المعتزلة ، بل هو المؤسس الثاني للاعتزال بعد واصل بن عطاء ، روى عن أبي قلابة والحسن البصري ، وكان يكذب لأجل مذهبه ، ويروى عن الحسن البصري أشياء لم يقلها ، وكان يغر الناس بنسكه وتقشفه . توفي سنة ١٤٢هـ أو ١٤٣هـ .
 - انظر عنه : سير أعلام النبلاء (٦/١٠٤) ، البداية والنهاية (١٠/٧٨) ، ميزان الاعتدال (٣/٢٧٣-٢٨٠) ، الضعفاء الكبير للعقيلي (٣/٢٧٧-٢٨٦) .
 - (١٠) روى هذه المقولة الحبيثة عنه الخطيب البغدادي في تاريخ بغداد ضمن ترجمته (١٧٨/١٢) ، ورواها عنه أيضا ابن عدي في الكامل في ضعفاء الرجال (٥/١٠٢) .

وعن معاذ بن معاذ^(١) قال : قلت لعمر بن عبيد : كيف حدث^(٢) الحسن عن عثمان أنه ورث امرأة عبد الرحمن بعد انقضاء عدتها؟ فقال : "إن^(٣) عثمان لم يكن سنة"^(٤).
 وقيل له : كيف حدث^(٥) الحسن عن سمرة في السكتين؟^(٦) فقال : "ما تصنع بسمرة! قبح الله سمرة"^(٧). انتهى . بل قبح الله عمرو بن عبيد .
 وسئل يوما عن شيء فأجاب فيه . قال الراوى : قلت : ليس هكذا يقول أصحابنا . قال : ومن أصحابك لا أبا لك؟ قلت : أيوب ، ويونس ، وابن عون ، والتميمي . قال : "أولئك أنجاس أرجاس ، أموات غير

(١) هو معاذ بن معاذ بن نصر بن حسان العنبري التميمي ، أبو المثنى ، البصري ، القاضي ، ثقة متقن . قال أحمد : إليه المنتهى في الثبوت بالبصرة . توفي سنة ١٩٦ هـ .

انظر : الكاشف للذهبي (١٣٦/٣) ، تقريب التهذيب لابن حجر (٢٥٧/٢) .
 (٢) في الكامل لابن عدي ، وتاريخ بغداد للخطيب (حديث) .
 (٣) كتب في هامش (خ) و(ت) كلمة "فعل" ، لتكون العبارة "أن فعل عثمان لم يكن سنة" ، ولكنني وجدت ابن عدي في الكامل رواه عنه كما هو في الأصل ، دون ذكر كلمة "فعل" ، وأما الخطيب البغدادي في تاريخ بغداد فرواه بلفظ "أن عثمان لم يكن صاحب سنة" .

(٤) رواه عنه ابن عدي في الكامل (١٠٠/٥) ، والخطيب البغدادي في تاريخ بغداد (١٧٦/١٢) . قال الامام ابن قدامة في الكافي : "وان أباها في مرض موته على غير ذلك ، لم يرثها وورثته مادامت في العدة ، لما روى أن عثمان ورث تماضر بنت الأصبغ الكلبي من عبد الرحمن بن عوف ، وكان طلقها في مرض موته فبثها ، واشتهر ذلك في الصحابة فلم ينكر ، فكان اجماعا ، ولأنه قصد قصدا فاسدا في الميراث ، فعورض بنقيض قصده ، كالقاتل" . انظر الكافي (٥٦١/٢) ، المغني (٣٢٩-٣٣٠) .

(٥) في تاريخ بغداد للخطيب والكامل لابن عدي (حديث) .

(٦) يريد حديث الحسن عن سمرة بن جندب رضى الله عنه قال : "سكتان حفظتهما عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ... اذا دخل في صلاته ، واذا فرغ من القراءة ..." رواه الامام الترمذي وحسنه برقم (٢٥١) (٣٠/٢-٣١) ، وصححه الشيخ أحمد شاکر في نفس الموضع .

(٧) روى هذه المقولة الحبيثة عنه الخطيب في تاريخ بغداد (١٧٦/١٢) ، ورواها عنه ابن عدي في الكامل (١٠٠/٥) .

أموات غير أحياء" (١).

فهكذا أهل الضلال يسبون السلف الصالح لعل بضاعتهم تنفق ،
 {وَيَأْتِي اللَّهَ إِلَّا أَنْ يُتِمَّ نُورَهُ} (٢).

وأصل هذا الفساد من قبل الخوارج ، فهم أول من لعن السلف
 الصالح ، وتكفير (٣) الصحابة رضي الله عن الصحابة ، ومثل هذا كله
 يورث العداوة والبغضاء .

وأيضا فإن فرقة النجاة - وهم أهل السنة - مأمورون <٨٠م> بعداوة
 أهل البدع ، والتشريد بهم ، والتنكيل بمن انحاش إلى جهتهم بالقتل فما
 دونه ، وقد حذر العلماء من مصاحبتهم ومجالستهم حسبما تقدم (٤). وذلك
 مظنة إلقاء <٥٠م> العداوة والبغضاء ، لكن الدرك فيها على من تسبب في
 الخروج عن الجماعة بما أحدثه من اتباع غير سبيل المؤمنين ، لا على التعادى
 مطلقا . كيف ونحن مأمورون بمعاداتهم ، وهم مأمورون بموالاةنا والرجوع
 إلى الجماعة؟

وأما أنها مانعة من شفاعة محمد صلى الله عليه وسلم ، فلما <٨٣خ>
 روى أنه عليه السلام قال : (حلت (٥) شفاعتي لأمتي إلا صاحب بدعة) (٦).

(١) ذكر هذه المقولة له الإمام ابن قتيبة في تأويل مختلف الحديث (ص ٨٠-٨١) ،
 ورواها عنه الإمام ابن عدى في الكامل (٩٩/٥) .

(٢) سورة التوبة : آية (٣٢)

(٣) هكذا في جميع النسخ ، وكتب بازائها في (ت) : "عله وكفر" .

(٤) انظر ماتقدم من أقوال الصحابة ومن بعدهم (ص ١٤٦-١٤٨) .

(٥) ساقطة من (ت) .

(٦) رواه الإمام ابن وضاح في البدع والنهي عنها ، باب إحداث البدع ، من طريق
 أبي عبد السلام قال سمعت بكر بن عبد الله المزني أن النبي صلى الله عليه وسلم
 قال فذكره . انظر البدع والنهي عنها (ص ٤٣) .

وقد حكم الشيخ الألباني على الحديث بأنه منكر كما في السلسلة الضعيفة برقم
 (٢٠٩) . قال الشيخ الألباني : قلت فهذا مرسل ، بكر هذا تابعي لم يدرك النبي
 صلى الله عليه وسلم ، ومع إرساله ، فالسند إليه ضعيف ، لأن أبا عبد السلام
 واسمه صالح بن رستم الهاشمي مجهول كما قال الحافظ ابن حجر في التقریب
 (٣٥٩/١) . انظر السلسلة الضعيفة (٢٤٦/١) .

ويشير إلى صحة المعنى فيه ما في الصحيح قال : (أول من يكسى يوم القيامة إبراهيم ، وإنه سيؤتى برجال من أمتي فيؤخذ بهم ذات الشمال - إلى قوله - فيقال : لم يزالوا مرتدين على أعقابهم) . الحديث ، وقد تقدم (١) .
ففيه أنه لم يذكر لهم شفاعة من النبي (٢) صلى الله عليه وسلم ، وإنما قال : (فأقول) (٣) سحقاً (٤) كما قال العبد الصالح) ، ويظهر من أول الحديث أن ذلك الارتداد لم يكن ارتداد كفر لقوله : (وإنه سيؤتى برجال من أمتي) ولو كانوا مرتدين عن (٥) الإسلام لما نسبوا إلى أمته ، ولأنه عليه السلام أتى بالآية وفيها : {وَإِنْ تَغْفِرْ لَهُمْ فإِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ} (٦) ، ولو علم النبي صلى الله عليه وسلم أنهم خارجون عن الإسلام جملة لما ذكرها ، لأن من مات على الكفر لا غفران له ألبتة ، وإنما يرجي الغفران لمن لم يخرج عمله عن الإسلام (٧) ، لقول الله تعالى : {إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ} (٨) .

ومثل هذا الحديث حديث الموطأ لقوله فيه : (فأقول فسحقاً فسحقاً فسحقاً) (٩) (١٠) .

- (١) تقدم تخريجه (ص ١٢٤) .
- (٢) في (ط) : "رسول الله" .
- (٣) في (ط) وهامش (خ) : "فأقول لهم" .
- (٤) كلمة "سحقاً" ليست موجودة في هذا الحديث ، وإنما هي في حديث الموطأ المتقدم (ص ١٢١) .
- (٥) في (ت) : "على" .
- (٦) سورة المائدة : آية (١١٨) .
- (٧) قال الشيخ محمد رشيد رضا في تعليقه على الكتاب : "فيه أن هذه الآية لا تدل على رجاء المغفرة لهم كما قاله المحققون في تفسيرها ، ووجهه ختمها بقوله {فإنك أنت العزيز الحكيم} فذكر صفتي العزة والحكمة ، دون صفتي المغفرة والرحمة ، ولو دلت على رجاء المغفرة لهم لدلت على رجاء المغفرة لمن اتخذ المسيح وأمه الهين من دون الله ، لأنها نزلت حكاية عما يقوله المسيح عليه السلام في شأنهم ، عندما يسأله الله تعالى عن شركهم" . انظر الإعتصام (١٢١/١) .
- (٨) سورة النساء : آية (١١٦) .
- (٩) ساقطة من (خ) و(ط) .
- (١٠) تقدم تخريجه (ص ١٢٤) .

وأما أنها رافعة للسنن التي تقابلها ، فقد تقدم الاستشهاد عليه في أن الموقر لصاحبها معين على هدم الإسلام (١).

وأما (٢) أن على مبتدعها إثم من عمل بها إلى يوم القيامة ، فلقوله تعالى : {لِيَحْمِلُوا أَوْزَارَهُمْ كَامِلَةً يَوْمَ الْقِيَمَةِ وَمِنْ أَوْزَارِ الَّذِينَ يُضِلُّونَهُمْ بِغَيْرِ عِلْمٍ} (٣)، ولما في الصحيح من قوله عليه الصلاة والسلام : (من سن سنة سيئة كان عليه وزرها ووزر من عمل بها) (٤) الحديث .

وإلى ذلك أشار الحديث الآخر : (مامن نفس تقتل ظلما إلا كان على ابن آدم الأول كفل منها ، لأنه أول من سن القتل) (٥).

وهذا التعليل (٨١م) يشعر بمقتضى الحديث قبله ، إذ علل تعليق (٦) الإثم على ابن آدم لكونه أول من سن القتل ، فدل على أن من سن ما لا يرضاه الله ورسوله فهو مثله ، إذ لم يتعلق الإثم بمن سن القتل لكونه قتلًا دون غيره ، بل لكونه سن سنة سوء [لم تكن] (٧)، وجعلها طريقًا مسلوكة (٨).

ومثل هذا ما جاء في معناه مما تقدم (٨٤خ) أو يأتي كقوله : (ومن ابتدع بدعة ضلالة لا ترضي الله ورسوله كان عليه مثل آثام من عمل بها

(١) تقدم (ص ٢١٩-٢٢٠) .

(٢) ساقطة من (ت) .

(٣) سورة النحل : آية (٢٥)

(٤) تقدم تخريجه (ص ١١٨) .

(٥) رواه الإمام البخاري في كتاب الإعتصام من صحيحه ، باب إثم من دعا إلى ضلالة

عن عبد الله بن مسعود وذكره (٣٠٢/١٣ مع الفتح) ، والإمام مسلم في كتاب

القسامة من صحيحه ، باب بيان إثم من سن القتل (١٦٦/١١) ، والإمام الترمذي

في كتاب العلم من سننه باب ما جاء الدال على الخير كفاعله برقم (٢٦٧٣)

(٤١/٥) ، والإمام ابن ماجه في كتاب الديات ، باب التغليظ في قتل مسلم ظلما

برقم (٢٦١٦) (٨٧٣/٢) ، والإمام أحمد في المسند (٤٣٣، ٤٣٠، ٣٨٣/١) .

(٦) في (ت) : "تعليل" .

(٧) ساقط من (ط) .

(٨) في (ت) : "مسلكا" .

لا ينقص ذلك من أوزار الناس شيئا^(١). وغير ذلك من الأحاديث . فليثق الله امرؤ ربه ، ولينظر قبل الإحداث [في أي]^(٢) منزلة يضع قدمه في مصون أمره^(٣) ، يثق^(٤) بعقله في التشريع ، ويتهم ربه فيما شرع ، ولا يدرى المسكين ما الذي يوضع له في ميزان سيئاته ، مما ليس في حسابه ، ولا يشعر أنه من عمله ، فما من بدعة يبتدعها أحد فيعمل بها من بعده ، إلا كتب عليه إثم ذلك العامل ، زيادة إلى إثم ابتداعه أولا^(٥) ، ثم عمله ثانيا . وإذا ثبت أن كل بدعة تبتدع فلا تزدد على طول الزمان إلا مضيا - حسبما تقدم - واشتهارا وانتشارا ، فعلى وزان ذلك يكون إثم المبتدع لها ، كما أن من سن سنة حسنة كان له أجرها وأجر من عمل بها إلى يوم القيامة . وأيضا فإذا كانت كل بدعة^(٦) يلزمها إماتة سنة تقابلها ، كان على المبتدع إثم ذلك أيضا .

فهو إثم زائد على إثم الابتداع^(٧) وذاك الإثم يتضاعف تضاعف إثم البدعة بالعمل بها ، لأنها كلما^(٧) تجددت في قول أو عمل تجددت إماتة السنة كذلك .

واعتبروا ذلك ببدعة الخوارج ، فإن النبي صلى الله عليه وسلم عرفنا بأنهم : (يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية)^(٨) الحديث إلى آخره ففيه بيان أنهم لم يبق لهم من الدين إلا ما إذا نظر فيه الناظر شك فيه وتمازى : هل هو موجود فيهم أم لا؟ وإنما سببه الابتداع في دين الله ، وهو

(١) تقدم تخريجه (ص ٣٣) .

(٢) ساقط من (ت) .

(٣) في (ت) : "أمر" .

(٤) كتب في هامش (خ) : "قبل الإحداث منزلة ليضع قدمه في مصون أم يثق" .

والظاهر أن العبارتين محرفة .

(٥) في (م) : "ولا" .

(٦) ساقطة من (م) .

(٧) في (م) : "كلمة" .

(٨) تقدم تخريجه (ص ١٢) .

الذى دل عليه قوله : (يقتلون أهل الإسلام ويدعون أهل الأوثان) ، وقوله (يقرأون القرآن لا يتجاوز تراقيهم)^(١). فهذه بدع ثلاث ، إعادة بالله من ذلك بفضله .

وأما أن صاحبها ليس له من توبة^(٢) ، فلما جاء من قوله عليه الصلاة والسلام (إن الله^(٣) حجر التوبة على كل صاحب <٨٢م> بدعة)^(٤) . وعن يحيى بن أبي^(٥) عمرو السيباني^(٦) قال^(٧) : "كان يقال : يأبى الله

(١) تقدم تخريجه (ص ١٢) .

(٢) المراد بهذا الإطلاق غالب أهل البدع ، وسيذكر المؤلف بعد قليل إمكان توبة المبتدع ، وقد أنكر شيخ الإسلام ابن تيمية القول بعدم قبول توبته مطلقا فقال : "قال طائفة من السلف منهم الثوري : "البدعة أحب إلى إبليس من المعصية لأن المعصية يتاب منها ، والبدعة لا يتاب منها" . وهذا معنى ما روي عن طائفة أنهم قالوا : "إن الله حجر التوبة على كل صاحب بدعة" بمعنى أنه لا يتوب منها ، لأنه يحسب أنه على هدى ، ولو تاب لتاب عليه ، كما يتوب على الكافر ، ومن قال : إنه لا يقبل توبة مبتدع مطلقا ، فقد غلط غلطا منكرا ، ومن قال : ما أذن الله لصاحب بدعة في توبة ، فمعناه مادام مبتدعا يراها حسنة لا يتوب منها ، كما يرى الكافر أنه على ضلال ، وإلا فمعلوم أن كثيرا ممن كان على بدعة تبين له ضلالها ، وتاب الله عليه منها ، وهؤلاء لا يحصيهم إلا الله" . انظر مجموع الفتاوى (١١/٦٨٤-٦٨٥) ، وسوف يتكلم المؤلف عن توبة المبتدع في الباب التاسع (٢/٢٦٧-٢٧٣، ٢٨٠-٢٨٢) ، وانظر حقيقة البدعة وأحكامها لسعيد بن ناصر الغامدي (٢/٣٨٨-٤١٤) .

(٣) لفظ الجلالة لم يكتب في أصل (م) ، وقد أثبت في هامشها .

(٤) رواه الإمام ابن أبي عاصم في السنة ، باب ما ذكر عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : لا يقبل الله عمل صاحب بدعة ، عن أنس قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (إن الله حجب - أو قال حجب - التوبة عن كل صاحب بدعة) (٢١/١) برقم (٣٧) ، ورواه الإمام ابن وضاح في البدع والنهي عنها ، باب هل لصاحب البدعة توبة ، وذكره عن أنس (ص ٦٢) ، وقال عنه الهيثمي في المجمع : رواه الطبراني في الأوسط ، ورجاله رجال الصحيح غير هارون بن موسى الفروي وهو ثقة (١٥٤/١٠) . وقد صححه الشيخ الألباني كما في السلسلة الصحيحة (٤/١٥٤) برقم (١٦٢٠) .

(٥) ساقطة من (ت) .

(٦) في المخطوط والمطبوع "الشيباني" ، والصحيح المثبت كما تقدم في ترجمته (ص ١٢)

(٧) ساقطة من (ت) .

لصاحب بدعة <٨٥ خ> بتوبة ، وما انتقل صاحب بدعة إلا إلى أشر (١) منها (٢).
ونحوه عن علي بن أبي طالب رضى الله عنه قال : "ما كان رجل على رأي
من البدعة فتركه إلا إلى ماهو شر منه" (٣).
خرج هذه الآثار ابن وضاح (٤).

وخرج ابن وهب (٥) عن عمر بن عبد العزيز رضى الله عنه أنه كان
يقول : "اثنان لانتعابتهما : صاحب طمع وصاحب هوى (٦) ، فإنهما
لا يتزعان" (٧).

وعن ابن شوذب (٨) قال : سمعت عبد الله بن القاسم (٩) وهو يقول :
"ما كان عبد على هوى تركه إلا إلى ماهو شر منه" ، قال : فذكرت ذلك
لبعض أصحابنا فقال : "تصديقه في حديث عن النبي صلى الله عليه وسلم :
(يتركون من الدين مروق السهم من الرمية ، ثم لا يرجعون إليه حتى يرجع

(١) تقدمت روايته (ص ١٥٢) بلفظ "شر" ، وهو الموافق لرواية ابن وضاح في البدع
والنهي عنها .

(٢) تقدم تخريجه (ص ١٥٢) .

(٣) رواه عنه ابن وضاح في البدع والنهي عنها (ص ٦١) .

(٤) تقدمت ترجمته (ص ٣٩) .

(٥) تقدمت ترجمته (ص ٤) .

(٦) في (ت) : "وصاحب بدعة هوى" .

(٧) لم يمكن تخريجه لكون كتاب ابن وهب مخطوط ، وصَطحُ برزيسَ منه ، ولم أجدهُ شيئاً مما نقل المؤلف .

(٨) هو عبد الله بن شوذب البلخي الخراساني ، سكن البصرة ، ثم الشام ، كان
صدوقاً عابداً ، وقد وثقه جماعة . توفي سنة ١٥٦ هـ .

انظر : تقريب التهذيب (٤٢٣/١) ، الكاشف للذهبي (٨٦/٢) .

(٩) هو عبد الله بن القاسم التيمي البصري ، مولى أبي بكر الصديق ، روى عن
طائفة من الصحابة ، وهو من أقران سعيد بن المسيب . قال عنه ابن حجر :
مقبول .

انظر : تهذيب التهذيب (٣٩٥/٥) ، تقريب التهذيب (٤٤١/١) ، الكاشف للذهبي
(١٠٦/٢) .

السهم على فوقه (١)(٢)"(٣).

وعن أيوب (٤) قال : كان رجل يرى رأيا فرجع عنه ، فأتيت محمدا (٥) فرحا بذلك أخيره ، فقلت : أشعرت أن فلانا ترك رأيه الذي كان يرى ؟ فقال : "انظروا (٦) إلى ما (٧) يتحول ؟ إن آخر الحديث أشد عليهم من أوله (٨) (يرقون من الدين ، ثم (٩) لا يعودون) " (١٠). وهو حديث أبي ذر رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : (سيكون من أمتي قوم يقرأون القرآن لا (١١) يجاوز حلقيمهم ، يخرجون من الدين كما يخرج السهم من الرمية ثم لا يعودون فيه ، هم شر الخلق والخليقة) (١٢).

(١) قال الإمام النووي في شرح مسلم : "والفوق والفوقة بضم الفاء هو الجز الذي يجعل فيه الوتر" . (١٦٥/٧) .

(٢) رواه الإمام البخاري في كتاب التوحيد من صحيحه ، باب إقرار الفاجر والمنافق عن أبي سعيد (١٣/٥٣٥-٥٣٦) ، والإمام أحمد في المسند (٣/١٥، ٦٤) .

(٣) ذكره ابن وضاح في البدع والنهي عنها ، باب هل لصاحب البدعة توبة ، إلا أن ابن شوذب ليس في إسناد ابن وضاح (ص ٦١) .

(٤) هو أيوب السختياني ، تقدمت ترجمته (ص ١٤٧) .

(٥) لعله ابن سيرين .

(٦) في (ط) : "انظر" .

(٧) رسمت في (ط) هكذا " إلى م " .

(٨) في (ت) و(ط) كتبت العبارة "أشد عليهم من الأول ، أوله ..." ، وكلمة "الأول" أثبتت في هامش (خ) . وهي ساقطة من (م) ، وكذلك ليست في البدع والنهي عنها لابن وضاح .

(٩) في (ط) : "وأخره ثم لا يعودون" .

(١٠) انظر البدع والنهي عنها لابن وضاح ، باب هل لصاحب البدعة توبة (ص ٦٢) . وقد روى الخطيب البغدادي نحو هذا القول عن أيوب عندما قال له رجل : إن عمرو بن عبيد قد رجع عن قوله . انظر تاريخ بغداد (١٢/١٧٤) .

(١١) في (ط) : "ولا" .

(١٢) رواه الإمام مسلم في كتاب الزكاة عن أبي ذر (٧/١٧٤ مع النووي) ، والإمام ابن ماجه في مقدمة سننه ، باب في ذكر الخوارج (١/٦٠) برقم (١٧٠) ، والإمام أحمد في المسند (٥/٣١) ، والإمام الدارمي في كتاب الجهاد من سننه ، باب في قتال الخوارج (٢/٢٨١) برقم (٢٤٣٤) .

فهذه شهادة الحديث الصحيح لمعنى هذه الآثار ، وحاصلها أنه لا^(١) توبة لصاحب البدعة عن بدعته ، فإن خرج عنها فإنما يخرج إلى ماهو شر منها كما في حديث أيوب ، أو يكون ممن يظهر الخروج عنها وهو مصر عليها بعد ، كقصة غيلان^(٢) مع عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه^(٣).

ويدل عليه^(٤) أيضا حديث الفرق إذ قال فيه : (وإنه سيخرج في أمتي أقوام تتجارى بهم تلك الأهواء)^(٥) كما يتجارى الكلب^(٦) بصاحبه ، لا يبقى منه عرق ولا مفصل إلا دخله^(٧)، وهذا النفي يقتضي العموم بإطلاق ،

-
- (١) ساقطة من (ط) .
 (٢) هو غيلان الدمشقي القدرى . تقدمت ترجمته (ص ١٠٢) .
 (٣) تقدمت قصته مع عمر بن عبد العزيز (ص ١٠٢) .
 (٤) في (خ) و(ط) : "على ذلك" .
 (٥) في (م) "الأهوى" .
 (٦) الكلب ، بالتحريك ، هو داء يعرض للإنسان من عض الكلب الكلب ، فيصيبه شبه الجنون ، وتعرض له أعراض رديئة ، ولا يشرب الماء حتى يموت عطشا . انظر النهاية في غريب الحديث (٤/١٩٥) .
 وقد تكلم المؤلف عن وجه تشبيه الأهواء بالكلب في الباب التاسع ، المسألة الثانية والعشرون (٢/٢٧٧) .
 (٧) رواه الإمام أبو داود في كتاب السنة من سننه ، باب شرح السنة عن معاوية رضي الله عنه أنه قام فقال : ألا إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قام فينا فقال : (ألا إن من قبلكم من أهل الكتاب افترقوا على ثنتين وسبعين ملة ، وإن هذه الملة ستفترق على ثلاث وسبعين : ثنتان وسبعون في النار ، وواحدة في الجنة وهي الجماعة) . زاد يحيى وعمر في حديثيهما (وإنه سيخرج من أمتي أقوام... الحديث) (٤/١٩٧) (٤٥٩٧) ، ورواه الإمام الدارمي في كتاب السير من سننه ، باب في افتراق هذه الأمة (دون ذكر الزيادة) ، (٢/٣١٤) برقم (٢٥١٨) ، والإمام أحمد في المسند (٤/١٠٢) ، والإمام الآجري في الشريعة ، باب ذكر افتراق الأمم في دينهم (ص ١٨) (دون ذكر الزيادة) ، والإمام ابن أبي عاصم في السنة ، باب ذكر الأهواء المذمومة (٢،١) (ص ٧) ، والإمام المروزي في السنة (ص ١٩-٢٠) ، والإمام اللالكائي في شرح أصول الاعتقاد (١/١٠١، ١٠٢) ، والإمام الحاكم في =

ولكنه قد يحمل على العموم العادي ، إذ لا يبعد أن يتوب عما رأى ، ويرجع إلى الحق ، كما نقل عن عبد الله بن الحسن العنبري^(١) ، وما نقلوه في مناظرة ابن عباس - رضي الله عنهما - الحرورية الخارجين <٨٦ خ> على علي رضي الله عنه^(٢) ، وفي مناظرة عمر بن <٨٣ م> عبد العزيز لبعضهم^(٣) ، ولكن الغالب في الواقع الاصرار .

ومن هنالك قلنا : يبعد أن يتوب بعضهم لأن الحديث يقتضى العموم بظاهره ، وسيأتي بيان ذلك بأبسط من هذا إن شاء الله^(٤) .

وسبب بعد السماع^(٥) أن الدخول تحت تكاليف <٥٢ هـ> الشريعة صعب على النفس ، لأنه أمر مخالف للهوى ، وصاد عن سبيل الشهوات ، فيثقل عليها جدا ، لأن الحق ثقيل ، والنفس إنما تنشط بما يوافق هواها لا بما يخالفه ، وكل بدعة فللهوى فيها مدخل ، لأنها راجعة إلى نظر^(٦) مخترعها لا إلى نظر

= المستدرك وصححه ووافقه الذهبي (١٢٨/١) ، وحسنه ابن حجر كما في تخریج أحاديث الكشف (ص ٦٣) ، وصححه الألباني كما في ظلال الجنة (ص ٧-٨) . وقد ذكر المؤلف الحديث في الباب التاسع وأفرده بمسائل (٢٦٧/٢) .

(١) سوف يذكر المؤلف خبره ، وما وقع فيه من الخطأ ، ثم توبته من ذلك في الباب الثالث (ص ٢٧٨-٢٨١) .

(٢) هذه المناظرة ذكرها المؤلف في الباب التاسع (١٨٧/٢-١٨٩) ، وقد ذكرها الإمام ابن عبد البر في جامع بيان العلم (١٠٤/٢) ، والإمام ابن كثير في البداية والنهاية (٢٩١/٧) ، وانظر تلييس إبليس لابن الجوزي (ص ١١٢-١١٤) ، والكامل لابن الأثير (٢٠٢/٣-٢٠٣) ، فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية (٩١،٩٠/١٩) .

(٣) تقدم (ص ١٠٢) .

(٤) سوف يذكر المؤلف بعض الذين ابتدعوا ثم تابوا في الباب الثالث (ص ٢٧٥-٢٨١) ، وسوف يتكلم عن توبة المبتدع في الباب التاسع (٢٦٧/٢-٢٧٣) ، (٢٨٢-٢٨٠) من المطبوع .

(٥) هكذا في (م) وأصل (خ) و(ت) . وكتب في هامش (ت) "عله بعده عن التوبة" وفي (خ) كتب فوق العبارة حرف م أي لامعنى لها ، وفي الهامش صححت بعبارة "وسبب بعده عن التوبة" .

(٦) غير واضحة في (ت) .

الشارع ، فعلى حكم التبعية لا يحكم الأصل ، مع ضمنية أخرى ، وهي أن المبتدع لابد له من تعلق بشبهة^(١) دليل ينسبها إلى الشارع ، ويدعى أن مذكره هو مقصود الشارع ، فصار هواه مقصودا بدليل شرعي في زعمه ، فكيف يمكنه الخروج^(٢) عن ذلك وداعي الهوى مستمسك بحسن ما يتمسك به ؟ وهو الدليل الشرعي في الجملة .

ومن الدليل على ذلك ما روى عن الأوزاعي^(٣) قال : "بلغني أن من ابتدئ بدعة خلاه^(٤) الشيطان والعبادة ، وألقى^(٥) عليه الخشوع والبكاء كي يصطاد به"^(٦) .

وقال بعض الصحابة : "أشد الناس عبادة مفتون"^(٧) ، واحتج بقوله عليه الصلاة والسلام : (يحقّر أحدكم صلاته في صلاته وصيامه في صيامه)^(٨) إلى آخر الحديث^(٩) .

-
- (١) في (م) : "شبهة" .
 - (٢) غير واضحة في (ت) .
 - (٣) تقدمت ترجمته رحمه الله (ص ١٨) .
 - (٤) في (خ) و(ت) و(ط) : "ضلالة" ، وهو خطأ . ولا تستقيم العبارة بذلك ، والمثبت هو ما في (م) وهو الموافق لما في الحوادث والبدع . وقد حاول الشيخ رشيد رضا تقريب العبارة فقال : ولعله (آلفه الشيطان العبادة) .
 - (٥) في (ط) : "أو ألقى" .
 - (٦) ذكر هذا القول له الإمام الطرطوشي في الحوادث والبدع (ص ٢٩٧) ، ولعل المؤلف قد نقله منه ، لأن القول الذي بعده موجود في نفس الموضع .
 - (٧) رواه الإمام ابن وضاح عن رجل من الصحابة ، ولكن بدون ذكر الحديث ، وقال بعده : يعني صاحب بدعة . انظر البدع والنهي عنها (ص ٦٢-٦٣) ، وذكره الإمام الطرطوشي في الحوادث والبدع بتمامه (ص ٢٩٧) .
 - (٨) تقدم تخريج الحديث (ص ١٢) ، وأكثر الروايات وردت بضمير الجمع في لفظة (صلاته) الثانية وكذلك (صيامه) . وهذه الرواية عند الإمام البخاري (٢٩٠/١٢) .
 - (٩) ذكر هذا القول لبعض الصحابة ، واحتجاجهم بالحديث الإمام الطرطوشي في الحوادث والبدع (ص ٢٩٧) .

ويحقق ماقاله الواقع كما تقل في الأخبار عن الخوارج وغيرهم .
فالمبتدع يزيد في الاجتهاد لينال في الدنيا التعظيم والجاه والمال^(١) وغير ذلك
من أصناف الشهوات ، بل التعظيم أعلى^(٢) شهوات الدنيا ، ألا ترى إلى
انقطاع الرهبان في الصوامع والديارات عن جميع الملذذات ، ومقاساتهم في
أصناف العبادات ، والكف عن الشهوات؟! وهم مع ذلك خالدون في جهنم ،
قال الله تعالى : {وَجُودُهُ يُؤَمِّدُ خَشِيعَةً ، عَامِلَةٌ نَّاصِبَةٌ ، تَصَلَّى نَارًا حَامِيَةً} ^(٣)
وقال : {قُلْ هَلْ نُنَبِّئُكُمْ بِالْأَخْسَرِينَ أَعْمَالًا ، الَّذِينَ ضَلَّ سَعِيَّهُمْ فِي الْحَيَاةِ
الدُّنْيَا وَهُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعًا} ^(٤) (٨٧خ) ، وما^(٥) ذاك إلا لحفة
يجدونها في ذلك الالتزام ، ونشاط يداخلهم ، يستسهلون^(٦) به الصعب ،
بسبب ما داخل النفس من الهوى ، فإذا بدا للمبتدع <٨٤م> ما هو عليه ، رآه
محبوبا عنده لاستبعاده للشهوات - وعمله من جملتها^(٧) - ورآه موافقا
للدليل عنده ، فما الذي يصده عن الاستمساك به ، والازدياد منه ، وهو
يرى أن أعماله أفضل من أعمال غيره ، واعتقاداته أوفق وأعلى؟! أفبعد
البرهان مطلب؟ ^(٨) {كَذَلِكَ يُضِلُّ اللَّهُ مَن يَشَاءُ وَيَهْدِي مَن يَشَاءُ} ^(٩).

وأما أن المبتدع يلقي عليه الذل في الدنيا والغضب من الله تعالى ،
فلقوله تعالى : {إِنَّ الَّذِينَ اتَّخَذُوا الْعِجْلَ سَيَنَالُهُمْ غَضَبٌ مِّن رَّبِّهِمْ وَذِلَّةٌ فِي

(١) في (ط) : "والمال والجاه" .

(٢) في (خ) و(ط) : "على" .

(٣) سورة الغاشية : آية (٢-٤)

(٤) سورة الكهف : آية (١٠٣-١٠٤)

(٥) في (م) و(ت) : "ما" بدون الواو .

(٦) في (ت) : "يستهلون" .

(٧) غير واضحة في (ت) ، وكتب بازائها في الهامش "جهتها" وكأنها نسخة أخرى .

(٨) هكذا العبارة في (م) و(ت) ، وفي (خ) و(ط) "أفيد البرهان مطلباً" ، ويظهر

تعديل الناسخ لكلمة "أبعد" إلى "أفيد" .

(٩) سورة المدثر : آية (٣١)

الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَكَذَلِكَ نَجْزِي الْمُفْتَرِينَ^(١) حسبما جاء في تفسير الآية عن بعض السلف ، وقد تقدم^(٢) . ووجهه ظاهر ، لأن المتخذين للعجل إنما ضلوا به حتى^(٣) عبده ، لما سمعوا من خواره ، ولما [ألقى]^(٤) إليهم السامري فيه ، فكان في حقهم شبهة خرجوا بها عن الحق الذي كان في أيديهم . قال الله تعالى : { وَكَذَلِكَ نَجْزِي الْمُفْتَرِينَ } ، فهو عموم فيهم وفيمن أشبههم ، من حيث كانت البدع كلها افتراء على الله حسبما أخبر في كتابه في قوله : { قَدْ خَسِرَ الَّذِينَ قَتَلُوا أَوْلَادَهُمْ سَفَهًا بِغَيْرِ عِلْمٍ وَحَرَّمُوا مَا رَزَقَهُمُ اللَّهُ افْتِرَاءً عَلَى اللَّهِ }^(٥) الآية .

فإذا كل من ابتدع في دين الله فهو ذليل حقير بسبب بدعته ، وإن ظهر لبادي الرأي عزه^(٦) وجبريته ، فهم في أنفسهم < ٥٣ > أذلاء . وأيضا فإن الذلة الحاضرة في الدنيا^(٧) موجودة في غالب الأحوال . ألا ترى أحوال المبتدعة في زمان التابعين ، وفيما بعد ذلك؟ حتى تلبسوا^(٨) بالسلطين^(٩) ، ولاذوا بأهل الدنيا^(١٠) ، ومن لم يقدر على ذلك استخفى ببدعته ، وهرب بها عن مخالطة الجمهور ، وعمل بأعمالها على التقية . وقد^(١١) أخبر الله أن هؤلاء الذين اتخذوا العجل أن^(١٢) سينالهم

(١) سورة الأعراف : آية (١٥٢)

(٢) تقدم (ص ١١٠) .

(٣) ساقطة من (ت) .

(٤) ساقطة من (م) وأصل (خ) و(ت) ، ومثبتة في (ط) وهامش (خ) و(ت) .

(٥) سورة الأنعام : آية (١٤٠)

(٦) في (ط) : " في عزة " .

(٧) كتبت في (ط) : " بين أيدينا " .

(٨) كتب بازائها في هامش (ت) : " عله تشبثوا " .

(٩) وذلك كاستعانة المعتزلة ببعض خلفاء بني العباس في مسألة خلق القرآن .

(١٠) في (خ) : " بأهلها بل بأهل الدنيا " ، وهو خطأ أضرب عنه الناسخ .

(١١) غير واضحة في (ت) .

(١٢) في (م) كتبت ولكنها مشطوبة هكذا " أن " .

ما وعدهم ، فأنجز الله وعده ، فقال < ٨٨ خ > : { وَضُرِبَتْ عَلَيْهِمُ الذَّلَّةُ
وَالْمُسْكَنَةُ وَبَاءُوا بِغَضَبٍ مِنَ اللَّهِ } (١).

وصدق (٢) ذلك الواقع باليهود حيثما حلوا ، في أي زمان (٣) كانوا ،
لا يزالون أذلاء مقهورين { ذَلِكَ بِمَا عَصَوْا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ } ، ومن جملة
الاعتداء اتخاذهم العجل ، هذا بالنسبة إلى الذلة ، وأما (٤) الغضب فمضمون
بصادق الأخبار ، فيخاف أن يكون المبتدع داخلا في حكم الغضب والله
الواقي بفضلته .

وأما البعد عن حوض رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فلحديث
الموطأ : (فليذا دن < ٨٥ م > رجال عن حوضي كما يذاذ البعير الضال (٥) ..) (٦)
الحديث .

وفي البخاري عن أسماء عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : (أنا
على حوضي أنتظر من يرد علي ، فيؤخذ بناس من ذوي ، فأقول : أمتي ،
فيقال : إنك لا تدري مشوا القهقري) (٧).

(١) سورة البقرة : آية (٦١)

(٢) غير واضحة في (ت) .

(٣) في (خ) : "في أي مكان وزمان" ، وكذلك (ط) ، ولعل كلمة "مكان" زيادة من
الناسخ فقد كتبت فوق السطر .

(٤) في (م) وأصل (خ) : "ومن" ، وفي هامش (خ) كما هو مثبت .

(٥) في (خ) : "الضلال" .

(٦) تقدم تخريجه (ص ١٢١) .

(٧) رواه الامام البخاري في كتاب الفتن من صحيحه ، باب ما جاء في قوله تعالى :
{ وَاتَّقُوا فِتْنَةً لَا تُصِيبُ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْكُمْ خَاصَّةً } (٣/١٣) ، وفي كتاب الرقاق ،
باب في الحوض (٤٦٦/١١) ، ورواه الامام مسلم في كتاب الفضائل من صحيحه ،
باب اثبات حوض نبينا صلى الله عليه وسلم وصفاته (٥٥/١٥) .

وفي حديث عبد الله (١): (أنا فرطكم (٢) على الحوض ، ليرفعن إلي رجال منكم حتى إذا تأهبت (٣) لآتناولهم (٤) اختلجوا (٥) دوني ، فأقول : أي رب (٦) ، أصحابي ، يقول : لاتدرى ماأحدثوا (٧) بعدك (٨).
والأظهر أنهم من الداخلين في غمار (٩) هذه الأمة لأجل ما دل على ذلك فيهم ، وهو الغرة والتحجيل (١٠) ، لأن ذلك لا يكون لأهل الكفر المحض ، كان كفرهم أصلاً أو ارتداداً ، ولقوله : (قد بدلوا بعدك) (١١) ، ولو كان الكفر ، لقال : قد كفروا بعدك ، وأقرب ما يحمل (١٢) عليه تبديل

-
- (١) هو ابن مسعود رضي الله عنه .
(٢) قال الإمام النووي في شرح مسلم : "قال أهل اللغة : الفرط بفتح الفاء والراء ، والفرط هو الذي يتقدم الوارد ليصلح لهم الحياض والدلاء ونحوها من أمور الاستقاء ، فمعنى فرطكم على الحوض سابقكم اليه كالمهيء له" . (٥٣/١٥) .
(٣) في (م) و(ت) : "أهيت" ، وفي (ط) : "أهويت" .
(٤) لفظ البخاري "لأنا ولهم" .
(٥) قال الإمام النووي في شرح مسلم : "أما اختلجوا ، فمعناه اقتطعوا" . (٦٤/١٥) .
(٦) في (ت) : "ربي" .
(٧) في (ط) : "أحدثوه" .
(٨) رواه الإمام البخاري في كتاب الفتن ، باب ماجاء في قوله تعالى : {واتقوا فتنة لاتصيبين الذين ظلموا منكم خاصة} عن ابن مسعود رضي الله عنه (٣/١٣) ، والإمام مسلم في كتاب الفضائل من صحيحه ، باب حوض نبينا صلى الله عليه وسلم وصفته ، مع اختلاف في بعض الألفاظ (٥٩/١٥) ، والإمام أحمد في المسند (٤٥٥/١) ، والإمام ابن أبي عاصم في السنة برقم (٧٦٢، ٧٦١، ٧٣٦) .
(٩) غمار الناس زحمتهم وكثرتهم . انظر الصحاح (٧٧٢/٢) .
(١٠) تقدم معنى الغرة والتحجيل (ص ١٢٣) ، ومعرفة النبي صلى الله عليه وسلم لأئمة الغرة والتحجيل وردت في حديث أبي هريرة السابق (ص ١٢١) ، إلا أن المؤلف اختصره .
(١١) تقدم تخريج الحديث (ص ١٢١) .
(١٢) في (ت) : "حمل" .

السنة ، وهو واقع على أهل البدع^(١). ومن قال : إنه النفاق فذلك غير خارج عن مقصودنا ، لأن أهل النفاق إنما أخذوا الشريعة تقية لاتعبدا ، فوضعوها غير مواضعها وهو عين الابتداع . ويجرى هذا المجرى كل من اتخذ السنة والعمل بها [حيلة]^(٢) وذريعة إلى نيل حطام الدنيا ، لاعلى التعبد بها لله تعالى ، لأنه تبديل لها ، وإخراج لها عن وضعها الشرعي .

وأما الخوف عليه من أن يكون كافرا ، فلأن العلماء من السلف الأول وغيرهم اختلفوا في تكفير^(٣) كثير من فرقهم مثل الخوارج^(٤) ، والقدرية^(٥) وغيرهم^(٦) ، ودل على ذلك ظاهر قوله تعالى <٨٩خ> : { إِنَّ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيعًا لَسْتَ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍ }^(٧) ، وقوله : { يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ وَتَسْوَدُّ وُجُوهٌ }^(٨) الآية .

وقد حكم^(٩) العلماء بكفر جملة منهم كالباطنية^(١٠) وسواهم ، لأن

-
- (١) وسيتكلم المؤلف عن هذه المسألة أيضا في المسألة السادسة من الباب التاسع (٢٠٢/٢-٢٠٦) .
- (٢) في (م) و(خ) : " حلية " ، وصححت في هامش (خ) ، وهي غير واضحة في (ت) (٣) ساقطة من (ت) .
- (٤) تقدم التعريف بهم (ص ١١) .
- (٥) تقدم التعريف بهم (ص ١١) .
- (٦) سوف يتكلم المؤلف عن مسألة تكفير المبتدعة في الباب التاسع (١٩٤/٢-١٩٨ ، ٢٠٢-٢٠٦ ، ٢٤٦-٢٤٩) ، وتقدم الكلام على تكفير الخوارج (ص ٧٩) .
- (٧) سورة الأنعام : آية (١٥٩)
- (٨) سورة آل عمران : آية (١٠٦)
- (٩) في (م) و(ت) : " حتم " .
- (١٠) تقدم التعريف بهم (ص ٢٨) .

مذهبهم راجع إلى مذهب الحلولية^(١) القائلين بما يشبه قول النصارى في اللاهوت والناسوت^(٢).

والعلماء إذا اختلفوا في أمر هل هو كفر أم لا؟ فكل عاقل يربأ^(٣) بنفسه أن ينسب إلى خطة خسف كهذه ، بحيث يقال له : إن العلماء اختلفوا هل أنت كافر أم ضال غير كافر؟ أو يقال^(٤) : إن جماعة من أهل العلم قالوا بكفرك ، وأنت حلال الدم .

وأما أنه يخاف على صاحبها سوء الخاتمة والعياذ بالله . فلأن صاحبها مرتكب إثما ، وعاص لله تعالى حتما ، ولانقول الآن : هو عاص بالكبائر أو بالصغائر <م ٨٦> ، بل نقول : هو مصر على مانهى الله عنه ، والإصرار يعظم الصغيرة إن كانت صغيرة <٥٤ت> حتى تصير كبيرة ، وإن كانت كبيرة فأعظم . ومن مات مصرا على المعصية فيخاف عليه ، وربما إذا كشف الغطاء ، وعان علامات الآخرة ، استفزه الشيطان وغلبه على قلبه ، حتى يموت على التغيير والتبديل ، وخصوصا حين كان مطيعا له^(٥) فيما تقدم من زمانه ، مع حب الدنيا المستولي عليه .

(١) الحلولية قوم يزعمون أنه قد حصل لهم الحلول ، وهو حلول الله بذاته في الأجسام أو المخلوقات ، وأول من أظهر ذلك في الإسلام هم غلاة الرافضة ، بادعائهم حلول الحق في أئمتهم ، واشتهر القول بالحلول عن الحلاج ومن تبعه من زنادقة الصوفية . انظر اعتقادات فرق المسلمين والمشركين للرازي (ص ١١٦) . وانظر كلام الإمام الآجرى عن هذه الفرقة في كتابه الشريعة (ص ٢٨٥-٢٩٠) .

(٢) يريد النصارى باللاهوت الله تعالى أو كلمته ، ويريدون بالناسوت عيسى ابن مريم عليه الصلاة والسلام ، وقد زعموا حلول اللاهوت بالناسوت .

انظر : الملل والنحل للشهرستاني (ص ٢٢١) ، الجواب الصحيح لشيخ الإسلام ابن تيمية (١٦٠/١) .

(٣) في (م) : "يرء" ، وصححت في الهامش بما هو مثبت . وفي (ت) : "ينئ" ، وكتب في الهامش "يرء" على أنها نسخة أخرى .

(٤) في (خ) : "يقال له" .

(٥) في (ت) : "لله" .

قال عبد (١) الحق الاشيلي (٢): "إن سوء الخاتمة لا يكون لمن استقام ظاهره ، وصلح باطنه ، ماسمع بهذا (٣) قط ، ولا علم به والحمد لله ، وإنما يكون لمن كان (٤) له فساد في (٥) العقد (٦) ، أو إصرار على الكبائر ، وإقدام على العظائم ، أو لمن كان مستقيماً ثم تغيرت حاله ، وخرج عن سننه ، وأخذ في غير طريقه (٧) ، فيكون عمله ذلك سبباً لسوء خاتمته ، وسوء عاقبته والعياذ بالله . قال الله تعالى : { إِنَّ اللَّهَ لَا يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّى يُغَيِّرُوا مَا بِأَنْفُسِهِمْ } (٨) " .

وقد سمعت بقصة بلعام بن باعوراء (٩) حيث آتاه الله آياته فانسلخ منها فأتبعه الشيطان ، إلى آخر الآيات (١٠) .

فهذا ظاهر إذا اغتر بالبدعة من حيث هى معصية ، فإن (١١) نظرنا إلى كونها بدعة ، فذلك أعظم ، لأن المبتدع - مع كونه مصراً على مانهـي < ٩٠ > خ

(١) غير واضحة في (ت) .

(٢) في (خ) : "الاشيل" ، وهو الإمام الحافظ أبو محمد عبد الحق بن عبد الرحمن بن عبد الله الأزدي الأندلسي الاشيلي ، سكن مدينة بجاية ، فنشر بها علمه ، وصنف التصانيف ، وله الأحكام الصغرى والوسطى والكبرى ، وكتاب العاقبة في الزهد وغيرها . مات سنة ٥٨١ هـ .

انظر : سير أعلام النبلاء (٩٨/٢١) ، شذرات الذهب (٢٧١/٤) ، العبر (٢٤٣/٤) .

(٣) في (ت) : "هذا" .

(٤) ساقطة من (ت) .

(٥) غير واضحة في (ت) .

(٦) في (خ) و(ت) و(ط) : "العقل" .

(٧) في (ط) : "في طريق غير طريقه" . وكلمة طريق الأولى كتبت في هامش (خ) .

(٨) سورة الرعد : آية (١١)

(٩) انظر خبره في تفسير الإمام ابن كثير عند الآية (٤١٩/٢-٤٢٢) ، وقد ذكر عدة روايات في شأنه .

(١٠) سورة الأعراف : آية (١٧٥-١٧٦)

(١١) في (ط) : "فإذا" .

عنه - يزيد على المصر بأنه معارض للشريعة بعقله ، غير مسلم لها في تحصيل أمره ، معتقدا في المعصية أنها طاعة ، حيث حسن ما قبحه الشارع ، وفي الطاعة أنها لا تكون طاعة إلا بضميمة نظره ، فهو قد قبح ما حسنه الشارع ، ومن كان هكذا فحقيق بالقرب من سوء الخاتمة إلا ما شاء الله . وقد قال تعالى في جملة من (١) ذم : { أَفَأَمِنُوا مَكْرَ اللَّهِ فَلَا يُأْمِنُ مَكْرَ اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمُ الْخَاسِرُونَ } (٢) ، والمكر جلب السوء من حيث لا يفتن له ، وسوء الخاتمة من مكر الله ، إذ يأتي الإنسان من حيث لا يشعر به . اللهم إنا نسألك (٣) العفو والعافية .

وأما اسوداد وجهه في الآخرة فقد تقدم (٤) في ذلك معنى قوله : { يُؤَمِّمُ تَبِيضُ وَجْهٍ وَتَسْوَدُّ وَجْهٌ } (٥) ، وفيها أيضا الوعيد بالعذاب لقوله : { فَذُوقُوا الْعَذَابَ بِمَا كُنْتُمْ تَكْفُرُونَ } (٦) ، وقوله قبل ذلك : { وَأُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ } (٧) .

حكى عياض (٨) عن مالك (٨٧م) ، من رواية ابن نافع (٩) عنه قال :

-
- (١) في (ت) : "ممن" .
 (٢) سورة الأعراف : آية (٩٩)
 (٣) في (م) و(خ) : "نسلك" .
 (٤) تقدم كلام ابن عباس في الآية المذكورة ، وأنها تبيض وجوه أهل السنة ، وتسود وجوه أهل البدعة (ص ٨٣) .
 (٥) ، (٦) سورة آل عمران : آية (١٠٦)
 (٧) سورة آل عمران : آية (١٠٥)
 (٨) هو القاضي أبو الفضل عياض بن موسى بن عياض اليحصبي الأندلسي المالكي ، إمام الحديث في وقته ، وأعرف الناس بعلومه ، وبالنحو واللغة وكلام العرب ، توفي رحمه الله سنة ٥٤٤هـ .
 انظر : سير أعلام النبلاء (٢٠/٢١٢) ، الإحاطة في أخبار غرناطة (٤/٢٢٢) ، البداية والنهاية (١٢/٢٢٥) .
 (٩) هو عبد الله بن نافع الصائغ ، من كبار فقهاء المدينة ، كان صاحب رأي مالك ، وهو الذي سمع منه سحنون وكبار أتباع أصحاب مالك . توفي سنة ١٨٦هـ .
 انظر : ترتيب المدارك (١/٣٥٦) ، طبقات ابن سعد (٥/٤٣٨) ، سير أعلام النبلاء (١٠/٣٧١) .

"لو أن العبد ارتكب الكبائر كلها بعد [أن لا يشرك] ^(١) بالله شيئاً ، ثم نجا من هذه ^(٢) الأهواء لرجوت أن يكون في أعلى جنات الفردوس ، لأن كل كبيرة بين العبد وربّه هو منها على رجاء ، وكل هوى ليس هو منه على رجاء ، إنما يهوى بصاحبه في نار جهنم" ^(٣).

وأما البراءة منه ففي قوله تعالى : { إِنَّ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيعًا لُسْتُ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍ } ^(٤).

وفي الحديث : (أنا بريء منهم وهم براء مني) ^(٥).

وقال ابن عمر رضى الله عنهما في أهل القدر : "إذا لقيت أولئك فأخبرهم أني بريء منهم وأنهم براء مني" ^(٦).

وجاء عن الحسن : "لا تجالس صاحب بدعة فإنه يمرض قلبك" ^(٧).

وعن سفيان الثوري ^(٨) : "من جالس صاحب بدعة لم يسلم من إحدى

ثلاث : إما أن يكون فتنة لغيره ، وإما أن يقع بقلبه شيء يزل به فيدخله النار ، وإما أن يقول : والله لأبالي ^(٩) ما <٥٥> تكلموا به ، وإني واثق

(١) في (م) و(خ) و(ت) : "بعد الإشراف بالله" ، وهى عبارة غير مستقيمة ، وكتب في هامش (خ) : "لعله دون" ، وفي هامش (ت) : "صوابه عدى الإشراف أو دونه" ، وما أثبتته هو لفظ المؤلف في الباب التاسع (٢٤٨/٢) ، وهو كذلك لفظ القاضي عياض في المدارك (١٧٧/١) ، ومنه نقل المؤلف .

(٢) في (م) : "هذ" .

(٣) رواه القاضي عياض في ترتيب المدارك (١٧٧/١) ، وروى نحوه الإمام أبو نعيم في الحلية (٣٢٥/٦) ، وروى الإمام البيهقي في الاعتقاد والهداية قريباً من هذا عن الشافعي . ولفظه "لأن يلقى الله العبد بكل ذنب ما خلا الشرك خير من أن يلقاه بشيء من الهوى" . (ص ١٥٨) .

(٤) سورة الأنعام : آية (١٥٩)

(٥) تقدم تخريجه (ص ٩٠) .

(٦) تقدم تخريجه (ص ٢٠٧) .

(٧) تقدم تخريجه (ص ١٤٨) .

(٨) تقدمت ترجمته (ص ١٠٦) .

(٩) في (ت) : "ما أبالي" .

بنفسى (١) [فمن آمن (٢) الله طرفة عين على دينه سلبه اياه] (٣) (٤).
وعن يحيى بن (٥) أبى كثير (٦) قال : " اذا لقيت صاحب بدعة فى طريق
<٩١ خ> فخذ فى طريق آخر " (٧).
وعن أبى قلابة (٨) قال : " لا تجالسوا أهل الأهواء ، ولا تجادلوهم ، فانى
لا آمن أن يغمروكم (٩) فى ضلالتهم ، ويلبسوا عليكم ما كنتم تعرفون " (١٠).
وعن ابراهيم (١١) قال : " لا تجالسوا أصحاب الأهواء ولا تكلموهم ،
فانى (١٢) أخاف أن (١٣) ترتد قلوبكم " (١٤).
والآثار فى ذلك كثيرة . ويعضدها ماروى عنه عليه السلام أنه قال :
(المرء على دين خليله ، فلينظر أحدكم من يخال) (١٥).

-
- (١) فى (ت) : " بالله " .
 - (٢) فى (خ) و (ط) : " يأمن بغير الله " ، وكلمة " بغير " كتبت فى " خ " فوق السطر ،
والصواب المثبت .
 - (٣) ما بين المعكوفين كتب فى (ت) : " فمن آمن بالله طرفة عين على دينه سلبه اليه " ،
وكتب فى الهامش : " صوابه والله أعلم فمن يأمن بغير الله طرفة عين على دينه
سلبه اياه " .
 - (٤) أخرجه الامام ابن وضاح فى البدع والنهى عنها (ص ٥٤) .
 - (٥) فى (ت) : " عن " .
 - (٦) تقدمت ترجمته رحمه الله (ص ١٥٠) .
 - (٧) تقدم تخريجه (ص ١٥٠) .
 - (٨) تقدمت ترجمته رحمه الله (ص ١١٠) .
 - (٩) تقدم الأثر بلفظ " يغمسوكم " .
 - (١٠) تقدم تخريجه (ص ١٤٧) .
 - (١١) هو النخعى . تقدمت ترجمته (ص ١٤٩) .
 - (١٢) فى (خ) و (ت) و (ط) : " اذا " .
 - (١٣) ساقطة من (م) .
 - (١٤) تقدم تخريجه (ص ١٤٩) .
 - (١٥) رواه الامام أبو داود فى كتاب الأدب من سننه ، باب من يؤمر أن يجالس ، عن
أبى هريرة رضى الله عنه بلفظ : " الرجل على دين خليله " تحت رقم (٤٨٣٣) ،
(٢٦١/٤) ، والامام الترمذى فى كتاب الزهد من سننه ، برقم (٢٣٧٨) ،
(٥٠٩/٤) ، والامام أحمد فى المسند (٣٣٤، ٣٠٣/٢) ، والحاكم فى المستدرک =

ووجه ذلك ظاهر منبه عليه في كلام أبي قلابة ، إذ قد يكون المرء على يقين^(١) من أمر من أمور السنة ، فيلقى له صاحب الهوى فيه^(٢) هوى مما يحتمله اللفظ ، لأصل له ، أو يزيد له فيه قيда من رأيه ، فيقبله قلبه ، فإذا رجع إلى ما كان يعرفه ، وجده مظلما ، فإما أن يشعر به فيرده بالعلم ، أو لا يقدر على رده ، وإما أن لا يشعر به فيمضي مع من هلك .

قال ابن وهب : وسمعت مالكا إذ جاءه بعض أهل الأهواء يقول : "أما أنا فعلى بينة من ربي ، وأما^(٣) أنت فشاك ، فاذهب إلى شاك مثلك فخاصمه ، ثم قرأ : {قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُو إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ} ^(٤) الآية " ^(٥) . فهذا شأن من تقدم ، من عدم ^(٨٨م) تمكين زائغ القلب أن يسمع كلامه . ومثل رده بالعلم جوابه لمن سأل في قوله : {عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى} ^(٦) كيف استوى ؟ فقال له : "الاستواء معلوم ، والكيف مجهول ، والسؤال عنه" ^(٧) بدعة ، وأراك ^(٨) صاحب بدعة " ،

= (١٧١/٤) ، والإمام ابن بطة في الإبانة الكبرى (٤٣٢، ٤٣١/٢) ، والإمام أبو نعيم في الحلية (١٦٥/٣) ، وقد حسنه الشيخ الألباني في السلسلة الصحيحة تحت رقم (٩٢٧) ، (٦٣٣/٢) .

(١) غير واضحة في (ت) .

(٢) ساقطة من (ت) .

(٣) ساقطة من (م) .

(٤) سورة يوسف : آية (١٠٨)

(٥) ذكره القاضي عياض في ترتيب المدارك (١٧٢/١) ، ورواه الإمام ابن بطة في الإبانة الكبرى (٤٠٤/١) ، وذكره أيضا في الإبانة الصغرى (ص ١٥١) ، ورواه أبو نعيم في الحلية (٣٢٤/٦) ، وذكره ابن أبي زيد القيرواني في الجامع (ص ١٢٥) . والجميع لم يذكر استشهاده بالآية سوى القاضي عياض .

(٦) سورة طه : آية (٥)

(٧) ساقطة من (م) و(خ) و(ت) ، ومثبتة في (ط) ومصادر قوله . وكتب في هامش

(ت) : "عن هذا" .

(٨) في (ت) : "وأرك" .

ثم أمر باخراج السائل (١).

ومثل مالايقدر على رده ماحكى الباجي (٢) قال : قال مالك : "كان يقال : لا تمكن زائع القلب من أذنك ، فإنك لا تدري ما يعلقك من ذلك" (٣). ولقد سمع رجل من الأنصار - من أهل المدينة - شيئاً من بعض أهل القدر ، فعلق قلبه ، فكان يأتي إخوانه الذين يستنصحوهم ، فإذا نهوه قال (٤): فكيف بما علق قلبي ، لو علمت أن الله يرضى (٥) أن ألقى نفسي من فوق هذه المنارة فعلت" (٦).

ثم حكى أيضاً عن مالك أنه قال : "لا تجالس القدرى ولا تكلمه إلا أن تجلس إليه فتغلظ عليه ، لقوله تعالى : {لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ} (٧) فلا توادوهم (٨)" (٩).

(١) رواه الإمام اللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة (٣/٣٩٨) ، والإمام أبو نعيم في الحلية (٦/٣٢٥-٣٢٦) ، والإمام البيهقي في الأسماء والصفات (ص ٤٠٨) وقد جود الإمام ابن حجر طريق ابن وهب عند البيهقي فقال : وأخرج البيهقي بسند جيد عن عبد الله بن وهب ... فذكره . الفتح (١٣/٤٠٦-٤٠٧) . وقد ذكره ابن أبي زيد القيرواني في الجامع (ص ١٢٣) ، والقاضي عياض في المدارك (١٧٠/١-١٧١) .

(٢) هو أبو الوليد سليمان بن خلف بن سعد الأندلسي القرطبي الباجي ، ولي القضاء في مواضع من الأندلس ، وصنف كتباً عديدة كالمنتقى في الفقه ، والمعاني في شرح الموطأ ، وإحكام الفصول في أحكام الأصول في أصول الفقه . توفي سنة ٤٧٤هـ . انظر : ترتيب المدارك (٤/٨٠٢) ، وفيات الأعيان (٢/٤٠٨) ، سير أعلام النبلاء (١٨/٥٣٥) .

(٣) عزاه إلى مالك الإمام ابن أبي زيد القيرواني في الجامع (ص ١٢٠) .

(٤) في (ت) : "فقال" .

(٥) في (م) : "رضى" .

(٦) ذكره عن مالك الإمام ابن أبي زيد القيرواني في الجامع (ص ١٢٠) .

(٧) سورة المجادلة : آية (٢٢)

(٨) في (م) : "يوادوهم" .

(٩) ذكر ابن أبي زيد القيرواني قريباً منه عن مالك بلفظ "لا تسلم على أهل الأهواء ، ولا تجالسهم إلا أن تغلظ عليهم ، ولا يعاد مريضهم ، ولا تحدث عنهم الأحاديث" . انظر الجامع (ص ١٢٥) .

وأما أنه يخشى عليه الفتنة . فلما حكى عياض^(١) عن سفيان بن عيينة^(٢) أنه قال : " سألت مالكا عن أحرم من المدينة وراء الميقات ، فقال هذا مخالف لله ورسوله ، أخشى عليه الفتنة في^(٣) الدنيا ، والعذاب الأليم في الآخرة . أما سمعت قوله تعالى : {فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ} ^(٤) ، وقد أمر النبي صلى الله عليه وسلم أن يهل من المواقيت "^(٥).

وحكى ابن العربي^(٦) عن الزبير بن بكار^(٧) قال سمعت مالك بن أنس وأتاه رجل فقال يا [أبا] ^(٨) عبد الله من أين أحرم ؟ قال ^(٩) : من ذي الحليفة

-
- (١) تقدمت ترجمته (ص ٢٤٥) .
 - (٢) تقدمت ترجمته (ص ١١٠) .
 - (٣) بياض في (ت) .
 - (٤) سورة النور : آية (٦٣)
 - (٥) ذكر هذا القول القاضي عياض في ترتيب المدارك ضمن ترجمة الإمام مالك رحمه الله (١٧١/١-١٧٢) .
 - (٦) هو الإمام العلامة الحافظ القاضي أبو بكر بن محمد بن عبد الله بن العربي الأندلسي الإشبيلي المالكي ، صاحب التصانيف ، ارتحل مع أبيه إلى المشرق ، فسمع ببغداد ودمشق ومصر وبيت المقدس ، وتفقه وبرع ، ثم عاد إلى الأندلس بإسناد عال وعلم جم ، كان يقال إنه بلغ رتبة الاجتهاد . توفي سنة ٥٤٣ هـ . انظر : سير أعلام النبلاء (١٩٧/٢٠) ، وفيات الأعيان (٢٩٦/٤) ، العبر (١٢٥/٤) شذرات الذهب (١٤١/٤) .
 - (٧) هو الزبير بن بكار بن أبي بكر القرشي الأسدي الزبيري ، كان حافظا نسابا ، تولى قضاء مكة ، روى عن ابن عيينة وغيره ، وحدث عنه ابن ماجه وأبو حاتم الرازي وغيرهم ، وثقه الدارقطني وغيره . توفي سنة ٢٥٦ هـ . انظر : ترتيب المدارك (٥١٤/١) ، سير أعلام النبلاء (٣١١/١٢) ، تقريب التهذيب (٢٥٧/١) .
 - (٨) ساقط من (م) و(ت) وأصل (خ) ، ومثبت في هامش (خ) ، وهو الصواب كما في أحكام القرآن لابن العربي .
 - (٩) ساقطة من (ت) .

من حيث أحرم رسول الله صلى الله عليه وسلم . فقال : [إني^(١) أريد أن أحرم من المسجد ، فقال : لا تفعل] ^(٢) ، قال : فإني^(٣) أريد أن أحرم من المسجد من عند القبر ، قال : لا تفعل ، فإني أخشى عليك ^(٤) الفتنة ^(٥) ، فقال وأي فتنة في ^(٦) هذه؟ ^(٧) إنما هي أميال أزيدها ، قال : وأي فتنة أعظم من أن ترى أنك سبقت إلى ^(٨) ٥٦ هـ فضيلة قصر عنها رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ إني سمعت الله يقول : {فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ} ^(٩) ^(٨) .

وهذه الفتنة التي ذكرها مالك رحمه الله تفسير الآية هي شأن أهل البدع ، وقاعدتهم التي يؤسسون ^(٨٩ م) عليها بنيانهم ، فإنهم يرون أن ماذكره الله في كتابه ، وماسنه نبيه صلى الله عليه وسلم ، دون ما اهتموا اليه بعقولهم .

وفي مثل ذلك قال ^(١٠) ابن مسعود رضى الله عنه فيما روى عنه ^(١١) ابن وضاح : "لقد هديتم لما لم يهتد له نبيكم ، [أو] ^(١٢) إنكم لتمسكون

-
- (١) في (م) و(ت) : "فإني" .
 - (٢) مابين المعكوفين ساقط من (خ) .
 - (٣) في (م) : "إني" .
 - (٤) في (م) : "عليه" .
 - (٥) ساقطة من (م) وأصل (خ) ، وأثبت في هامش (خ) .
 - (٦) ساقطة من (ط) .
 - (٧) في أحكام القرآن "هذا" .
 - (٨) سورة النور : آية (٦٣)
 - (٩) ذكره بسنده إلى الإمام مالك رحمه الله الإمام ابن العربي في أحكام القرآن ، عند الآية (٤٣٢/٣) ، وقد رواه الإمام ابن بطة في الإبانة الكبرى بلفظ أخصر من هذا (٢٦١/١-٢٦٢) .
 - (١٠) في (ت) : "يقول قال ابن مسعود ..." .
 - (١١) في (م) و(ط) : "عن" .
 - (١٢) في جميع النسخ "وإنكم" ، والصواب ما أثبتته ، وهو لفظ الإمام ابن وضاح .

بذنب ضلالة" ، إذ مر بقوم^(١) كان رجل يجمعهم يقول : رحم الله من قال كذا وكذا^(٢) مرة "سبحان الله" ، فيقول القوم ، ويقول رحم الله من قال كذا وكذا مرة "الحمد لله" ، فيقول القوم^(٣).

ثم إن ما استدل به مالك من الآيات الكريمة نزلت في شأن المنافقين حين أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بحفر الخندق ، وهم^(٤) الذين كانوا يتسللون^(٥) لو اذا^(٦).

(١) متعلق بقوله قال ابن مسعود .

(٢) في (ت) : "كذا كذا" .

(٣) رواه الإمام ابن وضاح في البدع والنهي عنها (ص ١٦، ١٨) ، و(ص ١٩) وهو لفظ المؤلف ، ورواه الإمام الدارمي في مقدمة سننه ، باب في كراهية أخذ الرأي (٧٩/١) ، ولفظه يقع في قرابة الصفحة . وأورد الإمام الهيثمي بعض روايات هذه القصة في مجمع الزوائد (١٨٦/١) .

وسبب نقد ابن مسعود رضى الله عنه لهم هو فعلهم هذه العبادة على هيئة لم يفعلها رسول الله صلى الله عليه وسلم ولأصحابه رضوان الله عليهم ، فبين ابن مسعود أن حالهم لا يخرج عن أحد أمرين : إما أنهم أفضل من رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه ، وإما أنهم على ضلالة . وقد توسم ابن مسعود فيهم أنهم من الخوارج ، فكانوا كذلك ، حيث قاتلوا يوم النهروان مع الخوارج . انظر سنن الدارمي (٧٩/١-٨٠) .

(٤) في (ت) : "فهم" .

(٥) في (ت) : "يتسللون منه" .

(٦) قال الإمام الشوكاني في فتح القدير : "التسلل الخروج في خفية .. ، واللواذ من الملاوذة ، وهو أن تستتر بشيء مخافة من يراك ، وفي الآية بيان ما كان يقع من المنافقين ، فإنهم كانوا يتسللون عن صلاة الجمعة متلاوذين ، ينضم بعضهم إلى بعض استتاراً من رسول الله صلى الله عليه وسلم" . انظر فتح القدير (٥٨/٤) ، وقال الإمام ابن الجوزي : "وقيل هذا كان في حفر الخندق ، كان المنافقون ينصرفون من غير أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم مختفين" . انظر زاد المسير (٦٩/٦) .

وقد تقدم <٩٣خ> أن النفاق من أصله بدعة ، لأنه وضع ^(١) في الشريعة على غير ماوضعها الله تعالى ، ولذلك لما أخبر تعالى عن المنافقين قال : {أُولَئِكَ الَّذِينَ اشْتَرَوُا الضَّلَالَةَ بِالْهُدَى} ^(٢) ، فمن حيث كانت عامة في المخالفين عن أمره يدخلون أيضا من باب أخرى .

فهذه جملة يستدل بها على مابقى ، إذ ماتقدم من الآيات والأحاديث فيهما مما يتعلق بهذا المعنى كثير ، وبسط معانيها طويل ، فلنقتصر على ما ذكرنا وبالله التوفيق .

(١) في (ط) : "وضع بدعة" .

(٢) سورة البقرة : آية (١٦)

فصل

وبقي مما هو محتاج إلى ذكره في هذا الموضع شرح معنى عام يتعلق بما تقدم . وهو أن البدع ضلالة ، وأن المبتدع ضال ومضل ، والضلالة المذكورة في كثير من النقل المذكور ، ويشير إليها في الآيات الاختلاف ، والتفرق شيئا ، وتفرق الطرق ، بخلاف سائر المعاصي ، فانها لم توصف في الغالب بوصف الضلالة إلا أن تكون بدعة أو شبه (١) البدعة . وكذلك الخطأ الواقع في المشروعات - وهو المغفو عنه (٢) - لا يسمى ضلالا ، ولا يطلق على المخطيء اسم ضال ، كما لا يطلق على المتعمد لسائر المعاصي .

وإنما ذلك - والله أعلم - لحكمة قصد التنبيه عليها ، وذلك أن الضلال والضلالة ضد الهدي والهدى ، والعرب تطلق الهدى حقيقة في الظاهر (٣) المحسوس ، فتقول : هديته الطريق ، وهديته إلى الطريق . ومنه نقل إلى طريق الخير والشر ، قال تعالى : { إِنَّا هَدَيْنَاهُ السَّبِيلَ } (٤) ، { وَهَدَيْنَاهُ النَّجْدَيْنِ } (٥) ، { اهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ } ، والصراط والطريق والسبيل بمعنى واحد ، فهو حقيقة في الطريق المحسوس ، ومجاز في الطريق المعنوي ، وضده الضلال ، وهو الخروج عن الطريق ، ومنه البعير الضال ، والشاة الضالة . ورجل ضل عن الطريق إذا خرج عنه ، لأنه التبس عليه الأمر . ولم يكن له هاد يهديه ، وهو الدليل .

فصاحب البدعة لما غلب عليه الهوى مع الجهل بطريق السنة ، توهم أن مظهر له بعقله هو الطريق القويم دون غيره ، فمضى عليه ، فحاد بسببه

(١) في (م) : "شبه" .

(٢) ساقطة من (ط) .

(٣) في (ت) : "الظر" .

(٤) سورة الإنسان : آية (٣)

(٥) سورة البلد : آية (١٠)

عن الطريق المستقيم ، فهو ضال من حيث ظن أنه راكب للجادة^(١) ، كالمار بالليل <٩٤خ> على الجادة وليس له دليل يهديه ، يوشك أن يضل عنها ، فيقع في متاعب^(٢) ، وإن كان بزعمه يتحرى قصدها .

فالمبتدع من هذه الأمة إنما ضل في أدلتها حيث أخذها مأخذ الهوى <٥٧ت> والشهوة لا مأخذ الانقياد تحت أحكام الله . وهذا هو الفرق بين المبتدع وغيره ، لأن المبتدع جعل الهوى أول مطالبه ، وأخذ^(٣) الأدلة بالتبع ، ومن شأن الأدلة أنها جارية على كلام العرب ، ومن شأن كلامها الاحتراز فيه بالظواهر ، [فقلما تجد]^(٤) فيه نصا لا يحتمل حسبا قرره من تقدم في غير هذا العلم ، وكل ظاهر يمكن^(٥) فيه أن يصرف عن مقتضاه في الظاهر^(٦) المقصود ، ويتأول على غير ما قصد فيه . فإذا انضم إلى ذلك الجهل بأصول الشريعة وعدم الاضطلاع بمقاصدها ، كان الأمر أشد وأقرب إلى التحريف والخروج عن مقاصد الشرع . فكان المدرك أعرق^(٧) في الخروج عن السنة ، وأمكن في ضلال البدعة ، فإذا غلب الهوى أمكن انقياد ألفاظ الأدلة إلى ما أراد منها .

والدليل على ذلك أنك لا تجد مبتدعا ممن ينسب إلى الملة إلا وهو يستشهد على بدعته بدليل شرعى ، فيزله على ما وافق عقله وشهوته ، وهو أمر ثابت في الحكمة الأزلية التي لا مرد لها ، قال تعالى : {يُضِلُّ بِهِ كَثِيرًا

(١) الجادة هي معظم الطريق ، وجمعها جواد . انظر الصحاح للجوهري (٢/٤٥٢) .

(٢) في (خ) وأصل (م) و(ط) : "متابعة" . والمثبت هو ما في (ت) وهامش (م) .

(٣) في (ت) : "فأخذ" .

(٤) في (خ) و(ط) وأصل (م) : "فكما تجب" ، وفي (ت) : "كما تجب" ، وما أثبتته هو ما صححت به العبارة في هامش (م) ، وبها يستقيم الكلام .

(٥) في (ت) : "ممکن" .

(٦) في (ت) : "الظر" .

(٧) في (خ) و(ت) : "أعرق" .

وَيَهْدِي بِهِ كَثِيرًا^(١)، وقال : {كَذَلِكَ يُضِلُّ اللَّهُ مَنْ يَشَاءُ وَيَهْدِي مَنْ يَشَاءُ}^(٢)، لكن إنما ينساق لهم من الأدلة المتشابهة منها لا الواضح ، والقليل منها لا الكثير^(٣)، وهو أدل الدليل على اتباع الهوى <٩١م>، فإن المعظم والجمهور من الأدلة إذا دل على أمر بظاهره فهو الحق ، فإن جاء ما^(٤) ظاهره الخلاف فهو النادر والقليل ، فكان من حق الناظر^(٥) رد القليل إلى الكثير ، والمتشابهة إلى الواضح ، غير أن الهوى زاغ بمن أراد الله زيغفه فهو في تيه ، من حيث يظن أنه على الطريق ، بخلاف غير المبتدع فإنه إنما جعل الهداية إلى الحق أول مطالبه ، وآخر هواه - إن كان - فجعله بالتبع ، فوجد جمهور الأدلة ومعظم الكتاب واضحا في المطلب^(٦) <٩٥خ> الذي بحث عنه ، فركب^(٧) الجادة إليه^(٨)، وماشذ له عن^(٩) ذلك ، فإما أن يرده إليه ، وإما أن يكله إلى عالمه ، ولا يتكلف البحث عن تأويله .

وفیصل القضية بينهما قوله تعالى : {فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَبَّهُ مِنْهُ} إلى قوله : {وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ ءَامَنَّا بِهِ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ رَبِّنَا}^(١٠)، فلا يصح أن يسمى من هذه حالة مبتدعا ولا ضالا ، وإن حصل في الخلاف أو خفى عليه .

(١) سورة البقرة : آية (٢٦)

(٢) سورة المدثر : آية (٣١)

(٣) في (ط) : "كالكثير" . وهو خطأ .

(٤) في (ت) : "ما على ظاهره ..." ، وفي (ط) : "على مآثره ..." .

(٥) في (ط) : "الظاهر" ، وهو خطأ .

(٦) في (م) و(ط) : "الطلب" .

(٧) في (ط) : "فوجد" .

(٨) زيادة في (م) .

(٩) في (ت) : "من" .

(١٠) سورة آل عمران : آية (٧)

أما أنه غير مبتدع فلأنه اتبع الأدلة ملقيا إليها حكمة^(١) الانقياد ،
 باسطا يد الافتقار ، مؤخرا هواه ، ومقدما لأمر الله .
 وأما كونه غير ضال فلأنه على الجادة سلك ، وإليها^(٢) لجأ ، فإن خرج
 عنها يوما فأخطأ فلاحرج عليه ، بل يكون مأجورا حسبما بينه الحديث
 الصحيح : (إذا اجتهد الحاكم فأخطأ فله أجر ، وإن أصاب فله أجران)^(٣) ،
 وإن خرج متعمدا فليس على أن يجعل خروجه طريقا مسلوكا له أو لغيره ،
 وشرعا يدان به .

على أنه إذا وقع الذنب موقع الاقتداء قد يسمى استنانا ، فيعامل
 معاملة من سنه كما جاء في الحديث : (من سن سنة سيئة كان عليها وزرها
 ووزر من عمل بها)^(٤) الحديث ، وقوله عليه الصلاة والسلام : (مامن نفس

(١) لعل مراد المؤلف أحد معاني الكلمة لغة . قال في الصحاح : وحكمة اللجام :
 مأحاط بالحنك . تقول منه حكمت الدابة حكما ، وأحكمتها أيضا . الصحاح
 (١٩٠٢/٥) . فلعل المؤلف استعار هذا المعنى .

(٢) في (م) و(ت) : "واليه" .

(٣) رواه الإمام البخاري في كتاب الإعتصام من صحيحه ، باب أجر الحاكم إذا اجتهد
 فأصاب أو أخطأ عن عمرو بن العاص أنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول :
 "إذا حكم الحاكم فاجتهد ثم أصاب فله أجران ، وإذا حكم فاجتهد ثم أخطأ فله
 أجر" (٣١٨/١٣ مع الفتح) ، والإمام مسلم في كتاب الأقضية من صحيحه ، باب
 بيان أجر الحاكم ، عن عمرو بن العاص ، بلفظ البخاري (١٣/١٢) ، والإمام أبو
 داود في كتاب الأقضية من سننه ، باب في القاضي يخطئ ، وذكره تحت رقم
 (٣٥٧٤) ، (٢٩٨-٢٩٧/٣) ، والإمام ابن ماجه في كتاب الأحكام من سننه ،
 باب الحاكم يجتهد فيصيب الحق ، تحت رقم (٢٣١٤) ، (٧٧٦/٢) ، والإمام أحمد
 في المسند (٤٠٢-١٩٨/٤) ، كلهم يرويه عن عمرو بن العاص بنحو لفظ البخاري
 ورواه أحمد عنه بلفظ آخر (٢٠٥، ١٨٧/٢) ، وقد رواه الإمام الترمذي عن أبي
 هريرة في كتاب الأحكام من سننه ، باب ماجاء في القاضي يصيب ويخطئ ،
 ولفظه قريب من لفظ البخاري المتقدم (١٣٢٦) ، (٦١٥/٣) ، ورواه عنه الإمام
 النسائي أيضا في كتاب آداب القضاة من سننه ، باب الإصابة في الحكم
 (٢٢٤-٢٢٣/٨) .

(٤) تقدم تخريجه (ص ١١٨) .

تقتل ظلما إلا كان على ابن آدم الأول كفل منها لأنه أول من سن القتل^(١)، فسمى القتل سنة بالنسبة إلى من عمل به عملا يقتدى به فيه ، لكنه لا يسمى بدعة لأنه لم يوضع على أن يكون تشريعا ، ولا يسمى <٥٨ت> ضلالا لأنه ليس في طريق المشروع أو في مضاهاته له . وهذا تقرير واضح يشهد له الواقع في تسمية^(٢) البدع ضلالات ، <٩٢م> ويشهد له أيضا أحوال من تقدم قبل الإسلام ، وفي زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فإن الله تعالى قال : {وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ أَنْفِقُوا مِمَّا رَزَقَكُمُ اللَّهُ قَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لِلَّذِينَ ءَامَنُوا أَنْطَعِمُ مَنْ لَوْ يَشَاءُ اللَّهُ أَطْعَمَهُ^(٣) } ، [فإن الكفار لما أمروا بالإنفاق شحوا على أموالهم ، وأرادوا أن يجعلوا لذلك الشح مخرجا ، فقالوا أنطعم من لو يشاء الله أطعمه؟]^(٤) ، ومعلوم أن الله لو شاء لم يحوج أحدا إلى أحد ، لكنه ابتلى عباده لينظر كيف يعملون ، فغطى^(٥) هواهم على هذا <٩٦خ> الأصل العظيم واتبعوا ماتشابه من الكتاب بالنسبة إليه ، فلذلك قيل لهم : {إِنْ أَنْتُمْ إِلَّا فِي ضَلَالٍ مُبِينٍ^(٦) } .

وقال تعالى {أَلَمْ تَر إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ ءَامَنُوا بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنْزِلَ مِنْ قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَنْ يَتَحَاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ^(٧) } ، فكأن هؤلاء قد أقروا بالتحكيم ، غير أنهم أرادوا أن يكون التحكيم على وفق أغراضهم زيغا عن الحق ، وظنا منهم أن الجميع حكم ، وأن ما يحكم به [كعب بن الأشرف]^(٨)

(١) تقدم تخريجه (ص ٢٣٠) .

(٢) في (م) و(ت) : "نسبة" .

(٣) سورة يس : آية (٤٧)

(٤) مابين المعكوفين ساقط من (ت) .

(٥) في (ط) : "فقص" .

(٦) سورة يس : آية (٤٧)

(٧) سورة النساء : آية (٦٠)

(٨) في (م) : "لقب من الأشراف" ، وفي (خ) : "لعب من الأشراف" ، وكتب فوق كعب رقم ٢ وكتبت في الهامش "أحد" ، وفي (ت) : "من الأشراف" وكلمة كعب مطموسة ، وكتب في هامشها : عله أحد من الأشراف . والصواب والله أعلم المثبت ، وهو أحد زعماء اليهود في زمن النبي صلى الله عليه وسلم ، وذكر =

أو غيره مثل ما يحكم به النبي صلى الله عليه وسلم ، وجهلوا أن حكم النبي صلى الله عليه وسلم هو حكم الله الذى لا يرد ، وأن حكم غيره معه مردود إن لم يكن جاريا على حكم الله ، فلذلك قال تعالى : {وَيُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُضِلَّهُمْ ضَلَالًا بَعِيدًا} (١) ، لأن ظاهر الآية يدل على أنها نزلت فيمن دخل في الإسلام (٢) ، لقوله : {أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ} كذا إلى آخره . وجماعة من المفسرين قالوا : إنها (٣) نزلت في رجل من المنافقين ، أو في رجل من الأنصار (٤) .

وقال سبحانه : {مَا جَعَلَ اللَّهُ مِنْ بَحِيرَةٍ وَلَا سَائِبَةٍ وَلَا وَصِيلَةٍ وَلَا حَامٍ} (٥)

= المفسرون أنه المراد بالطاغوت ، وقيل غير ذلك . انظر : تفسير ابن كثير عند الآية (٧٨٦/١) ، زاد المسير (١١٨/٢-١٢٠) ، فتح القدير (٤٨٤/١) .

(١) سورة النساء : آية (٦٠)

(٢) قال الإمام ابن عطية في المحرر الوجيز بعدما ذكر أن الآية نزلت في المنافقين واليهود : "وقال مجاهد : نزلت في مؤمن ويهودى ، وقالت فرقة : نزلت في يهوديين" ، ثم نقل عن القاضي أبي محمد قوله عن هذين القولين : "وهذان القولان بعيدان من الاستقامة على ألفاظ الآية" . انظر المحرر الوجيز (١١٥/٤) . وقال عن لفظ زعم : "تقول العرب : زعم فلان كذا في الأمر الذى يضعف فيه التحقيق ، وتتقوى فيه شبه الإبطال ، فغاية درجة الزعم إذا قوى أن يكون مظنونا ... وكذلك زعم المنافقين أنهم يؤمنون هو مما قويت فيه شبهة الإبطال لسوء أفعالهم ، حتى صححها الخبر من الله تعالى عنهم . ومن هذا قول النبي صلى الله عليه وسلم : "بئس مطية الرجل زعموا" . انظر المحرر الوجيز لابن عطية (١١٤-١١٣/٤) .

(٣) في (خ) و(ط) : "إنما" .

(٤) قال الإمام ابن كثير في سبب نزول الآية : "أنها في رجل من الأنصار ورجل من اليهود تخاصما ، فجعل اليهودى يقول : بينى وبينك محمد ، وذاك يقول : بينى وبينك كعب بن الأشرف ، وقيل في جماعة من المنافقين ممن أظهر الإسلام ، أرادوا أن يتحاكموا إلى حكام الجاهلية ، وقيل غير ذلك ، والآية أعم من ذلك كله ، فإنها ذامة لمن عدل عن الكتاب والسنة ، وتحاكموا إلى ماسواهما من الباطل ، وهو المراد بالطاغوت هنا" . (٧٨٦/١) ، وقد ذكر الإمام ابن الجوزي أربعة أقوال في سبب نزول الآية ، فانظر زاد المسير (١١٨/٢-١٢٠) ، وأسباب النزول للواحدى (ص ١٩١-١٩٤) .

(٥) سورة المائدة : آية (١٠٣)

فهم [شرعوا] ^(١) شرعة ، وابتدعوا في ملة إبراهيم عليه السلام هذه البدعة ،
توهما أن ذلك يقربهم من الله كما يقرب من الله ما جاء به إبراهيم عليه
السلام من الحق ، فزلوا وافتروا على الله الكذب إذ زعموا أن هذا من ذلك
وتاهوا في المشروع ، فلذلك قال تعالى على أثر الآية : {يَأْيُهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا
عَلَيْكُمْ أَنْفُسُكُمْ لَا يَضُرُّكُمْ مَنْ ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ} ^(٢) ، وقال سبحانه : {قَدْ خَسِرَ
الَّذِينَ قَتَلُوا أَوْلَادَهُمْ سَفَهًا بِغَيْرِ عِلْمٍ وَحَرَّمُوا مَا رَزَقَهُمُ اللَّهُ افْتِرَاءً عَلَى
اللَّهِ} ^(٣) ، فهذه فذلكة جملة ^(٤) بعد تفصيل تقدم ، وهو قوله <م٩٣> تعالى :
{وَجَعَلُوا لِلَّهِ مِمَّا ذَرَأَ مِنَ الْحَرْثِ وَالْأَنْعَامِ نَصِيبًا} ^(٥) الآية . فهذا تشريع
كالمذكور قبل هذا ، ثم قال : {وَكَذَلِكَ زَيْنَ لِكَثِيرٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ قَتَلَ أَوْلَادَهُمْ
شُرَكَاءُهُمْ لِيُؤْذَوْهُمْ وَلِيَلْبِسُوا عَلَيْهِمْ دِينَهُمْ} ^(٦) الآية ، وهو تشريع أيضا
بالرأى مثل الأول ، ثم قال : {وَقَالُوا هَذِهِ أَنْعَامٌ وَحَرْثٌ حَجَرٌ لَا يَطْعَمُهَا إِلَّا
مَنْ نَشَاءُ بَزَعِمْهُمْ} ^(٧) إلى آخرها .

فحاصل الأمر أنهم قتلوا أولادهم بغير علم ، وحرموا ما أعطاهم الله
من الرزق <٩٧> خ > بالرأى على جهة التشريع ، فلذلك قال تعالى : {قَدْ ضَلُّوا
وَمَا كَانُوا مَهْتَدِينَ} ^(٨) .

ثم قال تعالى - بعد تعزيرهم على هذه المحرمات التي حرموها ^(٩) ،

(١) في (م) و(خ) و(ت) : "أشرعوا" .

(٢) سورة المائدة : آية (١٠٥)

(٣) سورة الأنعام : آية (١٤٠)

(٤) في (م) و(خ) : "جملة" ، وفي (ط) : "جملة" .

(٥) سورة الأنعام : آية (١٣٦)

(٦) سورة الأنعام : آية (١٣٧)

(٧) سورة الأنعام : آية (١٣٨)

(٨) سورة الأنعام : آية (١٤٠)

(٩) ساقطة من (ت) .

وهي ما في قوله : {قُلْ أَذْكُرِينَ حَرَّمَ أُمُّ الْأَنْثَيْنِ أَمَّا اشْتَمَلَتْ عَلَيْهِ أَرْحَامُ الْأَنْثَيْنِ} (١) - : (٢) {فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ افْتَرَى عَلَى اللَّهِ كَذِبًا لِيُضِلَّ النَّاسَ بِغَيْرِ عِلْمٍ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ} (٣).
وقوله لا يهدي يعني أنه يضلّه .

والآيات التي قرر فيها حال المشركين في إشراكهم أتي فيها بذكر الضلال ، لأن حقيقته أنه (٤) خروج عن الصراط المستقيم ، لأنهم وضعوا آلهتهم لتقربهم إلى الله زلفى [في زعمهم ، فقالوا : {مَانَعَهُمْ إِلَّا لِيُقَرَّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى} (٥)] (٦) ، فوضعوه موضع من يتوسل به حتى عبدوهم من دون الله ، إذ كان أول وضعها فيما ذكر العلماء صوراً لقوم يودونهم ويتبركون بهم ، ثم عبدت فأخذتها العرب من (٧) غيرها على ذلك القصد ، وهو <٥٩ هـ> الضلال المبين .

وقال تعالى : {لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ ثَالِثُ ثَلَاثَةٍ وَمِمَّنْ إِلَهٌ إِلَّا إِلَهٌُ وَاحِدٌ} (٨) ، فزعموا في الإله الحق مازعموا من الباطل ، بناء منهم (٩) على دليل عندهم متشابه في نفس (١٠) الأمر ، حسبما ذكره أهل السير (١١) ، فتأهوا

-
- (١) سورة الأنعام : آية (١٤٣)
 - (٢) من هنا تبدأ جملة مقول القول ، وقد قرن الشيخ الهلالي في تحقيقه للكتاب بين المقطعين ، وليس كذلك في القرآن ، ثم إن ذلك لا يؤدي مراد المؤلف .
 - (٣) سورة الأنعام : آية (١٤٤)
 - (٤) كتبت في (ت) فوق السطر .
 - (٥) سورة الزمر : آية (٣)
 - (٦) مابين المعكوفين ساقط من (ت) .
 - (٧) مطموسة في (ت) .
 - (٨) سورة المائدة : آية (٧٣)
 - (٩) زيادة في (ت) .
 - (١٠) طمس جزء من الكلمة في (ت) .
 - (١١) تقدم ذكر شبهتهم وموضع خبرهم عند أهل السير (ص ٨٠) هامش (٦) .

بالشبهة عن الحق ، لتركهم الواضحات ، وميلهم إلى المتشابهات ، كما أخبر الله تعالى في آية آل عمران (١) ، فلذلك قال تعالى : {قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ غَيْرَ الْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعُوا أَهْوَاءَ قَوْمٍ قَدْ ضَلُّوا مِنْ قَبْلُ وَأَضَلُّوا كَثِيرًا وَضَلُّوا عَنْ سَوَاءِ السَّبِيلِ} (٢).

وهم النصارى ، ضلوا في عيسى عليه السلام ، ومن ثم قال تعالى بعد ذكر شواهد العبودية في عيسى : {ذَلِكَ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ قَوْلَ الْحَقِّ الَّذِي فِيهِ يَمْتَرُونَ} (٣).

<٩٤م> وبعد ذكر دلائل التوحيد وتقديس الواحد تبارك وتعالى عن اتخاذ الولد ، وذكر اختلافهم في مقالاتهم الشنيعة [قال] (٤) : {لَكِنَّ الظَّالِمُونَ الْيَوْمَ فِي ضَلَالٍ مُبِينٍ} (٥).

وذكر الله (٦) المنافقين وأنهم يخادعون الله والذين آمنوا ، وذلك بكونهم (٧) يدخلون معهم في أحوال التكاليف على كسل وتقية ، أن ذلك يخلصهم (٨) ، أو أنه (٩) يغني عنهم شيئاً ، وهم في الحقيقة إنما يخادعون أنفسهم <٩٨خ> ، وهذا هو الضلال بعينه ، لأنه إذا كان يفعل شيئاً يظن أنه له ، فإذا هو عليه ، فليس على هدى من عمله ، ولا هو سالك على سبيله ،

(١) وهي قوله تعالى : {هو الذى أنزل عليك الكتاب منه آيات محكمات هن أم

الكتاب وأخر متشابهات ... الآية} . سورة آل عمران : آية (٧)

(٢) سورة المائدة : آية (٧٧)

(٣) سورة مريم : آية (٣٤)

(٤) زيادة في (ط) . والسياق يقتضيها .

(٥) سورة مريم : آية (٣٨)

(٦) لفظ الجلالة ليس في (ت) .

(٧) في (ط) : "لكونهم" .

(٨) لعل الأصل "ظنا منهم أن ذلك يخلصهم" ، وقد كتب في هامش (ت) :

"ويزعمون أن ذلك يخلصكم أو أنه يغني عنكم شيئاً" ، وكأنها نسخة أخرى ،

ولأرى الكلام يستقيم بهذا .

(٩) في (ت) و(خ) : "أنهم" .

فلذلك قال : { إِنَّ الْمُنَافِقِينَ يُخَادِعُونَ اللَّهَ وَهُوَ خَادِعُهُمْ } إلى قوله : { وَمَنْ يُضِلِلِ اللَّهُ فَلَنْ تَجِدَ لَهُ سَبِيلًا } (١).

وقال تعالى حكاية عن الرجل الذي جاء من أقصى المدينة يسعى : { أَوَأَتَّخِذُ مِنْ دُونِهِ آلِهَةً إِنْ يُرِدْنِ الرَّحْمَنُ بِضُرٍّ لَا تُغْنِي عَنِّي شَفَعَتُهُمْ شَيْئًا وَلَا يُنْقِذُونِ } (٢).

معناه كيف أعبد من دون الله مالا يغني شيئا، وأترك أفراد الرب الذي بيده الضر والنفع؟ هذا خروج عن طريق إلى غير طريق {إِنِّي إِذَا لَفِيَ ضَلَالٍ مُبِينٍ} (٣).

والأمثلة في تقرر هذا الأصل كثيرة ، جميعها يشهد بأن الضلال في غالب الأمر إنما يستعمل في موضع (٤) يزل صاحبه لشبهة تعرض له ، أو تقليد من عرضت له الشبهة ، فيتخذ ذلك الزلل شرعا ودينا يدين به ، مع وجود واضحة الطريق الحق ومحض الصواب .

ولما لم يكن الكفر في الواقع مقتصرا (٥) على هذا الطريق ، بل ثم طريق آخر ، وهو الكفر بعد العرفان عنادا أو ظلما ، ذكر الله تعالى الصنفين في السورة الجامعة ، وهي أم القرآن ، فقال : { اهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ ، صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ }.

فهذه هي المحجة (٦) العظمى التي دعا الأنبياء عليهم الصلاة والسلام إليها .

(١) سورة النساء : آية (١٤٢)

(٢) سورة يس : آية (٢٣)

(٣) سورة يس : آية (٢٤)

(٤) في (ط) : "موضوع" .

(٥) في (م) و(ت) : "مقتصرا به" .

(٦) في (ط) : "الحجة" .

ثم قال : {غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ} ، فالمغضوب عليهم هم اليهود ، لأنهم كفروا بعد معرفتهم نبوة محمد صلى الله عليه وسلم ، ألا ترى إلى قول الله فيهم : {الَّذِينَ ءَاتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَعْرِفُونَهُ كَمَا يَعْرِفُونَ آبْنَاءَهُمْ} (١) يعني اليهود .

والضالون هم النصارى ، لأنهم ضلوا في الحجة في عيسى عليه السلام وعلى هذا التفسير أكثر المفسرين ، وهو مروى عن النبي صلى الله عليه وسلم (٢) .

ويلحق بهم في الضلال (٩٥م) المشركون الذين أشركوا مع الله إلهها غيره ، لأنه قد جاء في أثناء القرآن ما يدل على ذلك ، ولأن لفظ القرآن في قوله : {ولا الضالين} يعمهم وغيرهم ، فكل من ضل عن سواء السبيل داخل فيه .

(٩٩خ) ولا يبعد أن يقال : إن الضالين يدخل فيه كل من ضل عن الصراط المستقيم ، كان من هذه الأمة أولا ، إذ قد (٣) تقدم في الآيات المذكورة قبل هذا مثله .

(١) سورة البقرة : آية (١٤٦)

(٢) رواه الإمام الترمذي في كتاب التفسير من سننه في تفسير سورة الفاتحة ، عن عدي بن حاتم رضى الله عنه ، ضمن حديث طويل ، وفيه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : "فإن اليهود مغضوب عليهم ، وإن النصارى ضلال" ، وقال حسن غريب . انظر الحديث برقم (٢٩٥٤، ٢٩٥٣) ، (١٨٦/٥ - ١٨٧) ، ورواه الإمام أحمد في المسند عنه بلفظ "إن المغضوب عليهم اليهود ، وإن الضالين النصارى" (٣٧٩ - ٣٧٨/٤) ، ورواه سفيان بن عيينة في تفسيره (ص ٢٠٤) ، والإمام ابن جرير الطبري (٦١/١ - ٦٤) ، وابن حبان كما في موارد الظمان للهيثمي برقم (١٧١٥) ، (ص ٤٢٤) ، وصححه الشيخ الألباني كما في تعليقه على الطحاوية وقال صحيح ، رواه الترمذي وغيره ، وصححه ابن حبان . انظر شرح العقيدة الطحاوية (ص ٥٢٦) ، صحيح الجامع برقم (٨٢٠٢) ، (١٣٦٣/٢) .

(٣) في (ت) : "وقد" بدل "إذ قد" .

فقله تعالى : {وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ} (١) عام في كل ضال ، كان ضلاله كضلال أهل (٢) الشرك (٣) ، أو النفاق ، أو كضلال الفرق المحدودة في الملة الاسلامية ، وهو أبلغ وأعلى في <٦٠ت> قصد حصر أهل الضلال ، وهو اللائق بكلية فاتحة الكتاب والسبع المثاني والقرآن العظيم الذي أوتيته محمد صلى الله عليه وسلم .

وقد خرجنا عن المقصود بعض خروج ، ولكنه عاضد لما نحن فيه وبالله التوفيق .

(١) سورة الأنعام : آية (١٥٣)

(٢) ساقطة من (خ) و(ط) .

(٣) في (ت) : "الشراك" .

(٢٦٦)

الباب الثالث

الباب الثالث

في أن ذم البدع والمحدثات عام لا يخص محدثة^(١) دون غيرها ويدخل تحت هذه الترجمة جملة من شبه المبتدعة^(٢) التي احتجوا بها .
فاعلموا - رحمكم الله - أن ماتقدم من الأدلة حجة في عموم الذم من أوجه :

أحدها : أنها جاءت مطلقة عامة على كثرتها . لم يقع فيها استثناء البتة ولم يأت فيها شيء^(٣) مما يقتضى أن منها ما هو هدى ، ولا جاء فيها : كل بدعة ضلالة إلا كذا وكذا ، ولا شيء من هذه المعاني . فلو كان هنالك^(٤) محدثة يقتضي النظر الشرعي فيها الاستحسان ، أو أنها لاحقة بالمشروعات ، لذكر ذلك في آية أو حديث ، لكنه لا يوجد ، فدل على أن تلك الأدلة بأسرها على حقيقة ظاهرها^(٥) من الكلية التي لا يتخلف عن مقتضاها فرد من الأفراد .

والثاني : أنه قد ثبت في الأصول العلمية أن كل قاعدة كلية ، أو دليل شرعي كلي إذا تكررت في مواضع كثيرة ، وأتي بها شواهد على معان أصولية أو فروعية ، ولم يقترن بها تقييد ولا تخصيص ، مع تكررها ، وإعادة تقررها ، فذلك دليل على بقائها على مقتضى لفظها من العموم ، كقوله تعالى {وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى} (٦) ، {وَأَنْ لَّيْسَ لِلْإِنْسَانِ إِلَّا مَا سَعَى} (٧) <١٠٠خ> وما أشبه <٩٦م> ذلك ، وبسط الاستدلال على ذلك هنالك^(٨) .

(١) في (خ) : "محدث" .

(٢) في (ت) : "المعتدلة" .

(٣) ساقطة من (خ) و(ط) .

(٤) في (ت) : "هناك" .

(٥) في (ت) : "ظواهرها" .

(٦) سورة فاطر : آية (١٨)

(٧) سورة النجم : آية (٣٩)

(٨) تناول المؤلف هذه المسألة في كتاب الموافقات ، ضمن مسائل العموم والخصوص وقد ذكر من أمثلتها الآية التي ذكرها هنا وهي قوله تعالى : {وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى} ، وقوله صلى الله عليه وسلم : (لا ضرر ولا ضرار) إلى غير ذلك (٣٠٦/٣) .

فما نحن بصدد من هذا القبيل ، اذ جاء في الأحاديث المتعددة والمتكررة في أوقات شتى ، وبحسب الأحوال المختلفة أن كل بدعة ضلالة ، وأن كل محدثة بدعة ، وما كان نحو ذلك من العبارات الدالة على أن البدع مذمومة .

ولم يأت في آية ولا حديث تقييد ولا تخصيص ، ولا ما يفهم منه خلاف ظاهر الكلية فيها . فدل ذلك دلالة واضحة على أنها على عمومها وإطلاقها .
والثالث : اجماع السلف الصالح من الصحابة والتابعين ومن يليهم على ذمها كذلك^(١) ، وتقبيحها والهروب عنها ، وعمن اتسم^(٢) بشيء منها ولم يقع منهم في ذلك توقف ولا مشنوية . فهو - بحسب الاستقراء - اجماع ثابت ، فدل على أن كل بدعة ليست بحق ، بل هي من الباطل .

والرابع : أن^(٣) متعقل البدعة يقتضى ذلك بنفسه ، لأنه من باب مضادة الشارع ، وإطراح الشرع . وكل ما كان بهذه المثابة فمحال أن ينقسم إلى حسن وقبيح ، وأن يكون منه ما يمدح ومنه ما يذم ، اذ لا يصح في معقول ولا منقول استحسان مشاقة الشارع . وقد تقدم بسط هذا في أول الباب الثاني^(٤) .

وأيضاً فلو فرض أنه جاء في النقل استحسان بعض البدع ، أو استثناء بعضها عن الذم لم يتصور ، لأن البدعة طريقة تضاهى المشروعة^(٥) من غير أن تكون كذلك . وكون الشارع يستحسنها دليل على مشروعيتها ، اذ لو قال الشارع : المحدث الفلانية حسنة لصارت مشروعة ، كما أشاروا إليه في الاستحسان حسبما يأتي ان شاء الله^(٦) .

-
- (١) ساقطة من (ت) .
(٢) في (م) و (خ) و (ت) " ارتسم " ، والمثبت في (ط) وهامش (خ) . .
(٣) كتبت في (ت) فوق السطر .
(٤) وذلك عند ذكر ما يدل على ذم البدع من النظر . (ص ٦٧-٦٩) .
(٥) أى تضاهى الطريقة المشروعة .
(٦) تناول المؤلف موضوع الاستحسان ، وتعلق أهل البدع به ، والرد عليهم في الباب الثامن (١٣٦/٢) .

ولما ثبت ذمها ثبت ذم صاحبها ، لأنها ليست بمذمومة من حيث
<٦١>تصورها فقط ، بل من حيث اتصف بها المتصف ، فهو إذا المذموم
على الحقيقة ، والذم خاصة التأثيم ، فالمبتدع مذموم آثم ، وذلك على
الإطلاق والعموم . ويدل على ذلك أوجه (١) :

أحدها : أن الأدلة المذكورة إن جاءت فيهم نصا فظاهر ، كقوله تعالى :
{إِنَّ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيعًا لَسْتَ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍ} (٢) ، وقوله :
{وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَاخْتَلَفُوا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ} (٣) <١٠١خ> إلى
آخر <٩٧م> الآية ، وقوله عليه السلام : (فليذاذن رجال عن حوضي) (٤)
الحديث - إلى سائر مانص فيه عليهم (٥) ، وإن كانت نصا في البدعة فراجعة
المعنى إلى المبتدع [من غير إشكال] (٦) ، وإذا رجع الجميع إلى ذمهم رجع
الجميع إلى تأثيمهم .

والثاني : أن الشرع قد دل على أن الهوى هو المتبع الأول في البدع
وهو المقصود السابق في حقهم ، ودليل الشرع كالتبع في حقهم .

ولذلك تجدهم يتأولون كل دليل خالف هواهم ، ويتبعون كل شبهة
وافقت أغراضهم . ألا ترى إلى قوله {فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ
مَاتَشَبَهُ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ} (٧) ؟ فأثبت لهم الزيغ أولا ، وهو
الميل عن الصواب ، ثم اتباع المتشابه ، وهو خلاف المحكم الواضح المعنى
الذي (٨) هو أم الكتاب ومعظمه . ومتشابهه على هذا قليل ، فتركوا اتباع

(١) في (ط) : "أربعة أوجه" .

(٢) سورة الأنعام : آية (١٥٩)

(٣) سورة آل عمران : آية (١٠٥)

(٤) تقدم تخريج الحديث (ص ١٢١) .

(٥) تقدم ذكر المؤلف للأدلة من القرآن والسنة في ذم البدع وأهلها في الباب الثاني .

(٦) ما بين المعكوفين ساقط من (ت) .

(٧) سورة آل عمران : آية (٧)

(٨) ساقطة من (م) و(ت) .

المعظم الى اتباع الأقل المتشابه الذى لا يعطى مفهوما واضحا ، ابتغاء تأويله وطلباً لمعناه الذى لا يعلمه الا الله ، أو يعلمه الله ويعلمه (١) الراسخون فى العلم (٢) ، وليس الا برده الى المحكم ، ولم يفعل المبتدعة ذلك .

فانظروا كيف اتبعوا أهواءهم أولا فى مطالب (٣) الشرع ، بشهادة الله . وقال الله تعالى : { إِنَّ الَّذِينَ فَتَقُوا دِينَهُمْ } (٤) الآية . فنسب اليهم التفريق ، ولو كان التفريق من مقتضى الدليل لم ينسبه اليهم ، ولا أتى به فى معرض الذم ، وليس ذلك الا باتباع الهوى .

وقال تعالى : { وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ } (٥) ، فجعل طريق الحق واضحا مستقيما ، ونهى عن البنيات (٦) . والواضح من الطرق والبيئات (٧) ، كل ذلك معلوم بالعوائد الجارية ، فاذا وقع التشبيه بها بطريق الحق مع البنيات فى الشرع فواضح (٨) أيضا . فمن ترك الواضح واتبع

(١) ساقطة من (خ) و(ط) .

(٢) يشير المؤلف الى الاختلاف فى الوقف فى آية آل عمران المذكورة ، والجمهور على أن الوقف على لفظ الجلالة ، وروى عن مجاهد وطائفة أن الوقف على قوله تعالى { والراسخون فى العلم } . وقد وفق شيخ الاسلام ابن تيمية بين القولين ببيان معنى التأويل ، فذكر من معانيه التفسير والبيان ، فعلى هذا لاشكال فى الوصل . ومن معانيه الحقيقة التى يؤول اليها الكلام كقوله تعالى : { وقال ياأبت هذا تأويل رعي من قبل } ، فعلى هذا يكون الوقف على لفظ الجلالة ، لأن حقائق الأمور وكنهها لا يعلمها على الجلية الا الله عز وجل . انظر ما ذكره شيخ الاسلام ابن تيمية فى الرسالة التدمرية (ص ٨٩ وما بعدها) . وذكر هذه الأقوال ابن كثير فى تفسيره عند الآية (٥٢٠/١-٥٢١) .

(٣) فى (خ) و(ط) : "مطالبة" .

(٤) سورة الأنعام : آية (١٥٩)

(٥) سورة الأنعام : آية (١٥٣)

(٦) بنيات الطريق هى الطرق الصغار تتشعب من الجادة ، وهى الترهات . انظر

الصحيح (٢٢٨٧/٦) .

(٧) فى (ط) "والبنيات" .

(٨) فى (ت) "واضح" .

غيره (١) فهو متبع لهواه لا للشرع .
وقال تعالى : {وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَاخْتَلَفُوا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ
الْبَيِّنَاتُ} (٢) ، فهذا دليل على مجيء البيان (٣) الشافي ، وأن التفرق إنما حصل
من جهة المتفرقين لا من (٤) جهة الدليل . [فهو <١٠٢> خ إذا] (٥) من تلقاء أنفسهم
، وهو اتباع الهوى بعينه .

والأدلة على هذا [كثيرة تشير] (٦) أو تصرح بأن كل (٧) مبتدع إنما
يتبع هواه ، وإذا اتبع <٩٨م> هواه كان مذموماً وآثماً . والأدلة عليه أيضاً (٨)
كثيرة ، كقوله : {وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّنِ اتَّبَعَ هَوَاهُ بِغَيْرِ هُدًى مِنَ اللَّهِ} (٩) ، وقوله
{وَلَا تَتَّبِعِ الْهَوَىٰ فَيُضِلَّكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ إِنَّ الَّذِينَ يَضِلُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ لَهُمْ
عَذَابٌ شَدِيدٌ} (١٠) ، وقوله : {وَلَا تَطْغَ مَنْ أَغْفَلْنَا قَلْبَهُ عَنْ ذِكْرِنَا وَاتَّبَعَ
هَوَاهُ} (١١) وما أشبه ذلك ، فإذا كل مبتدع مذموم آثم (١٢) .

والثالث : أن عامة المبتدعة قائمة بالتحسين والتقبيح (١٣) ، فهو
عمدتهم الأولى ، وقاعدتهم التي يبنون عليها الشرع ، فهو المقدم في نخلهم ،

-
- (١) بياض في (ت) .
 - (٢) سورة آل عمران : آية (١٠٥)
 - (٣) في (خ) : "البيّنات" .
 - (٤) بياض في (ت) .
 - (٥) مابين المعكوفين مطموس في (ت) .
 - (٦) مابين المعكوفين بياض في (ت) .
 - (٧) بياض في (ت) .
 - (٨) في (ت) : "أيضاً عليه" .
 - (٩) سورة القصص : آية (٥٠)
 - (١٠) سورة ص : آية (٢٦)
 - (١١) سورة الكهف : آية (٢٨)
 - (١٢) في (خ) : "مذموم وآثم" .
 - (١٣) تقدم التعليق على هذه المسألة (ص ٢١٣) .

بحيث لا يهتمون العقل ، وقد يهتمون الأدلة إذا^(١) لم توافقهم في الظاهر^(٢) ، حتى يردوا كثيرا من الأدلة الشرعية .

وقد علمت أيها الناظر <٦٢ت> أنه ليس كل ما يقضي به العقل يكون حقا^(٣) ، ولذلك تراهم يرتضون اليوم مذهبا ، ويرجعون عنه غدا ، [ثم يصيرون بعد غد]^(٤) إلى رأى ثالث . ولو كان كل ما يقضى به حقا^(٥) لكفى في إصلاح معاش الخلق ومعادهم ، ولم يكن لبعثة الرسل عليهم [السلام فائدة ، ولكان على هذا الأصل تعدد^(٦)] ^(٧) الرسالة عبثا لامعنى له ، وهو كله باطل ، فما^(٨) أدى إليه مثله .

فأنت ترى أنهم قدموا أهواءهم على الشرع ، ولذلك سموا - في بعض الأحاديث ، وفي إشارة القرآن - أهل الأهواء^(٩) ، وذلك لغلبة الهوى على عقولهم واشتهاره فيهم ، لأن التسمية بالمشتق إنما تطلق^(١٠) إطلاق اللقب إذا غلب ما اشتقت منه على المسمى بها ، فإذا تأثيم من هذه صفته ظاهر ، لأن مرجعه إلى اتباع الرأى ، وهو اتباع الهوى المذكور آنفا .

-
- (١) في (ط) : "إذ" .
 - (٢) في (ت) : "الظر" .
 - (٣) تقدم الكلام على العقل وقصوره في بداية الباب الثاني (ص ٦٢-٦٤) .
 - وسيفرد المؤلف لهذا الموضوع فصلا مستقلا في الباب العاشر ، حيث سيذكره كسبب من أسباب الابتداع (٣١٨/٢-٣٣٧) .
 - (٤) ما بين المعكوفين ساقط من (ت) .
 - (٥) مطموسة في (ت) .
 - (٦) في (م) : "يعد" ، وفي (خ) : "بعده" .
 - (٧) ما بين المعكوفين مطموس في (ت) .
 - (٨) في (م) : "مما" .
 - (٩) أما الحديث الذى سموا فيه بأهل الأهواء ، فهو حديث عائشة وقد مر ذكره والحكم عليه (ص ٩٠) ، وأما الآيات فقد تقدم ذكر المؤلف لها في الوجه الخامس من أوجه ذم البدع من جهة النظر (ص ٧٠-٧٢) .
 - (١٠) في (م) و(خ) و(ط) : "يطلق" .

والرابع : أن كل راسخ لا يتدع أبدا ، وإنما يقع الابتداع ممن لم يتمكن في (١) العلم الذي ابتدع فيه ، حسبما دل عليه الحديث (٢) ، ويأتي تقريره بحول الله (٣) .

فإنما يؤتى الناس من قبل جهالهم الذين يحسبون أنهم علماء ، وإذا كان كذلك فاجتهاد < ١٠٣ خ > من اجتهد منهم (٤) منهي عنه إذ لم يستكمل شروط الاجتهاد ، فهو على أصل العمومية . ولما كان العامي حراما عليه النظر في الأدلة والاستنباط ، [كان المخضرم الذى بقي عليه كثير من الجهالات (٥) مثله في تحريم الاستنباط] (٦) والنظر المعمول به ، فإذا أقدم على محرم عليه كان آثما بإطلاق .

وبهذه < ٩٩ م > الأوجه الأخيرة ظهر وجه تأثيمه ، وتبين الفرق بينه وبين المجتهد المخطيء في اجتهاده ، وسيأتي له تقرير أبسط من هذا إن شاء الله (٧) .

وحاصل ما ذكر هنا أن كل مبتدع آثم ، ولو فرض عاملا بالبدعة المكروهة - إن ثبت فيها كراهة التنزيه (٨) - ، لأنه : إما مستنبط لها فاستنباطه على الترتيب المذكور غير جائز ، وإما : نائب عن صاحبها مناضل

(١) في (ط) : " من " .

(٢) لعله يريد حديث عبد الله بن عمرو المتقدم : (إن الله لا يقبض العلم انتزاعا ينتزعه من الناس) إلى قوله : (حتى إذا لم يبق عالم اتخذ الناس رؤوسا جهالا فسألوهم فأفتوهم فضلوهم وأضلوا) ، وقد تقدم في الباب الثاني (ص ١٢٥) .

(٣) وذلك في الفصل الآتي (ص ٢٧٥) ، وانظر بداية الباب الرابع أيضا .

(٤) ساقطة من (م) و(ط) .

(٥) في (ط) : " الجهلات " .

(٦) مابين المعكوفين ساقط من (ت) ، ولعله وقع سبق نظر للناسخ ، فانتقل من كلمة " الاستنباط " الأولى إلى مابعد الثانية .

(٧) وذلك في الفصل الآتي .

(٨) وقد قال المؤلف : " فلا يكاد يوجد في البدع - بحسب الوقوع - مكروه لازائد فيه على الكراهة . والله أعلم " . انظر (ص ٣٢٤) . وانظر تقسيم المؤلف للبدع في الباب السادس (٣٦/٢) .

فصل

لا يخلو المنسوب إلى البدعة أن يكون مجتهدا فيها أو مقلدا . والمقلد إما مقلد مع الإقرار بالدليل الذى زعمه المجتهد دليلا ، والأخذ فيه بالنظر ، وإما مقلد له فيه من غير نظر كالعامي الصرف ، فهذه ثلاثة أقسام :
فالقسم الأول على ضربين :

أحدهما أن يصح كونه مجتهدا ، فالابتداع منه لا يقع إلا فلتة ، وبالعرض لا بالذات ، وإنما تسمى غلطة أو زلة ، لأن صاحبها لم يقصد اتباع المتشابه ابتغاء الفتنة ، وابتغاء تأويل الكتاب ، أى لم يتبع هواه ، ولا جعله عمدة . والدليل عليه أنه اذا ظهر له الحق أذعن له ، وأقر به .

ومثاله : ما يذكر عن عون بن عبد الله بن عتبة ^(١) بن مسعود ^(٢) أنه كان يقول بالإرجاء ^(٣) ثم رجع عنه ، وقال :
وأول ما أفارق < ١٠٤ خ > غير شك ^(٤) أفارق ما يقول المرجئونا ^(٥) ^(٦)

(١) ساقطة من (ت) .

(٢) هو عون بن عبد الله بن عتبة بن مسعود الإمام ، القدوة ، العابد أبو عبد الله الهذلي الكوفي ، أخو فقيه المدينة عبيد الله . حدث عن أبيه ، وأخيه ، وابن المسيب ، وابن عباس ، وعبد الله بن عمرو وطائفة ، وحدث عنه أبو حنيفة ، ومسعر ، والمسعودي ، وآخرون ، وثقه أحمد وغيره ، توفي سنة بضع عشر ومائة .

انظر : طبقات ابن سعد (٣١٣/٦) ، تاريخ البخارى (١٣/٧) ، تهذيب التهذيب (١٧١/٨) ، السير (١٠٣/٥) .

(٣) تقدمت ترجمة المرجئة (ص ٢٧) .

(٤) في (ط) : "شاك" . والمثبت هو الذى في جميع النسخ ، وهو المروى عنه .

(٥) في (م) و(ت) و(ط) : "المرجئون" ، وفي (خ) : "المرجئونا" ، وهو المروى عنه وكتب في هامش (خ) : "المرجئون" .

(٦) ذكر هذا البيت عنه الإمام المزي في تهذيب الكمال (٤٥٧/٢٢) ، والإمام ابن حجر في تهذيب التهذيب (١٧٢/٨) ، وكلهم يذكر رجوعه عن الإرجاء .

وذكر مسلم^(١) عن يزيد بن صهيب الفقير^(٢) قال : كنت قد شغفني رأي من رأي الخوارج ، فخرجنا^(٣) في عصابة ذوى عدد نريد أن نحج ، ثم نخرج على الناس . قال : فمررنا على المدينة ، فإذا جابر بن عبد الله يحدث القوم - جالس^(٤) إلى سارية - عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قال : وإذا هو قد ذكر الجهنميين^(٥) ، قال : فقلت له^(٦) : يا صاحب رسول < ١٠٠م ، ٦٣ت > الله ، ما هذا الذي تحدثون؟ والله يقول : {إِنَّكَ مَنْ تَدْخُلُ النَّارَ فَقَدْ أُخْزِيَتْهُ} ^(٧) ، و{كُلَّمَا أَرَادُوا أَنْ يَخْرُجُوا مِنْهَا أُعِيدُوا فِيهَا} ^(٨) ، فما هذا الذى تقولون؟ قال : [فقال : أفقرأ^(٩)] القرآن؟ قلت : نعم ، قال : فهل سمعت بمقام محمد [صلى الله عليه وسلم؟ - يعنى الذى يبعثه الله]^(١٠) فيه - قلت : نعم ، قال : فإنه مقام محمد صلى الله عليه وسلم المحمود الذى يخرج الله به من يخرج]^(١١) .

-
- (١) وذلك في كتاب الإيمان من صحيحه (٣/٥٠-٥٢ بشرح النووي) .
 (٢) هو يزيد بن صهيب الفقير أبو عثمان الكوفي ، ثقة مقل ، حدث عن ابن عمر وجابر وأبي سعيد الخدري ، وحدث عنه الحكم وعبد الكريم الجزري ومسعر وعده ، وثقه ابن معين وأبو زرعة ، وقال أبو حاتم صدوق ، لقب بالفقيه ، لأنه اشتكى فقار ظهره ، وهو من كبار شيوخ أبي حنيفة .
 انظر : التاريخ الكبير (٨/٣٤٢) ، السير (٥/٢٢٧) ، الكاشف للذهبي (٣/٢٤٥) تقريب التهذيب (٢/٣٦٦) .
 (٣) في (ت) : "خرجنا" .
 (٤) في صحيح مسلم "جالسا" ، ونصبها على الحال ، وبالرفع على الخبرية .
 (٥) في (ط) : "الجهنميين" ، وهم الذين يخرجهم الله من النار بعد أن كانوا فيها .
 (٦) ساقطة من (ت) .
 (٧) سورة آل عمران : آية (١٩٢)
 (٨) سورة السجدة : آية (٢٠)
 (٩) ما بين المعكوفين مطموس في (ت) .
 (١٠) ما بين المعكوفين مطموس في (ت) .
 (١١) ما بين المعكوفين مطموس في (ت) ، وفي (ط) : "من يخرج من النار" ، والزيادة في هامش (خ) أيضا ، والمثبت هو الموافق لما في صحيح مسلم .

قال : ثم نعت وضع الصراط ، ومر الناس عليه . قال : وأخاف ألا أكون أحفظ ذلك . قال : غير أنه قد زعم^(١) أن قوما يخرجون من النار بعد أن يكونوا^(٢) فيها . قال : يعني فيخرجون كأنهم عيدان السماسم^(٣) ، فيدخلون نهرا من أنهار الجنة ، فيغتسلون فيه ، فيخرجون كأنهم القراطيس^(٤) .

فرجعنا وقلنا : ويحكم! أترون الشيخ يكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم؟! فرجعنا فلا والله ماخرج منا غير رجل واحد ، أو كما قال^(٥) .
 ويزيد الفقير من ثقات أهل الحديث ، وثقه ابن معين^(٦) ،

(١) زعم هنا بمعنى قال كما قال النووي في شرح مسلم (٥١/٣) .

(٢) في (ط) : "يونا" .

(٣) قال الإمام النووي في شرح مسلم عن السماسم : "وهو هذا السمس المعروف الذى يستخرج منه الشيرج . قال ابن الأثير : معناه والله أعلم أن السماسم جمع سمس ، وعيدانه تراها إذا قلعت وتركت في الشمس ليؤخذ حبها دقاقا سودا كأنها محترقة ، فشبه بها هؤلاء ... " صحيح مسلم بشرح النووي (٥١/٣) .

(٤) قال الإمام النووي : القراطيس جمع قرطاس بكسر القاف وضمها لغتان ، وهو الصحيفة التي يكتب فيها . شبههم بالقراطيس لشدة بياضهم بعد اغتسالهم ، وزوال ماكان عليهم من السواد . صحيح مسلم بشرح النووي (٥٢/٣) .

(٥) في صحيح مسلم : أو كما قال أبو نعيم . قال الإمام النووي : المراد بأبي نعيم الفضل بن دكين بضم الدال المهملة المذكور في أول الاسناد ، وهو شيخ شيخ مسلم ، وهذا الذى فعله أدب معروف من آداب الرواة ، وهو أنه ينبغي للراوي إذا روى بالمعنى أن يقول عقب روايته أو كما قال احتياطا وخوفا من تغيير حصل . صحيح مسلم بشرح النووي (٥٢/٣) .

(٦) هو يحيى بن معين بن عون الغطفاني ، مولاهم ، أبو زكريا البغدادي ، إمام المحدثين ، وإمام الجرح والتعديل ، فضائله كثيرة ، توفي سنة ٢٢٣هـ .
 انظر : التاريخ الكبير (٣٠٧/٨) ، تقريب التهذيب لابن حجر (٣٥٨/٢) ،
 الكاشف للذهبي (٢٣٥/٣) .

وأبوزرعة (١)، وقال أبو حاتم (٢): صدوق (٣)، وخرج عنه البخاري .
وعبيد الله بن الحسن العنبري (٤) كان من ثقات (٥) أهل الحديث ،
ومن كبار العلماء العارفين بالسنة ، إلا أن الناس رموه بالبدعة بسبب قول
حكى عنه ، من أنه كان يقول : بأن كل مجتهد من أهل الأديان مصيب ،
حتى كفره القاضي أبو بكر (٦) وغيره . وحكى القتيبي (٧) عنه كان يقول :

(١) هو عبد الرحمن بن عمرو بن عبد الله بن صفوان النصري ، أبو زرعة الدمشقي
حدث الشام ، ثقة ، حافظ ، مصنف ، مات سنة ٢٨١ هـ .
انظر : سير أعلام النبلاء (٣١١/١٣) ، تقريب التهذيب (٤٩٣/١) ، الكاشف
(١٥٨/٢) .

(٢) هو محمد بن إدريس بن المنذر بن داود بن مهران الحنظلي الغطفاني ، كان شيخ
المحدثين ، وكان من بحور العلم ، جمع وصنف ، وجرح وعدل ، وكان إماما
حافظا . توفي سنة ٢٧٧ هـ .
انظر : سير أعلام النبلاء (٢٤٧/١٣) ، تقريب التهذيب (١٤٣/٢) ، الكاشف
(١٦/٣) .

(٣) انظر كلام الأئمة فيه ضمن ترجمته (ص ٢٧٦) .

(٤) هو عبيد الله بن الحسن بن الحصين بن أبي الحر العنبري البصري ، قاضي البصرة
ثقة فقيه ، روى عن الجريري وطبقته ، وروى عنه عبد الرحمن بن مهدي وطائفة
ولكن عابوا عليه مسألة تكافؤ الأدلة . مات سنة ١٦٨ هـ .
انظر : التاريخ الكبير للبخاري (٣٧٦-٣٧٧) ، طبقات ابن سعد (٢٨٥/٧) ،
تقريب التهذيب لابن حجر (٥٣١/١) ، الكاشف للذهبي (١٩٧/٢) ، تهذيب
التهذيب (٧/٧) .

(٥) في (خ) و(ت) و(ط) : "ثقة" .

(٦) لم يتبين لي المراد به ، هل هو ابن العربي أو الباقلاني أو غيرهما ؟

(٧) هو أبو محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري ، وقيل المروزي ، ويقال
القتيبي والقتبي ، الكاتب الكبير ، صاحب التصانيف ، نزل بغداد ، وصنف وجمع
وبعد صيته ، قال أبو بكر الخطيب : كان ثقة دينا فاضلا ، من تصانيفه غريب
القرآن ، وغريب الحديث والمعارف ، وكتاب مشكل القرآن ، وكان رأسا في علم
اللسان العربي . توفي سنة ٢٧٦ هـ .

انظر : السير (٢٩٦/١٣) ، تاريخ بغداد للخطيب (١٧٠/١٠) ، شذرات الذهب
(١٦٩/٢) .

"إن القرآن يدل على الاختلاف ، فالقول بالقدر صحيح وله أصل في الكتاب والقول بالإجبار صحيح وله أصل في الكتاب ، ومن قال بهذا فهو مصيب^(١) ، لأن الآية الواحدة <١٠٥خ> ربما دلت على وجهين مختلفين^(٢) " (٣) .

وسئل يوما عن أهل القدر وأهل الإجبار ، فقال^(٤) : "كل مصيب ، هؤلاء قوم عظموا الله ، وهؤلاء قوم نزهوا الله" . قال : "وكذلك القول في الأسماء ، فكل من سمى الزاني مؤمنا فقد أصاب ، ومن سماه كافرا فقد أصاب ، ومن قال : هو فاسق وليس بمؤمن ولا كافر فقد أصاب^(٥) ، ومن قال : هو كافر وليس بمشرك فقد أصاب^(٦) ، لأن القرآن يدل على كل هذه المعاني" .

قال : "وكذلك السنن المختلفة ، كالقول بالقرعة وخلافه ، والقول بالسعاية وخلافه ، وقتل المؤمن بالكافر ، ولا <١٠١م> يقتل مؤمن بكافر ، وبأى ذلك أخذ الفقيه فهو مصيب" . قال : "ولو قال قائل : إن القاتل في النار كان مصيبا ، ولو قال : في الجنة كان مصيبا ، ولو وقف وأرجأ أمره كان مصيبا إذا^(٧) كان إنما يريد بقوله إن الله تعبه بذلك وليس عليه علم

(١) في تأويل مختلف الحديث لابن قتيبة "ومن قال بهذا فهو مصيب ، ومن قال بهذا فهو مصيب" .

(٢) ساقطة من (ت) .

(٣) تنمة الجملة عند ابن قتيبة "واحتملت معنيين متضادين" .

(٤) ساقطة من (م) وأصل (خ) ، وفي هامش (خ) : "قال" . والمثبت هو ما في (ت) ، وهو كذلك عند ابن قتيبة .

(٥) وفي تأويل مختلف الحديث زيادة ، وهي : "ومن قال : هو منافق وليس بمؤمن ولا كافر فقد أصاب" .

(٦) زاد ابن قتيبة : "ومن قال : هو كافر مشرك فقد أصاب" .

(٧) في تأويل مختلف الحديث «إذ» .

المغيب^(١) " (٢) .

قال ابن أبي خيثمة^(٣) : أخبرني سليمان بن أبي شيخ^(٤) ، قال : " كان عبيد الله بن الحسن بن الحصين^(٥) بن أبي الحريقي العنبري البصري اتهم بأمر عظيم ، روي عنه كلام رديء^(٦) .
قال بعض المتأخرين : هذا الكلام^(٧) الذى ذكره ابن أبي شيخ عنه قد روي أنه رجع عنه لما تبين له الصواب ، وقال : " إذا أرجع وأنا [من الأصاغر]^(٨) ، ولأن^(٩) أكون ذنبا في الحق ، أحب إلي من^(١٠) أن أكون^(١١)

(١) في (م) و(ت) و(ط) : " الغيب " ، والمثبت هو ما في (خ) ، وهو كذلك في تأويل مختلف الحديث لابن قتيبة .

(٢) ذكر هذا الخبر بطوله الإمام ابن قتيبة في تأويل مختلف الحديث (ص ٤٦-٤٧) . ثم قال الإمام ابن قتيبة : " وكان يقول في قتال على لطلحة والزبير وقتالهما له : إن ذلك كله طاعة لله تعالى " .

ثم قال : " وفي هذا القول من التناقض والخلل ما ترى ، وهو رجل من أهل الكلام والقياس وأهل النظر " . (ص ٤٧) .

(٣) هو الحافظ الكبير المجود أحمد بن أبي خيثمة صاحب التاريخ الكبير ، سمع أباه زهير بن حرب ، وأبا نعيم ، وأحمد بن حنبل ، وكان ثقة عالما متقنا حافظا بصيرا بأيام الناس ، راوية للأدب ، مات سنة ٢٧٩ هـ وقد بلغ أربعاً وتسعين سنة . انظر : تاريخ بغداد (٤/ ١٦٢) ، سير أعلام النبلاء (١١/ ٤٩٢) ، لسان الميزان (١/ ١٧٤) .

(٤) لم أجد ترجمته .

(٥) في (ط) : " الحسين " وهو غلط .

(٦) نقل هذا القول الإمام ابن حجر في تهذيب التهذيب (٨/ ٧) .

(٧) ساقطة من (خ) و(ط) .

(٨) في (م) : " وأنا أصاغر " ، وفي (ت) : " أرجع أصاع " ، وفي (خ) : " وأنا أصاغ " .

، وقد كتب فوق الكلمة رقم (٣) وكتب في الهامش بازائها " وأنا من الأصاغر " .

(٩) الواو ساقطة من (م) .

(١٠) ساقطة من (ط) .

(١١) ساقطة من (م) .

رأساً في الباطل" (١). انتهى .

فان ثبت عنه ما قيل فيه ، فهو على جهة الزلة من العالم ، وقد رجع عنها رجوع الأفاضل إلى الحق ، لأنه بحسب ظاهر حاله فيما نقل عنه إنما اتبع ظواهر الأدلة الشرعية فيما ذهب إليه ، ولم (٢) يتبع عقله ، ولا صادم الشرع بنظره ، فهو أقرب من مخالفة الهوى . ومن ذلك الطريق - والله أعلم - وفق للرجوع (٣) إلى الحق .

وكذلك يزيد الفقير (٤) فيما ذكر عنه ، لا كما عارض الخوارج عبد الله ابن عباس رضى الله عنه ، إذ طالبهم بالحجة ، فقال بعضهم : " لا تخاصموه فإنه ممن قال الله (٥) فيه : { بَلْ هُمْ قَوْمٌ خَصِمُونَ } " (٦) " (٧) ، فرجحوا < ٦٤ > تـ المتشابه على المحكم ، وناصبوا بالخلاف السواد الأعظم .

< ١٠٦ > خـ وأما إن لم يصح بمسبار (٨) العلم أنه من المجتهدين ، فهو الحرى باستنباط ما خالف الشرع كما تقدم ، إذ قد اجتمع له مع الجهل

(١) ذكر رجوعه إلى الصواب الإمام ابن حجر في تهذيب التهذيب (٨/٧) ، وعزاه إلى محمد بن اسماعيل الأزدي في ثقاته ، وأما قوله : " إذا أرجع وأنا من الأصاغر " فذكره أيضا ، ولكن في مسألة وقعت بينه وبين ابن مهدى . انظر : تهذيب التهذيب (٧/٧) ، تهذيب الكمال (٢٥/١٩) .

(٢) في (م) : " لم " بدون الواو .

(٣) في (م) و (خ) و (ط) : " إلى الرجوع " .

(٤) تقدمت ترجمته وخبره (ص ٢٧٦) .

(٥) لم يكتب لفظ الجلالة في أصل (ت) ، وإنما كتب في هامشها .

(٦) سورة الزخرف : آية (٥٨)

(٧) تقدم بيان مواضع هذه المناظرة (ص ٢٣٦) هامش (٢) ، إلا أن المؤلف هناك

ذكرها مثالا لمن يتوب من البدع ، وهنا على العكس ، وقد تاب عدد كبير منهم بعد هذه المناظرة ، فالمؤلف جعل التائبين منهم مثالا على إمكان توبة المبتدع إذا كانت بدعته بسبب اجتهاد خاطيء ، كما جعل المعرضين منهم مثالا على عدم إمكان توبة المبتدع إذا اتبع هواه وعارض الأدلة .

(٨) ساقطة من (ت) . والمسبار هو ما يسر به الجرح . انظر الصحاح (٦٧٥/٢) .

بقواعد الشرع الهوى الباعث عليه فى الأصل ، وهوى^(١) التبعية ، إذ قد تحصل له مرتبة الإمامة والافتداء ، وللنفس^(٢) فيها من اللذة مالا يزيد عليه ، ولذلك يعسر خروج حب الرئاسة < ١٠٢م > من القلب إذا انفرد ، حتى قال الصوفية : " حب الرئاسة آخر ما يخرج من رؤوس^(٣) الصديقين " ، فكيف^(٤) إذا انضاف إليه الهوى من أصل ، وانضاف إلى هذين الأمرين دليل - فى ظنه - شرعى على صحة ماذهب إليه ، فيتمكن^(٥) الهوى من القلب^(٦) (٧) تمكننا لا يمكن فى العادة الانفكاك عنه ، وجرى منه مجرى الكلب^(٨) من صاحبه كما جاء فى حديث الفرق^(٩) . فهذا النوع ظاهر أنه آثم فى ابتداعه إثم من سن سنة سيئة .

ومن أمثلته أن الإمامية من الشيعة^(١٠) تذهب إلى وضع خليفة دون النبي صلى الله عليه وسلم ، وتزعم أنه مثل النبي فى العصمة ، بناء على أصل لهم متوهم ، فوضعوه على أن الشريعة أبدا مفتقرة إلى شرع^(١١) وبيان

-
- (١) فى (خ) و(ط) : " وهو " .
 (٢) فى (خ) و(ط) : " والنفس " .
 (٣) فى (ط) : " قلوب " .
 (٤) فى (ط) : " فكيف " .
 (٥) فى (خ) و(ت) و(ط) : " فيمكن " .
 (٦) فى (ط) : " قلبه " .
 (٧) كتب فى (م) فى هذا الموضع : " إذا انفرد حتى قال الصوفية " وهى إعادة من الناسخ لبعض ماتقدم .
 (٨) تقدم بيان المراد به (ص ٢٣٥) ..
 (٩) تقدم الحديث وتخرجه (ص ٢٣٥) .
 (١٠) تقدم التعريف بهم (ص ٢٣) .
 (١١) فى (ط) : " شرح " .

لجميع المكلفين ، إما بالمشافهة أو بالنقل ممن شافه المعصوم (١).
 وإنما وضعوا ذلك بحسب مظهر لهم بادي الرأي من غير دليل عقلي
 ولانقلي ، بل (٢) بشبهة زعموا أنها عقلية ، وشبه من النقل باطلة ، إما في
 أصلها ، وإما في تحقيق مناطها . وتحقيق ما يدعون وما يرد عليهم به (٣) مذكور
 في كتب الأئمة (٤) ، وهو يرجع في الحقيقة إلى دعاو إذا (٥) طولبوا بالدليل
 عليها سقط في أيديهم ، إذ لا برهان لهم من جهة من الجهات . وأقوى
 شبههم مسألة اختلاف الأمة ، وأنه لا بد من واحد يرتفع به الخلاف ، لأن
 الله يقول : {وَلَا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ ، إِلَّا مَنْ رَجِمَ رَبُّكَ} (٦) ، ولا يكون كذلك
 إلا إذا أعطي العصمة كما أعطاها النبي صلى الله عليه وسلم ، لأنه وارث ،
 وإلا فكل <١٠٧خ> محق ومبطل (٧) يدعى أنه المرحوم ، وأنه الذي وصل إلى
 الحق دون من سواه ، فإن طولبوا (٨) بالدليل على العصمة لم يأتوا بشيء ،
 غير أن لهم مذهبا يخفونه ، ولا يظهرونه إلا لخواصهم ، لأنه كفر محض

(١) قال الشيخ محمد رشيد رضا معلقا : "كذا والمعنى إما بالمشافهة من المعصوم ، وإما
 بالنقل ممن أو عمن شافه المعصوم ، ولكن الذى ينقل عمن ينقل عن المعصوم
 مشافهة مثله ، مهما تعدد لاتعتبر فيه إلا الثقة بفهمه ونقله ، لأن من شافه كمن
 شافه من شافهم ، كل منهم غير معصوم ، فيكتفى منه بالعدالة في الرواية ،
 فلا حاجة إذا إلى غير الرسول من المعصومين ، وهو قد بين الشريعة أحسن تبين".

(٢) في (ط) : "بلى".

(٣) ساقطة من (ط) .

(٤) لا تخلو كتب الفرق والمقالات قديما وحديثا من ذكر بدعتهم ، وأكاذيبهم ، والرد
 عليها ، ومن أشهرها كتاب منبر حج السنة لشيخ الإسلام ابن تيمية ، حيث عرض
 لأدلتهم النقلية والعقلية وأتى عليها من جذورها .

(٥) في (خ) و(ت) و(ط) : "وإذا".

(٦) سورة هود : آية (١١٨-١١٩)

(٧) في (خ) و(ط) : "أو مبطل".

(٨) في (خ) : "طالبوا".

ودعوى بغير برهان (١).

قال ابن العربي (٢) في كتاب العواصم (٣): "خرجت من بلادي على الفطرة (٤)، فلم ألق في طريقي إلا مهتديا ، حتى بلغت هذه الطائفة - يعني (٥) الإمامية والباطنية (٦) من فرق الشيعة - فهي أول بدعة لقيت ، فلو (٧) فجأني بدعة مشبهة (٨) كالقول بال مخلوق (٩)، أو نفي الصفات (١٠)، أو الإرجاء (١١) لم آمن الشيطان . فلما رأيت حماقاتهم أقمت على حذر ،

(١) والمشهور عن خواصهم إبطان الإلحاد ، وإظهار حب آل البيت ، ليتستروا به ، وإلا فلديهم من العقائد الضالة ما لا يقبله دين الإسلام بحال من الأحوال ، كغلوهم في أئمتهم إلى أن أوصلهم درجة الألوهية ، وادعائهم تحريف القرآن ، وبغضهم للصحابة ولعنهم لهم - رضى الله عن الصحابة - وعلى الشيعة من الله ما يستحقون .

(٢) تقدمت ترجمته رحمه الله (ص ٢٥٠) .

(٣) كتاب العواصم من القواصم من كتب الإمام ابن العربي ، ذكر فيه ما حل بالمسلمين من المصائب ، وما يعصم الله به المسلمين ، وذكر فيه مواقف الصحابة رضى الله عنهم وما وجه إليهم الأعداء من التهم ، فرد عليهم وذبح عن الصحابة ، وقد ألفه سنة ٥٣٦هـ ، وقد نشره شيخ النهضة الجزائرية عبد الحميد بن باديس في جزئين ، معتمدا على نسخة واحدة ، ثم نشر الشيخ محب الدين الخطيب ما يتعلق بالصحابة منه ، ثم نشره كاملا ، مقارنة على أربع نسخ الأستاذ عمار الطالبي .

(٤) مشطوبة في أصل (م) ، ومثبتة في هامشها ، وفي (ت) : "الفرطة" .

(٥) قوله : "يعني الإمامية والباطنية من فرق الشيعة" من كلام المؤلف ، وليس من كلام ابن العربي في العواصم ، وذلك لأن ابن العربي قد استفتح كلامه بكلام حول مذهبهم ، وكذلك قوله "فهي أول بدعة لقيت" ليست في العواصم .

(٦) تقدم التعريف بالباطنية (ص ٢٨) .

(٧) في (ط) : "ولو" .

(٨) في كتاب العواصم "مشبهة" .

(٩) لعله يريد القول بخلق القرآن ، وهو قول المرجعية ومن تبعهم من المعتزلة والأشاعرة .

(١٠) وهو قول المعتزلة ومن تبعهم أيضا كما مر في التعريف بهم (ص ٢٩) .

(١١) تقدم الكلام على المرجئة (ص ٢٧) .

وترددت فيها^(١) على أقوام أهل عقائد سليمة ، ولبثت بينهم ثمانية أشهر^(٢) ، ثم خرجت إلى الشام فوردت بيت المقدس ، فألفت فيها^(٣) ثمانين وعشرين حلقة ومدرستين ، مدرسة الشافعية^(١٠٣) بباب الأسباط وأخرى للحنفية ، وكان فيها^(٤) من رؤوس العلماء ، ورؤوس المبتدعة^(٥) ، ومن أحبار اليهود والنصارى كثير ، فوعيت العلم ، وناظرت^(٦) كل طائفة بحضرة شيخنا أبي بكر الفهرى^(٧) وغيره من أهل السنة .

ثم نزلت إلى الساحل لأغراض^(٨) ، وكان مملؤا من هذه النحل الباطنية والإمامية ، فطفت في مدن الساحل لتلك الأغراض^(٩) نحو^(١٠) من

(١) أي في هذه الأرض ، لأنه قد حذف بعض الكلام لابن العربي يدل على ما ذكرت .

(٢) حذف هنا من كلام ابن العربي ما يقارب أربعة أسطر ، ذكر فيها مارأى من الضلالات .

(٣)،(٤) في كتاب العواصم : "فيه" .

(٥) نص كتاب العواصم : "وكان فيه من رؤوس العلماء ، ورؤوس المبتدعة ، على اختلاف طبقاتهم كثير ، ومن أحبار اليهود والنصارى والسمرة جمل لا تحصى ، فأوفيت على المقصد من طريقه ، ووعيت العلم بتحقيقه ، ونظرت إلى كل طائفة تناظر ، وناظرتها بحضرة شيخنا أبي بكر الفهرى .." العواصم (ص ٦١) .

(٦) في (ت) : "وناظرة" ، وكتب بازائها في الهامش "عله وناظرت" .

(٧) هو الإمام العلامة ، شيخ المالكية ، أبو بكر محمد بن الوليد بن خلف الفهرى الأندلسي الطرطوشي الفقيه ، عالم الإسكندرية ، لازم القاضي أبا الوليد الباجي ، وأخذ عنه مسائل الخلاف ، نزل بغداد وبيت المقدس ، ثم تحول إلى الثغر ، ألف كتاب سراج الملوك للمأمون بن البطاحي ، وله كتاب الحوادث والبدع . توفي سنة ٥٢٠ هـ .

انظر : سير أعلام النبلاء (٤٩٠/١٩) ، شذرات الذهب (٦٢/٤) ، العبر (٤٨/٤) .
(٨) نص كتاب العواصم : "لأغراض نصصتها في كتاب ترتيب الرحلة ، وكان الساحل المذكور مملوءا من هذه النحل الملحدية ، والمذاهب الباطنية ، والإمامية .." .
العواصم (ص ٦١) .

(٩) في كتاب العواصم : "الأغراض الدينية" .

(١٠) في (ط) : "مى" .

خمس أشهر ، ونزلت عكا^(١) ، وكان رأس الإمامية بها حينئذ^(٢) أبو الفتح العكي ، وبها من أهل السنة شيخ يقال له : الفقيه الديبقي* ، <٦٥ت> فاجتمعت بأبي الفتح في مجلسه وأنا ابن العشرين ، فلما رأي صغير السن ، كثير العلم ، متدربا ، ولع بي ، وفيهم - لعمر الله ، وإن كانوا على باطل - انطباع وانصاف وإقرار بالفضل إذا ظهر^(٣) ، فكان لا يفارقي ، ويساومني^(٤) الجدل ولا يفاترني^(٥) ، فتكلمت على مذهب^(٦) الإمامية ، والقول [بالتعليم]^(٧) من المعصوم بما يطول ذكره .

ومن جملة ذلك أنهم يقولون : إن لله في عباده أسراراً وأحكاماً ، والعقل لا يستقل <١٠٨خ> بدركها ، فلا يعرف ذلك إلا من قبل إمام معصوم^(٨) فقلت لهم : أمات الإمام المبلغ عن الله لأول مأموره بالتبليغ أم هو مخلد؟ فقال لي : " مات " ، وليس هذا بمذهبه ، ولكنه تستر معي^(٩) ، فقلت : هل

(١) في (ط) : "بعكا" ، وفي (ت) : "عكى" ، وفي معجم البلدان لياقوت الحموي "عكة" بالهاء ، وهي بلد على ساحل بحر الشام من عمل الأردن . معجم البلدان لياقوت (١٤٣/٤) .

(٢) كتب مكان هذه الكلمة في (ت) : "ح" . * فرم "الديبقي" .

(٣) في (ت) : "ظهر به" .

(٤) نص كتاب العواصم : "ويسارعني في السؤال والجدال ولا يفاترني" .

(٥) في (ت) : "يفاتر بي" .

(٦) في العواصم : "فتكلمت على إبطال مذهب الإمامية" . (ص ٦٢) .

(٧) في جميع النسخ : "التعميم" ، والصواب المثبت كما في العواصم .

(٨) في هذا الموضع كلام لابن العربي يقع في ستة أسطر يتهمهم فيه بأن قولهم راجع إلى القول بالحلل . انظر العواصم (ص ٦٢-٦٣) .

(٩) في كتاب العواصم : "ولكنه تستر معي به ، وإنما حقيقة مذهبه أن الله سبحانه يحل في كل معصوم ، فيبلغ عنه ، فالمبلغ هو الله ، ولكن بواسطة حلولة في آدمي فقلت هل خلفه .." . العواصم (ص ٦٣) .

خلفه أحد؟ فقال : خلفه وصيه علي (١)، قلت : فهل قضى بالحق وأنفذه؟ قال : لم يتمكن لغلبة (٢) المعاند ، قلت : فهل أنفذه حين قدر؟ قال : منعتة التقية (٣) ولم تفارقه إلى الموت (٤)، إلا أنها كانت تقوى تارة، وتضعف أخرى (٥)، فلم يمكن إلا المداراة (٦) لئلا ينفتح (٧) عليه أبواب الاختلال ، قلت وهذه المداراة (٨) حق أم لا؟ فقال : باطل أباحتها الضرورة . قلت : فأين العصمة؟ قال (٩) : إنما تغني (١٠) العصمة مع القدرة ، قلت : فمن بعده إلى الآن وجدوا القدرة أم لا؟ قال : لا ، قلت : فالدين مهممل ، والحق مجهول محمل؟ (١١) قال : سيظهر ، قلت : بمن؟ قال : بالإمام المنتظر ، قلت : لعله الدجال ، فما بقي أحد إلا ضحك ، وقطعنا الكلام على غرض مني لأني خفت أن أفحمه (١٢) فينتقم مني في بلاده .

-
- (١) في (ت) : "عكى" .
 (٢) في (م) و(ت) : "بغلبه" .
 (٣) وهي من دين الشيعة، يتسترون بها ليخفوا ما يبطنون من الضلال ، وينسبونها إلى أئمتهم ، كزعمهم أن جعفر الصادق قال : "التقية ديني ودين آبائي" ، وقد فسروا بها موقف علي رضي الله عنه مع الخلفاء قبله ، وكذلك موقف الحسن مع معاوية رضي الله عنهم . انظر كتاب دراسة عن الفرق في تاريخ المسلمين لأحمد الجلي (ص ٢١٧) .
 (٤) في العواصم : "ولم تفارقه من يوم العهد إلى يوم الموت" . العواصم (ص ٦٣) .
 (٥) في العواصم : "وتضعف أخرى ، فلما ولي بقيت من التقية بقية ، فلم يمكن إلا المداراة للأصحاب لئلا ينفتح عليه من الاختلال أبواب .." .
 (٦) رسمت في (م) و(خ) و(ت) : "المدارات" .
 (٧) في (ط) : "تنفتح" .
 (٨) رسمت كسابقتها "المدارات" .
 (٩) ساقطة من (ط) .
 (١٠) في العواصم : "تتعين" ، وفي إحدى نسخ العواصم : "تغني" .
 (١١) في (ت) : "محمل" .
 (١٢) في (م) و(خ) و(ط) : "ألجمه" ، والمثبت هو ما في (ت) ، وهو كذلك في العواصم .

ثم قلت : ومن أعجب ما في هذا الكلام أن الإمام إذا أوعز^(١) إلى من لا قدرة له فقد ضيع فلا عصمة له . وأعجب^(٢) <م ١٠٤> منه أن الباري تعالى - على مذهبه - إذا علم أنه لا علم إلا بعلم ، وأرسله عاجزا^(٣) مضعوفاً^(٤) ، لا يمكنه أن يقول ما علم ، فكأنه ما علمه وما بعثه . وهذا عجز منه وجور ، لاسيما على مذهبهم^(٥) . فرأوا من الكلام ما لا يمكنهم أن يقوموا معه بقائمة^(٦) ، وشاع الحديث ، فرأى رئيس الباطنية المسمين بالإسماعيلية^(٧) أن يجتمع معي ، فجاءني أبو الفتح إلى مجلس الفقيه الديبقي ، وقال لي^(٨) : إن رئيس الإسماعيلية رغب في الكلام معك ، فقلت أنا مشغول ، فقال : هاهنا^(٩) موضع مرتب^(١٠) قد جاء إليه ، وهو محرس الطبرانيين ، مسجد في قصر على البحر ، وتحامل علي ، فقامت مابين حشمة وحسبة ، ودخلت قصر المحرس ، وطلعنا^(١١) إليه فوجدتهم قد اجتمعوا في زاوية المحرس الشرقية ، فرأيت <١٠٩ خ> النكر في وجوههم ، فسلمت ، ثم قصدت جهة المحراب ، فركعت عنده ركعتين ، لأعمل لي فيهما إلا تدبير القول معهم ، والخلاص منهم . فلعمر^(١٢) الذي قضى علي بالإقبال إلى أن أحدثكم ، إن^(١٣) كنت رجوت الخروج عن ذلك المجلس أبداً ، ولقد كنت أنظر في البحر يضرب في حجارة

-
- (١) في (ط) : "أوصى" ، وفي (ت) : "أعوز أو عز" .
 - (٢) في (خ) كلمة زائدة في هذا الموضع ، وكأنها "بمعنى" .
 - (٣) في (خ) و(ت) و(ط) : "مضطرباً" .
 - (٤) لأنهم يقولون لا بد من إمام معصوم يرتفع به الخلاف .
 - (٥) في (ت) : "لقائمة" .
 - (٦) تقدم التعريف بهم ضمن الكلام على الباطنية (ص ٢٨) .
 - (٧) ساقطة من (ط) .
 - (٨) في (خ) و(ط) : "هنا" .
 - (٩) في العواصم : "قريب" .
 - (١٠) في (م) : "وصقنا" ، ولعل أصلها وصعدنا ، لأنها كذلك في العواصم .
 - (١١) في (ط) : "فلعمري" .
 - (١٢) إن هنا بمعنى (ما) .

سود محددة تحت طاقات المحرس ، فأقول : هذا قبرى الذى يدفنونى فيه ،
وأنشد فى سرى :

ألا هل الى الدنيا معاد؟ وهل لنا

سوى البحر قبر؟ أو سوى (١) الماء أكفان؟

وهى كانت الشدة الرابعة من شدائد عمرى التى أنقذنى الله منها .
فلما سلمت استقبلتهم وسألتهم عن أحوالهم عادة (٢) ، وقد اجتمعت الى
نفسى ، وقلت : أشرف ميتة فى أشرف موطن <٦٦ت> أناضل فيه عن الدين .
فقال لى أبو الفتح - وأشار الى فتى حسن الوجه - : هذا سيد الطائفة
ومقدمها ، فدعوت له فسكت ، فبدرنى وقال : قد بلغتني مجالسك (٣) ،
وانتهى (٤) الى كلامك ، وأنت تقول (٥) : قال الله وفعل ، فأى شىء هو
الله الذى تدعو اليه؟! أخبرنى واخرج عن هذه المخارقة (٦) التى جازت لك
على هذه الطائفة (٧) الضعيفة [وقد احتد نفسا ، وامتلأ غيظا ، وجثا على
ركبتيه ، ولم أشك أنه لا يتم الكلام الا] (٨) وقد اختطفنى أصحابه قبل الجواب
فعمدت - بتوفيق الله - الى كنائى ، واستخرجت <١٠٥م> منها سهما أصاب
حبه قلبه فسقط لليدين وللنفس .

وشرح (٩) ذلك (١٠) : أن الامام أبا بكر أحمد بن ابراهيم الاسماعيلى

(١) فى (ت) : "وسوى" .

(٢) فى (ت) : "عادة" .

(٣) فى (م) و(ت) : "مجالستك" .

(٤) فى (خ) و(ط) : "وأنتهى" .

(٥) ساقطة من (ت) .

(٦) قال فى الصحاح : "والتخرق : لغة من التخلق من الكذب" (١٤٦٧/٤) ، وقال فى
الرائد : "المخرقة : الكذب والإختلاق" معجم الرائد لجبران مسعود (١٣٤٣) .

(٧) فى (ت) : "طائفة" .

(٨) ما بين المعكوفين ساقطة من (خ) و(ت) و(ط) .

(٩) من هنا يذكر ابن العربى قصة وقعت للحافظ أبى بكر الجرجانى ، وكيف استفاد

منها ، ثم يعود للحديث عن قصته مع الاسماعيلى .

(١٠) ساقطة من (م) و(ت) .

الحافظ الجرجاني^(١) قال : كنت أبغض الناس فيمن يقرأ علم الكلام ، فدخلت يوما إلى الري^(٢) ، فدخلت^(٣) جامعها أول دخولي ، واستقبلت سارية أركع عندها ، وإذا^(٤) بجواري رجلان يتذاكران علم الكلام ، فتطيرت بهما^(٥) ، وقلت : أول مادخلت هذا^(٦) البلد سمعت فيه مأكره ، وجعلت أخفف الصلاة حتى أبعد عنهما ، فعلق بي من قولهما : أن هؤلاء الباطنية أسخف خلق الله عقولا ، وينبغي للنحرير ألا يتكلف لهم دليلا ، وليكن^(٧) يطالبهم "بلم" فلاقبل لهم بها<١١٠خ> . وسلمت مسرعا .

وشاء الله بعد ذلك أن كشف رجل من الإسماعيلية القناع في الإلحاد ،

(١) هو أحمد بن إبراهيم بن إسماعيل بن العباس أبو بكر الإسماعيلي الجرجاني الحافظ الكبير ، الرحال ، سمع الكثير ، وحدث ، وخرج ، وصنف فأفاد وأجاد ، وأحسن الانتقاد والاعتقاد ، صنف كتابا على صحيح البخاري فيه فوائد كثيرة ، وعلوم غزيرة . توفي سنة ٣٧١ هـ .
انظر : البداية والنهاية لابن كثير (٣١٨/١١) ، سير أعلام النبلاء للذهبي (٢٩٢/١٦) .

(٢) هي مدينة مشهورة ، من أمهات البلاد ، وأعلام المدن ، بينها وبين نيسابور مائة وستون فرسخا . انظر معجم البلدان لياقوت الحموي (١١٦/٣) .

(٣) في (خ) و(ط) : "ودخلت" .

(٤) في (خ) و(ط) : "وإذا" .

(٥) لقد ورد النهي عن الطيرة في أحاديث عديدة منها حديث أبي هريرة في البخاري قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : (لا طيرة ، وخيرها الفأل . قالوا : وما الفأل؟ قال : الكلمة الصالحة يسمعها أحدكم) . صحيح البخاري (٢١٢/١٠) مع الفتح ، وفي سنن أبي داود عن عبد الله بن مسعود عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : (الطيرة شرك) ثلاثا . قال ابن مسعود : ومأمنا إلا ، ولكن الله يذهب بالتوكل . سنن أبي داود ، كتاب الطب (١٦/٤) إلى غير ذلك من النصوص . ولعل الإمام الإسماعيلي كره ماسمع من الرجلين فعبر عن كراهيته بالتطير .

(٦) في (خ) و(ط) : "هذه" .

(٧) في (ت) : "والیکن" ، وفي العواصم : "ولكن" .

وجعل يكاتب وشمكير^(١) الأمير يدعوه اليه^(٢) ويقول له : انى لأقبل دين محمد الا بالمعجزة ، فان أظهرتموها رجعنا اليكم^(٣) ، وانجرت الحال الى أن اختاروا منهم رجلا له دهاء ومِنَّة^(٤) ، فورد على وشمكير رسولا ، فقال له : انك أمير ، ومن شأن الأمراء والملوك أن تتخصص عن العوام ، ولا تقلد أحدا^(٥) في عقيدتها^(٦) ، وانما حقهم أن يفحصوا^(٧) عن البراهين . فقال وشمكير : اختر^(٨) رجلا من أهل مملكتي ، ولا أنتدب للمناظرة بنفسى ، فيناظرني بين يدي . فقال له الملحد : أختار^(٩) أبا بكر الاسماعيلي ، لعلمه بأنه ليس من أهل علم التوحيد^(١٠) ، وانما كان اماما في الحديث ، ولكن كان

في (ت) : "وشمكير" ، وهو وشمكير بن زيار ملك الري ، واستولى على جرجان ، وكانت وفاته سنة ٣٥٧ هـ .

انظر : الكامل في التاريخ لابن الأثير (١٦٧، ١٤٥، ١١٢، ٧٦/٧) .

(٢) في العواصم : "يدعوه الى الالحاد" .

(٣) كفى بالقرآن آية ومعجزة ، وان من حكمة الله أن أبقي هذه الآية ليبقى التحدى بها الى آخر الدهر ، وليس القرآن وحده آية نبينا صلى الله عليه وسلم ، بل ان آياته ومعجزاته تفوق الحصر ، حتى ألفت في ذلك المجلدات كما فعل البيهقي والماوردي وغيرهما ، ثم انه ليس الدليل على صدق نبينا المعجزة فحسب ، بل ان خلقه العظيم وسيرته العطرة ، وكمال شريعته ، ونصرة الله له ، أدلة قاطعة وبراهين ساطعة تشهد بصدقه صلى الله عليه وسلم .

(٤) المنة : القوة . الصحاح (٢٢٠٧/٦) .

(٥) ساقطة من (ت) .

(٦) في (ط) : "عقيدة" .

(٧) في (م) و(ط) : "يفحصوا" .

(٨) في (خ) و(ط) : "أختار" .

(٩) في (خ) و(ط) : "اختر" ، وفي العواصم : "اخترت" .

(١٠) يريد علم الكلام ، وقد سمي التوحيد ، وليس بصحيح ، فما أبعد علم الكلام عن التوحيد . وتقدم الكلام عليه في الباب الأول (ص ٤٨) هامش (٥) ..

وشمكير (١) - بعامية (٢) فيه - يعتقد (٣) أنه أعلم أهل الأرض بأنواع العلوم .
 فقال وشمكير : ذلك مرادى ، فإنه (٤) رجل جيد ، فأرسل إلى أبي بكر
 الإسماعيلي بجرجان (٥) ، ليرحل إليه إلى غزنة (٦) ، فلم يبق أحد من
 العلماء (٧) إلا يؤس من الدين ، وقال : سيهت الإسماعيلي الكافر مذهبها
 الإسماعيلي الحافظ مذهبها ، ولم يمكنهم أن يقولوا للملك : إنه لا علم عنده
 بذلك لئلا يتهمهم (٨) . فلجأوا (٩) إلى الله في نصر دينه .
 قال الإسماعيلي الحافظ (١٠) : فلما جاءني البريد ، وأخذت في المسير ،
 وتدانت بي (١١) الدار قلت : إنا لله . وكيف أناظر فيما لأدري؟ هل أتبرأ
 عند الملك وأرشده إلى من يحسن الجدل ، ويعلم حجج (١٢) الله على
 دينه؟ (١٣) < ١٠٦م > وندمت (١٤) على ماسلف من عمرى ولم أنظر في شىء من
 علم الكلام ، ثم أذكرني الله ماكنت سمعته من الرجلين بجامع الري ،
 فقويت نفسي ، وعولت على أن أجعل ذلك عمدي ، وبلغت البلد ، فتلقاني

-
- (١) في (ت) : "وشمكير" .
 (٢) في (ط) : "لعامية" ولعلها تصوب .
 (٣) ساقطة من (م) و(ت) .
 (٤) ساقطة من (م) و(ت) .
 (٥) جرجان : مدينة عظيمة مشهورة بقرب طبرستان ، بناها يزيد بن المهلب بن أبي
 صفرة . انظر آثار البلاد وأخبار العباد للقزويني (ص ٣٤٨) .
 (٦) غزنة : مدينة عظيمة ، وولاية واسعة في طرف خراسان ، وهى الحد بين خراسان
 والهند . انظر معجم البلدان لياقوت الحموي (٢٠١/٤) .
 (٧) في (خ) و(ط) : "فلم يبق من العلماء أحد" .
 (٨) في العواصم : "لئلا يتهمهم بالحسد" .
 (٩) في (م) : "فلجأوا" .
 (١٠) ساقطة من (م) و(ت) .
 (١١) في (خ) و(ط) : "لي" .
 (١٢) في (خ) و(ط) : "بحجج" .
 (١٣) في العواصم : "ويعلم حجج الله في خلقه على صحة دينه" .
 (١٤) في (خ) و(ت) و(ط) : "ندمت" بدون الواو .

الملك ثم جميع الخلق ، وحضر الإسماعيلي المذهب مع الإسماعيلي النسب ، وقال الملك للباطني^(١) : اذكر قولك يسمعه الإمام . فلما أخذ في ذكره واستوفاه ، قال له الحافظ : "لم ؟" فلما سمعها الملحد قال : هذا <١١١>خ <إمام <٦٧>ت >قد عرف مقالتي ، فبهت^(٢) .

قال الإسماعيلي : فخرجت من ذلك الوقت^(٣) ، وأمرت بقراءة علم الكلام ، وعلمت أنه عمدة من عمد الإسلام^(٤) .

قال ابن العربي : وحين^(٥) انتهى بي الأمر إلى ذلك المقام^(٦) قلت : إن كان في الأجل تنفس^(٧) فهذا شبيه بيوم الإسماعيلي ، فوجهت^(٨) إلى أبي الفتح الإمام^(٩) ، وقلت له : لقد كنت في لاشيء ، ولو خرجت من عكا قبل أن أجتمع بهذا العالم مارحلت إلا عريا عن نادرة الأيام ، انظر^(١٠) إلى حذقه بالكلام ومعرفته حيث^(١١) قال لي : أي شيء هو الله ؟ ولا يسأل بمثل هذا إلا

-
- (١) في (ط) : "الباطني" ، وفي العواصم : "وقال الملك للإسماعيلي الباطني" .
 (٢) في (خ) و(ت) و(ط) : "فقهت" ، وبعد هذه اللفظة ذكر ابن العربي بعض العبارات الفارسية التي ذكرها الملك ، ثم قال : فرد مناظره وطرده .
 (٣) ساقطة من (م) ، وفي (ت) كتبت فوق السطر .
 (٤) المعروف عن علم الكلام أن ضرره أكثر من نفعه ، ومافيه من نفع قليل ، والوصول إليه عسير ، ثم إن في كتاب الله وسنة رسوله من البراهين والحجج العقلية مايكفي في الرد على الملاحدة وغيرهم ، فإذا وجد الإنسان من نفسه قصورا عن مناظرة الملاحدة وإفحامهم ، فهو قد يكون من تقصيره في تدبر حجج الله ، وقد يكون من ضعفه الشخصي ، وعدم قدرته على الجدل ، ثم إنى لأرى في القصة مايشي به على علم الكلام ، فضلا عن أن يقال إنه عمدة من عمد الإسلام . وانظر مانقله شيخ الاسلام ابن تيمية عن الغزالي في ذم الكلام ، وبيان قلة جدواه وهو كلام خبير به . درء تعارض العقل والنقل (١٦٣/٧) .
 (٥) في (خ) و(ط) : "وأنا حين" .
 (٦) ساقطة من (ط) .
 (٧) في (م) و(ت) : "نفسا" .
 (٨) في العواصم : "فرددت وجهي إلى أبي الفتح الإمامي" . (٩) لعلي "الكلام" أو "الإمامي" .
 (١٠) في (خ) و(ط) : "نظر" .
 (١١) ساقطة من (م) و(ت) .

مثله . ولكن بقيت هاهنا نكتة ، لابد من أن نأخذها اليوم عنه ، وتكون ضيافتنا عنده . لم قلت : "أي شيء هو الله؟" ، فاقترعت من حروف الاستفهام على "أي" وتركت الهمزة وهل وكيف وأين^(١) وكم وما ، وهي^(٢) أيضا من ثواني حروف الاستفهام ، وعدلت عن اللام من حروفه^(٣) ، فهذا^(٤) سؤال ثان عن حكمة ثانية ، ولأي معنيان^(٥) في الاستفهام . فأني المعنيين قصدت بها؟ ولم سألت بحرف محتمل؟ ولم تسأل بحرف مصرح بمعنى واحد؟ هل وقع ذلك بغير علم ولا قصد حكمة؟ أم بقصد حكمة؟ فبينها لنا .

فما هو إلا أن افتتحت هذا الكلام ، وانبسطت فيه ، وهو يتغير ، حتى اصفر آخر من الوجمل ، كما اسود أولا من الحقد ، ورجع أحد أصحابه الذي كان عن^(٦) يمينه إلى آخر كان بجانبه ، وقال له : ماهذا الصبي الا بحر زاخر من العلم ، مارأينا مثله قط ، وهم ما^(٧) رأوا أحدا^(٨) به رملق [إلا أهلكوه]^(٩) ، لأن الدولة لهم ، ولولا مكاننا من رفعة دولة^(١٠) ملك

-
- (١) في (خ) و(ط) : "وأني" .
 - (٢) في (خ) و(ت) و(ط) : "هي" بدون الواو .
 - (٣) في العواصم : "وعدلت من اللام عن حروفه" .
 - (٤) في (خ) و(ط) : "وهذا" .
 - (٥) في (خ) و(ط) : "وهو أن لأي معنيين" ، والمثبت هو مافي (م) و(ت) ، وكذلك في العواصم .
 - (٦) ساقطة من (م) ، وكتبت في (ت) فوق السطر .
 - (٧) ساقطة من (م) ، وكتبت في (ت) فوق السطر .
 - (٨) في (ط) : "واحدا" .
 - (٩) مابين المعكوفين ساقط من (م) و(ت) ، وكتب في هامش (ت) : "عله به رملق إلا هلكوه أو قتلوه" .
 - (١٠) في (م) و(ت) : "الدولة" .

الشام ، وأن (١) والي عكا (٢) كان يحظينا (٣) ، ماتخلصت <١٠٧م> منهم في العادة أبدا .

وحين سمعت تلك الكلمة من إعظامي قلت : هذا مجلس عظيم ، وكلام طويل ، يفتقر إلى تفصيل ، ولكن نتواعد (٤) إلى يوم آخر ، وقمت وخرجت فقاموا كلهم معي ، وقالوا : لا بد أن تبقى قليلا ، فقلت : لا ، وأسرعت حافيا وخرجت على الباب أعدو (٥) حتى أشرفت على قارعة الطريق وبقيت <١١٢خ> هنالك (٦) مبشرا نفسى بالحياة ، حتى خرجوا [بعدي وأخرجوا] (٧) لي لالكي (٨) ، ولبستها ومشيت معهم متضاحكا ، ووعدوني بمجلس آخر فلم أوف لهم ، وخفت وفاتي في وفائي (٩) .

قال ابن العربي : وقد كان (١٠) قال لي أصحابنا النصرية (١١) بالمسجد الأقصى : إن شيخنا أبا الفتح نصر بن إبراهيم المقدسي (١٢) اجتمع برئيس من

-
- (١) ساقطة من (خ) و(ت) و(ط) .
 - (٢) في (خ) و(ت) : "عكة" .
 - (٣) قال في الصحاح : "ورجل حظي ، إذا كان ذا حظوة ومثولة ، وقد حظي عند الأمير واحتظى به بمعنى" . الصحاح (٢٣١٦/٦) .
 - (٤) في (م) : "يتواعد" .
 - (٥) في (م) : "أعدو" ، وفي (خ) : "أعدوا" .
 - (٦) في (ط) : "هناك" .
 - (٧) مابين المعكوفين ساقط من (خ) .
 - (٨) في (خ) و(ط) : "لايكي" ، ويظهر أن المراد به الحذاء .
 - (٩) قال في العواصم : "وفي ترتيب الرحلة بقية الحديث" . (ص ٧١) .
 - (١٠) ساقطة من (ط) .
 - (١١) الذى يظهر أن هذه النسبة إلى شيخهم نصر بن إبراهيم .
 - (١٢) هو أبو الفتح نصر بن إبراهيم بن نصر المقدسي ، الفقيه ، الشافعي ، الإمام القدوة المحدث ، صاحب كتاب الحجة على تارك المحجة ، تفقه على الدارمي وغيره ، وتفقه به الغزالي وغيره ، وكان صاحب زهد وتقشف . توفي سنة ٤٩٠ هـ . انظر : سير أعلام النبلاء (١٣٦/١٩) ، شذرات الذهب (٣٩٥/٣) ، العبر (٣٢٩/٣) .

الشيعة الامامية^(١)، فشكا اليه فساد الخلق ، وأن هذا الأمر لا يصلح الا بخروج الامام المنتظر ، فقال نصر : هل لخروجه ميقات أم لا؟ قال الشيعي : نعم ، قال له أبو الفتح : ومعلوم هو أو مجهول؟ قال : معلوم . قال نصر : ومتى يكون؟ قال : اذا فسد الخلق . قال أبو الفتح : فلم^(٢) تحبسونه عن الخلق وقد^(٣) فسد جميعهم الا أنتم ، فلو فسدتم لخرج ، فأسرعوا به وأطلقوه من سجنه ، وعجلوا بالرجوع الى مذهبنا ، فبهت . وأظن أنه^(٤) سمعها عن شيخه أبي الفتح سليمان بن أيوب الرازي^(٥) الزاهد^(٦) . انتهى ماحكاه ابن^(٧) العربي وغيره ، وفيه غنية لمن عرج على^(٨) تعرف أصولهم ، وفي أثناء الكتاب منه أمثلة كثيرة .

القسم الثاني : يتنوع أيضا ، وهو الذي لم يستنبط بنفسه ، وانما اتبع غيره من المستنبطين ، لكن بحيث أقر بالشبهة واستصوبها ، وقام بالدعوة بها مقام متبوعه ، لانقداحها في قلبه ، فهو مثل الأول ، وان لم يصر<٦٨> الى تلك الحال ، ولكنه تمكن حب المذهب من قلبه حتى عادى عليه ووالى .

(١) ساقطة من (م) و(ت) ، وتقدم الكلام على الشيعة (ص ٢٣) .

(٢) في (خ) و(ت) و(ط) : "فهل" . والمثبت هو مافي (م) ، وهو كذلك في العواصم .

(٣) في (م) : "قد" بدون واو .

(٤) في (خ) و(ط) : "وأظنه" . والمثبت هو مافي (م) و(ت) ، وكذلك هو في العواصم .

(٥) هو سليم بن أيوب بن سليم ، أبو الفتح ، الرازي الشافعي ، تفقه بأبي حامد الاسفراييني ، وكان فقيها ، محدثا ، مقرئا ، وقد سكن الشام مرابطا ، ناشرا للعلم احتسابا . توفي سنة ٤٤٧ هـ .

انظر : سير أعلام النبلاء (١٧/٦٤٥) ، العبر (٣/٢١٣) ، طبقات الشافعية (٣٨٨/٤) .

(٦) الى هنا ينتهي ما نقله المؤلف من كتاب العواصم لابن العربي . وهو في العواصم من (ص ٥٩) الى (ص ٧٢) ، مع وجود بعض الكلام الذي لم ينقله المؤلف .

(٧) في (ط) : "أبي" ، وفي (ت) : "بن" بدون ألف .

(٨) في (خ) و(ط) : "عن" .

وصاحب هذا القسم لا يخلو من استدلال ولو على أعم ما يكون . فقد يلحق بمن نظر في الشبهة وإن كان عاميا ، لأنه^(١) عرض للاستدلال ، وهو عالم أنه لا يعرف النظر ، ولا ما ينظر فيه ، ومع ذلك فلا يبلغ من استدلال^(٢) بالدليل الجملي مبلغ من استدلال على التفصيل ، < ١٠٨م > ، وفرق < ١١٣خ > ما^(٣) بينهما في التمثيل : أن الأول أخذ شبهات متبوعة^(٤) فوقف وراءها ، حتى إذا طوّل فيها بالجريان على مقتضى العلم تبدل وانقطع ، أو خرج إلى ما لا يعقل ، وأما الثاني فحسن الظن بصاحب البدعة فتبعه ، ولم يكن له دليل على التفصيل يتعلق به ، إلا تحسين الظن بالمتبوع^(٥) خاصة . وهذا القسم في العوام كثير .

فمثال الأول : حال حمدان^(٦) بن قرمط المنسوب إليه القرامطة^(٧) ، إذ كان أحد دعاة الباطنية فاستجاب له جماعة نسبوا إليه ، وكان رجلا من أهل الكوفة مائلا إلى الزهد [فصادفه]^(٨) أحد دعاة الباطنية [في طريق]^(٩)

-
- (١) مطموسة في (ت) .
 - (٢) في (خ) و(ط) : "استدلال" .
 - (٣) ساقطة من (خ) و(ت) و(ط) .
 - (٤) في (خ) و(ط) : "مبتدعه" .
 - (٥) في (خ) و(ت) و(ط) : "بالمبتدع" .
 - (٦) في (خ) و(ت) : "أحمد" .
 - (٧) القرامطة نسبة إلى حمدان بن قرمط كما ذكر المؤلف ، وهي دعوة إسماعيلية باطنية ابتدأت من سواد الكوفة على يد هذا الضال ، وانتشرت ، وعظمت مصيبتها حتى صارت تهدد الخلافة الإسلامية ، وقد اتخذوا الأحساء عاصمة لهم ، وهاجموا الحجيج ، وقتلوا المسلمين في الحرم ، وسرقوا الحجر الأسود زمنا ، وهدف دعوتهم نشر الإلحاد ، وإبطال الشرائع ، عن طريق الدعوة السرية ، وأخذ المواثيق والعهود للإمام .
 - انظر : الفرق بين الفرق للبغدادي (ص ٢١٣ وما بعدها) ، تلبيس إبليس لابن الجوزي (ص ١٢٦) ، دراسة عن الفرق لأحمد الجلي (ص ٢٨٨) .
 - (٨) في أصل (م) و(خ) و(ت) "فصادفه" ، وقد صححت في هامش كل منها بما هو مثبت .
 - (٩) ساقط من (خ) و(ط) .

وهو متوجه إلى قريته ، وبين يديه بقر^(١) يسوقه ، فقال له حمدان - وهو لا يعرفه ولا يعرف حاله^(٢) - : أراك سافرت عن موضع بعيد ، فأين مقصدك؟ فذكر موضعا هو قرية حمدان ، فقال له حمدان : اركب بقرة من هذا البقر لتستريح به عن تعب المشي ، فلما رآه مائلا إلى الديانة أتاه من ذلك الباب وقال : إني لم أؤمر^(٣) بذلك ، فقال له^(٤) : وكأنك لاتعمل إلا بأمر ، فقال : نعم ، فقال حمدان : وبأمر من تعمل؟ قال : بأمر مالكي ومالكك ومن له الدنيا والآخرة ، قال : ذلك إذا^(٥) هو رب العالمين ، قال : قد^(٦) صدقت^(٧) ، ولكن الله يهب ملكه من يشاء ، قال : وماغرضك في البقرة التي أنت متوجه إليها؟ قال^(٨) أؤمر أن أدعو^(٩) أهلها من الجهل إلى العلم ، ومن الضلال إلى الهدى ، ومن الشقاوة إلى السعادة ، وأن أستنقذهم من^(١٠) ورطات الذل والفقر ، وأملكهم بما يستغنون به عن الكد والتعب ، فقال له حمدان : أنقذني أنقذك الله ، وأفض على من العلم ماتحيني^(١١) به ، فما أشد احتياجي إلى مثل^(١٢) ما ذكرته^(١٣) ، فقال له^(١٤) :

-
- (١) في (م) : "معز" .
 - (٢) في (ط) : "وهو لا يعرف حاله" .
 - (٣) في (خ) و(ط) : "إني لم أؤمن بل أؤمر" .
 - (٤) ساقطة من (م) و(ت) .
 - (٥) ساقطة من (خ) و(ت) و(ط) .
 - (٦) ساقطة من (م) و(ت) و(ط) .
 - (٧) في (م) و(ت) : "قصدت" .
 - (٨) في (م) : "فقال" .
 - (٩) في (خ) و(ت) و(ط) : "أدعوا" بالألف بعد الواو .
 - (١٠) ساقطة من (م) و(ت) .
 - (١١) في (م) : "يحيني" .
 - (١٢) في (خ) و(ط) : "لمثل" .
 - (١٣) في (خ) و(ط) : "ذكرت" .
 - (١٤) ساقطة من (م) .

وما أمرت^(١) أن أخرج السر المكنون إلى كل أحد إلا بعد الثقة به ، والعهد [إليه ، فقال]^(٢) : فما^(٣) عهديك ؟ فذكره فإني ملتزم له . فقال : أن تجعل لي وللإمام عهد الله على^(٤) نفسك^(٥) وميثاقه^(٦) ألا تخرج سر الإمام الذي ألقى به إليك ، ولا تفشي سري أيضا ، فالتزم حمدان عهده ، ثم اندفع^(٧) الداعي في تعليمه فنون جهله ، حتى استدرجه^(٨) واستغواه ، واستجاب^(٩) له في جميع ما دعاه ، ثم انتدب للدعوة ، وصار أصلا^(٩) من أصول هذه البدعة ، فسمى أتباعه القرامطة^(١٠) .

ومثال<١٠٩م> الثاني ما حكاه الله تعالى [عن الكفار]^(١١) في قوله : { وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا إِلَى مَا أَنزَلَ اللَّهُ وَإِلَى الرَّسُولِ قَالُوا حَسْبُنَا مَا وَجَدْنَا عَلَيْهِ آبَاءَنَا .. }^(١٢) ، وقوله تعالى : { قَالَ هَلْ يَسْمَعُونَكُمْ إِذْ تَدْعُونَ ، أَوْ يَنْفَعُونَكُمْ أَوْ يَضُرُّونَ ، قَالُوا بَلْ وَجَدْنَا آبَاءَنَا كَذَلِكَ يَفْعَلُونَ }^(١٣) .

-
- (١) ما بين المعكوفين بياض في (ت) .
 - (٢) ما بين المعكوفين بياض في (ت) .
 - (٣) في (م) : "ما" .
 - (٤) بياض في (ت) .
 - (٥) في (م) : "ونفسك" ، وفي (ت) الواو والنون في البياض .
 - (٦) في (خ) و(ط) : "وميثاقك" .
 - (٧) ساقطة من (ت) .
 - (٨) نصف الكلمة الأول يقع في البياض في (ت) .
 - (٩) في (ت) : "أصيلا" .
 - (١٠) ذكر هذه القصة بتمامها الإمام ابن الجوزي في تلبيس إبليس (ص ١٢٧) .
 - (١١) ما بين المعكوفين ساقط من (ط) .
 - (١٢) سورة المائدة : آية (١٠٤)
 - (١٣) سورة الشعراء : آية (٧٢-٧٤)

وحكى المسعودي^(١): أنه كان في أعلى صعيد مصر رجل من القبط ممن يظهر دين النصرانية ، وكان يشار إليه بالعلم والفهم ، فبلغ خبره أحمد بن طولون^(٢)، فاستحضره وسأله عن أشياء كثيرة ، من جملتها : أنه أمر في بعض الأيام - وقد أحضر مجلسه - بعض أهل النظر ليسأله^(٣) عن الدليل على صحة دين النصرانية ، فسأله عن ذلك ، فقال : دليلي على صحتها وجودي إياها متناقضة^(٤) متنافية ، تدفعها العقول ، وتنفر منها^(٥) النفوس ، لتباينها وتضادها ، لانظر يقويها ، ولا جدل يصححها ، ولا برهان يعضدها من العقل والحس عند أهل التأمل فيها^(٥)، والفحص عنها ورأيت مع ذلك أمما كثيرة ، وملوكا عظيمة ، ذوي معرفة ، وحسن سياسة وعقول راجحة ، قد انقادوا إليها ، وتدينوا بها ، مع ما ذكرت من تناقضها في العقل ، فعلمت أنهم لم يقبلوها ، ولا تدينوا بها ، إلا لدلائل شاهدها ، وآيات ومعجزات عرفوها ، أوجب انقيادهم إليها ، والتدين بها.

(١) هو أبو الحسن علي بن الحسين بن علي من ذرية ابن مسعود ، عداده في البغادة ، نزل مصر مدة ، وكان أخباريا ، صاحب ملح وغرائب وعجائب وفنون ، وله كتاب مروج الذهب وغيره من التواريخ ، كان معتزليا . مات سنة ٣٤٥ هـ . انظر : سير أعلام النبلاء (٥٦٩/١٥) ، شذرات الذهب (٣٧١/٢) ، العبر (٢٦٩/٢) .

(٢) هو أبو العباس أحمد بن طولون التركي ، صاحب مصر ، أجاد حفظ القرآن ، وطلب العلم ، وتنقلت به الأحوال ، وتأمّر ، وولي ثغور الشام ، ثم إمرة دمشق ثم ولي الديار المصرية ، وكان بطلا ، شجاعا ، جوادا ، من دهاة الملوك ، وكان جيد الإسلام ، معظما لشعائر الله . توفي بمصر سنة ٢٧٠ هـ . انظر : سير أعلام النبلاء (٩٤/١٣) ، الوافي بالوفيات (٤٣٠/٦) ، النجوم الزاهرة (٢١-١/٣) .

(٣) في (م) : "يسأله" ، والكلمة غير واضحة في (ت) .

(٤) كتبت مرتين في (ت) ، وكتب في هامشها "عله فيها" .

(٥) في (م) و(ت) : "لها" .

فقال له السائل : وما (١) التضاد الذى فيها؟ (٢) فقال : وهل يدرك ذلك أو تعلم غايته؟ منها : قولهم بأن الثلاثة واحد ، وأن الواحد ثلاثة ، ووصفهم للأقانيم والجوهر وهو الثالوثي (٣) ، وهل الأقانيم في أنفسها قادرة عالمة أم لا؟ وفي اتحاد ربهم القديم بالإنسان المحدث ، وما جرى في ولادته (٤) وصلبه وقتله . وهل في التشيع أكبر وأفحش من إله قد (٥) صلب وبصق في (٦) وجهه ، ووضع على رأسه <١١٥خ> إكليل الشوك ، وضرب رأسه بالقضيب ، وسمرت قدماه ، ونخس (٧) بالأسنة والخشب جنباه . وطلب (٨) الماء (٩) فسقى الخل من بطيخ الحنظل؟ فأمسكوا عن مناظرته ، لما قد أعطاهم من تناقض مذهبه وفساده (١٠) . انتهى .

(١) في (خ) : "وأما" .

(٢) مطموسة في (ت) .

(٣) أراد النصارى قاتلهم الله أن يوفقوا بين عقيدتهم الشريكة القائلة بثلاثة آلهة وهم الأب والابن وروح القدس ، وبين ما في التوراة من نصوص التوحيد والنهي عن الشرك ، فقالوا بأن الأب والابن وروح القدس أقانيم ، وهى في نفس الوقت جوهر واحد وإله واحد ورب واحد ، وأخذوا يحملون النصوص مالا تحتل لإثبات شركهم ، فخالفوا كتب الله من ناحية ، كما خالفوا العقول من ناحية أخرى .

انظر : الجواب الصحيح لابن تيمية (٢٤٥/٢) ، محاضرات في النصرانية لأبي زهرة (ص ١٢٠) .

(٤) في (م) : "ولادة" .

(٥) ساقطة من (خ) و(ت) و(ط) .

(٦) مطموسة في (ت) .

(٧) رسمت في (خ) هكذا "نخ" ، وفي (ط) : "نخز" .

(٨) في (خ) : "وطلب" ، وفي (م) : "وصلب" .

(٩) ساقطة من (م) .

(١٠) لم أجد هذه القصة في مروج الذهب للمسعودي ، فلعلها في كتابه أخبار الزمان ، وهو كتاب يقع في ثلاثين مجلداً ، وهو مفقود عدا أحد أجزائه فإنه مخطوط .

انظر الأعلام للزركلي (٢٧/٤) .

والشاهد من الحكاية الاعتماد على الشيوخ والآباء <١١٠م> من غير برهان ولا دليل ، [ولاشبهة دليل] (١) .

القسم الثالث : يتنوع أيضا وهو الذى قلد غيره على البراءة الأصلية فلا يخلو أن يكون ثم من هو أولى بالتقليد منه ، بناء على التسامع الجارى بين الخلق بالنسبة إلى رجوع (٢) الجلم الغفير إليه في أمور دينهم من عالم وغيره ، وتعظيمهم له بخلاف الغير ، أو لا يكون ثم من هو أولى منه ، لكنه ليس في إقبال الخلق عليه وتعظيمهم له ما يبلغ تلك الرتبة ، فإن كان هناك (٣) منتصبون ، فتركهم هذا المقلد ، وقلد غيرهم فهو آثم ، إذ لم يرجع إلى من أمر بالرجوع إليه ، بل تركه ورضى لنفسه بأخسر (٤) الصفتين ، فهو غير معذور ، إذ قلد دينه (٥) من ليس بعارف بالدين في حكم الظاهر (٦) ، فعمل بالبدعة [وهو يظن] (٧) أنه على الصراط (٨) المستقيم .

وهذا حال من بعث فيهم [رسول الله صلى الله عليه وسلم] (٩) ، فإنهم تركوا دينه (١٠) الحق ، ورجعوا إلى باطل [آبائهم ، ولم ينظروا] (١١) نظر المستبصر ، حتى يفرقوا (١٢) بين الطريقتين ، وغطى الهوى على عقولهم دون (١٣) أن يبصروا الطريق ، فكذلك أهل هذا النوع .

(١) ما بين المعكوفين ساقط من (خ) و(ت) و(ط) .

(٢) ساقطة من (خ) و(ط) .

(٣) في (م) : "هنالك" .

(٤) في (م) : "بأخس" .

(٥) في (خ) و(ط) : "في دينه" .

(٦) في (ت) : "الظر" .

(٧) ما بين المعكوفين بياض في (ت) .

(٨) في (م) : "الطريق" .

(٩) ما بين المعكوفين ساقط من (ت) .

(١٠) في (خ) و(ط) : "دينهم" .

(١١) ما بين المعكوفين بياض في (ت) .

(١٢) في (ط) : "حتى لم يفرقوا" .

(١٣) بياض في (ت) .

وقل ما تجد من هذه صفته الا وهو يوالى فيما ارتكب ويعادى بمجرد التقليد .

خرج البغوى [فى معجمه]^(١) عن أبى الطفيل الكنانى^(٢) أن رجلا ولد له غلام على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فأقى به النبى صلى الله عليه وسلم ، فدعا له بالبركة ، وأخذ بجهته فنبتت شعرة بجهته كأنها هلبة^(٣) فرس ، قال فشب الغلام ، فلما كان زمن الخوارج أجابهم فسقطت الشعرة عن جبهته ، فأخذه أبوه فقيده ، وحبسه مخافة أن يلحق بهم^(٤) ، قال فدخلنا عليه فوعظناه < ١١٦ خ > وقلنا له : ألم تر بركة النبى صلى الله عليه وسلم وقعت ؟ قال : فلم نزل^(٥) به^(٦) حتى رجع عن رأيهم ، قال : فرد الله عز وجل الشعرة فى جبهته اذ تاب^(٧) .

-
- (١) ساقطة من (خ) و(ت) و(ط) .
 (٢) وقع جزء من الكلمة فى البياض فى نسخة (ت) .
 (٣) فى (خ) و(ت) و(ط) : "سلفة" ، وفى (م) : "هلبة" ، وفى هامشها الهلب بالضم الشعر كله أو ماغلظ منه . وقال فى النهاية عن هلبات الفرس : "أى شعرات ، أو خصلات من الشعر ، واحدها هلبة ، والهلب الشعر . وقيل هو ماغلظ من شعر الذنب وغيره" . النهاية فى غريب الحديث (٢٦٩/٥)
 (٤) فى (ط) : "يلحق بهم أحد" .
 (٥) فى (م) و(ت) : "يزل" .
 (٦) ساقطة من (م) و(ت) .
 (٧) معجم البغوى مفقود ، ويوجد منه قطعة فى مكتبة الجامعة الاسلامية بالمدينة المنورة تحت رقم (٧٩١) . انظر معجم المصنفات الواردة فى فتح البارى (ص ٢٥٩) ولم أجد الحديث .

وان لم يكن هناك منتصبون [الا] ^(١) هذا المقلد الخامل بين الناس ، مع أنه قد نصب نفسه منصب المستحقين ، ففي تأثيمه نظر .
ويحتمل أن يقال فيه : انه آثم . ونظيره مسألة أهل الفترات ^(٢) ،
العاملين تبعاً <٧٠ت> لآبائهم ، واستقامة ^(٣) لما عليه أهل عصرهم ، من عبادة <١١١م> غير الله ، وما أشبه ذلك ، لأن العلماء يقولون في حكمهم :
انهم على قسمين : قسم غابت عليه الشريعة ، ولم يدر ما يتقرب به ^(٤) الى الله تعالى ، [فوقف عن العمل] ^(٥) بكل ما يتوهمه العقل أنه يقرب ^(٦) الى الله ، ورأى ما أهل عصره عاملون به ، مما ليس لهم فيه مستند الا استحسانهم ، فلم يستفزه ذلك على الوقوف عنه ، وهؤلاء هم الداخلون حقيقة تحت عموم

(١) في جميع النسخ "الى" ، والمثبت هو ما صحت به الكلمة في هامش (م) .
(٢) وهم الذين كانوا في الأزمنة التي فيها انقطاع من الرسل ، وقد اختلف العلماء في حكمهم ، وأرجح الأقوال فيهم أن الله يمتحنهم يوم القيامة ، وبذلك ورد الحديث ، فعن الأسود بن سريع أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : "أربعة يوم القيامة : رجل أصم لا يسمع شيئاً ، ورجل أحمق ، ورجل هرم ، ورجل مات في فترة ، فأما الأصم فيقول : رب لقد جاء الاسلام وما أسمع شيئاً ، وأما الأحمق فيقول : رب لقد جاء الاسلام والصبيان يحذفوني بالبر ، وأما الهرم فيقول رب لقد جاء الإسلام وما أعقل شيئاً ، وأما الذي مات في الفترة ، فيقول رب ما أتاني لك رسول ، فيأخذ مواعيقهم ليطيعنه ، فيرسل اليهم أن ادخلوا النار قال فوالذي نفس محمد بيده لو دخلوها لكانت عليهم برداً وسلاماً" . رواه أحمد (٢٤/٤) ، والامام البيهقي في الاعتقاد والهداية (ص ١١١) ، وصحح اسناده ، ورواه ابن أبي عاصم في السنة عن أبي هريرة (١٧٦/١) ، وعزاه الهيثمي الى أحمد والبزار والطبراني ، وقال عن لفظ أحمد والبزار : ورجاله رجال الصحيح . المجموع (٢١٩/٧) ، وصححه الشيخ الألباني . انظر ظلال الجنة (١٧٦/١) ، والسلسلة الصحيحة برقم (١٤٣٤) . وانظر المسألة في : درء تعارض العقل والنقل لابن تيمية (٤٠١/٨) ، طريق الهجرتين لابن القيم (ص ٣٩٦) ، أضواء البيان للشنقيطي (٣٧٤/٣) .

(٣) في (خ) و(ط) : "واستنامه" .
(٤) ساقطة من (م) و(ت) .
(٥) ما بين المعكوفين غير واضح في (ت) .
(٦) في (م) : "تقرب" ، وغير واضح في (ت) .

الآية الكريمة : {وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولًا} (١).

وقسم لابس ماعليه أهل عصره من عبادة غير الله ، والتحريم والتحليل بالرأى ، ووافقهم (٢) في اعتقاد ما اعتقدوه من الباطل ، فهؤلاء قد (٣) نص العلماء على أنهم غير معذورين ، وأنهم (٤) مشاركون لأهل عصرهم في المؤاخذه ، لأنهم وافقوهم في العمل والموالاتة والمعاداة على تلك الشريعة ، فصار (٥) من أهلها ، فكذاك ما نحن في الكلام عليه ، إذ لا فرق بينهما (٦).

ومن العلماء من يطلق العبارة ويقول : كيفما كان لا يعذب أحد إلا بعد الرسل وعدم القبول منهم ، وهذا إن ثبت قولاً هكذا ، فنظيره في مسألتنا أن يأتي عالم أعلم من ذلك المنتصب يبين السنة من البدعة ، فإن راجعه هذا المقلد في أحكام دينه ، ولم يقتصر على الأول ، فقد أخذ بالاحتياط الذي هو شأن العقلاء ورجاء (٧) السلامة ، وإن اقتصر على الأول ظهر عناده ، لأنه مع هذا الفرض لم يرض بهذا الطارئ ، وإذا لم يرضه كان ذلك لهوى داخله ، وتعصب جرى في قلبه مجرى الكلب (٨) في صاحبه ، وهو إذا بلغ هذا المبلغ لم يبعد أن ينتصر <١١٧خ> لمذهب صاحبه ، ويحسنه (٩) ، ويستدل عليه بأقصى ما يقدر عليه في عموميته . وحكمه قد

-
- (١) سورة الاسراء : آية (١٥)
 (٢) في (خ) و(ت) و(ط) : "ووافقهم".
 (٣) ساقطة من (خ) و(ط) .
 (٤) ساقطة من (خ) و(ت) و(ط) .
 (٥) أي هذا القسم .
 (٦) سيزيد المؤلف هذا الموضوع بيانا في الفصل الآتي .
 (٧) في (خ) بغير همزة ، وكتب في هامش (ت) : "ورجى" على أنها نسخة أخرى ، وهو معطوف على الاحتياط ، وإن كان غير مهموز فهو معطوف على أخذ ، على أنه فعل ماض .
 (٨) هو الداء المعروف ، وتقدم (ص ٢٣٥) .
 (٩) ساقطة من (ط) .

تقدم فى القسم قبله .

فأنت ترى صاحب الشريعة صلى الله عليه وسلم - حين بعث إلى أصحاب^(١) أهواء^(٢) وبدع ، وقد استندوا إلى آبائهم وعظمائهم فيها ، وردوا ماجاء [به النبي]^(٣) صلى الله عليه وسلم ، وغطى على قلوبهم رين الهوى حتى [التبست عليهم المعجزات]^(٤) بغيرها - كيف صارت شريعته صلى الله عليه وسلم حجة عليهم على الإطلاق^(٥) والعموم ، وصار الميت منهم مسوقا إلى النار على العموم ، من غير تفرقة بين المعاند صراحا وغيره ، وما^(٦) ذاك إلا لقيام<١١٢م> الحجة عليهم ، بمجرد بعثته وإرساله لهم مبينا للحق الذى خالفوه . فمسألتنا شبيهة بذلك ، فمن أخذ بالحزم فقد استبرأ لدينه ، ومن تابع الهوى خيف عليه الهلاك ، وحسبنا الله .

-
- (١) غير واضحة فى (ت) .
 (٢) فى (م) : "أهوى" .
 (٣) غير واضح فى (ت) .
 (٤) ما بين المعكوفين غير واضح فى (ت) .
 (٥) فى (ت) : "الإطلاق" .
 (٦) فى (م) و(ت) : "ما" بدون الواو .

فصل

ولتزد هذا الموضع شيئاً من البيان فانه أكيد ، لأنه (١) تحقيق مناط (٢) الكتاب وما احتوى عليه من المسائل . فنقول وبالله التوفيق :

ان لفظ "أهل الأهواء" ، وعبارة "أهل البدع" انما تطلق حقيقة على الذين ابتدعوها ، وقدموا (٣) فيها شريعة الهوى ، بالاستنباط والنصر لها ، والاستدلال على صحتها في زعمهم ، حتى عد خلافهم خلافاً ، وشبههم منظورا فيها ، ومحتاجا الى ردها والجواب عنها ، كما تقول في ألقاب الفرق من المعتزلة (٤) والقدرية (٥) والمرجئة (٦) والخوارج (٧) والباطنية (٨) ومن أشبههم بأنها (٩) ألقاب لمن قام بتلك النحل ما بين مستنبط لها (٧١) وناصر لها ، وذاب عنها ، كلفظ "أهل السنة" انما يطلق على ناصريها ، وعلى من استنبط على وفقها ، والحامين (١٠) لذمارها (١١) .

ويرشح ذلك (١٢) أن قول الله تعالى : {إِنَّ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا

-
- (١) في (م) : "فانه" .
- (٢) مناط الشيء علته . انظر علم أصول الفقه لعبد الوهاب خلاف (ص ٦٨) .
- (٣) في (م) و(ت) : "وأقوموا" ، وفي هامش (ت) : "وقدموا" .
- (٤) تقدم التعريف بهم (ص ٢٩) .
- (٥) تقدم التعريف بهم (ص ١١) .
- (٦) تقدم التعريف بهم (ص ٢٧) .
- (٧) تقدم التعريف بهم (ص ١١) .
- (٨) تقدم التعريف بهم (ص ٢٨) .
- (٩) في (م) : "فانها" .
- (١٠) في (م) : "والحاملين على لذارها" ، وفي (ت) : "والحاملين لذارها" . قال في الصحاح : الذمار : ما وراء الرجل مما يحق عليه أن يحميه . (٦٦٥/٢) .
- (١١) وكذلك يدخل العوام في مسمى أهل السنة والجماعة ، اذا اقتدوا بأئمة أهل السنة وهم الصحابة وخيار التابعين وأهل الحديث . انظر الفصل في الملل والأهواء والنحل لابن حزم (٢٧١/٢) .
- (١٢) ساقطة من (م) و(ت) .

شَيْعًا} (١) يشعر بإطلاق اللفظ على من فعل (٢) ذلك الفعل الذى هو التفريق ، وليس إلا المخترع أو من قام مقامه . وكذلك قوله تعالى : {وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَاخْتَلَفُوا} (٣) ، وقوله تعالى : {فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَبَهَ مِنْهُ} (٤) ، فإن اتباع المتشابه مختص بمن انتصب منصب <١١٨خ> المجتهد لا بغيرهم (٥) .

وكذلك قول النبي صلى الله عليه وسلم : (حتى إذا لم يبق عالم اتخذ الناس رؤوسا) (٦) جهالا ، فسئلوا فأفتوا بغير علم (٧) ، فأقاموا (٨) أنفسهم مقام المستنبط للأحكام الشرعية ، المقتدى (٩) به فيها ، بخلاف العوام ، فإنهم متبعون لما تقرر عند علمائهم ، لأنه (١٠) فرضهم ، فليسوا بمتبعين للمتشابه حقيقة ، ولا هم متبعون للهوى . وإنما يتبعون ما يقال لهم كأئنا ما كان ، فلا يطلق على العوام لفظ "أهل الأهواء" حتى يخوضوا بأنظارهم فيها ، ويحسنوا بها (١١) ويقبحوا . وعند ذلك يتعين للفظ "أهل الأهواء" و"أهل البدع" مدلول واحد ، وهو من (١٢) انتصب للابتداع ولترجيحه على غيره . أما (١٣) أهل الغفلة عن ذلك ، والسالكون سبيل (١٤) <١١٣م> رؤسائهم

-
- (١) سورة الأنعام : آية (١٥٩)
 - (٢) في (خ) و(ط) : "جعل" ، وهي غير واضحة في (ت) .
 - (٣) سورة آل عمران : آية (١٠٥)
 - (٤) سورة آل عمران : آية (٧)
 - (٥) في (خ) و(ط) : "لابغير" .
 - (٦) في (خ) : "رؤساء" ، وكلاهما روايتان في الحديث .
 - (٧) تقدم تخريج الحديث (ص ١٢٥) .
 - (٨) في (خ) و(ط) : "لأنهم قاموا" .
 - (٩) في (خ) : "المنتدا" .
 - (١٠) في (ت) : "لأن" .
 - (١١) في (خ) و(ط) : "ويحسنوا بنظرهم" .
 - (١٢) في (خ) و(ط) : "وهو أن من انتصب .." .
 - (١٣) في (ط) : "وأما" .
 - (١٤) في (خ) و(ط) : "سبل" .

بمجرد التقليد من غير نظر فلا (١).

فحقيقة المسألة أنها تحتوى على قسمين : مبتدع ومقتد به .

فالمقتدى به كأنه لم يدخل في العبارة بمجرد الاقتداء ، لأنه في حكم التبع (٢) ، والمبتدع هو المخترع ، أو المستدل على صحة ذلك الاختراع ، وسواء علينا أكان ذلك الاستدلال من قبيل الخاص بالنظر في العلم ، أو كان من قبيل الاستدلال العامي ، فإن الله سبحانه ذم أقواما قالوا : { إِنَّا وَجَدْنَا آبَاءَنَا عَلَىٰ أُمَّةٍ وَإِنَّا عَلَىٰ آثَارِهِم مُّهُتَدُونَ } (٣) ، فكأنهم استندوا (٤) إلى دليل جملي ، وهو الآباء إذ (٥) كانوا عندهم (٦) من أهل العقل والنظر (٧) ، وقد كانوا على هذا الدين ، وليس إلا لأنه صواب ، فنحن عليه ، لأنه لو كان خطأ لما ذهبوا اليه .

وهو نظير استدلال (٨) من يستدل على صحة البدعة بعمل الشيوخ ومن يشار إليه بالصلاح ، ولا ينظر إلى كونه من أهل الاجتهاد في الشريعة أو من أهل التقليد ، ولا إلى (٩) كونه يعمل بعلم أو بجهل (١٠) ، ولكن مثل هذا يعد استدلالا في الجملة ، من حيث جعل عمدة في اتباع الهوى ، واطراح ماسواه . فمن أخذ به فهو آخذ بالبدعة بدليل مثله ، ودخل في

(١) سوف يبين المؤلف فيما يأتي أن المقلدين لأئمة المبتدعة عندهم نوع استدلال

يدخلهم في مسمى أهل الابتداع .

(٢) في (ط) : "المتبع" .

(٣) سورة الزخرف : آية (٢٢)

(٤) في (ط) : "استدلوا" .

(٥) في (خ) و (ط) : "إذا" .

(٦) في (م) : "عنهم" .

(٧) ساقطة من (خ) و (ط) .

(٨) ساقطة من (خ) و (ط) .

(٩) ساقطة من (خ) و (ت) و (ط) .

(١٠) في (خ) : "أو يجهل" .

مسمى أهل الابتداع (١)، إذ كان من حق من (٢) هذا (٣) سبيله أن ينظر في الحق إذ (٤) جاءه ، ويبحث <١١٩خ> ويتأني ويسأل حتى يتبين له الحق (٥) فيتبعه ، أو الباطل (٦) فيجتنبه .

ولذلك قال تعالى ردا على المحتجين بما تقدم : {قَالَ أَوَلَوْ جِئْتُكُمْ بِأَهْدَىٰ مِمَّا وَجَدْتُمْ عَلَيْهِ ءَابَاءُكُمْ} (٧)، وفي الآية الأخرى : {وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ اتَّبِعُوا مَا أَنْزَلَ اللَّهُ قَالُوا بَلْ نَتَّبِعُ مَا أَلْفَيْنَا عَلَيْهِ ءَابَاءُنَا} (٨)، فقال تعالى : {أَوَلَوْ كَانَ ءَابَاؤُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ شَيْئًا وَلَا يَهْتَدُونَ} (٩)، وفي الآية الأخرى : {أَوَلَوْ كَانَ الشَّيْطَانُ يَدْعُوهُمْ إِلَىٰ عَذَابِ السَّعِيرِ} (١٠)، وأمثال ذلك كثير . وعلامة من هذا شأنه أن يرد خلاف مذهبه بما قدر (١١) عليه من شبهة دليل تفصيلي أو إجمالي ، ويتعصب لما هو عليه ، غير ملتفت إلى غيره ، وهو عين اتباع الهوى ، [وإذا ظهر اتباع الهوى] (١٢) فهو المذموم حقا ، وعليه يحصل الإثم <٧٢ت>، فإن من (١٣) كان مسترشدا مال إلى الحق حيثما (١٤) وجدته ، ولم يرده . وهو المعتاد في طالب الحق <١١٤م>، ولذلك بادر

-
- (١) ساقطة من (م) .
 (٢) ساقطة من (ت) .
 (٣) في (خ) و(ط) : "من كان هذا سبيله" .
 (٤) في (خ) و(ط) : "أن" .
 (٥) ساقطة من (خ) و(ط) .
 (٦) في (م) : "والباطل" .
 (٧) سورة الزخرف : آية (٢٤)
 (٨) سورة البقرة : آية (١٧٠)
 (٩) نفس الآية السابقة .
 (١٠) سورة لقمان : آية (٢١)
 (١١) ساقطة من (خ) و(ط) .
 (١٢) مابين المعكوفين ساقط من (خ) و(ط) .
 (١٣) ساقطة من (م) و(ت) .
 (١٤) في (خ) و(ط) : "حيث" .

المحققون^(١) إلى اتباع رسول الله صلى الله عليه وسلم حين تبين لهم الحق . فإن لم يجد سوى ماتقدم له من البدعة ، ولم يدخل مع المتعاصيين^(٢) ، لكنه عمل بها ، فإن قلنا : إن أهل الفترة معذبون على الإطلاق إذا اتبعوا من اخترع منهم ، فالمتبعون للمبتدع إذا^(٣) لم يجدوا محقا مؤاخذون أيضا ، وإن قلنا : لا يعذبون حتى يبعث لهم الرسول وإن عملوا بالكفر ، فهؤلاء لا يؤاخذون ما لم يكن فيه محق^(٤) ، فإذا ذاك يؤاخذون من حيث إنه معه بين^(٥) أحد أمرين : إما أن يتبعوه على طريق الحق فيتركوا ما هم عليه ، وإما ألا يتبعوه ، فلا بد من عناد ما وتعصب فيدخلون إذ ذاك تحت عبارة "أهل الأهواء" فيأثمون .

وكل من^(٦) اتبع بيان سمعان^(٧) في بدعته التي استمرت^(٨) عند

-
- (١) في (ط) : "المحققون" .
 (٢) في (خ) و(ط) : "المتعاصيين" .
 (٣) في (م) : "إذ" .
 (٤) وإعذار المبتدع الجاهل الذي يشبه أهل الفترة هو رأي شيخ الإسلام ابن تيمية ، كما في الفتاوى (١٦٤/٣٥-١٦٥) ، وقد فصل الكلام في هذه الأحكام وجمع أقوال العلماء فيها الأستاذ سعيد بن ناصر الغامدي في كتابه حقيقة البدعة وأحكامها (وهي رسالة جامعية) (٢/٢٢٣-٣٢٧) .
 (٥) في (خ) كتب قوله "معه بين" بلفظ "معذبين" وكأن الناسخ دمج الكلمتين معا .
 (٦) ساقطة من (م) و(ت) .
 (٧) هو بيان بن سمعان التميمي ، وهو من غلاة الشيعة القائلين بالإلهية علي رضي الله عنه ، فقد قال أنه حل في علي جزء إلهي ، ثم انتقل من بعده في ابنه محمد بن الحنفية ، ثم في أبي هاشم ولد ابن الحنفية ، ثم في بيان نفسه ، وقد دعا إلى نفسه وكتب إلى محمد بن علي بن الحسين الباقر يدعوه إلى نفسه ، وقد قتله خالد بن عبد الله القسري بالعراق وأحرقه بالنار قبل عام ١٢٦هـ .
 انظر : الملل والنحل للشهرستاني (ص ١٥٢) ، ميزان الاعتدال للذهبي (١/٣٥٧) ، الفرق بين الفرق للبغدادى (ص ١٩٤) .
 (٨) هكذا في النسخ ولعلها "أشتهرت" .

العلماء ، مقلدا فيها^(١) على حكم الرضى^(٢) بها، ورد ماسواها ، فهو في الإثم مع من اتبع ، فقد زعم أن معبوده في صورة إنسان^(٣) ، وأنه^(٤) يهلك كله إلا وجهه^(٥) ، ثم زعم أن روح الإله حل في على ، ثم في فلان ، ثم في بيان نفسه^(٦).

وكذلك من اتبع المغيرة^(٧) بن [سعيد]^(٨) العجلي^(٩) الذى ادعى النبوة مدة ، وزعم أنه يحيي الموتى بالاسم الأعظم ، وأن لمعبوده أعضاء على حروف الهجاء، على كيفية <١٢٠خ> يشمئز منها قلب المؤمن ، إلى إلحادات آخر^(١٠). وكذلك من اتبع المهدي المغربي^(١١) المنسوب إليه كثير من بدع المغرب

-
- (١) في (م) و(ت) : "لها" .
 (٢) في (خ) و(ط) : "الرضاء" بالهمزة .
 (٣) في (ط) : "الانسان" .
 (٤) في (م) : "وأن" .
 (٥) في (خ) و(ط) : "وجه" .
 (٦) انظر هذه الضلالات المنقولة عنه في مراجع ترجمته .
 (٧) في (م) : "المغيرة" .
 (٨) في جميع النسخ : "سعد" ، والصحيح "سعيد" كما في مصادر ترجمته .
 (٩) هو المغيرة بن سعيد العجلي الذى تنسب إليه فرقة المغيرية من غلاة الشيعة ، وكان مولى لخالد القسري ، وقد ادعى النبوة ، وغلا في حق على رضى الله عنه وجاء بضلالات في وصف الخالق سبحانه ، وقد قتله خالد القسري سنة ١٢٠ هـ .
 انظر : الملل والنحل للشهرستاني (ص ١٧٦) ، ميزان الاعتدال للذهبي (٤/١٦٠) ، الكامل لابن الأثير (٤/٤٢٨) .
 (١٠) انظر ماكان يقوله من ضلالات في مراجع ترجمته .
 (١١) هو محمد بن عبد الله بن تومرت البربري ، المدعى أنه علوى حسني ، وأنه الإمام المعصوم ، حصل أطرافاً من العلم ، وألف عقيدة لقبها بالمرشدة ، فيها توحيد وخير باخراف ، فحمل عليها أتباعه ، وسماهم الموحدين ، ونيز من خالف المرشدة بالتجسيم ، وأباح دمه . توفي سنة ٥٢٤ هـ ، وترجمته في السير فيها خير وشر ، وقال عنه شيخ الإسلام ابن تيمية أنه دخل في أمور منكرة ، وفعل أمورا حسنة .

، فهو في التسمية والإثم^(١) مع من اتبع ، إذا انتصب ناصرا لها ، واحتجا عليها .
وقانا الله شر التعصب على غير بصيرة من الحق بفضلته ورحمته .

= انظر : منهاج السنة (٩٩/٤) ، سير أعلام النبلاء (٥٣٩/١٩) .
وسوف يتكلم المؤلف عن بعض أعمال أتباعه في (ص ٣٢٠-٣٢١) ، وكذلك في
المجلد الثاني (من المطبوع) (٣٤٨،٢٢٦/٢) .
(١) في (خ) و(ط) : "الإثم والتسمية" .

فصل

وإذا ثبت أن المبتدع آثم ، فليس الإثم الواقع عليه على رتبة واحدة بل هو على مراتب مختلفة ، [واختلافها يقع من جهات بحسب النظر الفقهي ، فيختلف] ^(١) من جهة كون صاحبها مستترا بها أو معلنا ، [ومن جهة كونه داعيا لها أو غير داع لها ، ومن جهة كونه مع الدعاء إليها خارجا على غيره أو غير خارج] ^(٢) ، ومن جهة كون البدعة حقيقية ^(٣) أو إضافية ، ومن جهة كونها بينة أو مشككة ، ومن جهة كونها كفرا أو غير كفر ، ومن جهة الاصرار عليها أو عدمه ، إلى غير ^(١١٥) ذلك من الوجوه التي ^(٤) يقطع معها بالتفاوت في عظم الإثم وعدمه ، أو يغلب على الظن .

وهذا المعنى ، وإن لم يخف على العالم بالأصول ، فلا ينبغي أن ^(٥) يترك التنبيه على وجه التفاوت بقول جملي ، فهو الأولى في هذا المقام .

فأما الاختلاف من جهة كون صاحبها مدعيا للاجتهاد أو مقلدا فظاهر ^(٦) ، لأن الزيغ في قلب الناظر في المتشابهات ابتغاء تأويلها أمكن منه ^(٧) في قلب المقلد ، وإن ادعى النظر أيضا ، لأن المقلد الناظر لا بد من استناده إلى مقلده في بعض الأصول التي يبني عليها ، والمقلد ^(٨) قد انفرد بها دونه ، فهو آخذ بحظ مالم يأخذ فيه الآخر ، إلا أن يكون هذا المقلد ناظرا

(١) ما بين المعكوفين ساقط من (خ) و(ت) و(ط) .

(٢) ما بين المعكوفين ساقط من (خ) و(ط) .

(٣) في (خ) : "حقيقة" .

(٤) في (ت) : "الذي" .

(٥) ما بين المعكوفين ساقط من (خ) و(ط) .

(٦) لم تذكر هذه الجهة من الاختلاف في بداية الفصل ، ولعلها سقطت من النسخ .

(٧) ساقطة من (م) ، وكتبت في (ت) فوق السطر .

(٨) في (خ) و(ت) و(ط) : "أو المقلد" .

لنفسه ، فحينئذ^(١) لا يدعى رتبة التقليد ، فصار في درجة الأول ، وزاد عليه الأول بأنه أول من سن تلك السنة السيئة ، فيكون عليه وزرها ووزر من عمل بها . وهذا الثاني قد^(٢) عمل بها ، فيكون على الأول من إثمه ماعينه الحديث الصحيح ، فوزره أعظم على كل تقدير .

والثاني دونه ، لأنه إن نظر وعاند^(٣) الحق ، واحتج لرأيه ، فليس له النظر^(٤) إلا في^(٥) أدلة جمالية لا تفصيلية . والفرق بينهما ظاهر ، فإن الأدلة التفصيلية أبلغ في الاحتجاج على عين المسألة من الأدلة الجمالية ، <٧٣ت> فتكون المبالغة في الوزر بمقدار المبالغة في الاستدلال .

وأما^(٦) <١٢١خ> الاختلاف من جهة وقوعها في الضروريات^(٧) أو غيرها فالإشارة إليه ستأتي عند التكلم على أحكام البدع^(٨) .

وأما الاختلاف من جهة الإسرار والاعلان ، فظاهر أن المسر لها^(٩) ضرره مقصور عليه ، لا يتعداه إلى غيره ، فعلى أي صورة فرضت البدعة ، من كونها كبيرة أو صغيرة أو مكروهة^(١٠) ، هي باقية على أصل حكمها . فإذا أعلن بها - وإن لم يدع إليها - فاعلانه بها ذريعة إلى الاقتداء به .

(١) في (ت) كتبت هكذا "فح" .

(٢) في (خ) و(ط) : "من" .

(٣) في (م) : "وعناد" .

(٤) ساقطة من (خ) و(ط) .

(٥) ساقطة من (خ) و(ط) .

(٦) هذا الوجه من الاختلاف لم يذكره المؤلف في بداية الفصل ، فلعله سقط من النسخ أيضا .

(٧) هي الضروريات الخمس ، وهي الدين والنفس والنسل والعقل والمال .

(٨) وذلك في الباب السادس (٢/٣٨-٤٩) .

(٩) في (ط) : "بها" .

(١٠) تناول المؤلف هذه الأحكام للبدعة في الباب السادس (٢/٣٦-٥٧-٧٢) .

وسياتي - بحول الله - أن الذريعة قد تجرى مجرى المتذرع إليه أو تقاربه^(١)، فانضم إلى وزر العمل بها وزر نصبها لمن يقتدى به فيها ، فالوزر^(٢) في ذلك أعظم بلاإشكال .

ومثاله ما حكى الطرطوشي^(٣) في أصل القيام ليلة النصف من شعبان <١١٦م> عن أبي محمد المقدسي^(٤) قال : "لم يكن عندنا بيت المقدس صلاة الرغائب هذه التي تصلى في رجب وشعبان^(٥) . وأول ما أحدثت^(٦) عندنا في سنة ثمان وأربعين وأربعمئة ، قدم علينا في بيت المقدس رجل^(٧) يعرف بابن أبي الحمراء ، وكان حسن التلاوة ، فقام فصلى في المسجد الأقصى ليلة النصف من شعبان ، فأحرم خلفه رجل ، ثم انضاف إليهما ثالث ورابع ، فما ختمها إلا وهو^(٨) في جماعة كبيرة ، ثم جاء في العام القابل فصلى معه خلق كثير ، وشاعت في المسجد ، وانتشرت الصلاة في المسجد الأقصى وبيوت الناس ومنازلهم ، ثم استمرت كأنها سنة إلى يومنا هذا^(٩) ". فقلت

(١) في (خ) و(ط) : "تفارقه" ، والمسألة يأتي الكلام عليها في الباب الخامس (٣٤٤/١) .

(٢) في (خ) و(ط) : "والوزر" .

(٣) تقدمت ترجمته (ص ٢٨٥) .

(٤) قال الإمام أبو شامة بعدما ذكر كلام الطرطوشي هنا : قلت : أبو محمد هذا أظنه عبد العزيز بن أحمد بن عمر بن إبراهيم المقدسي ، روى عنه مكى بن عبد السلام الرميلي الشهيد ، ووصفه بالشيخ الصالح الثقة ، والله أعلم . انظر : الباعث على إنكار البدع والحوادث (ص ٥١) .

(٥) قال الإمام أبو شامة في التعريف بهذه الصلاة : "وأما الألفية : فصلاة ليلة النصف من شعبان ، سميت بذلك لأنها يقرأ فيها ألف مرة سورة {قل هو الله أحد} ، لأنها مئة ركعة ، في كل ركعة يقرأ الفاتحة مرة وبعدها سورة الاخلاص عشر مرات ، وهي صلاة طويلة مستثقلة .." . الباعث على إنكار البدع (ص ٥٠) .

(٦) في (م) : "حدثت" .

(٧) في (خ) و(ط) : "قدم علينا رجل في بيت المقدس" .

(٨) في (م) و(ت) : "وهم" .

(٩) ساقطة من (م) .

له : فرأيتك تصلّيها في جماعة ، قال : "نعم! وأستغفر الله منها" (١).
وأما الاختلاف من جهة الدعوة إليها وعدمها (٢)، فظاهر أيضا ، لأن
غير الداعي ، وإن كان عرضة بالاعتداء ، فقد لا يقتدى به ، ويختلف الناس
في توفر دواعيهم (٣) على الاعتداء به ، إذ قد يكون خامل الذكر ، وقد
يكون مشتهرا ولا يقتدى به لشهرة من هو أعظم عند الناس منزلة منه .
وأما (٤) الداعي (٥) إذا دعى إليها فمظنة الاعتداء أقوى وأظهر ،
ولاسيما (٦) المبتدع اللسن الفصيح الآخذ بمجامع القلوب ، إذا أخذ في
الترغيب والترهيب <١٢٢خ> ، وأدلى بشبهته التي تداخل القلب بزخرفها (٧)،
كما كان معبد الجهني (٨) يدعو الناس إلى ما هو عليه من القول بالقدر ،
ويلوى بلسانه نسبته إلى الحسن البصري (٩).
فروى عن سفيان بن عيينة (١٠): أن عمرو بن عبيد (١١) سئل عن مسألة

(١) ذكره الطرطوشي في الحوادث والبدع (ص ٢٦٦) .

(٢) في (م) و(ت) : "وعدمه" .

(٣) في (م) : "تداعيهم" .

(٤) في (م) : "فأما" .

(٥) ساقطة من (م) و(ت) .

(٦) في (م) و(ت) : "يسمى" .

(٧) في (م) : "يزخرفها" .

(٨) هو المبتدع القدري معبد بن خالد الجهني ، ويقال إنه ابن عبد الله بن عكيم .

وهو أول من أظهر القدر بالبصرة في زمن الصحابة ، وقد أخذ بدعته عن رجل
نصراني يقال له سوسن ، وقد أخذ عنه غيلان الدمشقي ، وقتل معبد صلبا في
زمن عبد الملك بن مروان سنة ٨٠ هـ .

انظر : سير أعلام النبلاء (٤/١٨٥) ، الكاشف للذهبي (٣/١٤٢) ، تقريب
التهذيب (٢/٢٦٢) .

(٩) الذي يظهر أن المراد "عمرو بن عبيد" ، وليس "معبد الجهني" ، لأن عمرو بن
عبيد هو الذي أخذ عن الحسن ، وهو الذي كان يكذب عليه ، ويدل على أنه
المراد القصة التي سيوردها المؤلف عنه .

(١٠) تقدمت ترجمته رحمه الله (ص ١١٠) .

(١١) تقدمت ترجمته وحكاية بعض أقواله الرديئة (ص ٢٢٦) .

فأجاب فيها ، وقال : " هو من رأي الحسن " فقال له رجل : إنهم^(١) يروون عن الحسن خلاف هذا ، فقال : "[إنما قلت]^(٢) لك : هذا من [رأبي]^(٣) الحسن " يريد نفسه^(٤).

وقال محمد بن عبد الله الأنصاري^(٥) : كان عمرو بن عبيد إذا سئل عن شيء قال : " هذا من قول الحسن " ، فيوهم أنه الحسن بن أبي الحسن ، وإنما هو قوله^(٦).

وأما الاختلاف من جهة كونه خارجا على أهل السنة أو غير خارج ، فلأن غير الخارج لم يزد على الدعوة مفسدة أخرى يترتب عليها إثم ، والخارج زاد الخروج على الأئمة - وهو موجب للقتل - والسعي في الأرض <١١٧م> بالفساد^(٧) ، وإثارة الفتن والحروب ، إلى حصول العداوة والبغضاء بين أولئك الفرق ، فله من الإثم العظيم أوفر حظ .

(١) ساقطة من (م) .

(٢) ساقط من (ت) .

(٣) كتبت في جميع النسخ بياء واحدة ، والصواب المثبت كما في الكامل لابن عدي .

وقال الشيخ رشيد رضا : " رأيي هنا بيّان ، الثانية ياء المتكلم ، وهذا هو معنى "لي اللسان بالكلام" ، لأجل التدليس والإيهام ، ولكن النسخ كتبها بياء واحدة كالتي قبلها ، لأنه لم يفهم ، ولم يعرف الرواية ، ولأجل هذا لم يكن يقول : هذا رأي الحسن ، وهذا قول الحسن ، إذ لا يحتمل هذا إلا معنى واحدا ، فإذا قال : من رأي الحسن ، ومن قولي الحسن ، تحذف ياء المتكلم لالتقاء الساكنين ، فيكون المسموع : هذا من رأي الحسن ، وهذا من قول الحسن ، فيقع الإيهام المراد " .

(٤) رواه عنه من طريق سفيان بن عيينة الإمام ابن عدي في كتاب الكامل في ضعفاء الرجال (٩٧/٥) .

(٥) هو محمد بن عبد الله بن المثنى بن عبد الله بن أنس بن مالك الأنصاري ، قضى بالبصرة في أيام الرشيد ، وكان ثقة . توفي سنة ٢١٥هـ .

انظر : تهذيب الكمال (٥٣٩/٢٥) ، طبقات ابن سعد (٢٩٤/٧) ، تقريب التهذيب (١٨٠/٢) .

(٦) رواه الإمام ابن عدي في الكامل (١٠٣/٥) .

(٧) في (م) : "الفساد" .

ومثاله قصة الخوارج^(١) الذين قال فيهم رسول الله صلى الله عليه وسلم : (يقتلون أهل الإسلام ، ويدعُونَ أهل الأوثان ، يرقون من الدين كما يرق السهم من الرمية)^(٢) وأخبارهم شهيرة .

وقد لا يخرجون <٧٤ت> هذا الخروج ، بل يقتصرون على الدعوة ، لكن على وجه أدعى إلى الاجابة ، لأن فيه نوعاً من الإكراه والإخافة ، فلا هو مجرد دعوة ، ولا هو شق للعصا^(٣) من كل وجه . وذلك أن يستعين على دعوته^(٤) بأولي الأمر من الولاة والسلاطين ، فإن الاقتداء هنا أقوى بسبب خوف الولاة في الايقاع بالآبى سجناء أو ضرباً أو قتلاً ، كما اتفق لبشر المريسي^(٥) في زمان^(٦) المأمون^(٧) ، ولأحمد بن أبى [دؤاد]^(٨) في خلافة

(١) تقدم التعريف بهم (ص ١١) .

(٢) تقدم تخريج الحديث (ص ١٢) .

(٣) في (ت) و(ط) : "العصا" .

(٤) في (خ) و(ط) : "دعوة" .

(٥) هو بشر بن غياث بن أبى كريمة العدوي مولاهم البغدادي المريسي ، كان من الفقهاء ، فلما نظر في الكلام غلب عليه ، فانسخ من الورع والتقوى ، وجرد القول بخلق القرآن ، ودعا إليه ، حتى كان عين الجهمية في عصره ، وعالمهم ، فمقتته أهل العلم ، وكفره عدة . توفي سنة ٢١٨هـ .

انظر : تاريخ بغداد (٥٦/٧) ، العبر (٣٧٣/١) ، سير أعلام النبلاء (١٩٩/١٠) .
(٦) في (خ) و(ط) : "زمان" .

(٧) هو أبو العباس عبد الله بن هارون الرشيد ، الخليفة العباسي المشهور ، ولد سنة ١٧٠هـ ، وقرأ العلم والأدب والأخبار والعقليات وعلوم الأوائل ، وأمر بتعريب كتبهم وبالع ، وحاسنه كثيرة في الجملة ، وكان يحب العلم ، ولم يكن له بصيرة نافذة فيه ، فتأثر بمذهب الاعتزال ، واعتقده ، وامتنح أهل السنة بسببه ، فأخذته الله ، وكان كثير الغزو . توفي سنة ٢١٨هـ .

انظر : سير أعلام النبلاء (٢٧٢/١٠) ، البداية والنهاية (٢٨٧/١٠) ، شذرات الذهب (٣٩/٢) .

(٨) في (م) و(خ) و(ت) : "داود" والصواب المثبت .

الوائق^(١)، وكما اتفق لعلماء المالكية بالأندلس إذ صارت ولايتها للمهدويين^(٢)، فمزقوا كتب المالكية، وسموها كتب الرأي، ونكلوا بجملة من الفضلاء بسبب أخذهم في الشريعة بمذهب مالك. وكانوا هم <١٢٣خ> مرتكبين للظاهرية^(٣) المحضة، التي هي عند العلماء بدعة ظهرت بعد المئتين من الهجرة^(٤)، وياليتهم وافقوا^(٥) مذهب داود^(٦) وأصحابه، لكنهم تعدوا ذلك إلى أن قالوا برأيهم، ووضعوا للناس مذاهب لأعهد لهم^(٧) بها في

= وهو أحمد بن أبي دؤاد الإيادي المعتزلي الجهمي، ولي قضاء القضاة للمعتصم ثم للوائق، وكان موصوفاً بالجود والسخاء والأدب، غير أنه أعلن بمذهب الجهمية، وحمل السلطان على امتحان الناس بخلق القرآن، وأن الله لا يرى في الآخرة، وقد أصيب قبل موته بالفالج أربع سنين، ثم هلك سنة ٥٢٤٠هـ. انظر: البداية والنهاية لابن كثير (٣٣٣/١٠)، سير أعلام النبلاء (١٦٩/١١)، العبر (٤٣١/١).

(١) هو الخليفة العباسي أبو جعفر هارون بن المعتصم بالله، ولي الأمر بعهد من أبيه سنة ٢٢٧هـ، وقد استولى أحمد بن أبي دؤاد على الواثق، وحمله على التشدد في المحنة، والدعاء إلى خلق القرآن، وقيل إنه رجع عن ذلك قبيل موته. وكانت خلافته خمس سنين ونصف، وقد مات سنة ٢٣٢هـ.

انظر: البداية والنهاية (٣٢١/١٠)، سير أعلام النبلاء (٣٠٦/١٠)، تاريخ بغداد (١٥/١٤).

(٢) في (خ) و(ط): "للمهدين"، وهم أتباع المهدي المغربي. وقد تقدم التعريف به (ص ٣١٢).

(٣) تقدم التعريف بالظاهرية في المقدمة (ص ٢٨).

(٤) وممن حكم على هذا المذهب بالبدعة الإمام ابن العربي، بل عداهم فرقة من الخوارج، مكفرة على أحد الوجهين، انظر عارضة الأحوزي (١١٠/١٠)، وكذلك الإمام ابن رشد كما في المعيار المقرب للونشريسي (٣٤١/٢)، ولكن قول المالكية شديد في الظاهرية بسبب العداء المذهبي. وقد قال الذهبي في السير عنهم: "... وبكل حال فلهم أشياء أحسنوا فيها، ولهم مسائل مستهجنة يشغب عليهم بها". السير (١٠٦/١٣).

(٥) في (م): "وقفوا".

(٦) هو داود بن علي بن خلف الأصبهاني، رئيس أهل الظاهر، سمع الحديث وراخل وناظر وصنف، وكان ورعاً زاهداً. توفي سنة ٢٧٠هـ.

انظر: سير أعلام النبلاء (٩٧/١٣)، البداية والنهاية (٥١/١١)، وفيات الأعيان (٢٥٥/٢).

(٧) ساقطة من (م) و(ت).

الشرعية ، وحملوهم عليها طوعا أو كرها ، حتى عم داؤها في الناس ، وثبت^(١) زمانا طويلا ، ثم ذهب منها جملة ، وبقيت أخرى إلى اليوم . ولعل الزمان يتسع إلى ذكر جملة منها في أثناء الكتاب بحول الله^(٢) . فهذا^(٣) الوجه الوزر فيه أعظم^(٤) من مجرد الدعوة^(٥) من وجهين : الأول : الإخافة والإكراه بالإسلام والقتل .

والآخر : كثرة الداخلين في الدعوة ، لأن الإعذار والإنذار الأخروي قد لا يقوم له كثير من النفوس ، بخلاف الدنيوي ، ولأجل ذلك شرعت الحدود والزواج في الشرع ، وإن الله^(٦) يزع^(٧) بالسلطان مالا يزع^(٨) بالقرآن^(٩) ، فالمبتدع إذا^(١٠) لم ينتصر لإجابة^(١١) دعوته بمجرد الإعذار والإنذار الذي يعظ^(١٢) به ، حاول الانتهاض < ١١٨م > بأولي الأمر ، ليكون ذلك أخرى بالإجابة .

وأما الاختلاف من جهة كون البدعة حقيقية أو إضافية ، فإن الحقيقية أعظم وزرا ، لأنها التي باشرها المنهي^(١٣) بغير واسطة ، ولأنها^(١٤) مخالفة

(١) في (ط) : "وثبت" .

(٢) سوف يتكلم المؤلف عنهم في المجلد الثاني من المطبوع (٩٠/٢-٩٢، ٢٢٦، ٣٤٨) .

(٣) في (م) : "فهو ذا" .

(٤) في (م) : "أعظم فيه الوزر" .

(٥) في (خ) : "الدعوى" .

(٦) سقط لفظ الجلالة من (م) وأصل (ت) ، وكتب في هامش (ت) .

(٧) في (خ) و(ط) : "ليزع" .

(٨) في (م) : "يزع" ، وفي (ت) : "يزع" .

(٩) لم أجده .

(١٠) في (ت) : "اذ" .

(١١) في (ط) : "بإجابة" .

(١٢) في (م) : "بعضه" ، وفي (ت) : "يعضه" .

(١٣) في (خ) و(ط) : "المنتهي" .

(١٤) في (م) : "لأنها" بدون الواو ، وفي (ت) كتبت الواو بين السطرين .

محضة ، وخروج عن السنة ظاهر ، كالقول بالقدر (١) ، والقول (٢) بالتحسين والتقييح (٣) ، والقول بإنكار خبر الواحد (٤) ، وإنكار الإجماع (٥) ، وإنكار (٦) تحريم الخمر (٧) ، والقول بالإمام المعصوم (٨) ، وما أشبه ذلك . فإذا فرضت إضافية ، فمعنى الإضافية أنها مشروعة من وجه ، ورأى مجرد من وجه ، إذ يدخلها من جهة المخترع رأى في بعض أحوالها (٩) ، فلم تناف الأدلة من كل وجه . هذا وإن كانت تجري مجرى الحقيقة (١٠) ، ولكن الفرق بينهما ظاهر كما سيأتي إن شاء الله (١١) .

وبحسب ذلك الاختلاف يختلف الوزر . ومثاله جعل المصاحف في المساجد (١٢) للقراءة [إثر (١٣) صلاة (١٤) الصبح] (١٥) .

-
- (١) تقدم التعريف بالقدرية (ص ١١) .
 - (٢) ساقطة من (خ) و(ت) و(ط) .
 - (٣) تقدم الكلام على هذه المسألة (ص ٢١٣) .
 - (٤) تقدم الكلام على هذه المسألة (ص ٢٠٨) .
 - (٥) الذين أنكروا حجية الإجماع هم الخوارج والشيعة والنظام . انظر : نزهة الخاطر شرح روضة الناظر (٢٧٦/١) ، أصول الفقه الاسلامي للزحيلي (٥٣٩/١) .
 - (٦) في (م) : "أو إنكار" .
 - (٧) وهم الذين يستحلون الخمر ويسمونهم بغير اسمها ، وسيتكلم المؤلف عن هذه البدعة في الباب السابع (٨٧/٢-٨٩) .
 - (٨) وهو قول الشيعة الإمامية كما تقدم .
 - (٩) وذلك كالعبادات المشروعة التي يدخل المبتدع فيها رأيه ، فيغير من كفياتها أو أحوالها أو تفصيلاتها لما لم يقم عليه دليل .
 - (١٠) أي في أنها بدعة محرمة .
 - (١١) وذلك في الباب الخامس ، حيث جعله المؤلف في هذا الموضوع (٢٨٦/١) .
 - (١٢) في (م) : "المسجد" .
 - (١٣) في (ط) : "آخر" .
 - (١٤) في (م) : "صلاة فيها" .
 - (١٥) مابين المعكوفين ساقط من (ت) ، ومثبت في هامشها على أنه نسخة أخرى ، ونص نسخة (خ) "للقراءة إثر صلاة الصبح بدعة" .

قال مالك : "أول من جعل مصحفا الحجاج بن يوسف" (١). يريد [أنه] (٢) أول من رتب القراءة في المصحف إثر صلاة الصبح في المسجد . قال ابن رشد (٣) : مثل <١٢٤خ> ما يصنع عندنا إلى اليوم . فهذه محدثة (٤) - أعني وضعه في المسجد - لأن القراءة في المسجد مشروع في الجملة معمول به ، إلا أن تخصيص المسجد بالقراءة على ذلك الوجه هو (٥) المحدث . ومثله وضع المصاحف في زماننا للقراءة فيها (٦) يوم الجمعة وتحببها على ذلك القصد .

وأما الاختلاف من جهة كونها ظاهرة المأخذ أو مشكلة . فلأن الظاهرة عند الإقدام عليها محض مخالفة ، فإن كانت مشكلة فليست بمحض مخالفة ، لإمكان ألا تكون بدعة ، والإقدام على المحتمل أخفض رتبة من الإقدام على الظاهر (٧) . ولذلك عد العلماء ترك المتشابه من قبيل المندوب إليه في الجملة ونبه الحديث (٨) على أن ترك المتشابه لئلا يقع في الحرام ، فهو حمى له ، وإن واقع (٩) المتشابه وقع (١٠) في الحرام ، وليس (١١) ترك الحرام في الجملة

(١) عزاه إلى مالك الإمام الطرطوشي في الحوادث والبدع (ص ٣٠٠) .

(٢) في جميع النسخ "أن" ، وفي (ط) : "أنه" ، وبها تستقيم العبارة .

(٣) هو أبو الوليد محمد بن أحمد بن رشد القرطبي ، شيخ المالكية ، وقاضى الجماعة بقرطبة ، كان فقيها عالما عارفا بالفتوى ، بصيراً بأقوال أئمة المالكية ، نافذاً في علم الفرائض والأصول ، صنف شرح العتبية فبلغ فيه الغاية . توفي سنة ٥٢٠ هـ . انظر : السير (٥٠١/١٩) ، العبر (٤٧/٤) ، شجرة النور الزكية (١٢٩/١) .

(٤) في (م) : "محدث" .

(٥) ساقطة من (خ) و(ط) .

(٦) ساقطة من (خ) و(ت) و(ط) .

(٧) في (ت) : "الظر" .

(٨) هو حديث النعمان بن بشير : "الحلال بين والحرام بين .." ، وتقدم تخريجه (ص ١٩٩) .

(٩) في (خ) و(ط) : "راتع" ، كتب في هامش (خ) : "وإن واقع المتشابه واقع" على أنها نسخة أخرى ، وفي (ت) : "وإن قدم واقع .." .

(١٠) في (خ) و(ط) : "راتع" .

(١١) في (خ) : "وليس في ترك ..." .

من قبيل <٧٥ت> المندوب ، بل من قبيل الواجب ، فكذلك حكم الفعل المشتبه في البدعة ، فالتفاوت بينهما بين .

وإن قلنا : إن ترك التشابه من باب المندوب ، وإن مواقفته <١١٩م> من باب المكروه ، فالاختلاف أيضا واقع من هذه الجهة ، فإن الإثم في المحرمة هو الظاهر^(١) ، وأما المكروهة فلا إثم فيها في الجملة ، ما لم يقتزن بها ما يوجبها^(٢) ، كالإصرار عليها ، إذ الإصرار على الصغيرة يصيرها كبيرة ، فكذلك الإصرار على المكروه فقد يصيره صغيرة ، ولا فرق بين الصغيرة والكبيرة في مطلق التأثم ، وإن حصل الفرق ، من جهة أخرى ، بخلاف المكروه مع الصغيرة^(٣) .

والشأن في البدع - وإن كانت مكروهة - الدوام^(٤) عليها ، وإظهارها من المقتدى بهم في مجامع الناس وفي المساجد ، فقلما تقع^(٥) منهم على أصلها من الكراهية إلا ويقتزن بها ما يدخلها في مطلق التأثم من إصرار أو تعليم^(٦) أو إشاعة أو تعصب لها أو ما أشبه ذلك .

فلا يكاد يوجد في البدع - بحسب الوقوع - مكروه لازائد فيه على الكراهية . والله أعلم .

وأما الاختلاف بحسب الإصرار عليها أو عدمه ، فلأن الذنب قد يكون صغيرا فيعظم بالإصرار <١٢٥خ> عليه . كذلك البدعة تكون صغيرة فتعظم

-
- (١) في (ت) : "الظر" .
 (٢) في (خ) و(ت) و(ط) : "يوجبها" .
 (٣) سوف يتكلم المؤلف عن هذه الأحكام على وجه التفصيل في الباب السادس (٣٦/٢) .
 (٤) في (خ) و(ت) و(ط) : "في الدوام عليها" .
 (٥) في (خ) و(ط) : "قلما تقدم بل تقع .." .
 (٦) في (خ) و(ط) : "وتعليم" .

بالإصرار^(١) عليها . فإذا كانت فلتة فهي أهون منها إذا داوم عليها . ويلحق بهذا المعنى إذا^(٢) تهاون بها المبتدع وسهل أمرها ، نظير الذنب إذا تهاون به فالمتهاون أعظم وزرا من غيره .

وأما الاختلاف من جهة كونها كفرا وعدمه فظاهر أيضا ، لأن ما هو كفر جزاؤه التخليد في العذاب - عافانا الله - وليس كذلك ما لم يبلغ مبلغه^(٣) ، حكم سائر الكبائر مع الكفر في المعاصي .

فلابدعة أعظم وزرا من بدعة تخرج عن الإسلام ، كما أنه لا ذنب أعظم من^(٤) ذنب يخرج عن الإسلام ، فبدعة الباطنية^(٥) والزنادقة ليست كبدعة المعتزلة^(٦) والمرجئة^(٧) وأشباههم .

ووجوه التفاوت كثيرة ، ولظهورها عند العلماء لم نبسط الكلام عليها والله المستعان بفضله .

-
- (١) في (خ) : "بالإصرار" .
 (٢) في (م) : "لا إذا" .
 (٣) ساقطة من (خ) و(ت) و(ط) .
 (٤) في (خ) : "منه من ذنب ..." .
 (٥) تقدم التعريف بهم (ص ٢٨) .
 (٦) تقدم التعريف بهم (ص ٢٩) .
 (٧) تقدم التعريف بهم (ص ٢٧) .

فصل

ويتعلق بهذا الفصل أمر آخر ، وهو الحكم في القيام على أهل البدع من الخاصة أو العامة .

وهذا باب كبير في الفقه ، تعلق بهم من جهة جنايتهم على الدين ، وفسادهم في الأرض ، وخروجهم عن جادة الإسلام <١٢٠م> إلى بنيات الطريق التي نبه عليها قول الله تعالى : {وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السَّبِيلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ} (١) . وهو فصل من تمام الكلام على التأثيم (٢) ، لكنه مفتقر إلى النظر في شعب كثيرة ، منها ماتكلم عليه العلماء ، ومنها ما (٣) لم يتكلموا عليه ، لأن ذلك حدث بعد موت المجتهدين وأهل الحماية للدين ، فهو باب يكثر التفريع فيه بحيث يستدعى تأليفا مستقلا .

فرأينا أن بسط ذلك يطول ، مع أن العناية فيه قليل الجدوى في هذه الأزمنة المتأخرة ، لتكاسل الخاصة عن النظر فيما يصلح العامة ، وغلبة الجهل على العامة ، حتى إنهم لا يفرقون بين السنة والبدعة ، بل قد انقلب الحال <١٢٦خ> إلى أن عادت السنة بدعة ، [والبدعة سنة] (٤) ، فقاموا في غير موضع القيام ، واستقاموا إلى غير مستقام ، فعم الداء ، وعدم الأطباء ، حسبما جاءت به الأخبار .

فرأينا أن لانفرد هذا المعنى بباب يخصه ، وأن لانبسط القول فيه ، وأن تقتصر من ذلك على لمحة تكون خاتمة لهذا الباب ، في الإشارة إلى أنواع <٧٦ت> الأحكام التي يقام عليهم بها في الجملة لافي التفصيل ، وبالله التوفيق .

(١) سورة الأنعام : آية (١٥٣)

(٢) وقد سبق كلام المؤلف على تأثيم المبتدع ، وأن الإثم الواقع عليه ليس على درجة واحدة .

(٣) ساقطة من (ت) .

(٤) ما بين المعكوفين ساقط من (ط) .

فنقول : إن القيام عليهم بالتثريب أو التنكيل أو الطرد أو الابعاد أو الإنكار هو بحسب حال البدعة في نفسها ، من كونها عظيمة المفسدة في الدين أولاً^(١) ، وكون صاحبها مشتهراً بها أو لا ، وداعياً إليها أو لا ، ومستظهراً بالتأباع [أولاً]^(٢) ، وخارجاً على^(٣) الناس أو لا ، وكونه عاملاً بها على جهة الجهل بها^(٤) أو لا .

وكل من^(٥) هذه الأقسام له اجتهاد^(٦) يخصه ، إذ لم يأت في الشرع في البدعة حد لايزاد عليه ، ولا ينقص منه ، كما جاء في كثير من المعاصي ، كالسرقة والحراقة والقتل والقذف والجراح والخمر وغير ذلك . لا جرم أن المجتهدين من الأمة نظروا فيها بحسب النوازل ، وحكموا باجتهاد الرأي ، تفرعاً على ماتقدم لهم في بعضها من النص ، كما جاء في الخوارج^(٧) من الأمر^(٨) بقتلهم^(٩) ، وما جاء عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه في صبيغ العراقي^(١٠) .

فخرج من مجموع ماتكلم فيه العلماء أنواع :

أحدها : الإرشاد^(١٢١م) والتعليم وإقامة الحجة ، كمسألة ابن عباس رضى الله عنهما حين ذهب إلى الخوارج فكلهم حتى رجع منهم ألفان أو

-
- (١) في (خ) و(ط) : "أم لا" .
 - (٢) مابين المعكوفين ساقط من (خ) و(ط) .
 - (٣) في (خ) و(ط) : "عن" .
 - (٤) ساقطة من (ط) .
 - (٥) ساقطة من (م) ، وكتبت في (ت) فوق السطر .
 - (٦) في (خ) و(ط) : "له حكم اجتهادى" .
 - (٧) تقدم التعريف بهم (ص ١١) .
 - (٨) في (خ) و(ط) : "الأثر" .
 - (٩) والأحاديث في هذا كثيرة ، ومنها حديث علي رضى الله عنه " .. فإذا لقيتموهم فاقتلوهم فإن في قتلهم أجراً لمن قتلهم عند الله يوم القيامة" . رواه مسلم (١٦٩/٧ مع النووي) .
 - (١٠) تقدمت ترجمته (ص ١٤٣) . وانظر قصته وتخريجها في نفس الموضع .

ثلاثة آلاف (١)، [ومسألة عمر بن عبد العزيز مع غيلان (٢)، وشبه ذلك] (٣).

والثاني : الهجران ، وترك الكلام والسلام ، حسبما تقدم عن جملة من السلف في هجرانهم لمن تلبس ببدعة ، وما جاء عن عمر رضى الله عنه في (٤) قصة صبيغ العراقي (٥).

والثالث : كما غرب عمر [بن الخطاب] (٦) صبيغا ، ويجرى مجراه السجن وهو :

الرابع : كما سجنوا الحلج (٧) قبل قتله سنين عدة (٨).
والخامس (٩) : ذكرهم بما هم عليه ، وإشاعة <١٢٧ خ> بدعتهم كي

(١) تقدمت الإشارة إلى هذه المناظرة (ص ٢٣٦) ، وقد بينت مواضع ذكرها هناك .

(٢) تقدمت هذه المناظرة (ص ١٠٢) ، وقد روى ابن سعد عن عمر بن عبد العزيز

رحمه الله أنه كان يأمر عامله بدعوة الخوارج إلى الكتاب والسنة قبل قتالهم .

انظر طبقات ابن سعد (٣٥٧/٥ - ٣٥٨) .

(٣) مابين المعكوفين ساقط من (خ) و(ط) .

(٤) في (خ) و(ط) : "من" .

(٥) ساقطة من (م) .

(٦) ساقط من (خ) و(ط) .

(٧) هو الحسين بن منصور بن محمى الفارسي البضاوي الصوفي ، الزنديق ، تبرأ منه

سائر الصوفية والمشايخ والعلماء من سوء سيرته ومروقه ، ومنهم من نسبته إلى

الحلول ، ومنهم من نسبته إلى الزندقة وإلى الشعبذة ، وقد تستر به طائفة من ذوي

الضلال والاخلال ، وانتحلوه ، وروجوا به على الجهال ، وقد أفتى العلماء بقتله

فقتل سنة ٣١١ هـ .

انظر : سير أعلام النبلاء (٣١٣/١٤) ، البداية والنهاية (١٤١/١١) ، مجموع

الفتاوى (١١٩، ١١٠/٣٥) .

(٨) في (خ) و(ط) : "عديدة" ، وقد روى ابن سعد في الطبقات عن عمر بن عبد

العزيز أنه كتب إلى أحد ولاته : "ومن أخذت من أسراء الخوارج فاحبسه حتى

يحدث خيرا" . قال الراوي : "فلقد مات عمر بن عبد العزيز وفي حبسه منهم

عدة" . انظر الطبقات (٣٥٨/٥) .

(٩) في (م) و(ت) : "الخامس" بدون الواو .

يحذروا لئلا^(١) يغتر بكلامهم ، كما جاء عن كثير من السلف في ذلك^(٢) .
والسادس : القتال إذا ناصبوا المسلمين ، وخرجوا عليهم ، كما قاتل
على رضى الله عنه الخوارج ، وغيره من خلفاء السنة .
والسابع : القتل إن لم يرجعوا مع الاستتابة ، وهو قد أظهر بدعته ،
وأما من أسرها ، وكانت^(٣) كفرا ، أو ما يرجع^(٤) إليه ، فالقتل
بلاستتابة^(٥) وهو :

الثامن : لأنه من باب النفاق كالزندقة^(٦) .

والتاسع : تكفير^(٧) من دل الدليل على كفره ، كما إذا كانت البدعة
صريحة في الكفر ، كالإباحية^(٨) ،

(١) في (خ) و(ط) : "ولئلا" .

(٢) ومن ذلك ما روى اللالكائي عن الحسن أنه قال : "ليس لصاحب بدعة ولا فاسق
يعلن بفسقه غيبة" . شرح أصول الاعتقاد (١/١٤٠) ، وروى اللالكائي أيضا عن
عاصم الأحول أنه قال : جلست إلى قتادة فذكر عمرو بن عبيد ، فوقع فيه ،
فقلت : لأرى العلماء يقع بعضهم في بعض ، فقال : "يا أحول أولاتدري أن
الرجل إذا ابتدع فينبغي أن يذكر حتى يحذر .." . انظر : ميزان الاعتدال للذهبي
(٣/٢٧٣) ، شرح أصول الاعتقاد للالكائي مع بعض الاختلاف اللفظي
(٤/٧٤٨) .

(٣) في (ت) : "أو كانت" .

(٤) في (ت) : "ترجع" .

(٥) في (خ) : "فالقتل بلاستتابة" .

(٦) في (خ) و(ط) : "كالزندقة" .

(٧) في (م) : "الحكم بكفر" .

(٨) قال البغدادي في الفرق بين الفرق عن أصحاب الإباحة من الحرمية : "فهؤلاء
صنفان ، صنف منهم كانوا قبل دولة الإسلام كالمزدكية الذين استباحوا المحرمات
وزعموا أن الناس شركاء في الأموال والنساء ، والصنف الثاني الحرمدينية ،
ظهروا في دولة الإسلام ، وهم فريقان بابكية ومازيارية ، وكلتاهما معروفة
بالمحرمة ، فالبابكية منهم أتباع بابك الحرمي الذي ظهر بأذربيجان .. واستباح
المحرمات ، وقتل الكثير من المسلمين .. حتى صلبه المعتصم ، وأما مازيار فظهر
بمجران .. ، وعظمت فتنته ، وصلبه أيضا المعتصم . انظر الفرق بين الفرق
(ص ٢٠١-٢٠٢) .

والقائلين بالحلول كالباطنية (١)، أو كانت المسألة من (٢) باب التكفير بالمآل (٣)، فذهب المجتهد إلى التكفير ، كابن الطيب (٤) في تكفيره جملة من الفرق . وينبغي على ذلك :

[الوجه العاشر] (٥): وذلك أنه لا يرثهم ورثتهم من المسلمين ، ولا يرثون أحدا منهم ، ولا يغسلون إذا ماتوا ، ولا يصلى عليهم ، ولا يدفنون في مقابر المسلمين ، ما لم يكن مستترا (٦)، فإن المستتر يحكم له بحكم الظاهر (٧)، وورثته أعرف بالنسبة إلى الميراث .

والحادى عشر : الأمر بأن لا ينالكوا ، وهو من ناحية الهجران ، وعدم المواصله .

والثانى عشر : تجريحهم على الجملة ، فلا تقبل شهادتهم (٨) ،

(١) تقدم التعريف بهم (ص ٢٨) .

(٢) في (ط) : "في" .

(٣) يريد المؤلف والله أعلم التكفير بلازم القول ، وقد ذكر رحمه الله في الباب التاسع أن مذهب المحققين من أهل الأصول : أن الكفر بالمآل ليس بكفر في الحال . انظر الباب التاسع (١٩٧/٢) .

(٤) هو القاضي أبو بكر محمد بن الطيب بن محمد البغدادي ابن الباقلاني ، أوحد المتكلمين ، ومقدم الأصوليين ، صاحب التصانيف ، كان يضرب به المثل في ذكائه صنف في الرد على الرافضة والمعتزلة والخوارج وغيرهم ، وقد انتصر لطريقه أبي الحسن الأشعري ، وقد يخالفه . توفي سنة ٤٠٣ هـ .

انظر : السير (١٩٠/١٧) ، تاريخ بغداد (٣٧٩/٥) ، ترتيب المدارك (٥٨٥/٤) .

(٥) مابين المعكوفين بياض في (ت) .

(٦) في (خ) و(ت) و(ط) : "المستتر" .

(٧) في (ت) : "الظر" .

(٨) والمسألة ليست محل اتفاق ، وقد يختلف الحكم بالنسبة للداعي للبدعة وغيره . انظر : المغني لابن قدامة (ص ١٦٥-١٦٦) ، الطرق الحكمية لابن القيم (ص ١٧٣-١٧٥) .

ولاروايتهم^(١)، ولا يكونون ولاية^(٢) ولا قضاة ، ولا ينصبون في مناصب العدالة من امامة أو خطابة ، الا أنه قد ثبت عن جملة من السلف رواية جماعة منهم ، واختلفوا في الصلاة خلفهم^(٣)، من باب الأدب ليرجعوا عما هم <١٢٢م> عليه .

(١) وفي المسألة خلاف ، فمن العلماء من يرى رد رواية المبتدع مطلقا كالامام مالك رحمه الله ، ومنهم من يرى رد رواية المبتدع الداعي الى بدعته ، أو من كانت بدعته مكفرة ، أو روايته مؤيدة لبدعته.. الخ ، وهو قول الامام أحمد وأكثر أهل العلم ، ويرى الامام الشافعى وغيره قبول رواية أهل الأهواء الذين لا يعرف منهم استحلال الكذب ، ولا يشهدون لمن وافقهم ، الا الخطابية فلا يروى عنهم .
انظر : المسألة في الكفاية في علم الرواية للخطيب (ص ١٢١) ، فتح المغيـث (٣٢٧/١) ، قواعد التحديث للقاسمى (ص ١٩٢-١٩٣) ، رسالة "البدعة وأثرها في الدراية والرواية" للشيخ عائض القرنى .

(٢) في (م) و(ت) : "والين" .

(٣) قال شيخ الاسلام ابن تيمية : "وأما الصلاة خلف أهل الأهواء والبدع ، وخلف أهل الفجور ، ففيه نزاع مشهور ، وتفصيل ليس هذا موضع بسطه ، لكن أوسط الأقوال في هؤلاء أن تقديم الواحد من هؤلاء في الامامة لا يجوز مع القدرة على غيره ، فان كان مظهرا للفجور أو البدع يجب الانكار عليه ونهيه عن ذلك ، وأقل مراتب الانكار هجره لينتهى عن فجوره وبدعته ، ولهذا فرق جمهور الأئمة بين الداعية وغير الداعية ، فان الداعية أظهر المنكر فاستحق الانكار عليه ، بخلاف الساكت فانه بمنزلة من أسر بالذنب ، فهذا لا ينكر عليه في الظاهر ... ، فاذا كان داعية منع من ولايته وامامته وشهادته وروايته ، لما في ذلك من النهى عن المنكر للأجل فساد الصلاة أو اتهامه في شهادته وروايته ، فاذا أمكن لانسان ألا يقدم مظهرا للمنكر في الامامة وجب ذلك . لكن اذا ولاه غيره ولم يمكنه صرفه عن الامامة ، أو كان هو لا يتمكن من صرفه الا بشر أعظم ضررا من ضرر ما أظهره من المنكر ، فلا يجوز دفع الفساد القليل بالفساد الكثير ، ولادفع أخف الضررين بتحصيل أعظم الضررين .. ، فاذا لم يمكن منع المظهر للبدعة والفجور الا بضرر زائد على ضرر امامته ، لم يجز ذلك ، بل يصلى خلفه ما لا يمكنه فعلها الا خلفه ، كالجمع والأعياد والجماعة اذا لم يكن هناك امام غيره ، ولهذا كان الصحابة يصلون خلف الحجاج والمختار بن أبى عبيد الثقفى وغيرهما الجمعة والجماعة ..".
انظر : فتاوى شيخ الاسلام ابن تيمية (٣٤٢/٢٣-٣٤٣) ، شرح العقيدة الطحاوية (ص ٣٧٣-٣٧٧) .

والثالث عشر : ترك عيادة مرضاهم ، وهو من باب الزجر والعقوبة .
والرابع عشر : ترك شهود جنازتهم كذلك .
والخامس عشر : الضرب كما ضرب عمر <٧٧ت> رضى الله عنه صبيغا .
وروى عن مالك رضى الله عنه في القائل بالملخوق (١) : " أنه يوجع
ضربا ، ويسجن حتى يتوب " (٢) (٣) .
ورأيت في بعض تواريخ بغداد عن الشافعي أنه قال : " حكمي (٤) في
أصحاب الكلام أن يضربوا بالجرائد <١٢٨خ> ، ويحملوا على الإبل ، ويطاف
بهم في العشائر والقبائل ، ويقال : هذا جزاء من ترك الكتاب والسنة ،
وأخذ في الكلام " (٥) ، يعني أهل البدع .

-
- (١) أي بخلق القرآن .
 - (٢) في (خ) و(ط) : " يموت " .
 - (٣) روى نحوه عن مالك الإمام اللالكائي في شرح أصول الاعتقاد (٣١٥-٣١٤/٢) ، قال مالك في القائل بخلق القرآن " زنديق فاقتلوه " . ترتيب المدارك (١٧٤/١) .
 - (٤) في (ت) و(ط) : " حكم " .
 - (٥) رواه عن الإمام الشافعي الإمام أبو نعيم في الحلية (١١٦/٩) ، وذكره ابن الجوزي في تلييس إبليس (ص ١٠٢) .

فصل (١)

فإن قيل : كيف هذا؟ وقد ثبت في الشريعة ما يدل على تخصيص تلك العمومات ، وتقييد تلك المطلقات ، وفرع العلماء منها كثيرا من المسائل ، وأصلوا منها أصولا يحتذى حذوها ، على وفق ما ثبت ثقله ، إذ الظواهر تخرج على مقتضى ظهورها بالاجتهاد ، وبالحرى إن كان ما يستنبط بالاجتهاد مقيسا على محل التخصيص ، فلذلك قسم الناس البدع ، ولم يقولوا بدمها على الإطلاق .

وحاصل ماذكروا من ذلك يرجع إلى أوجه :

أحدها : ما في الصحيح من قوله صلى الله عليه وسلم : (من سن سنة حسنة كان له أجرها وأجر من عمل بها ، لا ينقص ذلك من أجورهم شيئا ، ومن سن سنة سيئة كان عليه وزرها ووزر من عمل بها ، لا ينقص ذلك من أجورهم شيئا) (٢).

وخرج الترمذي وصححه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : (من دل على خير فله [مثل] (٣) أجر فاعله) (٤).

(١) يذكر المؤلف في هذا الفصل القول بانقسام البدعة إلى حسنة وقبيحة ، وحجة هذا

القول ، ثم يشرع في الرد عليه من ص ٣٣٩ إلى نهاية الفصل .

(٢) رواه الإمام مسلم في كتاب الزكاة من صحيحه ، باب الحث على الصدقة ، عن

المنذر بن جرير عن أبيه ، وله قصة (١٠٢/٧-١٠٤) ، وفي كتاب العلم ، باب من

سن سنة حسنة أو سيئة ، عن جرير بن عبد الله (٢٢٥/١٦-٢٢٦) ، ورواه الإمام

ابن ماجه في المقدمة من سننه ، باب من سن سنة حسنة أو سيئة عنه برقم (٢٠٧)

(٧٤/١) ، والإمام أحمد في المسند (٣٥٧/٤-٣٥٩) .

(٣) هذه الكلمة ساقطة من جميع النسخ ، وقد أثبتتها من مصادر تخريج الحديث .

(٤) رواه الإمام مسلم في كتاب الإمارة من صحيحه ، باب فضل إعانة الغازي في سبيل

الله بمركوب ، عن أبي مسعود البدر (٣٩، ٣٨/١٣) ، والإمام الترمذي في كتاب

العلم من سننه ، باب ماجاء الدال على الخير كفاعله برقم (٢٦٧١) ، (٤٠/٥) ،

والإمام أبو داود في كتاب الأدب من سننه ، باب في الدال على الخير برقم

(٥١٢٩) ، (٣٣٦/٤) ، والإمام أحمد في المسند (١٢٠/٤) .

وخرج أيضا عن جرير بن عبد الله قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (من سن سنة خيرة فاتبع عليها فله أجره ومثل أجور من اتبعه غير منقوص^(١) من أجورهم شيئا ، ومن سن سنة شر فاتبع عليها كان عليه وزره^(٢)) ومثل أوزار من اتبعه غير [منقوص]^(٣) من أوزارهم شيئا) حسن صحيح^(٤).

فهذه الأحاديث صريحة في^(٥) أن من سن سنة خيرة فذلك خير ، ودل على أنه فيمن ابتدع "من سن"^(٦) ، فنسب الاستئذان إلى المكلف دون الشارع ولو كان المراد : "من عمل <١٢٣م> سنة ثابتة في الشرع" ، لما قال : "من سن" ويدل على ذلك قوله صلى الله عليه وسلم : (ممن نفس تقتل ظلما إلا كان على <١٢٩م> ابن آدم كف من دمها ، لأنه أول من سن القتل)^(٧) . "فسن" هاهنا على حقيقته^(٨) ، لأنه اختراع^(٩) لم يكن قبل معمولاً به في الأرض بعد وجود آدم عليه السلام .

فكذلك قوله : (من سن سنة حسنة) أي من اخترعها من نفسه ، لكن بشرط أن تكون حسنة ، فله من الأجر ما ذكر ، فليس المراد من عمل سنة ثابتة ، وإنما العبارة عن هذا المعنى أن يقال : من عمل بسنتي أو بسنة^(١٠) من سنتي ، وما أشبه ذلك .

-
- (١) في (خ) : "منقص" .
 - (٢) في (خ) و(ط) : "وزرها" ، والمثبت هو الموافق للرواية .
 - (٣) في جميع النسخ : "منقص" ، والمثبت هو الذي وردت به الرواية ، وقد ذكره المؤلف على الصواب (ص ١١٨) .
 - (٤) تقدم تخريج الحديث (ص ١١٨) ..
 - (٥) ساقطة من (م) و(ت) .
 - (٦) أي قوله : "من سن" .
 - (٧) تقدم تخريج الحديث (ص ٢٣) .
 - (٨) في (خ) و(ط) : "حقيقة" .
 - (٩) في (ط) : "اختراع" .
 - (١٠) في (خ) و(ط) : "سنة" .

كما خرج الترمذي أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لبلال بن الحارث (١): (اعلم) قال : اعلم يارسول الله . قال : (اعلم يا بلال) قال : اعلم يارسول الله . قال : (إنه من أحيا سنة من سنتي قد أميتت بعدي ، فإن له من الأجر مثل من عمل بها ، من غير أن ينقص (٢) من أجورهم شيئاً ، ومن ابتدع بدعة ضلالة ، لا ترضى الله ورسوله ، كان عليه مثل آثام (٣) من عمل بها ، لا ينقص ذلك من أوزار (٤) الناس شيئاً) حديث حسن (٥).

وعن أنس رضى الله عنه قال : قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم : (يا بني ، إن قدرت أن تصبح وتمسي ليس في قلبك غش لأحد فافعل) ثم قال لي : (يا بني ، وذلك من سنتي ، ومن أحيا سنتي فقد أحبني ، ومن أحبني كان معي في الجنة) . حديث حسن (٦).

فقوله : (من أحيا سنة من سنتي قد أميتت بعدي) واضح في العمل بما ثبت أنه سنة <٧٨ت> ، وكذلك قوله : (من أحيا سنتي فقد أحبني) ظاهر في السنن الثابتة ، بخلاف قوله : من سن كذا ، فإنه ظاهر في الاختراع أولاً ، من غير أن يكون ثابتاً في السنة .

وأما قوله لبلال بن الحارث : (ومن ابتدع بدعة ضلالة) ، فظاهر في (٧) أن البدعة لا تذم بإطلاق ، بل بشرط أن تكون ضلالة ، وأن تكون لا يرضاها الله ورسوله .

(١) هو بلال بن الحارث بن عصم بن سعيد المزني ، من أهل المدينة ، أقطعه النبي صلى الله عليه وسلم العقيق ، وكان صاحب لواء مزينة يوم الفتح ، أحاديثه في السنن وغيرها ، مات سنة ٦٠ هـ .

انظر : الإصابة لابن حجر (١٧٠/١) ، أسد الغابة لابن الأثير (٢٤٢/١) .

(٢) في (خ) و(ط) : "ينقص ذلك" .

(٣) في (خ) و(ط) : "إثم" .

(٤) في (خ) و(ط) : "آثام" ، والمثبت هو الموافق للرواية .

(٥) تقدم تخريجه (ص ٣٣) .

(٦) تقدم تخريج الحديث (ص ٣٤) .

(٧) زيادة في (م) .

فاقتضى [هذا كله] (١) أن البدعة إذا لم تكن كذلك لم يلحقها ذم ، ولا تبع صاحبها وزر ، فعادت إلى أنها سنة حسنة ، ودخلت تحت الوعد بالأجر .

والثاني (٢) <١٣٠خ>: أن السلف الصالح <١٢٤م> رضى الله عنهم - وأعلامهم الصحابة - قد عملوا بما لم يأت به كتاب ولا سنة ، مما رأوه حسنا ، وأجمعوا عليه ، ولا يجتمع أمة محمد صلى الله عليه وسلم على ضلالة ، وإنما يجتمعون على هدى (٣) وما هو حسن .

فقد أجمعوا على جمع القرآن وكتبه في المصاحف ، وعلى جمع الناس على المصاحف العثمانية ، واطراح ماسوى ذلك من القراءات التي كانت مستعملة في زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ولم يكن في ذلك (٤) نص ولا حظر (٥) ، ثم اقتفى الناس أثرهم في ذلك الرأى الحسن ، فجمعوا العلم ، ودونوه ، وكتبوه ، ومن سباقهم في ذلك مالك بن أنس رضى الله عنه ، وقد كان من أشدهم اتباعا ، وأبعدهم من الابتداع .

هذا وإن كانوا (٦) قد نقل عنهم كراهية كتب العلم من الحديث وغيره فإنما هو محمول : إما على الخوف من الاتكال على الكتب استغناء به عن الحفظ والتحصيل ، وإما على ما كان رأيا دون ما كان نقلا من كتاب أو سنة ثم اتفق الناس بعد ذلك على تدوين الجميع لما ضعف الأمر ، وقل المجتهدون في التحصيل ، فخافوا على الدين الدروس (٧) جملة .

(١) ما بين المعكوفين ساقط من (م) و(ت) .

(٢) أى الوجه الثاني في احتجاج من يقسم البدعة إلى حسنة وقبيحة .

(٣) في (خ) و(ط) : "هذا" .

(٤) في (م) و(ت) : "ولم يكن إذ ذاك" .

(٥) في (م) و(ت) : "حصر" بالصاد ، وفي (خ) : "حضر" بالضاد ، والناسخ يجعل

الطاء ضادا ، وما في (م) و(ت) لعله مثل (خ) إلا أن النقطة لم تكتب .

(٦) في (خ) و(ط) : "كان" .

(٧) ساقطة من (خ) و(ط) .

قال اللخمي (١) - لما ذكر كلام مالك وغيره في كراهية بيع كتب العلم والإجارة على تعليمه ، وخرج عليه الإجارة على كتبه ، وحكى الخلاف - قال (٢) : "ولا (٣) أرى أن يختلف اليوم (٤) في ذلك أنه جائز ، لأن حفظ الناس وأفهامهم قد نقصت ، وقد كان كثير ممن تقدم ليست لهم كتب . قال مالك : ولم يكن للقاسم (٥) ولا لسعيد (٦) كتب ، وما كنت أقرأ على أحد يكتب في هذه الألواح ، ولقد قلت لابن شهاب (٧) : "أكنت تكتب العلم؟" ، فقال : "لا" ، فقلت : "أكنت تحب (٨) أن يقيدوا (٩) عليك الحديث؟" فقال : "لا" (١٠) .

فهذا كان شأن الناس ، فلو صار (١١) الناس لسيرتهم (١٢) ، لضاع

-
- (١) هو على بن محمد الربيعي ، المعروف باللخمي القيرواني ، رئيس الفقهاء في وقته ، له تعليق على المدونة سماه التبصرة ، مشهور معتمد في المذهب . توفي سنة ٤٧٨ هـ . انظر شجرة النور الزكية لمخلوف (١١٧/١) .
- (٢) في (خ) و(ت) و(ط) : "وقال" .
- (٣) في (خ) و(ط) : "لا" بدون واو .
- (٤) العبارة في (خ) و(ط) : "ولا أرى اليوم أن يختلف" .
- (٥) هو القاسم بن محمد ، وقد تقدمت ترجمته (ص ٢٠١) .
- (٦) هو سعيد بن المسيب ، وقد تقدمت ترجمته (ص ٢٠١) .
- (٧) هو محمد بن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله بن شهاب ، أبو بكر القرشي الزهري حافظ زمانه ، وكان فقيها حافظا ، متفق على جلالته وإتقانه ، وكان أعلم أهل المدينة . توفي سنة ١٢٥ هـ .
- انظر : التاريخ الكبير للبخاري (٢٢٠/١) ، السير (٣٢٦/٥) ، التقريب (٢٠٧/٢) ، الكاشف (٨٥/٣) .
- (٨) ساقطة من (م) ، وكتب في هامشها "تحتاج" ، وهي كذلك ساقطة من أصل (ت) ومثبتة في هامشها .
- (٩) في (خ) و(ط) : "القيدوا" .
- (١٠) ذكر ابن عبد البر عن مالك أنه قال : "لم يكن مع ابن شهاب كتاب إلا كتاب فيه نسب قومه ، قال : ولم يكن القوم يكتبون ، إنما كانوا يحفظون" . انظر جامع بيان العلم (٦٤/١) .
- (١١) في (ط) : "سار" .
- (١٢) في (خ) و(ط) : "سيرتهم" .

العلم (١)، ولم يكن يبقى (٢) منه رسمه (٣)، وهذا الناس <١٣١خ> اليوم يقرأون كتبهم ، ثم هم في التقصير على ما هم عليه .

وأيضاً فإنه لاختلاف عندنا في مسائل الفروع أن القول فيها بالاجتهاد والقياس واجب ، وإذا كان كذلك كان إهمال كتبها (٤) وبيعها يؤدي إلى التقصير في الاجتهاد ، وأن لا يوضع مواضعه ، لأن في معرفة أقوال المتقدمين ، والترجيح بين <١٢٥م> أقاويلهم قوة وزيادة في وضع الاجتهاد مواضعه " (٥) . انتهى مقاله اللخمي . وفيه إجازة العمل بما لم يكن عليه من تقدم ،

لأن له وجهاً صحيحاً .

فكذلك نقول : كل ما كان من المحدثات له وجه صحيح فليس بمذموم ، بل هو محمود ، وصاحبه الذي سنه ممدوح ، فأين ذمها بإطلاق ، أو على العموم ؟!

وقد قال عمر بن عبد العزيز رضى الله عنه : "تحدث للناس أقضية بقدر ما أحدثوا من الفجور" (٦) .

فأجاز - كما ترى - إحداث الأقضية واختراعها على قدر اختراع الفجار للفجور ، وإن لم يكن لتلك المحدثات أصل .

[ومن ذلك تضمين الصناعات (٧) ، وهو محكي عن الخلفاء رضى الله عنهم] (٨) ، وقتل <٧٩ت> الجماعة بالواحد ، وهو محكي عن عمر وعلى

(١) كتبت في (ت) فوق السطر .

(٢) ساقطة من (خ) و(ط) .

(٣) نص العبارة في (خ) و(ط) : "ولم يكن بينا منه ولو رسمه أو اسمه" .

(٤) في (م) : "كتبه كتبها" .

(٥) كتاب التبصرة للخمى غير مطبوع ، ولا أعلم له كتاباً آخر مطبوعاً .

(٦) سيأتي تضعيف المؤلف لهذا القول (ص ٣٤٩) .

(٧) سيتكلم المؤلف عن هذه المسألة في الباب الثامن ، حيث جعلها مثالا من أمثلة

المصالح المرسلة (١١٩/٢) .

(٨) ما بين المعكوفين ساقط من (خ) و(ط) .

وابن عباس والمغيرة بن شعبة رضي الله عنهم (١).

وأخذ مالك وأصحابه بقول الميت : دمي عند فلان ، ولم يأت له في الموطأ بأصل سماعي ، وإنما علل بأمر مصطلحي ، وفي مذهبه من ذلك مسائل كثيرة (٢).

فإن كان ذلك جائزا ، مع أنه مخترع ، فلم لا يجوز مثله وقد اجتمعا في العلة؟ لأن الجميع مصالح معتبرة في الجملة ، وإن لم يكن شيء من ذلك جائزا ، فلم اجتمعوا على جملة منها (٣) ، وفرع غيرهم على بعضها (٤)؟ ولا يبقى إلا أن يقال : إنهم يتابعون على ما عمل هؤلاء دون غيره (٥) ، وإن اجتمعا في العلة المسوغة للقياس . وعند ذلك يصير الاختصار تحكما ، وهو باطل ، فما أدى إليه مثله ، فثبت أن البدع تنقسم (٦).

"فالجواب" وبالله التوفيق أن نقول :

أما الوجه الأول ، فإن (٧) قوله صلى الله عليه وسلم : (من سن سنة حسنة) الحديث ، ليس المراد به الاختراع البتة ، وإلا لزم من ذلك التعارض بين الأدلة القطعية ، إن زعم مورد السؤال أن مذكره من الدليل مقطوع به فإن زعم أنه مظنون ، فما تقدم من الدليل على ذم البدع مقطوع به ، فيلزم التعارض بين القطعي والظني ، والاتفاق من المحققين [على تقديم

(١) سيذكر المؤلف هذه المسألة كمثال للمصالح المرسلة ، انظر الباب الثامن (١٢٥/٢).

(٢) في (ت) : "كثرة" .

(٣) ساقطة من (خ) و(ط) .

(٤) نص العبارة في (ت) : "وفرع بعضهم على غيرها غيرهم على بعضها" ، وكأنه صحح الأولى بالثانية .

(٥) في (خ) و(ط) : "غيرهم" .

(٦) إلى هنا ينتهي مذكره المؤلف عن القائلين بانقسام البدع إلى حسن وقبيح ، ثم يشرع في الجواب عما قالوه .

(٧) في (ت) : "وهو" .

القطعي^(١)، ولكن [النظر]^(٢) فيه من وجهين :
أحدهما : أن^(٣) يقال : إنه من قبيل المتعارضين إذ تقدم^(٤) أولاً أن
أدلة الذم تكرر عمومها في أحاديث كثيرة من غير تخصيص^(٥)، وإذا^(٦)
تعارضت^(٧) أدلة <١٢٦م> العموم من [غير]^(٨) تخصيص ، لم يقبل^(٩) بعد ذلك
التخصيص .

والثاني : على التزول^(١٠) لفقد التعارض ، فليس المراد بالحديث الاستئنان
بمعنى الاختراع ، وإنما المراد به العمل بما ثبت من السنة النبوية ، وذلك من
وجهين^(١١) :

أحدهما : أن السبب الذي لأجله جاء^(١٢) الحديث هو الصدقة
المشروعة ، بدليل ما في الصحيح من حديث [جرير]^(١٣) بن عبد الله رضى
الله عنهما قال : كنا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم في صدر النهار ،
فجاءه قوم حفاة عراة مجتأى النمار^(١٤) - أو العباء - متقلدي السيوف ،

-
- (١) ما بين المعكوفين أثبتته من هامش (م) ، وبه تستقيم العبارة .
 - (٢) وهذه الكلمة أيضاً مثبتة من هامش (م) .
 - (٣) في (ط) : "أنه" .
 - (٤) في (م) : "إذ قد مر" .
 - (٥) في (ط) : "تخصيص" .
 - (٦) في (م) : "إذا" بدون الواو .
 - (٧) في (خ) و(ت) و(ط) : "تعارضت" .
 - (٨) هذه اللفظة أثبتتها من هامش (م) ، إذ بها تستقيم العبارة ، وأما العبارة في بقية
النسخ فهكذا : "وإذا تعارضت أدلة العموم والتخصيص" .
 - (٩) في (م) : "تقبل" .
 - (١٠) في (خ) : "التزول" .
 - (١١) في (خ) و(ط) : "وذلك لوجهين" .
 - (١٢) في (خ) و(ط) : "جاء لأجله" .
 - (١٣) في جميع النسخ "جابر" ، والصواب المثبت إذ هو راوى الحديث .
 - (١٤) في (خ) و(ت) : "الثمار" ، وهو خطأ ، والصواب المثبت =

عامتهم من (١) مضر ، بل كلهم من مضر ، [فتمعر] (٢) وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم لما رأى بهم (٣) من الفاقة ، فدخل ثم خرج ، فأمر بلالا فأذن وأقام ، فصلى ثم خطب ، فقال : {يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ} (٤) الآية ، والآية التي في سورة الحشر : {اتَّقُوا اللَّهَ وَلْتَنْظُرْ نَفْسٌ مِمَّا قَدَّمَتْ لِغَدٍ} (٥) ، تصدق (٦) رجل [من] (٧) ديناره ، من درهمه ، من ثوبه ، من صاع بره ، من صاع قمه ، حتى قال : ولو بشق تمرة) قال : فجاء (٨) رجل من الأنصار بصرة كادت كفه تعجز عنها ، بل قد عجزت . قال : ثم تتابع الناس حتى رأيت كومين من طعام وثياب ، حتى رأيت وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم يتهلل (٩) كأنه مذهبة (١٠) ، فقال <١٣٣خ>

= قال الإمام النووي في شرح مسلم : "النمار بكسر النون جمع غمرة بفتحها ، وهي ثياب صوف فيها تنمير ، والعباء بالمد وبفتح العين جمع عباءة وعباية لغتان وقوله مجتاي النمار أي خرقوها وقوروا وسطها" . (١٠٢/٧) .

- (١) ساقطة من (خ) و(ط) .
- (٢) في جميع النسخ : "قمص" ، والصواب المثبت ، إذ به ورد الحديث ، وكلمة "قمص" لم أجد لها معنى لغويا يناسب اللفظ الوارد في الحديث . وتمعر أى تغير .
- (٣) في (خ) و(ت) و(ط) : "لما راءهم" .
- (٤) سورة النساء : آية (١) .
- (٥) سورة الحشر : آية (١٨) .
- (٦) غير واضحة في (ت) .
- (٧) ساقطة من (م) و(خ) و(ت) .
- (٨) في (ط) : "فجاءه" .
- (٩) قال الإمام النووي في شرح مسلم : "يتهلل : أي يستنير فرحا وسرورا" (١٠٣/٧) .
- (١٠) قال الإمام النووي في شرح مسلم : "وعلى هذا ذكر القاضي وجهين في تفسيره : أحدهما : معناه فضة مذهبة ، فهو أبلغ في حسن الوجه وإشراقه ، والثاني شبهه في حسنه ونوره بالمذهبة من الجلود ، وجمعها مذاهب ، وهي شيء كانت العرب تصنعه من جلود ، وتجعل فيها خطوطا مذهبه يرى بعضها أثر بعض" . شرح مسلم للنووي (١٠٣/٧) .

رسول الله صلى الله عليه وسلم : (من سن في الإسلام سنة حسنة ، فله أجرها وأجر من عمل بها^(١)) بعده ، من غير أن ينقص من أجورهم شيء ، ومن سن سنة سيئة ، كان عليه وزرها ووزر من عمل بها ، من غير أن ينقص من أوزارهم شيء^(٢)).

فتأملوا أين قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : [(من سن سنة حسنة) و]^(٣) (من سن سنة سيئة) ، تجدوا ذلك فيمن عمل بمقتضى المذكور على <٨٠> أبلغ ما يقدر عليه ، حتى بتلك الصرة ، فانفتح بسببه باب الصدقة على الوجه الأبلغ ، فسر بذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى قال : (من سن في الإسلام سنة حسنة) الحديث ، فدل^(٤) على أن السنة هاهنا مثل ما فعل ذلك الصحابي ، وهو العمل بما ثبت كونه سنة ، وأن الحديث مطابق لقوله في الحديث الآخر : (من أحيا سنة من سنتي قد أميتت بعدى) الحديث إلى قوله : (ومن ابتدع بدعة ضلالة)^(٥) <١٢٧م> ، فجعل مقابل تلك السنة الإبتداع ، فظهر أن السنة الحسنة ليست بمبتدعة ، وكذلك قوله صلى الله عليه وسلم : (ومن أحيا سنتي فقد أحبني)^(٦).

ووجه ذلك في الحديث الأول ظاهر ، لأنه صلى الله عليه وسلم لما حض^(٧) على الصدقة أولا ، ثم جاء ذلك الأنصارى بما جاء به ، فأنشأ^(٨) بعده العطاء إلى الكفاية ، فكأنها كانت سنة أيقظها رضى الله تعالى عنه بفعله فليس معناه من اخترع سنة وابتدعها ولم تكن ثابتة .

-
- (١) ساقطة من (ت) .
 - (٢) تقدم تخريج الحديث (ص ٣٣٣) .
 - (٣) مابين المعكوفين ساقط من (ط) .
 - (٤) في (م) و(ت) : "يدل" .
 - (٥) تقدم تخريجه (ص ٣٣) .
 - (٦) تقدم تخريجه (ص ٣٤) .
 - (٧) في (خ) و(ط) : "مضى" .
 - (٨) أنشأ : أي انصب ، قال في الصحاح : وتناثر الناس إليه ، أي انصبوا . انظر الصحاح (١٨٢٥/٥) .

ونحو هذا^(١) الحديث في رقائق ابن المبارك ، مما يوضح معناه ، عن حذيفة رضى الله تعالى عنه ، قال : قام سائل على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فسأل ، فسكت القوم ، ثم إن رجلاً أعطاه ، فأعطاه القوم ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (من استن خيراً فاستن به ، فله أجره ومثل أجور من تبعه ، غير منتقص من أجورهم شيئاً ، ومن استن شراً فاستن به ، فعليه وزره ومثل أوزار من تبعه ، غير منتقص من أوزارهم شيئاً)^(٢)(٣).

فإذا قوله : (من سن سنة) معناه من عمل بسنة ، لا من اخترع سنة . والوجه^(٤) الثانى من وجهى الجواب^(٥) : أن قوله : (من سن سنة حسنة) و(من سن سنة سيئة) لا يمكن حمله على الاختراع من أصل ، لأن كونها حسنة أو سيئة لا يعرف إلا من جهة الشرع ، لأن التحسين والتقبيح مختص بالشرع ، لا مدخل للعقل فيه ، وهو مذهب جماعة أهل السنة^(٦) . وإنما يقول به المبتدعة ، أعني التحسين والتقبيح بالعقل ، فلزم أن تكون^(٧) السنة في الحديث إما حسنة في الشرع ، وإما قبيحة بالشرع ، فلا يصدق إلا على مثل الصدقة المذكورة وما أشبهها من السنن المشروعة ،

(١) ساقطة من (م) و(ت) .

(٢) ساقطة من (خ) و(ط) .

(٣) رواه الإمام ابن المبارك في الزهد والرقائق (ص ٥١٣) ، والإمام أحمد في المسند

(٣٨٧/٥) ، والبزار في مسنده كما في كشف الأستار (٨٩/١) برقم (١٥٠) ،

والطبراني في معجمه الأوسط كما في مجمع البحرين (٢٢٢/١-٢٢٣) برقم (٢٣٨)

وقال الهيثمي في المجمع : رجاله رجال الصحيح إلا أبا عبيدة بن حذيفة وقد

وثقه ابن حبان (١٧٢/١) ، ويشهد له حديث أبي هريرة عند مسلم ، وتقدم تخريجه

(ص ١١٨) وحديث جرير بن عبد الله عند مسلم وغيره ، وتقدم تخريجه (ص ١١٩) .

(٤) في (خ) : "والجواب" .

(٥) أي من وجهى الجواب على أن المراد بمحدث "من سن سنة" العمل بما ثبت من

السنة لا الاختراع .

(٦) تقدم التعليق على مسألة التحسين والتقبيح (ص ٢١٣) .

(٧) في (م) : "يكون" .

وتبقى السنة السيئة منزلة على المعاصي التي ثبت بالشرع كونها معاصي ، كالقتل المنبه عليه في حديث ابن آدم ، حيث قال عليه السلام : (لأنه أول من سن القتل)^(١) ، وعلى البدع ، لأنه قد ثبت ذمها ، والنهي عنها بالشرع كما تقدم .

وأما قوله : (ومن^(٢) ابتدع بدعة ضلالة) ، فهو على ظاهره ، لأن سبب الحديث لم يقيد بشيء ، فلا بد من حمله على ظاهر اللفظ كالعمومات المبتدأة التي لم يثبت^(٣) لها أسباب .

ويصح <١٢٨م> أن يحمل على نحو ذلك قوله : (ومن سن سنة سيئة) أى من اخترعها ، وشمل ما كان منها مخترعا ابتداء من المعاصي ، كالقتل من أحد ابني آدم ، وما كان مخترعا بحكم الحال ، اذ^(٤) كانت قبل مهمة متناساة فأثارها عمل هذا العامل .

فقد عاد الحديث - والحمد لله - حجة على أهل البدع من جهة لفظه ، وشرح الأحاديث الأخر له .

وانما يبقى <١٣٥خ> النظر في قوله : (ومن ابتدع بدعة ضلالة) ، وان تقييد <٨١ت> البدعة بالضلالة يفيد مفهوما^(٥) ، والأمر فيه قريب ، لأن الإضافة فيه لم تفد مفهوما .

وان قلنا بالمفهوم على رأى طائفة من أهل الأصول^(٦) ، فان^(٧) الدليل

(١) تقدم تخريج الحديث (ص ٢٣٠) .

(٢) في (خ) و(ط) : "من" بدون الواو .

(٣) في (خ) و(ط) : "ثبت" .

(٤) في (خ) و(ت) : "اذا" .

(٥) وهو مفهوم المخالفة ، فاذا كانت البدعة المذمومة هي بدعة الضلالة ، فالبدعة الحسنة ليست بمذمومة ، وسيبين المؤلف بطلان هذا الاستدلال .

(٦) والقول بمفهوم المخالفة هو رأى الجمهور بضوابطه ، والأحناف لا يعدونه حجة . انظر : أصول الفقه الاسلامي للدكتور وهبة الزحيلي (٣٦٧/١) ، أصول الفقه للشيخ أبو زهرة (ص ١٤٨) .

(٧) في (م) : "لأن" .

دل على تعطيله في هذا الموضع ، كما دل دليل تحريم الربا قليله وكثيره على تعطيل المفهوم في قول الله تعالى : {لَا تَأْكُلُوا الرِّبَا أَضْعَافًا مُّضَاعَفَةً} (١)(٢) ، ولأن الضلالة لازمة للبدعة (٣) بإطلاق ، بالأدلة المتقدمة ، فلامفهوم أيضا . والجواب (٤) عن الإشكال الثاني (٥) : أن جميع ما ذكر فيه من قبيل المصالح المرسله ، لامن قبيل البدعة المحدثه . والمصالح المرسله قد عمل بمقتضاها السلف الصالح من الصحابة ومن بعدهم ، فهي من الأصول الفقهية الثابتة عند أهل الأصول ، وإن كان فيها خلاف بينهم (٦) ، ولكن لا يعد (٧) ذلك قدحا (٨) على مانحن فيه .

أما جمع المصحف ، وقصر الناس عليه ، فهو على الحقيقة من هذا الباب ، إذ أنزل (٩) القرآن على سبعة أحرف كلها شاف كاف ، تسهيلا على العرب المختلفات اللغات (١٠) ، فكانت المصلحة في ذلك ظاهرة ، إلا أنه عرض

(١) سورة آل عمران : آية (١٣٠)

(٢) مفهوم المخالفة المنفي عن الآية هو جواز أكل القليل من الربا إذا لم يكن أضعافا مضاعفة ، وهو مفهوم باطل لأن المراد بتقييد الربا هنا بالأضعاف المضاعفة هو التنفير مما كان يفعله أهل الجاهلية ، من الزيادة على رأس المال ، ومضاعفة هذه الزيادة سنة بعد أخرى . والذي دل على كون القيد للتنفير هو قوله تعالى : {وان تبتم فلکم رؤوس أموالکم لا تظلمون ولا تظلمون} سورة البقرة : آية (٢٧٩) . انظر : أصول الفقه للدكتور وهبة الزحيلي (١/٣٧٢-٣٧٣) ، أصول الفقه للشيخ أبو زهرة (ص ١٥١-١٥٢) .

(٣) في (م) : "البدعة" .

(٤) ساقطة من (م) .

(٥) وهو احتجاجهم بأن الصحابة ومن بعدهم قد عملوا بما لم يأت به كتاب ولا سنة ، كجمع القرآن .

(٦) انظر هذه المسألة في الباب الثامن (١١١/٢-١١٢) .

(٧) في (م) و(ت) : "يعود" .

(٨) في (م) و(خ) و(ت) : "قدح" .

(٩) في (م) : "نزل" .

(١٠) أي اللهجات .

في إباحة ذلك بعد زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم فتح لباب الاختلاف في القرآن ، حيث (١) اختلفوا في القراءة حسبما يأتي بحول الله تعالى (٢) ، فخاف الصحابة - رضوان الله تعالى عليهم - اختلاف الأمة في ينبوع الملة ، فقصرروا الناس على مائت منها في مصاحف عثمان رضى الله تعالى عنه ، واطرحوا ماسوى ذلك ، علما بأن ما طرحوه مضمن فيما أثبتوه ، لأنه من قبيل القراءات التي يؤدى بها القرآن .

ثم ضبطوا ذلك أيضا (٣) بالرواية حين فسدت الألسنة ، ودخل في الإسلام أهل العجمة (١٢٩م) ، خوفا من فتح باب آخر من (١٣٦خ) الفساد ، وهو أن يدخل أهل الإلحاد في القرآن أو في القراءات مالم يس منها ، فيستعينوا بذلك في بث إلحادهم . ألا ترى أنه (٤) لما لم يمكنهم الدخول من هذا الباب دخلوا من جهة التأويل والدعوى في معانى القرآن ، حسبما يأتي ذكره إن شاء الله تعالى (٥) .

فحق ما فعل أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، لأن له أصلا يشهد له في الجملة ، وهو الأمر بتبليغ الشريعة ، وذلك لاختلاف فيه ، لقوله تعالى : {يَأَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ} (٦) ، وأتمته مثله ، وفي الحديث : (ليبلغ الشاهد منكم الغائب) (٧) وأشباهه .

-
- (١) غير واضحة في (ت) .
 - (٢) سوف يتكلم المؤلف عن مسألة جمع القرآن بشيء من البسط في الباب الثامن (١١٧-١١٥/٢) .
 - (٣) زيادة في (م) .
 - (٤) في (ت) : "أنهم" .
 - (٥) سيتكلم المؤلف عن مآخذ المبتدعة في الاستدلال في الباب الرابع .
 - (٦) سورة المائدة : آية (٦٧)
 - (٧) رواه الإمام البخاري في كتاب العلم من صحيحه ، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم : (رب مبلغ أوعى من سامع) عن أبي بكره رضى الله عنه (١٥٧/١-١٥٨) ومسلم في كتاب القسامة من صحيحه ، باب تغليظ تحريم الدماء والأعراض =

والتبليغ كما لا يتقيد بكيفية معلومة ، لأنه من قبيل المعقول المعنى ، فيصح بأي شيء أمكن من الحفظ والتلقين والكتابة وغيرها ، كذلك لا يتقيد حفظه عن التحريف والزيغ بكيفية دون أخرى إذا لم يعد على الأصل بالإبطال^(١) ، كمسألة المصحف ، ولذلك أجمع عليه السلف الصالح .

وأما ماسوى المصحف فالأمر فيه أسهل ، فقد ثبت في السنة كتابة العلم ففي الصحيح قوله صلى الله عليه وسلم : (اكتبوا لأبي^(٢) شاة^(٣)) ، وعن أبي هريرة رضى الله عنه أنه قال : "ليس أحد من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم أكثر حديثاً مني^(٤)" عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، إلا عبد الله بن عمرو^(٥) ، فإنه كان يكتب ، وكنت لا أكتب^(٦) . وذكر أهل السير أنه كان لرسول الله^(٧) صلى الله عليه وسلم كتاب

= والأموال (١٦٧-١٧٢) ، والإمام الدارمي في كتاب المناسك ، باب في الخطبة يوم النحر برقم (١٩١٦) (٩٣/٢) ، والإمام ابن ماجه في المقدمة من سننه ، باب من بلغ علماً برقم (٢٢٣) (٨٥/١) ، والإمام أحمد في المسند (٣٧/٥) .

(١) في (م) و(ت) : "الابطال" .

(٢) في (خ) : "لى" .

(٣) رواه الإمام البخاري في كتاب العلم من صحيحه ، باب كتابة العلم عن أبي هريرة (٢٠٥/١) ، وفي كتاب اللقطة ، باب كيف تعرف لقطة مكة (٨٦/٥-٨٧) ، والإمام أبو داود في كتاب المناسك من سننه ، باب تحريم حرم مكة برقم (٢٠١٧) (٢١٨-٢١٩) ، والإمام الترمذي في كتاب العلم من سننه ، باب ماجاء في الرخصة "في كتابة العلم" برقم (٢٦٦٧) (٣٨/٥) ، والإمام أحمد في المسند (٢٣٨/٢) .

(٤) هذه الكلمة ساقطة من (م) و(ت) ، وكتبت في مصادر الحديث ، بعد قوله "عن رسول الله صلى الله عليه وسلم" .

(٥) في (خ) و(ت) : "عمر" وهو خطأ .

(٦) رواه الإمام البخاري في كتاب العلم من صحيحه ، باب كتابة العلم ، عن أبي هريرة رضى الله عنه (٢٠٦/١) ، والإمام الترمذي في كتاب العلم من سننه ، باب ماجاء في الرخصة "في كتابة العلم" برقم (٢٦٦٨) (٣٩/٥) ، وفي كتاب المناقب برقم (٣٨٤١) (٦٤٤/٥) ، والإمام أحمد في المسند (٢٤٨-٢٤٩) .

(٧) لفظ الجلالة ليس في (ت) .

يكتبون له الوحي وغيره ، منهم عثمان وعلي ومعاوية <٨٢ت> والمغيرة بن شعبة وأبي بن كعب وزيد بن ثابت وغيرهم (١).

وأيضاً فإن الكتابة من قبيل ما لا يتم الواجب إلا به إذا تعين لضعف الحفظ ، وخوف اندراس العلم ، كما خيف دروسه حينئذ (٢). وهو الذى نبه عليه اللخمي <١٣٧خ> فيما تقدم (٣).

وإنما كره (٤) المتقدمون كتب العلم لأمر آخر (٥)، لالكونه بدعة ، فكل من سمي كتب العلم بدعة فأما متجاوز ، وإما غير عارف بوضع (٦) لفظ البدعة . فلا يصح الاستدلال بهذه الأشياء على صحة العمل بالبدع .

وإن تعلق بما ورد من الخلاف في المصالح المرسلة ، وإن البناء <١٣٠م> عليها غير (٧) صحيح عند جماعة من الأصوليين (٨)، فالحجة عليهم إجماع الصحابة على المصحف والرجوع إليه ، وإذا ثبت اعتبارها في صورة ثبت اعتبارها مطلقاً ، ولا يبقى بين المختلفين نزاع إلا في الفروع .

وفي الصحيح قوله صلى الله عليه وسلم : (فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين ، تمسكوا بها ، وعضوا عليها بالنواجذ ، وإياكم ومحدثات الأمور) (٩)، فأعطى الحديث - كما ترى - أن ماسنه الخلفاء الراشدون لاحق بسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، لأن ماسنوه لا يعدو (١٠) أحد أمرين : إما أن يكون مقصوداً بدليل شرعى ، فذلك سنة لا بدعة ، وإما بغير دليل ،

(١) وممن ذكر كتابه صلى الله عليه وسلم الإمام ابن القيم في زاد المعاد (١١٧/١) .

(٢) في (م) و(ت) : "عتيد" .

(٣) تقدم (ص ٣٣٧) .

(٤) في (ت) : "ذكر" .

(٥) تقدم سبب كراهتهم لذلك (ص ٣٣٦) .

(٦) في (م) و(ت) : "بوضع" .

(٧) ساقطة من (م) و(ت) .

(٨) سيتكلم المؤلف عن هذه المسألة في بداية الباب الثامن (١١١/٢-١١٢) .

(٩) تقدم تخريج الحديث (ص ٦٦) .

(١٠) في (ت) : "يعدوا" بزيادة الألف .

ومعاذ الله من ذلك ، ولكن هذا الحديث دليل على إثباته سنة ، إذ قد أثبتته كذلك صاحب الشريعة صلى الله عليه وسلم .

فدليله من الشرع ثابت ، فليس ببدعة ، ولذلك أردف الأمر (١) باتباعهم (٢) بالنهي عن البدع بإطلاق ، ولو كان عملهم ذلك بدعة لوقع في الحديث التدافع .

وبذلك يجاب عن مسألة قتل الجماعة بالواحد (٣) ، لأنه منقول عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه ، وهو أحد الخلفاء الراشدين ، وتضمنين الصنيع (٤) ، وهو منقول عن الخلفاء الأربعة رضى الله عنهم .

وأما ما يروى عن عمر بن عبد العزيز فلم أره ثابتاً من طريق صحيح (٥) ، وإن سلم فراجع : إما لأصل المصالح المرسلة - إن لم نقل : إن أصله قصة البقرة (٦) - < ١٣٨ خ > ، وإن ثبت أن المصالح المرسلة مقول بها عند السلف - مع أن القائلين بها يذمون البدع وأهلها ، ويتبرأون منهم - دل على أن البدع مباينة لها ، وليست منها في شيء ، ولهذه المسألة باب تذكر فيه [بعد إن شاء الله] (٧) (٨) .

-
- (١) ساقطة من (خ) و(ت) و(ط) .
 - (٢) في (خ) و(ط) : "اتباعهم" .
 - (٣) تكلم المؤلف عن هذه المسألة في الباب الثامن (١٢٥/٢-١٢٦) .
 - (٤) تكلم المؤلف عن هذه المسألة في الباب الثامن (١١٩/٢) .
 - (٥) وهو قول عمر بن عبد العزيز "تحدث للناس أقضية بقدر ما أحدثوا من الفجور" ، وتقدم (ص ٣٣٨) .
 - (٦) لعل مراده قصة بقرة بني اسرائيل ، لأن بني اسرائيل كلما أحدثوا سؤالا عن وصف هذه البقرة شدد الله عليهم .
 - (٧) ما بين المعكوفين ساقط من (خ) و(ط) .
 - (٨) وهو الباب الثامن الذي بين فيه المؤلف الفرق بين المصالح المرسلة والبدع .

فصل (١)

ومما يورد في هذا الموضع أن العلماء قسموا البدع بأقسام أحكام الشريعة الخمسة ، ولم يعدوها قسما واحدا مذموما ، فجعلوا منها ما هو واجب ومندوب ومباح ومكروه ومحرم .
وبسط ذلك القرافي (٢) بسطا شافيا (٣) ، وأصل ما أتى به من ذلك لشيخه (٤) عز الدين بن عبد السلام (٥) ، وهأنا آتي به على نصه ، فقال : "اعلم أن الأصحاب - فيما رأيت - متفقون على إنكار البدع ، نص على ذلك ابن أبي زيد (٦) وغيره (٧) ، والحق التفصيل ، وأنها خمسة أقسام : قسم واجب ، وهو ماتناولته قواعد الوجوب وأدلته من الشرع ، كتدوين القرآن

-
- (١) يذكر المؤلف في هذا الفصل القائلين بانقسام البدع إلى أقسام الشريعة الخمسة ، ثم يشرع في الرد عليهم (ص ٣٥٦) .
- (٢) هو أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن ، أبو العباس ، شهاب الدين الصنهاجي القرافي ، من علماء المالكية ، له مصنفات جلية في الفقه والأصول منها أنوار البروق في أنواء الفروق ، وكتاب الفروق ، وكتاب الذخيرة ، توفي سنة ٦٨٤ هـ . انظر : الأعلام للزركلي (١/٩٤-٩٥) ، حسن المحاضرة للسيوطي (١/٣١٦) ، الديباج المذهب (١/٢٣٦) .
- (٣) وذلك في كتابه الفروق (٤/٢٠٢-٢٠٥) .
- (٤) في (م) و(خ) و(ط) : "شيخه" .
- (٥) تقدمت ترجمته رحمه الله (ص ٢٤) .
- (٦) هو أبو محمد عبد الله بن أبي زيد القيرواني ، المالكي ، ويقال له : مالك الصغير وكان أحد من برز في العلم والعمل ، وهو الذي لخص المذهب ، صنف النوادر والزيادات ، والعتبية ، والرسالة وغيرها . توفي رحمه الله سنة ٣٨٩ هـ .
- انظر : سير أعلام النبلاء (١٧/١٠) ، النجوم الزاهرة (٤/٢٠٠) ، شذرات الذهب (٣/١٣١) .
- (٧) ومن المواضع التي ذكر فيها ابن أبي زيد ذم البدع وأهلها مذكوره في كتابه الجامع في السنن والآداب (ص ١٠٥-١٢٦) .

والشرائع إذا (١) خيف عليها الضياع ، فإن (٢) التبليغ لمن بعدنا من القرون واجب إجماعاً <٨٣ت> وإهمال ذلك حرام إجماعاً ، فمثل هذا النوع لا ينبغي أن يختلف في وجوبه .

القسم الثاني : المحرم ، وهو كل بدعة تناولتها قواعد التحريم وأدلتها من الشريعة ، كالمكوس ، والمحدثات من المظالم ، والمحدثات المنافية لقواعد الشريعة ، كتقديم الجهال على العلماء ، وتولية المناصب الشرعية من لا يصلح لها (٣) بطريق التوريث ، وجعل المستند في ذلك كون المنصب كان لأبيه ، وهو في نفسه ليس بأهل .

القسم الثالث من (٤) البدع مندوب (٥) إليه ، وهو ما تناولته قواعد النذب وأدلتها ، كصلاة التراويح ، وإقامة صور الأئمة والقضاة وولاية <١٣٩خ> الأمور (٦) على خلاف ما كان عليه الصحابة رضوان الله عليهم بسبب أن المصالح والمقاصد الشرعية لا تحصل إلا بعظمة الولاية في نفوس الناس ، وكان الناس في زمان (٧) الصحابة رضوان الله عليهم معظم تعظيمهم إنما هو بالدين وسبق الهجرة ، ثم اختل النظام ، وذهب ذلك القرن ، وحدث قرن آخر لا يعظمون إلا بالصور ، فتعين تفخيم الصور حتى تحصل المصالح .

وقد كان عمر بن الخطاب رضى الله عنه يأكل خبز الشعير والملح ، ويفرض لعامله نصف شاة في (٨) كل يوم ، لعلمه بأن الحالة التي هو عليها

-
- (١) في (خ) و(ت) و(ط) : "اذ" .
 (٢) في (خ) و(ت) و(ط) : "وان" .
 (٣) زيادة في (م) .
 (٤) في (خ) و(ط) : "أن من" ، والمثبت هو الموافق لما في الفروق .
 (٥) في (خ) و(ط) وهامش (ت) : "ماهو مندوب اليه .." .
 (٦) المراد تحسين مظاهرهم من ملابس ومطعم ومسكن ونحوه ، كما سيتبين ذلك فيما يأتي .
 (٧) في (خ) و(ط) : "زمن" .
 (٨) ساقطة من (خ) و(ط) .

لو عملها^(١) غيره لهان في نفوس الناس ، ولم يحترموه ، وتجاسروا عليه بالمخالفة ، فاحتاج إلى أن يضع غيره في صورة أخرى تحفظ النظام .
ولذلك^(٢) لما قدم الشام وجد معاوية بن أبي سفيان قد اتخذ الحجاب ، واتخذ المراكب النفيسة والثياب الهائلة العلية ، وسلك ماسلكه الملوك ، فسأله عن ذلك ، فقال : إنا بأرض نحن فيها محتاجون لهذا ، فقال له : لا آمرك ولا أنهأك ، ومعناه أنت أعلم^(٣) < ١٣٢م > بحالك هل أنت محتاج إلى هذا^(٤) [فيكون [حسناً] ^(٥) ، أو غير محتاج إليه] ^(٥) ، فدل ذلك من عمر وغيره على أن أحوال الأئمة وولاية الأمور تختلف باختلاف الأمصار والقرون والأحوال .

فكذلك يحتاج^(٦) إلى تجديد زخارف وسياسات لم تكن قديمة ، وربما وجبت في بعض الأحوال .

القسم الرابع : بدعة مكروهة ، وهي ماتناولته أدلة الكراهة من الشريعة وقواعدها ، كتخصيص الأيام الفاضلة أو غيرها بنوع من العبادة ، ولذلك في الصحيح ، خرج مسلم وغيره ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن تخصيص يوم الجمعة بصيام ، أو ليلته^(٧) بقيام^(٨) .

-
- (١) في (خ) : "علمها" .
 - (٢) في (م) و(ت) : "وكذلك" .
 - (٣) في (خ) و(ط) : "محتاج إليه" .
 - (٤) هذه الكلمة ساقطة من جميع النسخ ، وقد أضفتها من الفروق لتستقيم العبارة .
 - (٥) ما بين المعكوفين ساقط من (خ) و(ت) و(ط) .
 - (٦) في (م) : "تحتاجون" .
 - (٧) في (خ) و(ت) و(ط) : "ليله" .
 - (٨) رواه الإمام مسلم في كتاب الصيام من صحيحه ، باب كراهة أفراد يوم الجمعة بصوم لا يوافق عاداته عن أبي هريرة (١٨/٨-١٩ نووي) ، والإمام أحمد في المسند عن أبي الدرداء (٤٤٤/٦) .

ومن هذا الباب الزيادة في المندوبات المحدودات ، كما ورد في التسبيح عقب (١) الفريضة <١٤٠ خ> ثلاثا وثلاثين ، فتفعل مئة ، وورد (٢) صاع في زكاة الفطر ، فيجعل عشرة أصوع (٣) ، بسبب أن الزيادة فيها إظهار الاستظهار على الشارع ، وقلة أدب معه ، بل شأن العظماء إذا حددوا شيئا وقف عنده ، وعد الخروج عنه قلة أدب .

والزيادة في الواجب أو عليه أشد في المنع ، لأنه يؤدي إلى أن يعتقد أن الواجب هو الأصل والمزيد عليه ، ولذلك نهى مالك رضى الله عنه عن إيصال صيام (٤) ستة أيام من شوال ، لئلا يعتقد أنها من رمضان (٥) .
وخرج أبو داود في [سننه] (٦) أن رجلا دخل إلى مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فصلى الفرض ، وقام (٧) ليصلي <٨٤ ت> ركعتين ، فقال له عمر [بن الخطاب] (٨) : "اجلس حتى تفصل بين فرضك ونفلك ، [فهذا] (٩) هلك من قبلنا" ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (أصاب الله بك يا ابن الخطاب) (١٠) ، يريد عمر أن من قبلنا وصلوا النوافل

-
- (١) في (ت) : "عقيب" .
(٢) في (م) و(ت) : "وورد" .
(٣) في (خ) و(ت) و(ط) : "أصواع" . والمثبت ذكره الجوهري في الصحاح في جمع صاع (١٢٤٧/٣) .
(٤) ساقطة من (خ) و(ط) .
(٥) قال الإمام ابن رشد بعدما ذكر أن صيام الست من شوال مندوب : "إلا أن مالكا كره ذلك ، إما مخافة أن يلحق الناس برمضان مالميس في رمضان ، وإما لأنه لعله لم يبلغه الحديث أو لم يصح عنده وهو الأظهر" . انظر بداية المجتهد (٣٠٨/١-٣٠٩) .
(٦) في جميع النسخ : "مسنده" ، والمثبت هو ما في الفروق ، والحديث في سنن أبي داود كما سيأتي .
(٧) في (ت) : "وكام" .
(٨) كتبت في (ت) فوق السطر .
(٩) في (م) : "فهذا" ، وفي بقية النسخ "فهكذا" ، والمثبت هو ما في الفروق أيضا .
(١٠) رواه الإمام أبو داود في كتاب الصلاة من سننه ، باب في الرجل يتطوع في مكانه الذي صلى فيه المكتوبة برقم (١٠٠٧) ، (٢٦٣/١) ، وضعفه الشيخ الألباني في ضعيف سنن أبي داود (ص ٩٨-٩٩) .

بالفرائض واعتقدوا الجميع واجبا ، وذلك تغيير للشرائع ، وهو حرام إجماعا .

القسم الخامس : البدع المباحة ، وهي ماتناولته أدلة الإباحة وقواعدها من الشريعة ، كاتخاذ المناخل للدقيق ، ففي الآثار : "أول شيء أحدثه الناس بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم اتخاذ المناخل" ، لأن تليين العيش وإصلاحه من المباحات ، فوسائله <١٣٣م> مباحة .

فالبدعة إذا عرضت تعرض على قواعد الشرع وأدلتها ، فأى شيء تناولها من الأدلة والقواعد ألحقت به ، من إيجاب أو تحريم أو غيرهما ، وإن نظر إليها من حيث الجملة بالنظر إلى كونها بدعة مع قطع النظر فيما يتقاضاها كرهت . فإن الخير^(١) كله في الإتيان ، والشر كله في الابتداء^(٢) . [انتهى مذكره القرافي]^(٣) .

وذكر شيخه^(٤) في قواعده^(٥) ، في فصل البدع منها - بعد ما قسم أحكامها إلى الخمسة - أن الطريق في معرفة ذلك أن تعرض البدعة على قواعد الشريعة ، فإن دخلت في قواعد الإيجاب فهي واجبة ، إلى أن قال : "وللبدع الواجبة أمثلة :

أحدها : الاشتغال [بعلم النحو]^(٦) الذى^(٧) يفهم به كلام الله تعالى ، وكلام رسوله صلى الله عليه وسلم ، وذلك واجب ، لأن حفظ الشريعة واجب^(٨) .

(١) في (ط) : "الخير" .

(٢) ذكر هذا التقسيم الإمام القرافي في كتابه الفروق (٢٠٢/٤-٢٠٥) .

(٣) مابين المعكوفين ساقط من (ط) .

(٤) هو العز بن عبد السلام رحمه الله ، وتقدمت ترجمته (ص ٢٤) .

(٥) هو كتاب قواعد الأحكام في مصالح الأناس (١٩٥/٢-١٩٦) .

(٦) مابين المعكوفين ساقط من جميع النسخ ، وأثبتته من قواعد الأحكام (١٩٥/٢) .

(٧) في (خ) و(ط) : "بالذى" . وكتبت كذلك لتستقيم العبارة ، لأن مابين المعكوفين كان ساقطا .

(٨) تتمة قوله في قواعد الأحكام : "ولايتأتى حفظها إلا بمعرفة ذلك ، ومالا يتم الواجب إلا به فهو واجب" . قواعد الأحكام (١٩٥/٢) .

والثاني : حفظ غريب الكتاب والسنة من اللغة .
 والثالث : تدوين أصول الفقه .
 والرابع : الكلام في الجرح والتعديل ، لتمييز^(١) الصحيح من السقيم .
 ثم قال : وللبدع المحرمة أمثلة :
 منها مذهب القدرية^(٢) ، ومذهب الجبرية^(٣) ، والمرجئة^(٤) ،
 والمجسمة^(٥) ، والرد على هؤلاء من البدع الواجبة .
 قال : وللمندوب أمثلة : منها إحداث^(٦) الربط ، والمدارس ، وبناء
 القناطر ، ومنها كل إحسان لم يعهد في العصر^(٧) الأول ، [ومنها صلاة
 التراويح]^(٨) ، ومنها الكلام في دقائق التصوف ، والكلام في الجدل ، ومنها
 جمع المحافل^(٩) للاستدلال في المسائل ، إن قصد بذلك وجهه تعالى .

-
- (١) في (خ) : "أو تميز" .
 (٢) تقدم التعريف بهم (ص ١١) .
 (٣) هم القائلون بأن العبد مجبور على فعله من إيمان أو كفر ومن خير أو شر ، وأن
 العبد لا اختيار له ولا قدرة ، وأن الله تعالى هو الذي جبر العباد على الكفر أو
 الإيمان ، وممن قال به الجهمية والتجارية والضرارية .
 انظر : الملل والنحل (ص ٨٧) ، البرهان للسكسكي (ص ٤٢) .
 (٤) تقدم التعريف بهم (ص ٢٧) .
 (٥) المجسمة هم القائلون بأن الله جسم من الأجسام ، وشبهوه سبحانه بالمخلوقات ،
 وهو مذهب فرق من الشيعة الغلاة ، ومن المبتدعة من يلزم أهل السنة بهذا
 الوصف .
 انظر : مقالات الإسلاميين للأشعري (١٠٢/١-١٠٥) ، دائرة المعارف الإسلامية
 (٤٦٠/٦) .
 (٦) في (خ) : "أحد" .
 (٧) في (خ) و(ط) : "الصدر" .
 (٨) مابين المعكوفين ساقط من (ط) .
 (٩) عبارة قواعد الأحكام : "ومنها الكلام في الجدل في جمع المحافل .." .

قال : وللمكروهة (١) أمثلة : منها زخرفة المساجد ، وتزويق (٢) المصاحف .

وأما تلحين القرآن بحيث تتغير (٣) ألفاظه عن الوضع العربي ، فالأصح أنه من البدع المحرمة .

قال : وللبدع المباحة (٤) أمثلة : منها المصافحة عقيب (٥) صلاة الصبح والعصر ، ومنها التوسع في اللذيق من المأكول والمشرب والملابس والمساكن ، ولبس الطيالة (٦) ، وتوسيع الأكمام .

وقد اختلف (٧) في بعض ذلك ، فجعله بعض العلماء من البدع المكروهة ، وجعله آخرون من السنن المفعولة على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فما بعده ، كالاستعاذة والبسملة في الصلاة (٨) . انتهى محصول (١٣٤م) ما قال .

وهو يصرح مع ما قبله (٩) < ١٤٢ خ > بأن البدع تنقسم بأقسام الشريعة ، فلا يصح أن تحمل أدلة ذم البدع على العموم ، بل لها مخصصات .
والجواب (١٠) : أن هذا التقسيم أمر مخترع لا يدل عليه دليل شرعي ،

(١) في (خ) و(ت) و(ط) : "وللكراهة" .

(٢) زوّق الكلام والكتاب حسنه وقومه . انظر الصحاح (١٤٩٢/٤) ، ولعل مراده ما حدث من التفتن في كتابة المصاحف .

(٣) في (م) و(ت) : "يتغير" .

(٤) ساقطة من (خ) .

(٥) في (خ) و(ط) : "عقب" .

(٦) قال في اللسان : "والطيلس والطيلسان ضرب من الأكسية .. ، والجمع طيالس وطيالسة" . وقال في حاشية الكتاب : قوله "ضرب من الأكسية" أي الأسود . انظر اللسان (١٢٥/٦) .

(٧) في (م) و(ت) : "يختلف" .

(٨) ذكر هذه الأقسام العز بن عبد السلام في قواعد الأحكام (١٩٥/٢-١٩٦) .

(٩) وهو كلام الإمام القرافي السابق .

(١٠) من هنا يبدأ المؤلف في الرد على مقاله الإمام القرافي وشيخه العز بن عبد السلام من انقسام البدعة إلى واجبة ومحرمة .. ، وسوف يستغرق هذا الرد أكثر ماتبقى من هذا الباب ، مع بعض الاستطرادات في مسائل التصوف .

بل هو في نفسه متدافع ، لأن من حقيقة البدعة أن لا يدل عليها دليل شرعي لامن نصوص الشرع <٨٥ت> ، ولامن قواعده ، إذ لو كان هنالك ما يدل من الشرع على وجوب أو ندب أو إباحة لما كان ثم بدعة ، ولكان العمل داخلا في عموم الأعمال المأمور بها ، أو المخير فيها .

فالجمع بين تلك الأشياء بدعا^(١) ، وبين كون الأدلة تدل على وجوبها أو ندبها أو إباحتها ، جمع بين متنافيين .

أما المكروه منها والمحرم فمسلم من جهة كونها بدعا ، لامن جهة أخرى ، إذ لو دل الدليل على منع أمر ما^(٢) ، أو كراهته^(٣) ، لم يثبت بذلك^(٤) كونه بدعة ، لإمكان أن يكون معصية ، كالقتل والسرقة وشرب الخمر ونحوها . فلا بدعة يتصور فيها ذلك التقسيم البتة ، إلا الكراهية والتحريم ، حسبما يذكر في بابه^(٥) .

فما ذكره القرافي^(٦) عن الأصحاب من الاتفاق على إنكار البدع صحيح وما قسمه فيها غير صحيح .

ومن العجب حكايته^(٧) الاتفاق مع المصادمة بالخلاف ، ومع^(٨) معرفته بما يلزمه في خرق الإجماع ، وكأنه إنما اتبع في هذا التقسيم شيخه من غير تأمل ، فإن ابن عبد السلام ظاهر منه أنه سمى المصالح المرسله بدعا ، بناء - والله أعلم - على أنها لم تدخل أعيانها تحت النصوص المعينة ، وإن كانت تلائم قواعد الشرع ، فمن هنالك جعل القواعد هي الدالة على استحسانها ،

(١) لعل أصل العبارة : " فالجمع بين عد تلك الأشياء بدعا ... " .

(٢) زيادة في (م) .

(٣) في (م) : " كراهية " ، وفي (ت) : " كراهيته " .

(٤) في (خ) و(ط) : " ذلك " .

(٥) وهو الباب السادس من هذا الكتاب (٣٦/٢) .

(٦) تقدم قوله وترجمته (ص ٣٥٠) .

(٧) في (ط) : " حكاية " .

(٨) في (م) و(ت) : " مع " بدون الواو .

فتسميته^(١) لها بلفظ البدع هو^(٢) من حيث فقدان الدليل المعين على المسألة واستحسانها من حيث دخولها تحت القواعد ، ولما بنى على اعتماد<١٤٣>خ تلك القواعد استوت عنده مع الأعمال الداخلة تحت النصوص المعينة ، وصار من القائلين بالمصالح المرسلة ، وسماها بدعا في اللفظ ، كما سمي عمر رضى الله عنه الجمع في قيام رمضان في المسجد بدعة^(٣) ، كما سيأتي إن شاء الله تعالى .

<١٣٥م> أما القرافي فلا عذر له في نقل تلك الأقسام على غير مراد شيخه ولا على مراد الناس ، لأنه خالف الكل في ذلك التقسيم فصار مخالفا للإجماع^(٤) .

ثم نقول : أما قسم الواجب فقد تقدم ما فيه آنفا فلانعيده^(٥) ، وأما قسم التحريم فليس فيه ما هو بدعة هكذا بإطلاق ، بل ذلك كله مخالفة للأمر المشروع ، فلا يزيد على تحريم أكل المال بالباطل إلا من جهة كونه موضوعا على وزان الأحكام الشرعية اللازمة ، كالزكوات المفروضة ، والنفقات المقدرة ، وسيأتي بيان ذلك في موضعه إن شاء الله تعالى^(٦) ، وقد تقدم في الباب الأول منه طرف^(٧) .

فإذا لا يصح أن يطلق القول في هذا القسم بأنه بدعة دون أن يقسم الأمر في ذلك .

(١) في (خ) و(ط) : "بتسميته" ، والباء غير واضحة في (ت) .

(٢) في (خ) و(ط) : "وهو" .

(٣) تقدم تخريج قوله رضى الله عنه في الباب الأول (ص ٥٠) ، وسيذكره المؤلف قريبا .

(٤) في هذا تحامل على الإمام القرافي رحمه الله ، فإن قوله هو قول شيخه العز بن عبد السلام ، والتماس العذر لأحدهما دون الآخر أمر فيه تحكم .

(٥) وهو جمع القرآن كما تقدم (ص ٣٤٥) .

(٦) وذلك في الباب السابع (٢/٨٠-٨٢) .

(٧) وذلك (ص ٥٤) .

وأما قسم المندوب فليس من البدع بحال ، وتبيين ذلك بالنظر في الأمثلة التي مثل لها ^(١) بصلاة ^(٢) التراويح في رمضان جماعة في المسجد ، فقد قام بها رسول الله ^(٣) صلى الله عليه وسلم في المسجد ، واجتمع الناس خلفه .

فخرج أبو داود عن أبي ذر قال : صمنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم رمضان فلم يقم بنا شيئا من الشهر حتى بقي سبع ، فقام بنا حتى ذهب ثلث الليل ، فلما كانت السادسة لم يقم بنا ، فلما كانت الخامسة قام بنا حتى ذهب شطر الليل ، فقلنا : يا رسول الله لو نفلتنا قيام هذه الليلة ، قال : فقال : (إن الرجل إذا صلى مع الإمام حتى ينصرف حسب له قيام ليلة) ، قال : فلما كانت الرابعة لم يقم ، فلما كانت الثالثة جمع أهله <١٤٤خ> ونساءه ، والناس ، فقام بنا حتى خشينا أن يفوتنا الفلاح ، قال : قلت : وما الفلاح ؟ قال : السحور ^(٤) ، ثم لم يقم بنا بقية الشهر . ونحوه في الترمذي قال ^(٥) فيه : حسن صحيح ^(٦) .

-
- (١) في (م) : "بها" .
 (٢) في (م) و(ت) : "فصلاة" .
 (٣) في (ط) : "النبي" .
 (٤) في (ط) : "السجود" .
 (٥) في (ط) : "وقال" .

(٦) رواه الإمام الترمذي في كتاب الصوم من سننه ، باب ماجاء في قيام شهر رمضان عن أبي ذر رضي الله عنه ، وقال : حسن صحيح ، وهو برقم (٨٠٦) (١٦٩/٣) والإمام أبو داود في كتاب الصلاة ، باب في قيام شهر رمضان برقم (١٣٧٥) (٥١/٢) ، والإمام النسائي في كتاب قيام الليل وتطوع النهار من سننه ، باب قيام شهر رمضان (٢٠٢/٣) ، والإمام ابن ماجه في كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها ، باب ماجاء في قيام شهر رمضان برقم (١٣٢٧) (٤٢٠/١) ، والإمام أحمد في المسند (١٥٩-١٦٠) ، والإمام الدارمي في كتاب الصوم من سننه ، باب في فضل قيام شهر رمضان (١٧٧٧) (٤٢/٢) ، والإمام البيهقي في سننه (٤٩٤/٢) ، وصححه الشيخ الألباني كما في صحيح الجامع برقم (١٦١٥) .

لكنه صلى الله عليه وسلم <٨٦> لما خاف افتراضه ^(١) على الأمة أمسك عن ذلك ، ففي الصحيح عن عائشة رضي الله تعالى عنها أن رسول الله ^(٢) صلى الله عليه وسلم صلى في المسجد ذات ليلة ، فصلى بصلاته ناس ، ثم صلى القابلة فكثر الناس ، ثم اجتمعوا من ^(٣) الليلة الثالثة أو الرابعة ، فلم يخرج إليهم <١٣٦م> رسول الله ^(٤) صلى الله عليه وسلم ، فلما أصبح قال : (قد رأيت الذي صنعتُم ، فلم يمنعني من الخروج إلا أني خشيت أن يفرض ^(٥) عليكم) ^(٦) ، وذلك في رمضان ، وخرجه مالك في الموطأ . فتأملوا ، ففي هذا الحديث ما يدل على كونها سنة ، فإن قيامه أولاً ^(٧) بهم دليل على صحة القيام في المسجد جماعة في رمضان ، وامتناعه بعد ذلك من الخروج خشية الافتراض لا يدل على امتناعه مطلقا ، لأن زمانه كان زمان وحي وتشريع ، فيمكن أن يوحى إليه إذا عمل به الناس بالإلزام ، فلما زالت علة التشريع بموت رسول الله صلى الله عليه وسلم رجع الأمر إلى أصله ، وقد ثبت الجواز ، فلانسخ له . وإنما لم يقم ذلك أبو بكر رضي الله عنه لأحد أمرين :

-
- (١) في (ت) : "على افتراضه" .
 - (٢) في (ط) : "أن النبي" .
 - (٣) ساقطة من (خ) و(ت) و(ط) .
 - (٤) في (ط) : "فلم يخرج إليهم النبي" .
 - (٥) في (خ) : "يعرض" .
 - (٦) رواه الإمام البخاري في كتاب صلاة التراويح من صحيحه ، باب فضل من قام رمضان عن عائشة رضي الله عنها (٢٥٠/٤-٢٥١ فتح) ، والإمام مسلم في كتاب المسافرين من صحيحه ، باب الترغيب في صلاة التراويح (٤١/٦ نووي) ، والإمام أبو داود في كتاب الصلاة من سننه ، باب في قيام شهر رمضان برقم (١٣٧٣) (٥٠/٢) ، والإمام النسائي في كتاب قيام الليل وتطوع النهار من سننه ، باب قيام شهر رمضان (٢٠٢/٣) ، والإمام أحمد في المسند (١٨٢/٦-١٨٣) ، والإمام مالك في الموطأ (١١٣/١) .
 - (٧) في (خ) : "أولى" .

إِما لأنه رأى من (١) قيام الناس في (٢) آخر الليل ، وقوتهم (٣) عليه ما (٤) كان أفضل عنده من جمعهم على إمام أول الليل . ذكره الطرطوشي (٥).

وإما لضيق زمانه رضي الله عنه عن النظر في هذه الفروع ، مع شغله بأهل الردة (٦) ، وغير ذلك مما هو أوكد (٧) من صلاة التراويح . فلما تمهد الإسلام في زمان (٨) عمر رضي الله عنه ، ورأى الناس في المسجد أوزاعا (٩) كما جاء في الخبر ، قال : لو جمعت الناس على قارىء واحد لكان أمثل ، فلما تم له ذلك نبه على أن قيامهم آخر الليل أفضل ، ثم اتفق (١٤٥ خ) السلف على صحة ذلك وإقراره (١٠) ، والأمة لا تجتمع على ضلالة .

وقد نص الأصوليون على (١١) أن الإجماع لا يكون إلا عن دليل

-
- (١) في (خ) و(ت) و(ط) : "أن" .
 - (٢) ساقطة من (خ) و(ط) .
 - (٣) في (خ) و(ط) : "وما هم به عليه" ، وفي (ت) : "ومن بهم عليه" .
 - (٤) ساقطة من (خ) و(ط) .
 - (٥) تقدمت ترجمة الإمام الطرطوشي (ص ٢٨٥) ، وقوله هذا في كتاب الحوادث والبدع (ص ١٣٤-١٣٥) . وقد راعيت في اختيار الألفاظ ما هو أقرب إلى نص الإمام الطرطوشي .
 - (٦) وكذلك هذا السبب ذكره الإمام الطرطوشي في نفس الموضع السابق .
 - (٧) في (ت) : "أكد" .
 - (٨) في (خ) و(ط) : "زمن" .
 - (٩) قال الحافظ ابن حجر في الفتح : "أوزاع : يسكون الواو بعدها زاي أي جماعة متفرقون" . (٢٥٠/٤) . وانظر الصحاح (١٢٩٧/٣) .
 - (١٠) جزء من هذه الكلمة واقع في البياض في نسخة (ت) .
 - (١١) ساقطة من (خ) و(ط) .

شرعي (١)(٢).

فإن قيل : فقد سماها عمر رضي الله عنه بدعة ، وحسنها بقوله :
"نعمت البدعة هذه" (٣)، وإذا ثبت بدعة مستحسنة في الشرع ثبت مطلق
الاستحسان في البدع .

فالجواب (٤) : أنه (٥) إنما سماها بدعة باعتبار ظاهر الحال ، من حيث
تركها رسول [الله صلى] (٦) الله عليه وسلم ، واتفق أن لم تقع في زمان أبي
بكر رضي الله عنه ، لأنها بدعة في المعنى ، فمن سماها بدعة بهذا الاعتبار
فلامشاحة في الأسامي ، وعند ذلك لا (٧) يجوز (٨) أن (٩) يستدل بها على
جواز الابتداع بالمعنى المتكلم فيه ، لأنه نوع من تحريف الكلم (١٠) عن مواضعه
فقد قالت عائشة رضي الله تعالى عنها : "إن كان رسول الله صلى الله (١١)
عليه وسلم ليدع العمل وهو يجب <١٣٧م> أن يعمل به خشية أن يعمل به

-
- (١) بياض في (ت) .
 - (٢) انظر في هذه المسألة : الإحكام في أصول الأحكام للآمدي (٣٢٢/١-٣٢٥) ،
أصول الفقه الاسلامي للدكتور وهبة الزحيلي (٥٨٦/١) ، أصول الفقه للشيخ أبي
زهرة (ص ٢٠٨) .
 - (٣) تقدم تخريجه (ص ٥٠) .
 - (٤) جزء من الكلمة في البياض في نسخة (ت) .
 - (٥) ساقطة من (خ) و(ط) .
 - (٦) بياض في (ت) .
 - (٧) في (خ) و(ط) : "فلا" .
 - (٨) بياض في (ت) .
 - (٩) بياض في (ت) .
 - (١٠) جزء من الكلمة في البياض في نسخة (ت) .
 - (١١) بياض في (ت) .

الناس فيفرض عليهم (١)(٢).

وقد نهى صلى الله عليه وسلم عن الوصال (٣) رحمة بالأمة ، وقال :
(إني لست كهيتكم ، إني (٤) أبيت (٥) عند ربي يطعمني ويسقيني) (٦).
وواصل الناس بعده لعلمهم بوجه العلة (٧) في (٨) النهي (٩) حسبما يأتي
إن شاء الله تعالى .

وذكر القرافي من (١٠) جملة الأمثلة : إقامة صور الأئمة والقضاة ، إلى
آخر مقال ، وليس ذلك من قبيل البدع بسبيل :

-
- (١) جزء من الكلمة في البياض في نسخة (ت) .
(٢) رواه الإمام البخاري في كتاب التهجد من صحيحه ، باب تحريض النبي صلى الله عليه وسلم على صلاة الليل والنوافل عن عائشة رضى الله عنها (١٠/٣) ، والإمام مسلم في كتاب صلاة المسافرين من صحيحه ، باب استحباب صلاة الضحى (٢٢٨/٥-٢٢٩) ، والإمام أبو داود في كتاب الصلاة من سننه ، باب صلاة الضحى برقم (١٢٩٣) (٢٨/٢) ، والإمام أحمد في المسند (١٧٠،١٦٨،٣٥-٣٤/٦) .
(٣) الوصال هو صوم يومين فصاعداً من غير أكل أو شرب بينهما . انظر شرح مسلم للنووي (٢١١/٧) .
(٤) بياض في (ت) .
(٥) جزء من الكلمة في البياض في نسخة (ت) .
(٦) رواه الإمام البخاري في كتاب الصوم من صحيحه ، باب الوصال ومن قال ليس في الليل صيام عن عائشة رضي الله عنها (٢٠٢/٤) ، والإمام مسلم في كتاب الصيام من صحيحه ، باب النهي عن الوصال (٢١١/٧) ، والإمام أحمد في مسنده (٨/٣) ، والإمام مالك في الموطأ في كتاب الصيام ، باب النهي عن الوصال (٣٠١/١) .
(٧) في (ط) : "علة" .
(٨) ساقطة من (ط) .
(٩) لا يفهم من هذا أن جميع الناس قد واصلوا ، بل الوصال يختلف في حكمه ، فمن الناس من يرى جوازه ، وهو مروى عن ابن الزبير وغيره من السلف ، ومنهم من يراه غير جائز ، وهو مروى عن مالك وأبي حنيفة والشافعي والثوري رحمهم الله ، ومنهم من يرى أنه يجوز من السحر إلى السحر ، وهو مروى عن أحمد واسحاق . انظر هذه الأقوال وأدلتها في زاد المعاد لابن القيم (٣٨-٣٥/٢) .
شرح مسلم للنووي (٢١٢-٢١١/٧) ، فتح الباري لابن حجر (٢٠٥-٢٠٤/٤) .
(١٠) في (ط) : "مى" .

أما أولاً : فإن التجميل بالنسبة الى ذوى الهيئات والمناصب الرفيعة مطلوب ، وقد كان للنبي صلى الله عليه وسلم حلة يتجمل بها للوفود ، ومن العلة فى ذلك ماقاله القرافى من أن ذلك أهيب وأوقع فى النفوس [التعظيم فى الصدور] (١) ، ومثله التجميل للقاء (٢) العظماء ، كما جاء فى حديث أشج (٣) عبد القيس (٤) .

وأما ثانياً : <٨٧ت> فإن سلمنا أن لادليل عليه بخصوصه ، فهو من (٥) قبيل المصالح المرسله ، وقد مر أنها ثابتة فى الشرع (٦) .
وماقاله من أن عمر <١٤٦خ> كان يأكل خبز الشعير ، ويفرض لعامله نصف شاة ، فليس فيه تفخيم صورة الامام ولاعدمه ، بل فرض له مايجتاج اليه خاصة ، والا فنصف شاة لبعض العمال قد لايكفيه لكثرة عيال ، وطروق ضيف ، وسائر مايجتاج اليه من لباس وركوب وغيرهما ، فذلك

(١) ما بين المعكوفين كتب فى (خ) و(ط) : "من تعظيم العظماء" .

(٢) فى (خ) و(ت) : "للقاء" .

(٣) فى (م) : "الشيخ" ، وفى (ت) : "اشيخ" .

(٤) يشير المؤلف الى حديث زارع ، وكان فى وفد عبد القيس ، قال : لما قدمنا المدينة فجعلنا نتبادر من رواحلنا ، فنقبل يد النبي صلى الله عليه وسلم ورجله ، قال : وانتظر المنذر الأشج حتى أتى عييته ، فليس ثوبيه ، ثم أتى النبي صلى الله عليه وسلم ، فقال له : "أن فىك خلتين يجبهما الله : الحلم والأناة" ، قال : يارسول الله أنا أتخلق بهما أم الله جبلنى عليهما؟ قال : "بل الله جبلك عليهما" ، قال : الحمد لله الذى جبلنى على خلتين يجبهما الله ورسوله . رواه الامام أبو داود ، واللفظ له ، فى كتاب الأدب ، باب فى قبلة الجسد برقم (٥٢٢٤) (٣٥٨/٤) ، والامام ابن ماجه فى كتاب الزهد من سننه ، باب الحلم برقم (٤١٨٧) (١٤٠١/٢) والامام أحمد فى المسند (٢٠٦/٤) ، وحسنه الألبانى فى صحيح أبي داود (١٨١/٣) دون قوله "ان فىك.." فانها فى صحيح مسلم عن ابن عباس فى كتاب الايمان من صحيحه ، باب ذكر وفد عبد القيس (١٨٩/١) ، والامام الترمذى فى كتاب البر والصلة من سننه ، باب ماجاء فى التأنى والعجلة برقم (٢٠١١) (٣٢٢/٤) .

(٥) ساقطة من (م) .

(٦) تقدم القول باثباتها (ص ٥٠) .

قريب من أكل الشعير في المعنى ، وأيضا فإن ما يرجع إلى المأكول والمشروب لا تجمل فيه بالنسبة إلى الظهور للناس .

وقوله : "فكذلك يحتاجون إلى تجديد زخارف وسياسات لم تكن قديمة ، وربما وجبت في بعض الأحوال^(١)" مفتقر إلى التأمل ، ففيه - على الجملة - أنه مناقض لقوله في^(٢) آخر الفصل "الخير كله في الاتباع ، والشر كله في الابتداع" مع ما ذكر قبله .

فإن هذا^(٣) كلام يقتضى أن الابتداع شر كله ، فلا يمكن أن يجتمع مع فرض الوجوب ، وهو قد ذكر أن البدعة قد تجب ، وإذا وجبت لزم العمل بها ، وهي لما باتت^(٤) ضمن الشر كله ، فقد اجتمع فيها الأمر بها ، والأمر بتركها ، ولا يمكن فيها^(٥) الانفكاك - وإن كانا من جهتين - لأن الوقوع يستلزم الاجتماع ، وليس كالصلاة في الدار المغصوبة^(٦) ، لأن الانفكاك <١٣٨م> في الوقوع ممكن ، وهاهنا إذا وجبت فإنما تجب على^(٧) الخصوص ، وقد فرض أن الشر فيها على الخصوص فلزم التناقض .

وأما على التفصيل ، فإن تجديد الزخارف فيه من الخطأ ما لا يخفى .
وأما السياسات ، فإن كانت جارية على مقتضى الدليل الشرعي فليست ببدع ، وإن خرجت عن ذلك فكيف يندب إليها^(٨)؟ وهي مسألة النزاع .

(١) في (خ) و(ت) : "الأموال" .

(٢) ساقطة من (م) و(ت) .

(٣) في (خ) و(ط) : "فهذا" .

(٤) في (ت) و(ط) : "فاتت" .

(٥) في (ط) : "فيهما" .

(٦) العبارة في (ت) : "وليس كالدار المغصوبة" .

(٧) جزء منها في البياض في نسخة (ت) .

(٨) جزء منها في البياض في نسخة (ت) .

وذكر في قسم المكروه أشياء هي من قبيل (البدع في) (١) الجملة ولا كلام فيها ، أو من قبيل الاحتياط على العبادات المحضة [أن لا] (٢) يزداد فيها ، ولا ينقص منها (٣) ، وذلك صحيح ، لأن الزيادة فيها (٤) ، والنقصان منها (٥) بدع منكراً ، فحالاتها (٦) وذرائعها (٧٤٧ خ) يحتاط بها في جانب النهي . وذكر في قسم المباح مسألة المناخل ، وليست - في الحقيقة - من البدع بل هي من باب التنعم ، ولا يقال فيمن تنعم بمباح : إنه قد ابتدع ، وإنما يرجع ذلك - إذا اعتبر - إلى جهة الإسراف في المأكول ، لأن الإسراف كما يكون في جهة الكمية ، كذلك (٧) يكون في جهة الكيفية ، فالمناخل لا تعدو القسمين ، فإن كان الإسراف مما له (٨) بال (٩) كره (١٠) ، وإلا اغتفر ، مع أن الأصل الجواز .

ومما يحكيه أهل التذكير من الآثار أن (١١) أول ما أحدث الناس أربعة أشياء : المناخل ، والشبع ، وغسل اليد (١٢) بالأشنان (١٣) بعد الطعام ، والأكل على الموائد .

وهذا كله - إن ثبت نقلاً - ليس ببدعة ، وإنما يرجع إلى أمر آخر ، وإن سلم أنه بدعة فلانسلم (١٤) أنها مباحة ، بل هي ضلالة ومنهي عنها ، ولكننا نقول بذلك (١٥) .

-
- (١) بعض أجزاء الكلمتين واقع في البياض في نسخة (ت) .
 (٢) بياض في (ت) .
 (٣) في (م) و(ت) : "فيها" .
 (٤) ساقطة من (م) و(ت) .
 (٥) في (م) و(ت) : "فيها" .
 (٦) جزء من الكلمة في البياض في نسخة (ت) .
 (٧) زيادة في (م) .
 (٨) في (ط) : "من ماله" .
 (٩) ساقطة من (خ) و(ط) .
 (١٠) في (خ) و(ط) : "فإن كره" ، وفي (ت) : "أكره" .
 (١١) ساقطة من (م) و(ت) .
 (١٢) في (خ) و(ط) : "اليد" .
 (١٣) الأشنان والإشنان من الحمض ، الذي يغسل به الأيدي . لسان العرب (١٨/١٣) .
 (١٤) في (ط) : "سلم" .
 (١٥) هكذا في جميع النسخ . ولعلها "ولكننا لا نقول بذلك" .

فصل

وأما مقاله عز الدين^(١)، فالكلام فيه على ماتقدم ، فأمثلة الواجب منها من قبيل^(٢) ما لا يتم الواجب إلا به - كما قال - ، فلا يشترط أن يكون معمولاً به في السلف ، ولأن يكون له أصل في الشريعة على الخصوص ، لأنه^(٣) من باب المصالح المرسلة لامن^(٤) البدع^(٥) .
أما هذا الثاني فقد تقدم^(٦) ، وأما الأول^(٧) ، فلأنه لو كان ثم من يسير إلى فريضة الحج طيراناً في الهواء^(٨) ، أو مشياً على الماء ، لم^(٩) يعد مبتدعاً بمشيه كذلك ، لأن المقصود إنما هو التوصل إلى مكة لأداء الفرض ، وقد حصل على الكمال ، فكذلك هذا .

على أن هذه الأشياء^(١٠) قد ذمها^(٨٨ت) بعض^(١٣٩م) من تقدم من المصنفين في طريقة التصوف ، وعدّها من جملة ما ابتدع الناس ، وذلك غير صحيح ، ويكفي في رده إجماع الناس قبله على خلاف ما قال .
على أنه نقل عن القاسم بن مخيمرة^(١١) أنه ذكرت عنده^(١٢) العربية ،

(١) هو العز بن عبد السلام ، وقد تقدم قوله في أقسام البدع (ص ٣٥٤-٣٥٦) .

(٢) في (ط) : "قبل" .

(٣) في (م) و(ت) : "ولأنه" .

(٤) زيادة في (م) .

(٥) عبارة (ت) : "لأن البدع" .

(٦) وهو ما كان من المصالح المرسلة .

(٧) وهو ما لا يتم الواجب إلا به ، فهو واجب .

(٨) في (م) : "الهوى" .

(٩) في (م) و(ت) : "ثم" .

(١٠) في (ط) : "أشياء" .

(١١) هو القاسم بن مخيمرة ، أبو عروة ، الهمداني ، الكوفي ، الإمام الحافظ ، نزيل

دمشق ، روى عن بعض الصحابة رضي الله عنهم ، وكان ثقة فاضلاً . توفي سنة

مائة أو إحدى مائة .

انظر : الكاشف للذهبي (٣٣٩/٢) ، تقريب التهذيب لابن حجر (١٢٠/٢) .

(١٢) ساقطة من (م) و(ت) .

فقال : "أولها كبر آخرها بغى" .

<١٤٨خ> وحكى أن بعض السلف قال : النحو يذهب الخشوع من القلب ، ومن ^(١) أراد أن يزدري الناس كلهم فلينظر في النحو ، وتقل نخوا ^(٢) من هذا ^(٣) .

وهذه كلها لادليل فيها على الذم ، لأنه لم يذم النحو من حيث هو بدعة ، بل من حيث ما يكتسب به أمر زائد ، كما يذم سائر علماء السوء ، للأجل علومهم ، بل لأجل ما يحدث لهم بالعرض من الكبر به والعجب وغيرهما ، ولا يلزم من ذلك كون العلم بدعة ، فتسمية العلوم التي يكتسب بها أمر مذموم بدعا ، اما على المجاز المحض ، من حيث لم يحتج اليها أولا ، ثم احتيج بعد ، أو من عدم المعرفة بموضوع البدعة ، اذ من العلوم الشرعية ما يداخل صاحبها الكبر والزهو وغيرهما ، ولا يعود ذلك عليها بدم . ومما حكى هذا ^(٤) المتصوفة ^(٥) عن بعض علماء الخلف ، قال : "العلوم تسعة ، أربعة منها سنة معروفة من الصحابة والتابعين ، وخمسة محدثة لم تكن تعرف فيما سلف ، قال ^(٦) : فأما الأربعة المعروفة : فعلم الايمان وعلم القرآن ، وعلم الآثار ، والفتاوى ، وأما الخمسة المحدثه : فالنحو ، والعروض ، وعلم المقاييس ^(٧) ، والجدل في الفقه ، وعلم المعقول بالنظر" . انتهى ^(٨) .

-
- (١) في (م) و(ت) : "من" بدون الواو .
 - (٢) في (خ) و(ت) و(ط) : "نحو" بدون ألف .
 - (٣) في (خ) و(ط) : "هذه" .
 - (٤) في (خ) و(ط) : "بعض هذه" .
 - (٥) في (م) "المتصوف" .
 - (٦) زيادة في (م) .
 - (٧) في (م) : "المقاييس" .
 - (٨) ساقطة من (خ) و(ط) .

وهذا - إن صح نقله - فليس أولا كما قال ، فإن أهل العربية يحكون عن أبي الأسود الدؤلي^(١) أن علي بن أبي طالب رضي الله عنه هو الذي أشار عليه بوضع شيء في النحو ، حين سمع الأعرابي^(٢) قارئاً يقرأ^(٣) : {إِنَّ اللَّهَ بَرِيءٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ وَرَسُولُهُ} ^(٤) بالجر .

وقد روى عن ابن أبي مليكة^(٥) أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أمر أن لا يقرأ القرآن إلا عالم باللغة ، وأمر أبا الأسود فوضع النحو . والعروض من جنس النحو ، وإذا كانت الإشارة من واحد من الخلفاء الراشدين صار النحو والنظر <١٤٩خ> في الكلام^(٦) العربي^(٧) من سنة <١٤٠م> الخلفاء الراشدين ، وإن سلم أنه ليس كذلك فقاعدة المصالح تعم علوم العربية ، أي^(٨) [تكون من]^(٩) قبيل المشروع ، فهي من جنس كتب

(١) هو ظالم بن عمرو بن سفيان ، أبو الأسود الديلي ، ويقال الدؤلي ، ولد في أيام النبوة ، وحدث عن عمر وعلي وأبي وغيرهم ، وحدث عنه ابنه ويحيى بن يعمر وآخرون ، قال أحمد والعجلي : ثقة ، كان أول من تكلم في النحو ، وقد تولى قضاء البصرة . توفي سنة ٩٩ هـ .

انظر : سير أعلام النبلاء (٨١/٤) ، تقريب التهذيب (٣٩١/٢) ، الكاشف (٢٧١/٣) .

(٢) في (خ) و(ط) : "أعرابيا" .

(٣) زيادة في (م) .

(٤) سورة براءة : آية (٣) .

(٥) هو عبد الله بن عبيد الله بن عبد الله بن أبي مليكة التيمي ، المدني ، أدرك ثلاثين من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ، وقد ولي القضاء لابن الزبير والأذان أيضا ، وكان عالما مفتيا ، صاحب حديث وإتقان ، وقد وثقه أبو زرعة وأبو حاتم . توفي سنة ١١٧ هـ .

انظر : سير أعلام النبلاء (٨٨/٥) ، تقريب التهذيب (٤٣١/١) ، الكاشف (٩٥/٢) .

(٦) في (م) و(ت) : "كلام" .

(٧) ساقطة من (م) و(ت) .

(٨) في (م) و(ت) : "إلى" .

(٩) ما بين المعكوفين ساقط من (م) و(ت) .

المصحف ، وتدوين الشرائع .

وما ذكر عن القاسم بن خيمرة قد رجع عنه ، فان (١) أحمد بن يحيى ثعلبا (٢) قال : كان أحد الأئمة في الدين يعيب النحو ، ويقول : "أول تعلمه شغل ، وآخره بغى" (٣) يزدرى العالم به الناس " ، فقرأ يوما : {إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ} (٤) [يرفع الله ، ونصب العلماء] (٥) ، فقليل له : كفرت من حيث لم (٦) تعلم . تجعل الله يخشى العلماء؟ فقال : "لأَحْصَنْتُ" (٧) عن علم يدل (٨) إلى معرفة هذا أبدا " .

قال عثمان بن سعيد الداني (٩) : الامام الذي ذكره أحمد بن يحيى هو القاسم بن خيمرة (١٠) . قال : وقد جرى لعبد الله بن أبي اسحاق مع محمد ابن سيرين كلام ، وكان ابن سيرين ينتقص النحويين ، فاجتمعا في جنازة فقرأ ابن سيرين {إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ} برفع اسم الله ، فقال له

(١) في (خ) و(ت) و(ط) : "قال" .

(٢) هو أحمد بن يحيى بن يزيد الشيباني مولا هم ، البغدادي ، امام النحو ، صاحب "الفصيح والتصانيف" ، وكان يقول : سمعت من القواريري مائة ألف حديث ، قال الخطيب : ثقة حجة ، دين صالح ، مشهور بالحفظ . مات سنة ٢٩١ هـ .
انظر : سير أعلام النبلاء (٥/١٤) ، معجم الأدباء (١٠٢/٥) ، النجوم الزاهرة (١٣٣/٣) .

(٣) ساقطة من (خ) و(ط) .

(٤) سورة فاطر : آية (٢٨)

(٥) ما بين المعكوفين ساقط من (م) و(ت) .

(٦) في (ط) : "لا" .

(٧) في (خ) و(ط) : "طعنت" ، وفي (ت) "ضعنت" ، وحصنت اي منعت .

(٨) في (م) و(ت) : "يؤول" .

(٩) هو عثمان بن سعيد بن عثمان الداني ، الامام المقرئ ، عالم الأندلس ، مصنف التيسير ، وجامع البيان ، وكان أحد الأئمة في علم القرآن ، رواياته وتفسير معانيه واعرابه ، مع البراعة في علم الحديث والتفسير والنحو . توفي سنة ٤٤٤ هـ .

انظر : السير (٧٧/١٨) ، العبر (٢٠٧/٣) ، معرفة القراء الكبار (٣٢٥/١) .
(١٠) غير واضحة في (خ) .

ابن أبي إسحاق : كفرت يا أبا بكر . تعيب على هؤلاء الذين يقيمون كتاب الله ؟ فقال ابن سيرين : إن كنت أخطأت فأستغفر الله .

وأما علم المقاييس فأصله في السنة ، ثم في علم السلف بالقياس ، ^(١) < ٨٩ ت > نعم (١) قد جاء في ذم القياس أشياء حملوها على القياس الفاسد ، [وهو القياس على غير أصل ، وهو عمدة كل مبتدع ، وأما الجدل في الفقه] ^(٢) ، فذلك من قبيل النظر في الأدلة ، وقد كان السلف الصالح يجتمعون للنظر في المسائل الاجتهادية التي لانص فيها للتعاون على استخراج الحق ، فهو من قبيل التعاون على البر والتقوى ، ومن قبيل المشاورة المأمور بها ^(٣) ، فكلاهما مأمور به .

وأما علم المعقول بالنظر ، فأصل ذلك في الكتاب والسنة ، لأن الله تعالى احتج في القرآن على المخالفين لدينه بالأدلة العقلية ، كقوله : { لَوْ كَانَ فِيهِمَا آلَهِةٌ إِلَّا اللَّهُ لَفَسَدَتَا } ^(٤) ، وقوله : { هَلْ مِنْ شُرَكَائِكُمْ مَنْ يَفْعَلُ مِنْ ذَلِكَمْ مِنْ شَيْءٍ } ^(٥) ، وقوله : { أَرُونِي مَاذَا خَلَقُوا مِنَ الْأَرْضِ أَمْ لَهُمْ شِرْكٌ فِي السَّمَوَاتِ } ^(٦) .

وحكى < ١٥٠ خ > عن إبراهيم عليه السلام حاجته للكفار بقوله : { فَلَمَّا جَنَّ عَلَيْهِ اللَّيْلُ رَأَى كَوْكَبًا قَالَ هَذَا رَبِّي } ^(٧) إلى آخرها . وفي الحديث حين ذكرت < ١٤١ م > العدوى : (فمن أعدى الأول ؟) ^(٨) إلى

(١) في (خ) و(ت) و(ط) : "ثم" .

(٢) ما بين المعكوفين ساقط من (خ) و(ط) .

(٣) في (ط) : "به" .

(٤) سورة الأنبياء : آية (٢٢)

(٥) سورة الروم : آية (٤٠)

(٦) سورة فاطر : آية (٤٠)

(٧) سورة الأنعام : آية (٧٦)

(٨) رواه الإمام البخاري في كتاب الطب من صحيحه ، باب لاعدوى ، عن أبي هريرة وفيه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " لاعدوى " ، فقام أعرابي فقال : رأيت الإبل تكون في الرمال أمثال الأطباء ، فيأتيها البعير الأجرب فتجرب ، قال =

غير ذلك من الأدلة ، فكيف يقال : إنه من البدع؟
 وقول عز الدين : "إن الرد على القدرية^(١) ، وكذا [(غيرهم)^(٢)] من
 أهل^(٣) البدع^(٤) من البدع الواجبة" غير جار على الطريق الواضح ، ولو
 سلم فهو من المصالح المرسلة .

وأما أمثلة البدع المحرمة فظاهرة .

وأما أمثلة المندوبة : فذكر منها إحداث الربط والمدارس ، فإن عني
 بالربط ما بني من الحصون والقصور قصدا للرباط^(٥) فيها ، فلا شك في^(٦) أن
 ذلك مشروع بشرعية الرباط ، ولا بدعة فيه ، وإن عني بالربط ما بني لالتزام
 سكانها قصدا^(٧) للانقطاع^(٨) للعبادة^(٩) ، فإن^(١٠) إحداث الربط التي شأنها أن
 تبني تدينا للمنقطعين للعبادة - في زعم المحدثين - ويوقف عليها أوقاف
 يجرى منها على الملازمين لها ما يقوم بهم في معاشهم من طعام ولباس^(١١)
 وغيرهما ، لا يخلو أن يكون لها أصل في الشريعة أم لا ، فإن لم يكن أصل
 دخلت في الحكم تحت قاعدة البدع التي هي ضلالات ، فضلا عن أن تكون
 مباحة ، فضلا عن أن تكون مندوبا إليها ، وإن كان لها أصل فليست ببدعة

= النبي صلى الله عليه وسلم : "فمن أعدى الأول" ، ورواه الإمام مسلم في كتاب
 السلام ، باب لاعدوى ولا طيرة (٢١٣/١٤) ، والإمام أبو داود في كتاب الطب ،
 باب في الطيرة برقم (٣٩١١) (١٦/٤) ، والإمام أحمد في المسند (٣٢٨/١) .

- (١) تقدم التعريف بهم (ص ١١) .
- (٢) زيادة من (ط) ، وبها تستقيم العبارة .
- (٣) ساقطة من (ت) .
- (٤) ما بين المعكوفين ساقط من (م) .
- (٥) في (م) و(ت) : "لرباط" .
- (٦) زيادة في (ت) .
- (٧) في (خ) و(ط) : "قصدا" .
- (٨) في (خ) و(ط) : "الانقطاع" .
- (٩) في (خ) و(ط) : "الى العبادة" .
- (١٠) في (خ) و(ت) و(ط) : "لأن" .
- (١١) في (م) و(ت) : "أو لباس" .

فإدخالها تحت جنس البدع غير صحيح .

ثم إن كثيرا ممن تكلم على هذه المسألة من المصنفين في التصوف تعلقوا بالصفة^(١) التي كانت في مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم يجتمع فيها فقراء المهاجرين ، وهم الذين نزل فيهم : {وَلَا تَطْرُدِ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدَاوَةِ وَالْعَشَىٰ}..^(٢) الآية ، وقوله تعالى : {وَأَصْبِرْ نَفْسَكَ مَعَ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدَاوَةِ وَالْعَشَىٰ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ}..^(٣) الآية ، فوصفهم^(٤) بالتعبد والانقطاع إلى الله بدعائه^(٥) خ^(٦) قصدا لله خالصا ، فدل على أنهم انقطعوا لعبادة الله^(٧) ، لا يشغلهم عن ذلك شاغل ، فنحن إنما صنعنا صفة مثلها أو تقاربها ليجتمع^(٨) فيها من أراد أن ينقطع^(٩) إلى الله ، ويلتزم العبادة ، ويتجرد عن الدنيا والشغل بها ، وذلك كان شأن الأولياء أن^(١٠) ينقطعوا^(١١) عن الناس ، ويشغلوا^(١٢) بإصلاح بواطنهم ، ويولوا^(١٣) وجوههم شطر الحق فهم على سيرة من تقدم . وإنما يسمى ذلك^(١٤) بدعة باعتبار ما ، بل هي سنة ، وأهلها متبعون للسنة ، فهي طريقة خاصة لأناس خاصة^(١٥) ، ولذلك

-
- (١) عبارة (خ) : "تعلقوا بالضبط بالصفة" .
 (٢) سورة الأنعام : آية (٥٢)
 (٣) سورة الكهف : آية (٢٨)
 (٤) في (خ) و(ط) : "فوصفهم الله" .
 (٥) في (خ) و(ت) و(ط) : "لعبادة الله قصدا لله خالصا ، لا يشغلهم .." ، وهو سبق نظر من الناسخ .
 (٦) في (خ) و(ط) : "يجتمع" .
 (٧) في (خ) و(ط) : "الانقطاع" .
 (٨) ساقطة من (خ) و(ت) و(ط) .
 (٩) في (ط) : "ينقطعون" ، وقد كتب هكذا مع الأفعال بعده بناء على أن أداة النصب غير موجودة .
 (١٠) في (ط) : "ويشتغلون" .
 (١١) في (ط) : "ويولون" .
 (١٢) ساقطة من (ط) .

لما قيل لبعضهم : في (١) كم تجب الزكاة؟ قال (٢): "على مذهبنا أم على مذهبكم؟" ، ثم قال : "أما على مذهبنا فالكل لله ، وأما على مذهبكم فكذا وكذا" ، أو كما قال . وهذا كله من الأمور (٩٠) التي جرت عند كثير من الناس هكذا غير محققة ، ولا منزلة على الدليل الشرعي ، ولا على أحوال الصحابة والتابعين .

ولابد من بسط طرف من الكلام في هذه المسألة ، بحول الله ، حتى يتبين الحق فيها لمن أنصف ، ولم يغالط نفسه ، وبالله التوفيق .
وذلك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما هاجر إلى المدينة كانت الهجرة واجبة على كل مؤمن بالله ، ممن كان بمكة أو غيرها .
فكان منهم من احتال على نفسه ، فهاجر بماله أو بشيء (٣) منه ، فاستعان به لما قدم المدينة في حرفته التي كان يحترف من تجارة أو غيرها ، كأبي بكر الصديق رضي الله عنه ، فإنه هاجر بجميع ماله ، وكان خمسة آلاف .

ومنهم من فر بنفسه ولم يقدر على استخلاص شيء من ماله ، فقدم المدينة صفر اليدين .

وكان الغالب على أهل المدينة العمل في حوائطهم وأموالهم بأنفسهم فلم يكن لغيرهم معهم كبير فضل في العمل .

فكان (٤) من المهاجرين من أشركهم الأنصار في أموالهم (١٥٢خ) ، وهم الأكثرون بدليل قصة بني (٥) النضير ، فإن ابن عباس رضي الله عنهما قال : "لما افتتح رسول الله صلى الله عليه وسلم بني النضير قال للأنصار : (إن شئتم قسمتها بين المهاجرين ، وتركتم نصيبكم فيها ، وخلي المهاجرون بينكم

(١) في (م) و(ت) : "فيم" ، وفي (خ) : "فيما" .

(٢) في (خ) و(ت) : "فقال" .

(٣) في (خ) و(ط) : "شيء" .

(٤) في (خ) و(ط) : "وكان" .

(٥) في (م) : "أبي" .

وبين دوركم وأموالكم ، فإنهم عيال عليكم) ، فقالوا : نعم ففعل ذلك نبي الله صلى الله عليه وسلم ، غير أنه أعطى أبا دجاجة وسهل بن حنيف ، وذكر أنهم (١) فقراء" (٢).

وقد قال المهاجرون أيضا لرسول الله صلى الله عليه وسلم : "يارسول الله مارأينا قوما أبذل من كثير ، ولاأحسن مواساة من قليل ، من قوم نزلنا بين أظهرهم - يعني الأنصار - لقد كفونا المؤنة، وأشركونا في المهنة ، حتى لقد خفنا أن يذهبوا (١٤٣م) بالأجر كله" ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : (لا ، مادعوتهم الله لهم ، وأثنيتهم عليهم) (٣).

ومنهم من كان يلتقط نوى التمر فيرضها (٤) ، ويبيعها علفا للإبل ، ويتقوت من ذلك الوجه .

ومنهم من لم يجد وجهها يكتسب به لقوت ولاسكنى (٥) ، فجمعهم النبي صلى الله عليه وسلم في صفة كانت في مسجده ، وهي سقيفة كانت من جملة (٦) ، إليها يأوون ، وفيها يقعدون ، إذ لم يجدوا [متزلا ، كما لم يجدوا] (٧) مالا ولا أهلا ، وكان النبي صلى الله عليه وسلم يحض الناس على

(١) ساقطة من (م) و(ت) .

(٢) رواه الإمام أبو داود في كتاب الخراج والامارة والفيء ، باب في خير النضير عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك عن رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم مع اختلاف في اللفظ . انظر السنن برقم (٣٠٠٤) ، (١٥٥/٣-١٥٦) ، ورواه الإمام ابن جرير في تفسيره (٤١/٢٨) ، وصحح الشيخ الألباني إسناده كما في صحيح سنن أبي داود (٥٨٢/٢) .

(٣) رواه الإمام الترمذي في كتاب صفة القيامة من سننه عن أنس رضي الله عنه برقم (٢٤٨٧) ، وقال : هذا حديث صحيح حسن غريب من هذا الوجه (٥٦٥-٥٦٦) والإمام البخاري في الأدب المفرد ، باب من لم يجد المكافأة فليدع له (ص ٨٧) برقم (٢١٧) ، والبيهقي في شعب الإيمان (٥١٤/٦) ، والإمام الحاكم في المستدرک وقال : صحيح على شرط مسلم ، ووافقه الذهبي (٦٣/٢) .

(٤) في (خ) : "فيرضعها" .

(٥) في (خ) و(ط) : "لسكنى" .

(٦) في (ت) : "حملته" .

(٧) ما بين المعكوفين ساقط من (خ) و(ت) و(ط) .

إعانتهم^(١) والإحسان إليهم ، وقد وصفهم أبو هريرة رضي الله تعالى عنه إذ كان من جملتهم ، وهو أعرف الناس بهم ، قال في الصحيح : "وأهل الصفة أضياف الإسلام ، لا يأوون على أهل ولا مال ، ولا على أحد ، إذا أتته - يعني النبي صلى الله عليه وسلم - صدقة بعث بها إليهم ، ولا يتناول منها شيئاً ، وإذا أتته هدية أرسل إليهم ، وأصاب منها ، وأشركهم فيها"^(٢).

فوصفهم بأنهم أضياف الإسلام ، وحكم لهم - كما ترى - بحكم الأضياف ، وإنما وجبت <١٥٣خ> الضيافة في الجملة ، لأن من نزل بالبادية لا يجد منزلاً ولا طعاماً لشراء ، إذ لم يكن^(٣) لأهل الوبر أسواق ينال منها ما يحتاج إليه ، من طعام يشتري ، ولا خانات يؤوى^(٤) إليها ، فصار <٩١ت> الضيف مضطراً ، وإن كان ذا مال فوجب على أهل الموضع [ضيافته واياؤه]^(٥) حتى يرتحل ، فإن كان لا مال له فذلك أخرى .

فكذلك أهل الصفة لما لم يجدوا منزلاً آواهم النبي صلى الله عليه وسلم إلى المسجد حتى يجدوا ، كما أنهم حين لم يجدوا ما يقوتهم ندب النبي صلى الله عليه وسلم إلى إعانتهم .

وفيه نزل قول الله تعالى : {يَأْيُهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَنْفِقُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا كَسَبْتُمْ وَمِمَّا أَخْرَجْنَا لَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ} ، إلى قوله : {لِلْفُقَرَاءِ الَّذِينَ أُحْصِرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ}^(٦) الآية ، فوصفهم الله تعالى بأوصاف منها أنهم أحصرُوا في سبيل الله ، أي منعوا وحبسوا حين قصدوا الجهاد مع نبيه صلى الله عليه وسلم

(١) في (م) و(ت) : "إعانتهم" .

(٢) رواه الإمام البخاري في كتاب الرقاق من صحيحه ، باب كيف كان عيش النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه ، عن أبي هريرة رضي الله عنه (٢٨١/١١ فتح) .

(٣) ساقطة من (ت) .

(٤) في (خ) و(ت) و(ط) : "يأوي" .

(٥) ما بين المعكوفين ساقط من (م) و(ت) .

(٦) سورة البقرة : آية ٢٦٧-٢٧٣

وسلم كأن العدو^(١) أحصرهم ، فلا يستطيعون ضرباً في الأرض ، لا^(٢) لا تخاذ المسكن ولا للمعاش ، لأن^(٣) العدو قد كان^(٤) أحاط بالمدينة < ١٤٤م > ، فلا هم يقدرّون على الجهاد حتى يكسبوا من غنائمه ، ولا هم يتصرفون^(٥) للتجارة أو غيرها لحوفهم من الكفار ، ولضعفهم في أول الأمر ، فلم يجدوا سبيلاً للكسب أصلاً .

وقد قيل : إن^(٦) قوله تعالى : {لَا يَسْتَطِيعُونَ ضَرْبًا فِي الْأَرْضِ} ^(٧) أنهم قوم أصابتهم جراحات مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فصاروا زمني^(٨) .

وفيهما أيضاً نزل [قوله تعالى] ^(٩) : {لِلْفُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ} ^(١٠) ، ألا ترى كيف قال : {أُخْرِجُوا} ، ولم يقل خرجوا [من ديارهم] ^(١١) ، فإنه ^(١٢) قد كان يحتمل أن يخرجوا اختياراً ، فبان أنهم إنما خرجوا منها اضطراراً ، ولو وجدوا سبيلاً أن لا يخرجوا ^(١٣)

-
- (١) في (م) و(ت) : "العدو" .
 - (٢) ساقطة من (م) .
 - (٣) في (خ) و(ت) و(ط) : "كأن" .
 - (٤) ساقطة من (خ) و(ط) .
 - (٥) في (خ) و(ت) و(ط) : "يتفرغون" ، ولعل أصل الكلمة (ينصرفون) .
 - (٦) ساقطة من (م) و(ت) .
 - (٧) سورة البقرة : آية (٢٧٣)
 - (٨) زمني جمع زمن وهو المبتلى . الصحاح للجوهري (٢١٣١/٥) .
 - وقد ذكر القولين في سبب نزول الآية الإمام ابن الجوزي في زاد المسير (٣٢٧/١ - ٣٢٨) ، والإمام الشوكاني في فتح القدير (٢٩٣/١) .
 - (٩) ما بين المعكوفين ساقط من (خ) و(ط) .
 - والآية نزلت في أهل الصفة وغيرهم من فقراء المهاجرين ، فلا يفهم من عبارة المؤلف التخصيص .
 - (١٠) سورة الحشر : آية (٨)
 - (١١) ما بين المعكوفين ساقط من (خ) و(ت) و(ط) .
 - (١٢) في (ط) : "فان" .
 - (١٣) في (م) و(ت) : "لا يخرجوا" .

لفعلوا ، ففيه دليل (١) على أن الخروج عن (٢) المال اختيارا ليس بمقصود للشارع ، وهو الذى تدل عليه أدلة (٣) الشريعة ، فلأجل ذلك بوأهم رسول الله صلى الله >١٥٤خ< عليه وسلم الصفة .

فكانوا في أثناء ذلك مابين طالب للقرآن والسنة ، كأبي هريرة ، فانه (٤) قصر (٥) نفسه على ذلك ، ألا ترى إلى قوله في الحديث : "وكنت ألزم رسول (٦) [الله صلى الله >٧< عليه وسلم على ملء بطني ، فأشهد إذا غابوا ، وأحفظ إذا نسوا" (٨) .

وكان (٩) منهم (١٠) من يتفرغ إلى ذكر الله وعبادته وقراءة القرآن ، فإذا غزا رسول الله [صلى الله >١١< عليه وسلم غزا معه ، وإذا أقام أقام معه حتى فتح الله على رسوله وعلى المؤمنين ، فصاروا إلى ماصار الناس إليه غيرهم ، ممن كان له (١٢) أهل ومال ، من طلب (١٣) المعاش (١٤) واتخاذ

(١) في (م) : "مايدل" ، واللفظ غير واضح في (ت) .

(٢) في (خ) : "على" ، وفي (ط) : "من" .

(٣) غير واضحة في (ت) .

(٤)،(٥) غير واضحة في (ت) .

(٦) جزء من الكلمة في البياض في نسخة (ت) .

(٧) مابين المعكوفين غير واضح في (ت) .

(٨) رواه الإمام البخاري في مواضع من صحيحه ، انظر باب حفظ العلم من كتاب

العلم (٢١٣/١) ، والباب الأول من كتاب البيوع ، وهو بتمام لفظه هنا

(٢٨٧/٤) ، وفي كتاب الحرث والمزارعة ، باب ماجاء في الغرس (٢٨/٥) ، وفي

كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة (٣٢١/١٣) .

(٩) جزء من الكلمة في البياض في نسخة (ت) .

(١٠) غير واضحة في (ت) .

(١١) غير واضح في (ت) .

(١٢) في (خ) و(ط) : "ذا" .

(١٣) في (خ) و(ط) : "وطلب" ، وهى غير واضحة في (ت) .

(١٤) في (خ) و(ط) : "للمعاش" .

المسكن ، لأن العذر الذي حبسهم في الصفة قد زال ، فرجعوا^(١) إلى الأصل لما زال العارض .

فالذي تحصل^(٢) أن القعود في الصفة لم يكن مقصودا لنفسه ، ولا بناء الصفة للفقراء مقصودا بحيث يقال : إن ذلك مندوب إليه لمن قدر عليه ، ولا هي رتبة^(٣) شرعية تطلب بحيث يقال : إن ترك الاكتساب والخروج عن المال ، والانتقطاع إلى الزوايا يشبه حالة أهل الصفة ، وهي الرتبة العليا ، لأنها تشبه بأهل صفة رسول الله [صلى الله] ^(٤) عليه وسلم الذين وصفهم الله تعالى في القرآن بقوله : {وَلَا تَطْرُدِ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ} ^(٥) الآية ^(٦) ، وقوله : {وَأَصْبِرْ نَفْسَكَ مَعَ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ} ^(٧) ^(٨) الآية ، فإن ذلك لم يكن على مازعم هؤلاء ، بل كان على ماتقدم .

والدليل [على ذلك] ^(٨) من العمل أن القعود^(٩) بالصفة لم يدم ، ولم يشابر أهلها ولا غيرهم على البقاء فيها ، ولا عمرت بعد النبي صلى الله عليه وسلم ، ولو كان من قصد الشارع ^(٩٢) ثبوت تلك الحالة ، لكانوا هم أحق بفهمها أولا ، ثم بإقامتها والمكث فيها عن كل شغل ، وأولى بتجديد معاهدها ، لكنهم لم يفعلوا ذلك البتة .

فالتشبه^(١٠) بأهل الصفة إذا في إقامة ذلك المعنى ، واتخاذ الزوايا والربط ^(١٥٥) خ لا يصح .

-
- (١) غير واضحة في (ت) .
 - (٢) في (م) و(ت) : "حصل" .
 - (٣) ساقطة من (ط) .
 - (٤) ساقط من (ت) .
 - (٥) سورة الأنعام : آية (٥٢) .
 - (٦) ساقطة من (ط) .
 - (٧) سورة الكهف : آية (٢٨) .
 - (٨) مابين المعكوفين ساقط من (خ) و(ت) و(ط) .
 - (٩) في (خ) و(ت) و(ط) : "المقصود" .
 - (١٠) في (ط) : "فالتشبيه" .

فليفهم الموفق هذا الموضع ، فانه مزلة قدم لمن لم يأخذ دينه عن السلف الأقدمين ، والعلماء الراسخين .

ولا يظن العاقل أن القعود عن الكسب ، ولزوم الربط مباح ، أو مندوب اليه ، أو (١) أفضل من غيره ، اذ ليس ذلك بصحيح ، ولن يأتي (٢) آخر هذه الأمة بأهدى مما (٣) كان عليه أولها .

ويكفي (٤) المسكين المغتر بعمل (٥) الشيوخ (٦) المتأخرين أن (٧) صدور هذه الطائفة المتصفين (٨) بالصوفية لم يتخذوا (٩) رباطا (١٠) ولا زاوية ، ولا بنوا بناء يظاهون به الصفة للاجتماع على التعبد والانتقطاع (١١) عن أسباب الدنيا كالفضيل بن عياض ، وابراهيم بن أدهم ، والجنيد ، وابراهيم الخواص ، والحارث المحاسبي .

(١) ساقطة من (خ) و(ت) و(ط) .

(٢) بياض في (ت) .

(٣) في (ط) : "ممن" .

(٤) في (خ) و(ط) : "ولا كفى" .

(٥) بياض في (ت) .

(٦) جزء من الكلمة في البياض في نسخة (ت) .

(٧) في (ط) : "الى" .

(٨) في (م) : "المتسمين" .

(٩)، (١٠) جزء من الكلمتين في البياض في نسخة (ت) .

(١١) جزء من الكلمة في البياض في نسخة (ت) .

(١٢) هو أبو عبد الله الحارث بن أسد البغدادي المحاسبي ، صاحب التصانيف الزهدية

وهو كبير القدر ، وقد دخل في شيء يسير من الكلام ، فنقم عليه ، وورد أن

الامام أحمد أثني على حال الحارث من وجه ، وحذر منه . مات سنة ٢٤٣ هـ .

انظر : سير أعلام النبلاء (١١٠/١٢) ، الحلية (٧٣/١٠) ، تاريخ بغداد (٢١١/٨) ،

طبقات الصوفية (ص ٥٦) .

والشيلي^(١)، وغيرهم ممن سبق في هذا الميدان .
 وإنما محصول هؤلاء^(٢) أنهم خالفوا رسول الله صلى الله عليه وسلم ،
 وخالفوا السلف الصالح ، وخالفوا شيوخ الطريقة التي انتسبوا إليها ،
 ولا توفيق إلا بالله .
 وأما المدارس : فلا^(٣) يتعلق^(٤) بها أمر تعبدى يقال في^(٥) مثله^(٦)
 بدعة إلا على فرض أن يكون من السنة أن لا يقرأ العلم إلا بالمساجد^(٧) ،
 وهذا^(٨) لا يوجد ، بل العلم كان في الزمان الأول يبت بكل مكان من مسجد
 أو منزل ، أو سفر ، أو حضر ، أو غير ذلك ، حتى في الأسواق .
 فإذا أعد أحد من الناس مدرسة يعين^(٩) بإعدادها الطلبة ، فلا يزيد
 ذلك على إعدادة^(١٠) له منزلاً من منازلها ، أو حائطاً من حوائطها ، أو غير
 ذلك ، فأين مدخل البدعة هاهنا ؟
 وإن قيل : إن البدعة في تخصيص ذلك الموضع^(١١) < ١٤٦م > دون غيره ،
 والتخصيص هاهنا ليس بتخصيص تعبدى ، وإنما هو^(١٢) تعيين بالحبس ، كما

(١) هو دلف بن جعفر الشيلي البغدادي ، صاحب الجنيد وغيره ، وكان فقيها عارفاً
 بمذهب مالك ، وكتب الحديث عن طائفة ، وقال الشعر ، وله ألفاظ وحكم
 وحال وتمكن . توفي سنة ٣٣٤ هـ .

انظر : سير أعلام النبلاء (٣٦٧/١٥) ، المنتظم لابن الجوزي (٣٤٧/٦) ، حلية
 الأولياء (٣٦٦/١٠) ، تاريخ بغداد (٣٨٩/١٤) .

(٢) يريد الصوفية المتأخرين .

(٣) في (خ) و(ط) : " فلم " .

(٤) في (ط) : " يتلق " .

(٥)، (٦) بعض أجزاء الكلمة في البياض في نسخة (ت) .

(٧)، (٨) بعض أجزاء الكلمة في البياض في نسخة (ت) .

(٩) في (خ) و(ط) : " يعنى " .

(١٠) في (ط) : " إعدادها " .

(١١) بعد هذه اللفظة أعاد ناسخ (ت) بعض ما كان كتبه .

(١٢) ساقطة من (ت) .

تتعين سائر الأموال^(١) المحبسة <١٥٦ خ>، وتخصيصها ليس ببدعة ، فكذلك ما نحن فيه ، بخلاف الربط ، فإنها خست تشبيها بالصِّفَّة ، فهما^(٢) للتعبد ، فصارت تعبدية بالقصد والعرف ، حتى إن ساكنيها مباينون لغيرهم في النحلة والمذهب والزي والاعتقاد .

وكذلك ماذكر من بناء القناطر : فإنه راجع إلى إصلاح الطرق ، وإزالة المشقة عن سالكيها ، وله أصل في شعب الإيمان ، وهو إمطة الأذى عن الطريق ، فلا يصح أن يعد في البدع بحال .
وقوله : " وكذلك^(٣) كل^(٤) إحسان لم^(٥) يعهد^(٦) في العصر الأول " ، فيه تفصيل ، فلا يخلو^(٧) الإحسان المفروض^(٨) أن يفهم من الشريعة أنه مقيد بقيد تعبدى أو لا ، فإن كان مقيدا بالتعبد الذى لا يعقل معناه ، فلا يصح أن يعمل به إلا على ذلك الوجه ، وإن كان غير مقيد في أصل التشريع بأمر^(٩) تعبدى ، فلا يقال^(١٠) : إنه غير بدعة على أي وجه وقع <٩٣ ت> إلا على أحد ثلاثة أوجه :

أحدها : أن يخرم^(١١) أصلا شرعيا ، مثل الإحسان المتبع بالمن والأذى ، والصدقة من المديان المضروب على يده ، وما أشبه ذلك ، ويكون^(١٣) إذ ذاك

(١) في (خ) و(ط) : "الأموال" ، وفي (ت) : "الأموال" .

(٢) في (ط) : "بهما" .

(٣) ساقطة من (خ) و(ط) .

(٤) ساقطة من (م) و(ت) .

(٥) ساقطة من (م) .

(٦) في (م) : "العهد" .

(٧) في (خ) : "تحيلو" .

(٨) أي الذى نفترض وقوعه ، لأن العز بن عبد السلام أطلق العبارة .

(٩) في (ط) : "بأمرى" .

(١٠) في (م) : "مقال" . (١١) لعل : "لأنه بدعة" ، إذ تستقيم العبارة بحذف كلمة "غير" .

(١٢) في (خ) و(ط) : "يخرج" .

(١٣) في (م) و(ت) : "يكون" بدون الواو .

معصية .

والثاني : أن يلتزم على وجه لا يتعدى ، بحيث يفهم منه الجاهل أنه لا يجوز إلا على ذلك الوجه ، فحينئذ^(١) يكون الالتزام المشار إليه^(٢) بدعة مذمومة وضلالة ، وسيأتي بيان ذلك إن شاء الله تعالى^(٣) ، فلا تكون إذا مستحبة .

والثالث : أن يجرى على رأي من يرى^(٤) المعقول المعنى وغيره بدعة مذمومة ، كمن كره تنخيل الدقيق في العقيقة^(٥) ، فلا تكون عنده البدعة مباحة ولا مستحبة .

وصلاة التراويح تقدم الكلام عليها^(٦) .

"وأما الكلام في دقائق التصوف" <١٥٧خ> فليس ببدعة بإطلاق ، ولا هو مما صح بالدليل بإطلاق ، بل الأمر ينقسم ، ولفظ التصوف لا بد من شرحه أولاً حتى يقع الحكم على أمر مفهوم ، لأنه أمر مجمل عند هؤلاء المتأخرين ، فلنرجع إلى مقال فيه المتقدمون .

وحاصل ما يرجع إليه^(٧) لفظ التصوف عندهم معنيان :

<١٤٧م> أحدهما : أنه^(٨) التخلق بكل خلق سني ، والتجرد عن كل خلق^(٩) دني^(١٠) .

(١) في (ت) : "فح" وهي كالاختصار لللفظة ، وقد تقدم مثل ذلك في هذه النسخة .

(٢) في (خ) و(ط) : "المشار إليه البدعة بل بدعة مذمومة .." ، وناسخ (خ) إذا أخطأ في بعض الألفاظ أضرب عنها بـ(بل) وأعاد كتابة اللفظ الصحيح .

(٣) انظر الباب الخامس (٢٩٣/١) .

(٤) في (م) : "رأى" .

(٥) في (ط) : "الصيغة" ، وتنقص الكلمة بعض الحروف في نسخة (خ) ، وانظر المسألة في الباب السابع (٧٣/٢-٧٤، ٧٧) .

(٦) وذلك (ص ٣٥٩-٣٦٣) .

(٧) في (خ) و(ت) و(ط) : "فيه" .

(٨) ساقطة من (خ) و(ط) .

(٩) بياض في (ت) .

(١٠) وهذا التعريف منقول عن أبي محمد الجريدي كما في الرسالة القشيرية (ص ١٦٥) .

والآخر : أنه الفناء عن نفسه ، والبقاء بربه (١).
 وهما في التحقيق (٢) إلى معنى واحد ، إلا أن أحدهما يصلح التعبير به
 عن [البداية ، والآخر يصلح التعبير به عن] (٣) النهاية ، وكلاهما اتصاف ،
 إلا أن الأول لا يلزمه الحال (٤) ، والثاني يلزمه الحال . وقد يعبر (٥) فيهما
 بلفظ آخر ، فيكون الأول عملاً تكليفياً ، والثاني نتيجة ، ويكون الأول
 اتصاف الظاهر (٦) ، والثاني اتصاف الباطن ، ومجموعهما هو التصوف .
 وإذا ثبت هذا فالتصوف بالمعنى الأول لابتدعة في الكلام فيه ، لأنه إنما
 يرجع (٧) إلى تفقه (٨) ينبنى عليه العمل ، وتفصيل آفاته وعوارضه ، وأوجه
 تلافي الفساد الواقع فيه بالاصلاح ، وهو فقه صحيح ، وأصوله في الكتاب
 والسنة ظاهرة ، فلا يقال في مثله بدعة ، إلا إذا أطلق على فروع الفقه التي لم
 يُلف (٩) مثلها في السلف الصالح ، أنها بدعة ، كفروع أبواب السلم ،
 والإجارات ، والجراح ، ومسائل السهو ، والرجوع عن الشهادات ، وبيع
 الآجال ، وما أشبه ذلك .

وليس من شأن العلماء إطلاق لفظ البدعة على الفروع المستنبطة التي
 لم تكن فيما سلف ، وإن دقت مسائلها ، فذلك لا يطلق على دقائق فروع

-
- (١) في (خ) و(ط) : "لربه" .
 (٢) جزء من الكلمة في البياض في نسخة (ت) .
 (٣) ما بين المعكوفين ساقط من (ت) .
 (٤) قال القشيري في رسالته : "والحال عند القوم معنى يرد على القلب ، من غير تعمد
 منهم ، ولا اجتلاب ، ولا اكتساب لهم ، من طرب أو حزن أو بسط أو قبض أو
 شوق .." ، ثم ذكر أن بعضهم يرى بقاءه ، وبعضهم يرى أنه يأتي ويزول . انظر
 الرسالة (٢٠٦/١) .
 (٥) في (م) و(ت) : "يعتبر" .
 (٦) في (ت) : "الظر" .
 (٧) في (ط) : "يرجل" .
 (٨) في (م) و(ت) : "التفقه" .
 (٩) أي يوجد .

الأخلاق الظاهرة والباطنة أنها بدعة ، لأن الجميع يرجع إلى أصول شرعية .
وأما بالمعنى الثاني^(١) فهو على ضرب :

أحدها : يرجع إلى العوارض الطارئة على السالكين ، إذا دخل
<١٥٨خ> عليهم نور التوحيد الوجداني ، فيتكلم فيها بحسب الوقت والحال ،
وما يحتاج إليه في النازلة الخاصة ، رجوعاً إلى الشيخ المري ، وما بين^(٢) له في
تحقيق مناطها بفراسته الصادقة في السالك بحسبه وبحسب^(٣) العارض ،
فيداويه بما يليق به من الوظائف الشرعية ، والأذكار الشرعية ، أو بإصلاح
مقصده <٩٤ت> إن عرض فيه العارض ، فقلما يطرأ العارض^(٤) إلا عند
الإخلال ببعض الأصول الشرعية التي بنى <١٤٨م> عليها في بدايته ، فقد قالوا
: "إنما حرموا الوصول بتضييعهم الأصول"^(٥).

فمثل هذا لابتدعة فيه لرجوعه إلى أصل شرعي ، ففي الصحيح من
حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم جاءه ناس
من أصحابه رضي الله عنهم ، فقالوا^(٦) : يارسول الله ، إنا^(٧) نجد في
أنفسنا الشيء يعظم أن نتكلم به ، أو الكلام به ، ماغب أن لنا وأنا تكلمنا
به ، قال : (أو قد وجدتموه؟) قالوا : نعم ، قال : (ذلك صريح الإيمان^(٨))^(٩)

-
- (١) وهو قولهم أن التصوف : الفناء عن نفسه والبقاء بربه .
(٢) في (م) : "بين" ، وهي غير واضحة في (ت) .
(٣) في (م) : "وبحسبه" .
(٤) في (خ) و(ط) : "العامل بل العارض" ، وهو إضراب عن الخطأ ، وقد تقدم
كثيراً في نسخة (خ) .
(٥) ذكره القشيري في رسالته ، وعزاه إلى الشيوخ - يريد شيوخ الصوفية - الرسالة
(ص ٢١١) .
(٦) في (خ) : "قالوا" .
(٧) ساقطة من (م) و(ت) .
(٨) في (خ) و(ت) و(ط) : "في الإيمان" .
(٩) رواه الإمام مسلم في كتاب الإيمان من صحيحه ، باب الوسوسة في الإيمان ، عن
أبي هريرة رضي الله عنه وذكره (١٥٣/٢ نووي) ، والإمام أبو داود في كتاب
الأدب ، باب في رد الوسوسة برقم (٥١١) ، (٣٣١/٤) ، والإمام أحمد في المسند
(٣٩٧/٢) .

وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال : جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم ، فقال : يا رسول الله : إن أحدنا يجد في نفسه ، يُعَرِّضُ بالشَّيء ، لأن يكون حُمَمَةً (١) أحب إليه من أن يتكلم به ، قال : (الله أكبر (٢) ، الله أكبر ، الله أكبر ، الحمد لله الذي رد كيده إلى الوسوسة) (٣).

وفي حديث آخر : (من وجد من ذلك شيئاً فليقل آمنت بالله) (٤).

وعن ابن عباس رضي الله عنهما في مثله : (إذا وجدت شيئاً من ذلك فقل : {هُوَ الْأَوَّلُ وَالْآخِرُ وَالظَّاهِرُ وَالْبَاطِنُ وَهُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ} (٥)) (٦) ، إلى أشباه ذلك وهو صحيح مليح .

والثاني : يرجع إلى النظر في الكرامات ، وخوارق العادات ، وما يتعلق بهما (٧) ، مما هو خارق (٨) في الحقيقة أو غير خارق ، وما هو منها يرجع إلى أمر نفسي أو شيطاني ، أو ما أشبه ذلك من أحكامها ، فهذا النظر ليس بيدعة

(١) هي واحدة الحمم ، وهي الرماد والفحم وكل ما احترق من النار . الصحاح (١٩٠٥/٥) .

(٢) في (م) و(خ) كتبت "الله أكبر" مرة واحدة ، والصواب المثبت .

(٣) رواه الإمام أبو داود في كتاب الأدب من سننه ، باب في رد الوسوسة عن ابن عباس رضي الله عنه برقم (٥١١٢) ، (٣٣٢/٤) ، والإمام أحمد في المسند (٢٣٥/١) ، والإمام ابن أبي عاصم في السنة برقم (٦٥٨) (٢٩٦/١) ، وحسن الشيخ الألباني إسناد ابن أبي عاصم ، ثم قال عن إسناد أبي داود وأحمد : "قلت وهذا إسناد صحيح على شرط الشيخين" . انظر ظلال الجنة (٢٩٦/١) .

(٤) رواه الإمام مسلم في كتاب الإيمان ، باب الوسوسة في الإيمان عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "لا يزال الناس يتساءلون حتى يقال : هذا خلق الله الخلق فمن خلق الله؟ فمن وجد ... الحديث" (١٥٣/٢) ، والإمام أبو داود في كتاب السنة ، باب في الجهمية برقم (٤٧٢١) (٢٣٠/٤) . سورة الحديد : آية (٣)

(٥) رواه الإمام أبو داود في كتاب الأدب من سننه ، باب في رد الوسوسة عن ابن عباس موقوفاً عليه برقم (٥١١٠) (٣٣١/٤) ، وقد حسن الشيخ الألباني إسناده كما في صحيح سنن أبي داود (٩٦٢/٣) .

(٦) في (خ) و(ط) : "بها" .

(٨) في (ط) : "مازق" .

كما أنه ليس ببدعة النظر <١٥٩خ> في المعجزات وشروطها ، والفرق بين النبي والمتنبي ، وهو من علم الأصول فحكمه حكمه .

والضرب (١) الثالث : ما يرجع إلى النظر في مدركات النفوس من العالم الغائب ، وأحكام التجريد النفسي ، والعلوم المتعلقة بعالم الأرواح ، وذوات الملائكة والشياطين ، والنفوس الإنسانية والحيوانية ، وما أشبه ذلك ، وهو بلا شك بدعة مذمومة إن وقع النظر فيه ، والكلام عليه بقصد جعله علما ينظر فيه ، وفنا يشتغل بتحصيله بتعلم أو رياضة ، فإنه لم يعهد مثله في السلف الصالح .

وهو في الحقيقة نظر فلسفي ، إنما يشتغل باستجلابه ، والرياضة لاستفادته أهل الفلسفة الخارجون عن السنة ، المعدودون في الفرق الضالة ، فلا يكون الكلام فيه مباحا ، فضلا عن أن يكون <١٤٩م> مندوبا إليه .

نعم قد يعرض مثله (٢) للسالك ، فيتكلم فيه مع المربي حتى يخرج عن طريقه ، ويبعد بينه وبين فريقه ، لما فيه من إمالة مقصد السالك إلى أن يعبد الله على حرف ، زيادة إلى الخروج عن الطريق المستقيم بتبعه والالتفات إليه ، إذ الطريق مبني على الإخلاص التام بالتوجه الصادق ، وتجريد التوحيد عن الالتفات (٣) إلى (٤) الأغيار ، وفتح باب الكلام (٥) في هذا الضرب مضاد لذلك كله .

والضرب (٦) الرابع : يرجع إلى النظر في حقيقة الفناء ، من حيث الدخول فيه ، والاتصاف بأوصافه ، وقطع أطماع النفس عن كل جهة

(١) ساقطة من (م) و(ت) .

(٢) ساقطة من (خ) و(ط) .

(٣) في (م) و(ت) : "التفات" .

(٤) ساقطة من (ت) .

(٥) عبارة (خ) : " وفتح باب الأغيار الكلام .. وكتب فوق كلمة الأغيار "سقط" ،

ولامعنى لها في الجملة .

(٦) ساقطة من (م) و(ت) .

توصل إلى غير المطلوب ، وإن دقت ، فإن أهواء النفوس تدق وتسري مع السالك في المقامات ، فلا يقطعها إلا من حسم مادتها ، وبت طلاقها ، وهو باب الفناء المذكور .

وهذا نوع من أنواع الفقه المتعلق بأهواء النفوس ، ولا يعد من البدع لدخوله تحت جنس الفقه ، لأنه وإن دق راجع إلى ما جل من الفقه ، ودقته وجلته إضافيان ، والحقيقة واحدة .

و ثم أقسام <١٦٠خ> آخر جميعها : إما يرجع ^(١) إلى فقه شرعي حسن في الشرع ، وإما إلى ابتداع ليس بشرعي ، وهو قبيح في الشرع .
وأما الجدل وجمع المحافل للاستدلال على <٩٥ت> المسائل فقد مر الكلام فيه ^(٢) .

وأما أمثلة البدع المكروهة فعد منها زخرفة المساجد ، وتزويق المصاحف ، وتلحين القرآن بحيث تتغير ^(٣) ألفاظه عن الوضع العربي ، فإن أراد مجرد الفعل من غير اقتران أمر آخر فغير مسلم ، وإن أراد مع اقتران قصد ^(٤) التشريع فصحيح ما قال : إذ ^(٥) البدعة لا تكون بدعة إلا مع اقتران هذا القصد ، فإن لم يقتزن فهي منهي عنها غير بدع .

وأما أمثلة البدع المباحة : فعد منها المصافحة عقيب ^(٦) صلاة الصبح والعصر ، أما أنها بدع فمسلم ، وأما أنها مباحة فممنوع ، إذ لا دليل في الشرع يدل على تخصيص تلك الأوقات بها ، بل هي مكروهة ، إذ يخاف بدوامها إلحاقها بالصلوات ^(٧) المذكورة ، كما خاف مالك رحمه الله وصل

(١) في (م) و(ت) : "يرجع إما إلى ... " .

(٢) انظر (ص ٣٧١) .

(٣) في (م) : "يتغير" ، وفي (ت) : "تحتل الوجهين" .

(٤) في (خ) و(ت) و(ط) : "أصل" .

(٥) في (خ) و(ط) : "إن" .

(٦) في (خ) و(ط) : "عقب" .

(٧) في (ط) : "الصلوات" بدون الباء .

سنة <١٥٠م> أيام^(١) من شوال برمضان لإمكان أن يعدها من رمضان ، وكذلك وقع .

فقد قال القرافي^(٢) : "قال لي^(٣) الشيخ زكي الدين عبد العظيم^(٤) المحدث : إن الذي خشي منه مالك رضي الله تعالى عنه قد وقع بالعجم ، فصاروا يتركون المسحرين على عاداتهم^(٥) ، والبواقين وشعائر رمضان إلى آخر الستة^(٦) الأيام ، فحينئذ^(٧) يظهرون شعائر العيد ، قال : وكذلك شاع عند عوام^(٨) مصر أن الصبح ركعتان إلا في يوم الجمعة ، فإنه ثلاث ركعات لأجل أنهم يرون الإمام يواظب على قراءة سورة^(٩) السجدة يوم الجمعة [في صلاة الصبح]^(١٠) ، ويسجد فيها^(١١) ، فيعتقدون أن تلك ركعة أخرى واجبة قال : وسد هذه الذرائع متعين في الدين ، وكان مالك رحمه الله شديد المبالغة في سد <١٦١خ> الذرائع^(١٢) ."

-
- (١) ساقطة من (م) .
 - (٢) تقدمت ترجمته رحمه الله (ص ٣٥٠) .
 - (٣) ساقطة من (خ) و(ط) .
 - (٤) هو زكي الدين أبو محمد عبد العظيم بن عبد القوي بن عبد الله المنذري الشافعي الحافظ ، المحقق ، كان عديم النظر في علم الحديث ، وقد عمل المعجم ، واختصر مسلم ، وشرح التنبيه ، وكان متين الديانة ، ذا نسك وورع . توفي سنة ٦٥٦ هـ . انظر : السير (٣١٩/٢٣) ، البداية والنهاية (٢٢٤/١٣-٢٢٥) .
 - (٥) في (ط) : "عاداتهم" .
 - (٦) في (م) : "ستة" .
 - (٧) في (ت) : "فح" ، وهو مصطلح عند ناسخ (ت) لهذه الكلمة .
 - (٨) في (خ) و(ط) : "عامة" .
 - (٩) ساقطة من (م) و(ت) .
 - (١٠) ما بين المعكوفين ساقط من (م) و(ت) .
 - (١١) ساقطة من (م) .
 - (١٢) في (م) و(ت) : "شديد المبالغة فيها" .

وعد ابن عبد السلام من البدع المباحة التوسع في الملهوذاة ، وقد تقدم مافيه (١).

والأاصل من أجميع ماذكر فيه قد وضح منه أن البدع لا تنقسم إلى ذلك الانقسام ، بل هي من قبيل المنهي عنه ، إما كراهة ، وإما (٢) تحريما ، حسبما يأتي إن شاء الله تعالى (٣).

(١) تقدم (ص ٣٥٦) .

(٢) ف (ت) : "أو" .

(٣) وذلك في الباب السادس (٤٩،٣٦/٢) .

فصل (١)

ومما يتعلق به بعض المتكلفين^(٢) أن الصوفية هم المشهورون باتباع السنة ، المقتدون بأفعال السلف الصالح^(٣) ، المشابرون في أقوالهم وأفعالهم^(٤) على الاقتداء التام ، والفرار عما يخالف ذلك ، ولذلك جعلوا طريقته مبنية على أكل الحلال ، واتباع السنة ، والاخلاص ، وهذا هو الحق^(٥) ، ولكنهم في كثير من الأمور يستحسنون أشياء لم تأت في كتاب ولا سنة ، ولا عمل بأمثالها السلف الصالح^(٦) ، فيعملون بمقتضاها ، ويثابرون عليها^(٧) ، ويحكمونها طريقا لهم مهيعا^(٨) ، وسنة لا تخلف ، بل ربما^(٩) أوجبوها في بعض الأحوال ، فلولا أن في ذلك رخصة لم يصح لهم ما بنوا عليه .

-
- (١) يذكر المؤلف في هذا الفصل كلام قوم يرون انقسام البدع الى محمود ومذموم احتجاجا ببعض أعمال الصوفية ، وسوف يبين المؤلف وجه احتجاجهم ثم يجيب عنه (ص ٣٩٨-٤٠٢) .
- (٢) في (م) و(ت) : " المتكلفين " .
- (٣) ساقطة من (م) و(ت) .
- (٤) في (م) و(ت) : " أفعالهم وأقوالهم " .
- (٥) ما ذكره بعض المتكلفين عن الصوفية أمر غير صحيح ، ومتى كان الصوفية هم المشهورون باتباع السنة؟ بل المعروف أنهم أحدثوا أمورا ليست من السنة ، ولا من عمل السلف الصالح ، ثم ان هذا الكلام متناقض في ذاته ، فان هذا المتكلف أثنى عليهم بأنهم المشهورون باتباع السنة ، ثم ذكر أنهم عملوا أمورا لم تأت في كتاب ولا سنة ، ثم أكد هذا بالأمثلة كما سيأتى ، وأحسن ما في هذا الكلام نقده لزلات الصوفية ، وأما الاحتجاج به على انقسام البدع فهو باطل كما سيأتى .
- (٦) ساقطة من (م) و(ت) .
- (٧) في (خ) : " عليهم بل عليها " ، وهو اضراب عن الخطأ . وقد مر كثيرا .
- (٨) في (خ) : " مهيفا " . والطريق المهيع هو الواضح الواسع . انظر لسان العرب (٢٥٨/١٠) .
- (٩) في (ت) : " ربا " .

فمن ذلك أنهم يعتمدون في كثير من الأحكام على الكشف والمعينة ، وخرق العادة ، فيحكمون بالحل والحرمة ، ويشبتون على ذلك الإقدام والإحجام ، كما يحكى عن المحاسبي^(١) أنه كان إذا تناول طعاما فيه شبهة يقبض^(٢) له عرق في أصبعه فيمتنع منه^(٣) . وقال الشبلي^(٤) : "اعتقدت وقتا أن^(٥) لا آكل إلا^(٦) من حلال ، فكنت أدور في البراري <١٥١م> ، فرأيت شجرة تين ، فمددت يدي إليها لآكل ، فنادتني الشجرة : احفظ عليك عهدك ، لا تأكل مني فإني ليهودي"^(٧) . وقال إبراهيم الخواص^(٨) [رحمه الله]^(٩) : "دخلت خربة في بعض الأسفار في طريق مكة بالليل ، فإذا فيها سبع عظيم فخفت ، فهتف بي هاتف اثبت فإن حولك سبعين ألف ملك يحفظونك"^(١٠) . فمثل هذه الأشياء إذا عرضت على قواعد <١٦٢خ> الشريعة ظهر عدم البناء عليها ، إذ المكاشفة ، أو الهاتف المجهول ، أو تحرك^(١١) بعض العروق لا يدل على التحليل ولا التحريم لإمكانه في نفسه ، وإلا لو حضر ذلك حاكم أو غيره لكان يجب عليه <٩٦ت> أو يندب إلى^(١٢) البحث عنه حتى يستخرج من يد واضعه بين أيديهم إلى مستحقه .

-
- (١) تقدمت ترجمته (ص ٣٨٠) .
 - (٢) في (خ) و(ط) : "ينبض" .
 - (٣) ذكر ذلك القشيري في رسالته (ص ١٤) .
 - (٤) في (ت) و(ط) : "الشبلي" .
 - (٥) ساقطة من (ت) .
 - (٦) ساقطة من (ت) .
 - (٧) لم أجد هذا القول له .
 - (٨) تقدمت ترجمته (ص ٣٨١) .
 - (٩) ما بين المعكوفين ساقط من (م) .
 - (١٠) لم أجد هذا القول له .
 - (١١) في (م) و(ت) : "تحريك" .
 - (١٢) ساقطة من (خ) و(ت) و(ط) .

ولو (١) هتف هاتف بأن (٢) فلانا قتل المقتول الفلاني ، أو (٣) أخذ مال فلان ، أو زنى ، أو سرق ، أكان يجب عليه العمل بقوله؟ أو يكون شاهدا فى بعض تلك (٤) الأحكام؟ بل لو تكلمت شجرة أو حجر بذلك ، أكان يحكم الحاكم به؟ أو يبنى (٥) عليه حكم شرعى؟ هذا مما لا يعهد فى الشرع مثله . ولذلك قال العلماء : لو أن نبيا من الأنبياء ادعى الرسالة ، وقال : اننى ان أدع هذه الشجرة فتكلمنى (٦) ، ثم دعاها فأتت وكلمته ، وقالت : انك كاذب ، لكان ذلك دليلا على صدقه ، لادليلا على كذبه لأنه تحدى بأمر جاء (٧) على وفق ما ادعاه ، وكون الكلام تصديقا أو تكذيبا أمر خارج عن (٨) مقتضى الدعوى ، لاحكم له (٩) .

فكذلك نقول فى هذه المسألة : اذا فرضنا أن انقباض العرق لازم لكون الطعام حراما ، لا يدل ذلك على أن الحكم بالامساك عنه ، اذ (١٠) لم يدل عليه دليل معتبر فى الشرع معلوم .

وكذلك مسألة الخواص ، فان التوقى من مظان المهلكات مشروع ، فخلافه يظهر أنه خلاف المشروع ، وهو معتاد فى أهل هذه (١١) الطريقة . وكذلك كلام الشجرة للشبلى (١٢) من جملة الخوارق ، وبناء الحكم

(١) فى (م) : "أولو" .

(٢) فى (ت) : "فان" .

(٣) فى (م) و(ت) : "و" بدل "أو" .

(٤) ساقطة من (خ) و(ت) و(ط) .

(٥) فى (ت) : "يبقى" .

(٦) هكذا فى جميع النسخ ، ولعل أصلها (تكلمنى) على أنها جواب الشرط .

(٧) فى (خ) و(ط) : "جاءه" .

(٨) فى (م) و(ت) : "على" .

(٩) ولكن إذا وقع الأمر على خلاف ما ادعاه ففيه دلالة وقرينة على كذبه كما حصل

لمسئلة الكذاب حينما تفل فى البئر ليكثر ماؤها فغارت ، ولم يحصل لنبي من أنبياء الله

عليهم الصلاة والسلام شيء من هذا ، ولكنه التكلف المذموم .

(١٠) فى (خ) و(ت) و(ط) : "اذا" .

(١١) فى (م) و(خ) و(ط) : "هاته" .

(١٢) فى (خ) و(ت) : "للشيلي" .

عليه غير معهود .

ومن ذلك أنهم يبنون طريقهم على اجتناب الرخص <١٥٢م> جملة ، حتى إن شيخهم المصنف^(١) الذي مهد لهم الطريقة أبا القاسم القشيري^(٢) ، قال في باب وصية المريدين من رسالته : "إن اختلفت^(٣) على المريد فتاوى الفقهاء يأخذ بالأحوط ، ويقصد أبدا الخروج عن^(٤) الخلاف ، فإن الرخص في <١٦٣خ> الشريعة للمستضعفين ، وأصحاب الحوائج والأشغال ، وهؤلاء الطائفة - يعني الصوفية - ليس لهم شغل سوى القيام بحقه سبحانه ، ولهذا قيل : إذا انخط الفقير عن^(٥) درجة الحقيقة إلى رخصة الشريعة ، فقد فسخ عقده [مع الله]^(٦) ، وتقض عهده فيما بينه وبين الله"^(٧) .

فهذا الكلام ظاهر في أنه ليس من شأنهم الترخص في مواطن الترخص المشروع ، وهو خلاف^(٨) ما كان عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم ، والسلف الصالح من الصحابة والتابعين .

فالتزام العزائم مع وجود مظان^(٩) الرخص - التي قال فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم : (إن الله^(١٠) يحب أن تؤتى رخصه ، كما يحب أن

(١) ساقطة من (خ) و(ط) .

(٢) تقدمت ترجمته (ص ١٦٠) .

(٣) في (ط) : "اختلف" .

(٤) في (م) و(ت) : "على" .

(٥) في (خ) : "على" .

(٦) ما بين المعكوفين ساقط من (خ) و(ط) ، وفي (ت) سقط لفظ الجلالة فقط .

(٧) انظر قوله في الرسالة القشيرية (ص ٢١٣) .

(٨) ساقطة من (خ) و(ط) .

(٩) في (ط) : "مضار" .

(١٠) سقط لفظ الجلالة من أصل (م) ، وأثبت في هامشها ، وكتب في (ت) فوق

تؤتى عزائمه (١) - فيه مافيه .

وظاهره أنه بدعة استحسنوها قمعا للنفس عن الاسترسال في الميل إلى الراحة ، وإيثارا إلى مايبنى (٢) عليه من المجاهدة .

ومن ذلك أن القشيري جعل من جملة مايبنى عليه من أراد الدخول في طريقهم "الخروج" (٣) عن المال ، فإن ذلك الذي يميل به (٤) عن الحق ، ولم يوجد من يدخل (٥) في هذا الأمر ومعه علاقة من الدنيا إلا جرتة تلك العلاقة (٦) عن قريب إلى مامنه خرج (٧) إلى آخر ما قال .

وهو في غاية الإشكال مع ظواهر الشريعة ، لأننا نعرض ذلك على الحالة الأولى ، وهى حالة رسول الله صلى الله عليه وسلم مع أصحابه الكرام ، إذ لم يأمر أحدا بالخروج عن ماله ، ولا أمر صاحب صنعة (٨) بالخروج عن صنعته ، ولا صاحب تجارة بترك (٩) تجارته ، وهم كانوا أولياء الله حقا ، والطالبون لسلوك طريق الحق صدقا ، وإن سلك من بعدهم ألف سنة ، لم يدرك (١٠) شأوهم ، ولم يبلغ هداهم .

(١) رواه الإمام الطبراني في المعجم الكبير عن ابن عباس رضي الله عنه برقم (١١٨٨٠) (٣٢٣/١١) ، وأبو نعيم في الحلية (٢٧٦/٨) ، والبخاري في مسنده كما في كشف الأستار (٤٦٩/١) ، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ، وقال : رواه الطبراني في الكبير ، والبخاري ، ورجال البخاري ثقات ، وكذلك رجال الطبراني . المجمع (١٦٥/٣) وصحح الألباني إسناده في إرواء الغليل (١١/٣) .

(٢) في (م) : "بنى" .

(٣) قال القشيري في الرسالة : "وإذا أراد الخروج عن العلائق ، فأولها : الخروج ... " وذكر مانقل هنا .

(٤) في (خ) و(ط) : "يميل إليه به ... " .

(٥) في رسالة القشيري : "ولم يوجد مريد دخل في هذا الأمر ... " .

(٦) في (ط) : "لعلاقة" .

(٧) انظر الرسالة القشيرية ، باب الوصية للمريدين (ص ٢١٣) .

(٨) في (خ) : "صنعته" .

(٩) في (خ) : "بمن بل بترك تجارته" ، وهو إضراب عن الخطأ .

(١٠) في (خ) و(ت) و(ط) : "يلغ" .

ثم إنه كما يكون المال شاغلا في الطريق عن بلوغ المراد ، فكذلك يكون فراغ اليد منه <٩٧ت> جملة شاغلا عنه ، وليس [أحد العارضين] (١) أولى بالاعتبار <١٦٤خ> من الآخر ، فأنت ترى كيف جعل هذا النوع - الذي لم يوجد في السلف <١٥٣م> عهده - أصلا في سلوك الطريق ، وهو - كما ترى - محدث ، فما ذاك (٢) إلا لأن الصوفية استحسنوه ، لأنه بلسان جميعهم ينطق .

ومن ذلك أنهم يقولون : إنه لا يصح للشيخ التجاوز عن زلات المريدين ، لأن ذلك تضييع لحقوق الله تعالى (٣) ، وهذا البغي (٤) العام يستنكر في الحكم الشرعي ، ألا ترى إلى (٥) ما جاء في الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم من قوله : (أقبلوا ذوي الهيئات عثراتهم ، وذلك فيما لم يكن حدا من حدود الله) (٦) ، فلو كان العفو غير صحيح لكان مخالفا لهذا الدليل ، ولما جاء من فضل العفو ، وأيضا فإن الله يحب الرفق ، [ويرضى به] (٧) ، ويعين عليه ما لا يعين على العنف ، ومن جملة الرفق شرعية التجاوز والإغضاء ، إذ العبد لا بد له من زلة وتقصير ، ولا معصوم إلا من

-
- (١) في أصل (م) : "العاشرين" ، وصححت في هامشها بما هو مثبت بين المعكوفين ، وفي بقية النسخ "الماضي" .
- (٢) في (خ) و(ط) : "ذلك" .
- (٣) انظر هذا الكلام لهم في الرسالة للقشيري (ص ٢١٣) .
- (٤) في (خ) و(ط) : "الفقير" .
- (٥) ساقطة من (خ) و(ط) .
- (٦) رواه الإمام أبو داود في كتاب الحدود من سننه ، باب في الحد يشفع فيه عن عائشة رضي الله عنها قالت : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "أقبلوا ذوي الهيئات عثراتهم إلا الحدود" (١٣١/٤) ، ورواه الإمام أحمد في المسند (١٨١/٦) ، وأبو نعيم في الحلية (٤٣/٩) ، والطحاوي في مشكل الآثار (١٢٩/٣) ، وصححه الشيخ الألباني في صحيح سنن أبي داود (٨٢٧/٣) ، وانظر السلسلة الصحيحة برقم (٦٣٨) .
- (٧) مابين المعكوفين ساقط من (ت) .

عصمه (١) الله .

ومن ذلك أخذهم على المرید أن يقلل من غذائه ، لكن بالتدریج شیئاً بعد شیء (٢) ، لامرة واحدة ، وأن یدیم الجوع والصیام ، وأن یترك التزویج (٣) مادام فی سلوكه ، ویعد (٤) ذلك (٥) كله من مشكلات التشريع ، بل هو شبيه بالتبتل الذی رده رسول الله صلى الله علیه وسلم على بعض أصحابه ، حتی قال : (من رغب عن سنتي فليس مني) (٦) .

وإذا تأمل (٧) مذكروه فی شأن التدریج فی ترك الغذاء (٨) وجده غیر معهود فی الزمان الأول ، والقرن الأفضل .

ومن ذلك أشياء ألزموها المرید حالة السماع ، من طرح الخرق ، وإن من حق المرید أن لا يرجع فی شیء خرج عنه البتة ، إلا أن یشیر علیه الشیخ بالرجوع فیهِ ، فلیأخذه (٩) على نية العارية بقلبه ، ثم یمخرج عنه بعد ذلك من غیر أن یوحش قلب الشیخ (١٠) ، إلى أشياء اخترعوها فی ذلك لم یعهد مثلها فی الزمان الأول ، وذلك من نتائج مجالس <١٦٥خ> السماع الذی اعتمدوه .

والسماع فی طريقة التصوف لیس منها ، لابلأصل ولا بالتبع ، ولا استعمله أحد من السلف ممن یشار إلیه حادیا (١١) فی طریق الخیر ، وإنما

-
- (١) فی (م) و(ت) : "عصم" .
 - (٢) انظر هذا الكلام فی باب الوصية للمريدين من رسالة القشيري (ص ٢١٤) .
 - (٣) هكذا فی جميع النسخ ، ولعل أصل الكلمة (التزوج أو الزواج) .
 - (٤) فی (م) : "بعد" .
 - (٥) فی (م) : "وذلك" ، وفي (ت) : "ذاك" .
 - (٦) تقدم تخريج الحديث (ص ٥٨) .
 - (٧) فی (ط) : "تؤمل" .
 - (٨) فی (خ) : "العقد بل الغذاء" وتقدم نظيره .
 - (٩) فی (م) : "فليأخذ" .
 - (١٠) انظر هذا الكلام فی باب الوصية للمريدين من رسالة القشيري (ص ٢١٧) .
 - (١١) فی (م) و(ت) : "حاديا" .

رأيته مأخوذاً به في ذلك ، وفي غيره عند الفلاسفة الآخذة للتكليف الشرعي بالتبع (١).

ولو تتبع هذا الباب لكثرت مسأله وانتشرت <١٥٤م> ، وظاهرها أنها استحسانات اتخذت بعد أن لم تكن ، والقوم - كما ترى - مستمسكون بالشرع ، فلولا أن مثل هذه الأمور لاحق بالمشروعات ، لكانوا أبعد الناس منها ، ويدل (٢) على أن من البدع ما ليس بمذموم ، بل أن منها ماهو ممدوح وهو المطلوب .

"والجواب" (٣) أن نقول - أولاً - : كل ما عمل به المتصوفة المعتبرون في هذا الشأن لا يخلو : إما أن يكون مما ثبت له أصل في الشريعة أو (٤) لا ، فإن كان له أصل فهم خلقاء به ، كما أن السلف من الصحابة والتابعين خلقاء بذلك ، وإن لم يكن له أصل في الشريعة فلا عمل عليه ، لأن السنة حجة على جميع الأمة ، وليس عمل أحد من الأمة حجة على السنة ، لأن السنة سنة معصومة عن الخطأ ، وصاحبها معصوم ، وسائر الأمة لم تثبت لهم عصمة إلا (٥) مع إجماعهم خاصة ، وإذا اجتمعوا تضمن إجماعهم دليلاً شرعياً ، كما تقدم التنبيه عليه .

فالصوفية كغيرهم ممن لم تثبت له العصمة ، فيجوز عليهم الخطأ والنسيان والمعصية كبيرتها وصغيرتها ، فأعمالهم لا تعدو الأمرين . ولذلك قال العلماء : كل كلام منه (٦) مأخوذ ومتروك (٧) ، إلا ما كان من كلام

(١) ساقطة من (ط) .

(٢) في (م) و(ت) : "يدل" بدون واو .

(٣) من هنا يبدأ المؤلف يجيب عن الكلام المتقدم ، وهو كلام حسن لولا ما فيه من الاختصار ، لأن المؤلف لم يجب عن كل مسألة على حدة ، مع أن الموضع مناسب لرد هذه المحدثات . ويظهر في كلام المؤلف مداراة ظاهرة كما سيأتي .

(٤) في (م) و(خ) و(ط) : "أم" .

(٥) في (خ) و(ت) : "ولا" .

(٦) ساقطة من (خ) و(ت) و(ط) .

(٧) في (خ) و(ط) : "أو متروك" .

النبي صلى الله عليه وسلم .

وقد قرر ذلك القشيري أحسن تقرير ، فقال : "فإن قيل : فهل يكون الولي معصوما؟^(١) قيل : أما وجوبا كما يقال في الأنبياء فلا^(٢) ، وأما أن يكون محفوظا^(٣) ٩٨ت حتى لا يصير على الذنوب - وإن حصلت منهم^(٤) آفات أو زلات -^(٥) ١٦٦خ فلا يمتنع ذلك في وصفهم ، قال : ولقد^(٦) قيل للجنيـد^(٧) : العارف يزني؟^(٨) فأطرق مليا ، ثم رفع رأسه وقال : إُوْكَانَ أَمْرُ اللَّهِ قَدْرًا مَّقْدُورًا^(٩) { (٧) " (٨) .

فهذا كلام منصف ، فكما يجوز على غيرهم المعاصي بالابتداع^(٩) وغيره كذلك يجوز عليهم ، فالواجب علينا أن نقف مع الاقتداء بمن يمتنع عليه الخطأ ، ونقف عن^(١٠) الاقتداء بمن لا يمتنع عليه الخطأ ، إذا ظهر في الاقتداء به إشكال ، بل نعرض ماجاء عن الأئمة على^(١١) الكتاب والسنة ، فما قبلناه قبلناه ، وما لم يقبلناه تركناه ، ولا علينا إذا قام لنا الدليل على اتباع الشرع ، ولم يقم لنا دليل على اتباع أقوال^(١٢) ١٥٥م الصوفية وأعمالهم إلا بعد عرضها وبذلك وصى شيوخهم ، وإن كان ماجاء به صاحب الوجد والذوق من الأحوال والعلوم والفهوم ، فليعرض على الكتاب والسنة ، فإن قبلناه صح ،

-
- (١) كتب في هذا الموضع في (خ) و(ط) : "حتى لا يصير على الذنوب" ، وهو سبق نظر من الناسخ .
- (٢) ساقطة من (م) و(خ) .
- (٣) في (خ) و(ط) : "معناه" .
- (٤) في (خ) و(ت) : "لقد بدون الواو" .
- (٥) تقدمت ترجمته (ص ١٦٩) .
- (٦) في (خ) : "أيزني العارف" ، وفي (ت) : "العارف يرب يزني" .
- (٧) سورة الأحزاب : آية (٣٨)
- (٨) انظر هذا القول في الرسالة القشيرية (ص ١٨٧) .
- (٩) في (ط) : "فالابتداع" .
- (١٠) في (خ) و(ط) : "على" .
- (١١) ساقطة من (م) .

وإلا لم يصح ، فكذلك مارسموه من الأعمال ، وأوجه المجاهدات ، وأنواع الالتزامات^(١).

ثم نقول - ثانيا - : إذا نظرنا في رسومهم التي حدوا ، وأعمالهم التي امتازوا بها عن غيرهم ، بحسب تحسين الظن ، والتماس أحسن المخرج ، ولم نعرف لها مخرجا ، فالواجب علينا التوقف عن الاقتداء والعمل ، وإن كانوا من جنس من يقتدى بهم^(٢)، لاردا له^(٣) واعتراضا ، بل لأننا لم نفهم وجه رجوعه إلى القواعد الشرعية ، كما فهمنا غيره .

ألا ترى أنا نتوقف عن العمل بالأحاديث النبوية التي يشكل علينا وجه الفقه فيها؟^(٤) فإن سنع بعد ذلك للعمل بها وجه جار على الأدلة قبلناه وإلا فلسنا مطلوبين^(٥) بذلك ، ولا ضرر علينا في التوقف ، لأنه توقف مسترشد ، لا توقف راد مطرح^(٦)، فالتوقف هنا بترك العمل أولى وأحرى^(٧).

ثم نقول - ثالثا - : إن هذه المسائل وأشباهاها قد صارت مع ظاهر الشريعة كالمتدافعة^{<١٦٧>خ}، فيحمل كلام الصوفية وأعمالهم مثلا على أنها مستندة إلى دلائل شرعية ، إلا أنه عارضها في النقل أدلة أوضح منها في

(١) والأقرب من هذا كله اتباع الدليل مباشرة ، ففي كتاب الله وسنة رسوله ما يغني المسلم عن هذا العناء ، فالمطلوب اتباع الدليل لا البحث عن الدليل الذي يعضد أعمال الصوفية أو غيرهم .

(٢) هذا الكلام غير مسلم ، بل قدوتنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وخير الهدي هدي محمد صلى الله عليه وسلم .

(٣) في (خ) و(ت) و(ط) : "لهم" .

(٤) وأين هذا من هذا ، وما الذي يوقع المسلم في هذا الاشكال وهو في غنى عنه ، وهل صارت أعمال الصوفية أدلة شرعية حتى نتعامل معها تعامل المحدثين مع الأحاديث!

(٥) في (م) : "بمطلوبين" .

(٦) في (ط) : "مقترح" .

(٧) بل هو الواجب على المسلم ، لأن الاقتداء بالصوفية في أقوالهم وأعمالهم أمر مردود ، فكيف إذا تعارض مع أدلة الشرع .

أفهام المتفقيين^(١)، وأنظار المجتهدين ، وأجرى على المعهود فى سائر أصناف العلماء ، وأنظر^(٢) فى ألفاظ الشارع مما ظنناه مستند القوم .

واذا تعارضت الأدلة ، ولم يظهر فى بعضها نسخ ، فالواجب الترجيح ، وهو اجماع من الأصوليين أو كالأجماع^(٣) .

وفى مذهب القوم العمل بالاحتياط هو الواجب ، كما أنه مذهب غيرهم ، فوجب بحسب الجريان على آرائهم فى السلوك أن لا يعمل بما رسموه مما فيه معارضة لأدلة الشرع ، ونكون^(٤) فى ذلك متبعين لآثارهم ، مهتدين بأنوارهم ، خلافا لمن يعرض عن الأدلة ، ويصمم على تقليدهم فيما لا يصح تقليدهم فيه على مذهبهم ، فالأدلة الشرعية^(٥)، والأنظار الفقهية ، والرسوم الصوفية^(٦) تردده وتذمه ، وتحمد من تحرى واحتاط ، وتوقف عند الاشتباه ، واستبرأ لدينه وعرضه .

وبقى الكلام على أعيان ما ذكر فى السؤال من أقوالهم وعوائدهم^(٧) وما يتنزل منها على مقتضى الأدلة ، وكيف وجه تنزيلها ، لاحتاجة لنا إليه فى هذا الموضع ، وقد بسط الكلام على جملة منها فى كتاب الموافقات^(٨)، وإن فسح الله فى المدة وأعان^(٩)ت بفضلہ بسطنا^(٩) الكلام فى هذا الباب فى كتاب مذهب أهل التصوف^(١٠)، وبيان ما أدخل فيه مما ليس بطريق لهم ،

(١) هذا الحمل لا ينبغى ، لأن الأدلة الشرعية واضحة بينة ، فلو كانت أقوالهم وأفعالهم معتمدة على دليل لاتضح ذلك ، ولم يخف على العلماء الذين نقدوا طريقته .

(٢) فى (م) : " وأنصر " ، ولعل الصاد هنا ضاد ذهبت نقطتها ، والناسخ قد يكتب الظاء ضادا .

(٣) اعتبار أقوال الصوفية وأعمالهم فى منزلة الأدلة الشرعية التى يرجح بينها أمر غير صحيح ، والأولى المصارحة بالحق إلا أن المؤلف أراد أن يتألف الصوفية رغبة منه فى هدايتهم .

(٤) فى (م) : " ويكون " .

(٥) زيادة فى (م) .

(٦) فى (م) : " للصوفية " .

(٧) فى (م) : " عوائدهم " .

(٨) ومن ذلك ما ذكر فى المجلد الثانى (٢/٢٤٣، ٢٤٨، ٢٦٨-٢٧٣) . (٩) فى (م) : " ببسطنا " .

(١٠) لا أعلم كتابا مستقلا للمؤلف فى هذا الموضوع .

والله الموفق للصواب .
وقد تبين أن لادليل في شيء مما يحتج^(١) به [أهل البدع]^(٢) على
بدعتهم والحمد لله . انتهى .

(١) في (خ) و(ط) : "يحكم" .
(٢) مابين المعكوفين ساقط من (خ) و(ت) و(ط) .

(٤٠٣)

الفهارس

فهرس الآيات القرآنية

الصفحة	رقمها	أول الآية
	سورة الفاتحة	
٢٦٣، ٢٥٤	٥-٤، ٤	اهدنا الصراط المستقيم
٢٦٤	٧-٦	. غير المغضوب عليهم
	سورة البقرة	
٢٥٣	٦	أولئك الذين اشتروا
٢٥٥	٢٦	يضل به كثيرا ويهدى به كثيرا
١٠٠، ٩٩	٢٧	الذين ينقضون عهد الله
٦٢	٣١	وعلم آدم الأسماء
٢٤٠	٦١	وضربت عليهم الذلة والمسكنة
٤٥	١١٧	بديع السماوات والأرض
٢٦٤	١٤٦	الذين آتيناهم الكتاب
٢٢١	١٥٩	ان الذين يكتُمون ما أنزلنا
٣١٠	١٧٠	واذا قيل لهم اتبعوا ما أنزل الله
٣١٠	١٧٠	أولو كان آباؤهم لا يعقلون
١٤٦	١٨٣	كتب عليكم الصيام
٢١٦	٢١٣	كان الناس أمة واحدة
٣٧٦	٢٦٧-٢٧٣	يا أيها الذين آمنوا أنفقوا من طيبات
٣٧٧	٢٧٣	لا يستطيعون ضربا في الأرض

الصفحة	رقمها	أول الآية
		سورة آل عمران
١٠٤، ٧٨، ٧٥، ٧٣	٧	هو الذى أنزل عليك الكتاب
٣٠٨، ٢٦٩، ٢٥٦		
٢٥٦، ٧٨	٧	وما يعلم تأويله الا الله
١٨١	٣١	قل ان كنتم تحبون الله
٢٢١	٨٧-٨٦	كيف يهدى الله قوما كفروا
٢١٧	١٠٢	اتقوا الله حق تقاته
٢١٧	١٠٣	واعتصموا بحبل الله جميعا
٣٠٨، ٢٧١، ٢٦٩	١٠٥	ولا تكونوا كالذين تفرقوا
١٠٣، ٨٣، ٨١، ٧٦، ٧٥	١٠٧-١٠٥	ولا تكونوا كالذين تفرقوا
٢١٢، ٨٣، ٨٢، ٧٨	١٠٦	يوم تبيض وجوه وتسود وجوه
٢٤٥، ٢٤٢		
١١٢	١١٦	هاأنتم أولاء تحبونهم
٣٤٥	١٣٠	لا تأكلوا الربا أضعافا
٢٧٦	١٩٢	انك من تدخل النار
		سورة النساء
٣٤١	١	ياأيها الناس اتقوا ربكم
٢٥٨	٦٠	ألم تر الى الذين يزعمون
٢٥٩	٦٠	ويريد الشيطان أن يضلهم
١٥٦	١١٥	ومن يشاقق الرسول من بعد
٢٢٩	١١٦	ان الله لا يغفر أن يشرك به
٢٦٣	١٤٢	ان المنافقين يخادعون الله
٧٢	١٦٥	رسلا مبشرين ومنذرين

الصفحة	رقمها	أول الآية
		سورة المائدة
٦٥	٣	اليوم أكملت لكم دينكم
٣٤٦	٦٧	يا أيها الرسول بلغ ما أنزل
٢٦١	٧٣	لقد كفر الذين قالوا ان الله
٢٦٢	٧٧	قل يا أهل الكتاب لا تغلوا
٥٨	٨٧	يا أيها الذين آمنوا لا تحرموا
١٠١	٩٥	يحكم به ذوا عدل منكم
٢٩٥، ٧١	١٠٣	ما جعل الله من بحيرة ولا سائبة
٢٩٩	١٠٤	وإذا قيل لهم تعالوا الى ما أنزل الله
٢٦٠	١٠٥	يا أيها الذين آمنوا عليكم أنفسكم
٢٢٩	١١٧-١١٨	وكنتم عليهم شهداء ما دمتم فيهم

		سورة الأنعام
٣٧٩، ٣٧٣	٥٢	ولا تطرد الذين يدعون ربهم
١٠١	٥٧	ان الحكم الا لله
٩٥	٦٥	قل هو القادر على أن يبعث
١١٢	٦٨	وإذا رأيت الذين يخوضون في آياتنا
٣٧١	٧٦	فلما جن عليه الليل رأى كوكبا
٩	٩٠	أولئك الذين هدى الله
٢٦٠	١١٧	وكذلك زين لكثير من المشركين
١١٧	١٣٤	ان ماتوا وعدون لآت
٢٦٠	١٣٦	وجعلوا لله مما ذرأ من الحرث
٢٦٠	١٣٨	وقالوا هذه أنعام وحرث حجر
٢٦٠	١٤٠	قد ضلوا وما كانوا مهتدين
٢٦٠، ٢٣٩	١٤١	قد خسر الذين قتلوا أولادهم

الصفحة	رقمها	أول الآية
٢٦٠، ٧١	١٤٣	قل آلذكرين حرم أم الأنثيين
٧١	١٤٤	أم كنتم شهداء إذ وصاكم الله
٢٦٠	١٤٤	فمن أظلم ممن افترى على الله
٨٩، ٨٨، ٨٧، ٨٥، ٨٣	١٥٣	وأن هذا صراطي مستقيما
٣٢٦، ٢٦٥، ٢٢٥، ٢١٥		
٢٧٠	١٥٣	ولا تتبعوا السبل فتفرق
١٩٦، ١٠٣، ٩٣، ٩٠	١٥٩	ان الذين فرقوا دينهم وكانوا شيعا
٢٦٩، ٢٤٦، ٢٤٢، ٢٢٥		
٣٠٧، ٢٧٠		

سورة الأعراف

٢٤٥	٩٩	أفأمنوا مكر الله فلا يآمن مكر الله
٢٣٨، ١١١	١٥٢	ان الذين اتخذوا العجل سينالهم

سورة الأنفال

٧	٣٢	اللهم ان كان هذا هو الحق من عندك
---	----	----------------------------------

سورة التوبة

٣٦٩	٣	ان الله برىء من المشركين ورسوله
٢٢٨	٣٢	ويأبى الله الا أن يتم نوره

سورة يونس

٢١٦	١٩	وما كان الناس الا أمة واحدة
-----	----	-----------------------------

الصفحة	رقمها	أول الآية
سورة هود		
١٣٧	١١٤	أقم الصلاة طرفي النهار
٢٨٣، ٩٧، ١١	١١٨-١١٩	ولا يزالون مختلفين
سورة يوسف		
١٧	٣٨	ذلك من فضل الله علينا وعلى الناس
١٥	١٠٣	وما أكثر الناس ولو حرصت بمؤمنين
٢٤٨	١٧٨	قل هذه سبيلي أدعوا إلى الله
سورة الرعد		
١	١١	إن الله لا يغير ما بقوم
٢٤٤	١٥	ولله يسجد من في السماوات
سورة النحل		
٨٩، ٨٨	٩	وعلى الله قصد السبيل ومنها جائر
٢٣٠	٢٥	ليحملوا أوزارهم كاملة يوم القيامة
١٦٦	١٢٣	ثم أوحينا إليك أن اتبع ملة إبراهيم
سورة الاسراء		
٣٠٥	١٥	وما كنا معذبين حتى نبعث رسولا
سورة الكهف		
٣٧٩، ٣٧٣	٢٨	واصبر نفسك مع الذين يدعون ربهم
٧١، ٧٠	٢٨	ولا تطع من أغفلنا قلبه عن ذكرنا
٢٣٨، ٩٩	١٠٣	قل هل أنبئكم بالأخسرين أعمالا
٢٣٨، ١٠٨، ١٠٦، ١٠٠	١٠٤	الذين ضل سعيهم في الحياة الدنيا

الصفحة	رقمها	أول الآية
		سورة مريم
١٠٩	٣٤	ذلك عيسى ابن مريم قول الحق
١١٠	٣٨	لكن الظالمون اليوم في ضلال
		سورة طه
٢٤٨	٥	الرحمن على العرش استوى
		سورة الأنبياء
٣٧١	٢٢	لو كان فيهما آلهة الا الله لفسدتا
١٢٤	١٠٤	كما بدأنا أول خلق نعيده
		سورة الحج
٢١٨	٧٨	واعتصموا بالله هو مولاكم
		سورة النور
٧٧، ٧٦	٥٤	وعليكم ما حملتم
	٥٤	وان تطيعوه تهتدوا
٢٥١، ٢٥٠	٦٣	فليحذر الذين يخالفون عن أمره
		سورة الشعراء
٨	٧٤-٧٠	ما تعبدون قالوا نعبد أصناما
٢٩٩	٧٤-٧٢	قال هل يسمعونكم اذ تدعون
		سورة القصص
٢٧١، ٧٠	٥٠	ومن أضل ممن اتبع هواه

الصفحة	رقمها	أول الآية
	سورة العنكبوت	
١٠٩	٥١	أولم يكفهم أنا أنزلنا عليك الكتاب
٧	٦٥	فاذا ركبوا في الفلك دعوا الله
	سورة الروم	
٩٤	٣٢-٣١	ولا تكونوا من المشركين
٣٧١	٤٠	هل من شركائكم من يفعل
	سورة لقمان	
٣١٠	٢١	أولو كان الشيطان يدعوهم
	سورة السجدة	
٢٧٦	٢٠	كلما أرادوا أن يخرجوا منها
	سورة الأحزاب	
٣٩٩	٣٨	وكان أمر الله قدرا مقدورا
	سورة سبأ	
١٥	١٣	وقليل من عبادى الشكور
	سورة فاطر	
٢٦٧	١٨	ولا تزر وازرة وزر أخرى
٣٧٠	٢٨	انما يخشى الله من عباده العلماء
٣٧١	٤٠	أرونى ماذا خلقوا من الأرض

الصفحة	رقمها	أول الآية
سورة يس		
١١١	١٢	انا نحن نحيي الموتى ونكتب ما قدموا
٢٦٣	٢٣	أأخذ من دون الرحمن آلهة
٢٦٣	٢٤	انى اذا لفى ضلال مبين
٢٥٨	٤٧	واذا قيل لهم أنفقوا مما رزقكم الله
سورة ص		
٧	٥	أجعل الآلهة الها واحدا
٢٧١،٧٠	٢٨	يادادود انا جعلناك خليفة فى الأرض
سورة الزمر		
٢٦١،٥١	٣	مانعبدهم الا ليقربونا الى الله
سورة الشورى		
٩	١٣	شرع لكم من الدين ماوصى به نوحا
سورة الزخرف		
٨	٢٢-٢١	أم آتيناهم كتابا من قبله
٣٠٩	٢٢	انا وجدنا آباءنا على أمة
٣١٠،٨	٢٤	قال أولو جئتمكم بأهدى
٢٨١	٥٨	بل هم قوم خصمون
سورة الجاثية		
٧٢،٧١	٢٣	أفرأيت من اتخذ الهه هواه
٢٠٢	٣٢	ان نظن الا ظنا

الصفحة	رقمها	أول الآية
		سورة الأحقاف
٤٥	٩	قل ما كنت بدعا من الرسل
		سورة ق
٧	٣	أئذا متنا وكنا ترابا
		سورة الذاريات
١٤٢	٢-١	والذاريات ذروا
٥٢	٥٦	وما خلقت الجن والانس
		سورة النجم
٢٦٧	٣٩	وأن ليس للإنسان الا ما سعى
		سورة الحديد
٣٨٦	٣	هو الأول والآخر والظاهر والباطن
		سورة المجادلة
٢٤٩	٢٢	لا تجد قوما يؤمنون بالله
		سورة الحشر
٣٧٧	٨	للفقراء المهاجرين الذين أخرجوا
٣٤١	١٨	اتقوا الله ولتنظر نفس ما قدمت

(٤١٣)

الصفحة	رقمها	أول الآية
	سورة الصف	
١٠٤	٥	فلما زاغوا أزاغ الله قلوبهم
١٠٥	٥	والله لا يهدي القوم الفاسقين
	سورة الطلاق	
١٧١	١	ومن يتعد حدود الله فقد ظلم نفسه
	سورة المدثر	
٢٥٦، ٢٣٨	٣١	كذلك يضل الله من يشاء
	سورة الانسان	
١٠٢	٣-١	هل أتى على الانسان حين من الدهر
٢٥٤	٣	انا هديناه السبيل
١٠٢	٣١-٣٠	وماتشاورن الا أن يشاء الله
	سورة الغاشية	
٢٣٨	٤-٢	وجوه يومئذ خاشعة
	سورة البلد	
٢٥٤	١٠	وهديناه النجدين
	سورة الكافرون	
٨	٢-١	قل يا أيها الكافرون

فهرس الأحاديث النبوية

الصفحة	الراوي	أول الحديث
١١٧	عبدالله بن مسعود	أحسن الحديث كتاب الله
٢٥٧	عمرو بن العاص	إذا اجتهد الحاكم فأخطأ
١٣٣	معاذ بن جبل	إذا حدث في أمتي البدع
٧٣	عائشة	إذا رأيتم الذين يتبعون ما تشابه منه
٣٨٦	ابن عباس	إذا وجدت شيئا من ذلك
٣٥٣	أبو مسعود	أصاب الله بك يابن الخطاب
١٢	أبو هريرة	افترقت اليهود على إحدى وسبعين فرقة
٧٣	عائشة	أقبلوا ذوى الهيئات عثراتهم
٣٤٧	أبو هريرة	اكتبوا لأبي شاه
٢١١	أبو رافع	ألا هل عسى رجل يبلغه الحديث عني ✓
١١٥	جابر بن عبد الله	أما بعد فإن خير الحديث
١٢٨	الحسن	إن أحببت ألا توقف على الصراط
٢٤٠	أسماء	أنا على حوضي أنتظر من يرد على
٢٤١	عبد الله بن مسعود	أنا فرطكم على الحوض
٣٧٤	ابن عباس	إن شئتم قسمتها بين المهاجرين
٣٦٢	عائشة	إن كان رسول الله ليدع العمل
٥٠٣	عبد الله بن مسعود	إن الاسلام بدأ غريبا وسيعود غريبا
١٣٠	عبد الله بن مسعود	إن أشد الناس عذابا يوم القيامة
٣٥٩	أبو ذر	إن الرجل إذا صلى مع الإمام حتى ينصرف
٢٣٢	أنس بن مالك	إن الله حجر التوبة على كل صاحب بدعة
٢٠٠	أبو ثعلبة الحشني	إن الله فرض فرائض فلا تضيعوها
١٢٥	عبد الله بن عمر	إن الله لا يقبض العلم انتزاعا
٣٩٤	ابن عباس	إن الله يحب أن تؤتى رخصه

الصفحة	الراوي	أول الحديث
١٣٢		ان الله ليدخل العبد الجنة ✓
١٢٤	ابن عباس	انكم محشورون الى الله حفاة عراة
١٢٩	عبد الله بن عمرو	ان لكل عابد شرة ولكل شرة فترة
١١٦	عبد الله بن مسعود	انما هما اثنتان الكلام والهدى
١٨٩	أبو أمية الجمحي	ان من أشراط الساعة ثلاثا
١٢٦	زيد بن أرقم	اني تارك فيكم ثقلين
٣٦٣	عائشة	اني لست كهيتكم
١١٩	العرباض بن سارية	أوصيكم بتقوى الله والسمع والطاعة
٣٨٥	أبو هريرة	أوقد وجدقوه ذلك صريح الايمان
١١٧	عبد الله بن مسعود	اياكم ومحدثات الأمور
١٣٢		اياكم والشعاب ✓
٤٠	أنس بن مالك	أيما داع دعا الى هدى
٣	عبد الله بن مسعود	بدأ الاسلام غريبا وسيعود غريبا
٤	سالم بن عبد الله	بدأ الاسلام غريبا ولا تقوم الساعة
١٢٢	أنس بن مالك	بين العبد وبين الكفر أو الشرك
١٨٧	عوف بن مالك	تفترق أمتي على بضع وسبعين فرقة
٢٤	أبو هريرة	تفرقت اليهود على احدى وسبعين فرقة
١٩٩	النعمان بن بشير	الحلال بين والحرام بين
٢٢٨	بكر بن عبد الله المزني	حلت شفاعتي لأمتي الا صاحب بدعة
١٢٨	عائشة	ستة ألعنهم لعنهم الله
١٢١	أبو هريرة	السلام عليكم دار قوم مؤمنين
١٢٦	أبو هريرة	سيكون في أمتي دجالون
٢٣٤	أبو ذر	سيكون من أمتي قوم يقرؤون
١٣١	عبد الله بن مسعود	سيكون من بعدى أمراء يؤخرون
٥	بكر بن عبد الله العامري	طوبى للغرباء الذين يمسون بكتاب الله

الصفحة	الراوي	أول الحديث
١٤٠	عبد الله بن مسعود	عمل قليل في سنة خير من كثير في بدعة
١١٦	عبد الله بن مسعود	غير أنكم ستحدثون
٧٣	عائشة	فاذا رأيتمهم فاعرفيهم
٧٤	عائشة	فاذا رأيتم الذين يجادلون فيه
٣٧١	أبو هريرة	فمن أعدى الأول
٣٦٠	عائشة	قد رأيت الذي صنعت
١٠٩	يحيى بن جعدة	كفى بقوم حمقا أو قال ضللا
١٣١	عبد الله بن عمرو	كيف بكم وبزمان
	وهب الجمحي	لا تعجلوا بالبليّة قبل نزولها
١٩٩	ومعاذ بن جبل	
١٣٨	أبو رافع	لألفين أحدكم متكئا
٣٧٥	أنس بن مالك	لامادعوتكم الله لهم
٤١	معاذ بن جبل	لأن يهدي الله بك رجلا
١٣	أبو سعيد الخدري	لتتبعن سنن من كان قبلكم
٥	كثير بن عبد الله بن عمر	الذين يحيون مآمات الناس
١٣٠	يحيى بن جعدة	لكني أنا وأصلي وأصوم وأفطر
٣٨٦	ابن عباس	الله اكبر الله اكبر الحمد لله
١٢٦	ابن مسعود	لو تركتم سنة نبيكم
٣٤٧	أبوبكرة	ليبلغ الشاهد منكم الغائب
٣٤٧	أبو هريرة	ليس أحد من أصحاب رسول الله
١٢٧	عائشة	من أتى صاحب بدعة ليوقره
١١٤	عائشة	من أحدث في أمرنا ما ليس منه
٣٣	كثير بن عبد الله	من أحيا سنة من سنتي
٤٠	أنس بن مالك	من أحيا شيئا من سنتي
١٢٨	أنس بن مالك	من اقتدى بي فهو مني

الصفحة	الراوي	أول الحديث
١٣١	أبو سعيد الخدرى	من أكل طيبا وعمل في سنة
١١٨	أبو هريرة	من دعا الى هدى كان له
١٢٠	على بن أبى طالب	المدينة حرم ما بين عير الى ثور
٥٨	أنس بن مالك	من رغب عن سنتى فليس منى
١٢٥	عبد الله بن مسعود	من سره أن يلقي الله غدا مسلما
١١٨	جرير بن عبد الله	من سن سنة خير فاتبع عليها
٣٣٣	المنذر بن جرير	من سن في الاسلام سنة حسنة
١١٤	عائشة	من عمل عملا ليس
٣٨٦	أبو هريرة	من وجد من ذلك شيئا
١١٩	حذيفة	نعم قوم يستنون بغير سنتى
٣٥٢	أبو هريرة	نهى صلى الله عليه وسلم عن تخصيص
٨٩	عبد الله بن مسعود	هذا سبيل الله
٨٤	عبد الله بن مسعود	هذه سبيل الله
١١٥	جابر بن عبد الله	وكل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة
٣٧	أبو هريرة	يا أبا هريرة علم الناس القرآن
٣٤	أنس بن مالك	يا بنى ان قدرت أن تصبح وتمسى
٩٠	عائشة	يا عائشة ان الذين فرقوا دينهم
٥٦	عبد الله بن مسعود	يامعشر الشباب من استطاع منكم
٢٢٣	أبو سعيد	يخرج من ضئضى هذا قوم
٢٣٣	أبو سعيد	يمرقون من الدين

فهرس الآثار وأقوال الصوفية

الصفحة	القائل	أول الأثر أو القول
١٣٨	عبد الله بن مسعود	اتبعوا آثارنا ولا تبتدعوا
١٤٦	الفضيل بن عياض	اتبع طريق الهدى
٢٣٣	عمر بن عبد العزيز	اثنان لانعاتبهم صاحب طمع
١٦٥	يحيى بن معاذ	اختلاف الناس كلهم يرجع الى ثلاثة
١٣٦	حذيفة	أخوف ما أخاف على الناس
١٨١	مشاد الدينورى	آداب المرید فى التزام حرمت
٢٨٠	عبيدالله بن الحسن العنبرى	إذا أُرِجِعَ وأنا من الأصاغر
٢٠٧	عبد الله بن عمر	إذا لقيت أولئك فأخبرهم
١٥٠	يحيى بن أبى كثير	إذا لقيت صاحب بدعة فى طريق
١٠٧	على بن أبى طالب	ارق الى أخيرك
٢٠٢	مالك بن أنس	الاستحسان تسعة أعشار العلم
٢٤٨	مالك بن أنس	الاستواء معلوم والكيف مجهول
٤٢	سفيان بن عيينة	اسلكوا سبيل الحق ولا تستوحشوا
٢٣٧	بعض الصحابة	أشد الناس عبادة مفتون
١٤٠	عبد الله بن مسعود	أشد الناس عذابا يوم القيامة
١٨٩	عمر بن الخطاب	أصبح أهل الرأى أعداء السنن
١٨٤	أبو القاسم النصراباذى	أصل التصوف ملازمة الكتاب
٧٣	سهل التستري	أصولنا سبعة أشياء
١٦٩	أبو بكر بن سعدان	الاعتصام بالله هو الامتناع من الغفلة
٣٩٢	الشبلى	اعتقدت وقتا ألا آكل الا من حلال
١٧٨	محمد بن فضل البلخى	أعرفهم بالله أشدهم مجاهدة
١٥٤	أبو العباس بن عطاء	أعظم الغفلة غفلة العبد عن ربه عز وجل
١٨٣	أبو يعقوب النهرجورى	أفضل الأحوال مقارن العلم

الصفحة	القائل	أول الأثر أو القول
٢٠٠	أبو بكر الصديق	أقول فيها برأى
٩٢	أم سلمة	ألا ان نبيكم قد برىء ممن فرق
٣٦	عمر بن عبد العزيز	ألا واني أعالج أمرا لايعين عليه
٦٨	عمر بن عبد العزيز	أما بعد فاني أوصيك بتقوى الله
٢٤٨	مالك بن أنس	أما أنا فعلى بينة من ربى
٣٦٩	عن عمر	أمر -أي عمر- ألا يقرأ القرآن ..
١٠٧	على بن أبي طالب	يا أمير المؤمنين من الأخسرين أعمالا قال: أنت
١٠٧	على بن أبي طالب	أنتم أهل حرورا
٩٢	عطاء بن أبي رباح	أنت من أهل القرية الذين فرقوا دينهم
١٩٠	عمر بن الخطاب	ان أصحاب الرأى أعداء السنن
٣٠	أويس القرنى	ان الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر
٩٥	مجاهد ، أبو العالية	ان الآية لأمة محمد صلى الله عليه وسلم
١٤٨	أيوب السختياني	ان الخوارج اختلفوا فى الاسم
١٥٢	يونس بن عبيد	ان الذى تعرض عليه السنة فيقبلها
١٤٨	أبو قلابة	ان أهل الأهواء أهل ضلالة
	عمر بن عبد العزيز	ان أهل الرحمة لا يختلفون
٩٨	مالك بن أنس	
٣٦٦	مما يحكيه أهل التذكير	ان أول ماأحدث الناس
٢١٧	عبد الله بن مسعود	ان حبل الله هو الجماعة
٢٤٤	عبد الحق الأشبيلي	ان سوء الخاتمة لا يكون عن
	عبد الله بن مسعود	ان عند كل بدعة كيد بها الاسلام
٤٠	أبو هريرة	
١١٦	جابر بن عبد الله	ان عمر رضى الله عنه كان يخطب
١٩٧	عبد الله بن عمر	ان عمر لعن من سأل عما لم يكن
٩٥	عبد الله بن عباس	ان لبسكم شيعا هو الأهواء

الصفحة	القائل	أول الأثر أو القول
٣٨٥	الصوفية	انما حرموا الوصول بتضييعهم
١٦٣	ذو النون المصرى	انما دخل الفساد على الخلق من ستة
١٩٢	الشعبى	انما هلكتم حين تركتم الآثار
١٩٣	الحسن	انما هلك من كان قبلكم
١٤٤	معاذ بن جبل	ان من ورائكم فتنا يكثُر فيها
٣٩٢	الحارث المحاسبى	أنه اذا تناول طعاما
٩٣	أبو هريرة	انها نزلت فى هذه الأمة
١٧٦	الجنيد	ان هذا قول قوم تكلموا باسقاط
٩٤	أبو هريرة	انهم الخوارج
٩٧	مجاهد	انهم أهل الباطل
١٥٤	عمر بن عبد العزيز	انى أحذركم ماملت اليه الأهوا
١١١	محمد بن سيرين	انى أرى أسرع الناس ردة أهل
١٥٧	يحيى بن آدم	أن يعلم أن النبى صلى الله عليه وسلم مات
٩٧	مجاهد	أهل الحق ليس بينهم اختلاف
١٩١	أبو بكر بن أبى داود	أهل الرأى هم أهل البدع
١٥٣	مقاتل بن حيان	أهل هذه الأهواء آفة أمة
٣٥٤		أول شيء أعدته الناس بعد رسول الله
١٣٧	حذيفة	أول ماتفقدون من دينكم الأمانة
٣٦٨	القاسم بن خيمرة	أولها كبر وآخرها بغى
١٩٠	عمر بن الخطاب	اياكم وأصحاب الرأى
١٥٤	عمر بن عبد العزيز	أيها الناس انه ليس بعد نبيكم نبى
١٣٥	عمر بن الخطاب	أيها الناس قد سنت لكم السنن
١٤٠	عبد الله بن مسعود	أيها الناس لا تبتدعوا ولا تنطعوا
٨٧	مجاهد	البدع والشبهات
٢٣٧	الأوزاعى	بلغنى أن من ابتدع بدعة

الصفحة	القائل	أول الأثر أو القول
٨٣	ابن عباس	تبييض وجوه أهل السنة
٨٦	عبد الله بن مسعود	ترككم رسول الله صلى الله عليه وسلم
٨٦	عبد الله بن مسعود	تركنا رسول الله صلى الله عليه وسلم
١٥٢	أبو العالية	تعلموا الاسلام فاذا تعلمتموه
١٧١	أبو عثمان المغربي	التقوى هي الوقوف على الحدود
١٥٩	أبو العباس الايباني	ثلاث لو كتبن في ظفر لوسعهن
٢٨٢	الصوفية	حب الرئاسة آخر ما يخرج
٢١٨	قتادة	حب الله المتين هذا القرآن
١٧٧	أبو عثمان الحيري	خلاف السنة يابني في الظاهر
١٩	أم الدرداء	دخل أبو الدرداء وهو غضبان
٣٩٢	ابراهيم الخواص	دخلت خربة في بعض الأسفار
١٧٨	محمد بن فضل البلخي	ذهاب الاسلام من أربعة
١٦٤	بشر الحافي	رأيت النبي صلى الله عليه وسلم في المنام
١٧٤	أبو سليمان الداراني	ربما تقع في قلبي النكتة من نكت القوم
٢٥٠	سفيان بن عيينة	سألت مالكا عن أحرم
١٧٥	حمدون القصار	سئل حمدون القصار متى يجوز للرجل
١٨٢	أبو علي الروذباري	سئل عمن يسمع الملاهى ويقول
١٨١	بنان الحمال	سئل عن أصل أحوال الصوفية
١٧٥	أبو حفص الحداد	سئل عن البدعة فقال التعدى
١٧٤	سهل التستري	سئل عن الفتوة فقال اتباع
٧٥	أبو أمامة	سبحان الله ما يصنع الشيطان ببني آدم
٢٥٠	الزبير بن بكار	سمعت مالكا بن أنس وأتاه رجل فقال
١٩١	عمر بن الخطاب	السنة ماسنه الله ورسوله
١٥٥	عمر بن عبد العزيز	سن رسول الله صلى الله عليه وسلم
١٥١	أبو بكر بن عياش	السني الذي اذا ذكرت الأهواء

الصفحة	القائل	أول الأثر أو القول
١٤٦	الحسن	صاحب البدعة لا يزداد اجتهادا
١٨٠	ابراهيم الخواص	الصبر الثبات على أحكام الكتاب
١٨٣	بندار بن الحسين	صحبة أهل البدع تورث الاعراض
١٧٧	أبو عثمان الخيري	الصحبة مع الله تعالى بحسن الأدب
١٦٧	أبو الحسين الوراق	الصدق استقامة الطريق في الدين
١٤٢	عبد الله بن عمر	صلاة السفر ركعتان
١٦٦	أبو علي الجوزجاني	الطرق الى الله كثيرة
١٧٦	الجنيد	الطرق كلها مسددة على الخلق
١٨٣	أبو بكر الطمستاني	الطريق واضح والكتاب والسنة
١٨٠	ابراهيم الخواص	العافية أربعة أشياء
١٨١	أبو اسحاق الرقي	علامة محبة الله ايثار طاعته
١٦٨	ابراهيم القصار	علامة محبة الله ايثار طاعته
٣٦٨	الصوفية	العلوم تسعة
١٤٤	ابن عباس	عليكم بالاستقامة والأثر
١٤٣	أبي بن كعب	عليكم بالسبيل والسنة
١٣٨	عبد الله بن مسعود	عليكم بالعلم قبل أن يقبض
١٧١	أبو يزيد البسطامي	عملت في المجاهدة ثلاثين سنة
٢٠٢	تم مالك بن أنس	قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد
١٧٣	سهل التستري	قد أيس الخلق من هذه الخصال
١٩١	عبد الله بن مسعود	قراؤكم يذهبون ويتخذ الناس
٩٠	مجاهد	قصد السبيل أي المقتصد منها
٨٩	سهل التستري	قصد السبيل طريق السنة
١٤٠	عبد الله بن مسعود	القصد في السنة خير من
١٨٩	ابن المبارك	قل لابن المبارك من الأصاغر
٣٩٩	الجنيد	قل للجنيد العارف يزني

الصفحة	القائل	أول الأثر أو القول
١١٢	عبد الله بن عون	كان ابن سيرين يرى أن هذه
٣٧٠	أحمد بن يحيى	كان أحد الأئمة في الدين
٢٠٥	بعض أهل العلم	كان بعض أهل العلم يقول
٢٣٤	أيوب السختياني	كان رجل يرى رأيا فرجع عنه
١٧٠	أبو عمر الزجاجي	كان الناس في الجاهلية يتبعون
١٤٩	محمد بن سيرين	كان يرى أسرع الناس ردة
١٤٦	الحسن البصري	كتب الله صيام رمضان على أهل الاسلام
١٧٩	أبو سعيد الخزاز	كل باطن يخالفه ظاهر
١٨٣	أبو عمر بن نجيد	كل حال لا يكون عن نتيجة علم
١١٠	سفيان بن عيينة، أبو قلابه	كل صاحب بدعة أو فرية ذليل
١٧٣	سهل التستري	كل فعل يفعل العبد بغير اقتداء
٣٩٨		كل كلام منه مأخوذ ومترك
٩٨	منصور بن عبد الرحمن	كنت جالسا عند الحسن
١٦٥	أبو بكر الزقاق	كنت مارا في تيه بني اسرائيل
١٣٩	عبد الله بن مسعود	كيف أنتم اذا ألستم فتنة
٣٥٢	عمر بن الخطاب	لا أمرك ولا أنهاك
١٠٠	سعد بن أبي وقاص	لا أولئك أصحاب الصوامع
١٤٧	أبو قلابه	لا تجالسوا أهل الأهواء ولا تجادلوهم
٢٤٩	مالك بن أنس	لا تجالس القدرى ولا تكلمه
١٤٩	ابراهيم بن يزيد	لا تجالسوا أهل الأهواء ولا تكلموهم
١٤٨	الحسن البصري	لا تجالس صاحب بدعة فانه يمرض قلبك
١٤٦	الحسن البصري	لا تجالس صاحب هوى فيقذف
٢٠١	القاسم بن محمد	لا تقل ان القاسم زعم أن هذا
٢٤٩	مالك بن أنس	لا تمكن زائع القلب من أذنك
١٤٦	أبو ادريس الخولاني	لأن أرى في المسجد نارا

الصفحة	القائل	أول الأثر أو القول
٩٩	سعد بن أبي وقاص	لاهم اليهود والنصارى أما اليهود
٣٢	خلاد بن عمرو «يرفعه»	لا يحدث رجل بدعة
١٤٩	سفيان	لا يستقيم قول الا بعمل
١٦٧	أبو الحسين الوراق	لا يصل العبد الى الله الا بالله
١٦٨	أبو على محمد الثقفى	لا يقبل الله من الأعمال الا ما كان
١٤٩	هشام بن حسان	لا يقبل الله من صاحب بدعة صياما
		لست تاركا شيئا كان رسول الله
١٤١	أبو بكر الصديق	صلى الله عليه وسلم يفعله
٢٥١	عبد الله بن مسعود	لقد هديتم لما لم يهتد له نبيكم
١٦٧	أبو بكر الترمذى	لم يجد أحد تمام الهمة بأوصافها
١٩١	عروة بن الزبير	لم يزل أمر بنى اسرائيل مستقيما
١٨٢	عبد الله بن منازل	لم يضيع أحد فريضة من الفرائض
٤٢	الحسن البصرى	لن يزال لله نصحاء فى الأرض من عباده
١٥٤	ابراهيم التيمى	اللهم اعصمنى بدينك وسنة نبيك
١٠٢	عمر بن عبد العزيز	اللهم ان كان عبدك فلان صادقا
٢٠	أنس بن مالك	لو أن رجلا أدرك السلف الأول
٢١	ميمون بن مهران	لو أن رجلا أنشر فيكم من السلف
١٨	أبو الدرداء	لو أن رجلا كان يعلم الاسلام
١٤٦	مالك بن أنس	لو أن العبد ارتكب الكبائر
١٨	أبو الدرداء	لو خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم
٢٤٩	رجل من الأنصار	لو علمت أن الله يرضى أن ألقى بنفسى
٩٧	مطرف بن الشخير	لو كانت الأهواء كلها وحدا
١٧١	أبو يزيد البسطامى	لو نظرتم الى رجل أعطى من الكرامات
١٨٠	ابراهيم الخواص	ليس العلم بكثرة الرواية وانما العالم
١٣٩	عبد الله بن مسعود	ليس عام الا والذي بعده شر منه

الصفحة	القائل	أول الأثر أو القول
٢١٦	يحيى بن يحيى	ليس فى خلاف السنة رجاء ثواب
١٦٣	ذو النون المصرى	ليكن أثر الأشياء عندك وأحبها اليك
١٤٨	أبو قلابة	ما ابتدع رجل بدعة الا استحل السيف
١٤٨	سفيان	ما أحب أنى هديت الناس كلهم
٣٢	عثمان بن أبى ادريس	ما أحدثت أمة فى دينها بدعة
٣٣	حسان بن عطية	ما أحدث قوم بدعة فى دينهم
١٤٨	أيوب السختياني	ما ازداد صاحب بدعة اجتهادا
٢١	مالك بن أنس بن عمار	✓ ما أعرف شيئا مما أدركت عليه الناس
١٩	أنس بن مالك	ما أعرف منكم ما كنت أعهده
٦٧	مالك بن أنس	ما آية فى كتاب الله أشد
١٦٢	ابراهيم بن أدهم	ماتت قلوبكم فى عشرة أشياء
١١٠	عبد الله بن مسعود	ما قدمت من خير
١٠٩	عبد الله بن عباس	ما قدمت من عمل خير أو شر
١١١	مجاهد	ما قدموا من خير وآثارهم
٢٣٣	على بن أبى طالب	ما كان رجل على رأى فتركه
٢٣٣	عبد الله بن القاسم	ما كان عبد على هوى تركه
٢٠٥		✓ ما من اله يعبد من دون الله
١٤٤، ٣٢	عبد الله بن عباس	ما يأتى على الناس عام الا أحدثوا
١٧٧	الجنيد	مذهبنا هذا مقيد بالكتاب والسنة
١٧٠	اسماعيل السلمى	ملازمة العبودية على السنة
٦٧	مالك بن أنس	من ابتدع فى الاسلام بدعة يراها حسنة
١٩١، ١٤٤	عبد الله بن عباس	من أحدث رأيا ليس فى كتاب الله
١٧٩	أبو العباس بن عطاء	من ألزم نفسه آداب السنة
١٧٨	أبو عثمان الحيرى	من أمر السنة على نفسه
٢٤٦	سفيان الثورى	من جالس صاحب بدعة لم يسلم

الصفحة	القائل	أول الأثر أو القول
١٥٠	بعض السلف	من جالس صاحب بدعة نزعت
١٦٢	الفضيل بن عياض	من جلس مع صاحب بدعة لم يعط
١٧٨	أبو الحسين النورى	من رأيته يدعى مع الله حالة تخرجه
١٦٣	ذو النون المصرى	من علامات المحب لله
١٦٦	أبو على الجوزجاني	من علامات السعادة على العبد
١٨١	أبو حمزة البغدادى	من علم طريق الحق سهل عليه
١٧٤	أحمد بن أبى الحوارى	من عمل عملا بلا اتباع سنة
١٧٩	شاه الكرمانى	من غض بصره عن المحارم
٢٠٦	عبد الله بن عمر	من كان يزعم أن مع الله قاضيا
١٧٧	الجنيد	من لم يحفظ القرآن ويكتب الحديث
١٧٥	أبو حفص الحداد	من لم يزن أفعاله وأحواله فى كل وقت
١٧٦	حمدون القصار	من نظر فى سير السلف عرف تقصيره
٢٠١	سعيد بن المسيب	ناولنيها فناوله الصحيفة
٨١	الحسن البصرى	نبذوها ورب الكعبة
٣٦٨	بعض السلف	النحو يذهب الخشوع
٥٠	عمر بن الخطاب	نعمت البدعة هذه
١٧٢	أبو يزيد البسطامى	هذا غير مأمون على أدب من آداب
١٣٦	حذيفة	هل ترون ما بين هذين الحجرين من النور
٩٧	عكرمة	هم أهل السنة
٨٢	أبو أمامة	هم الحرورية
٩٣	أبو أمامة	هم الخوارج
١٧٢	أبو يزيد البسطامى	هممت أن أسأل الله أن يكفينى
٩٥	أبو العالية	هن أربع ظهر اثنتان بعد وفاة
٨٦	عبد الله بن مسعود	هو ورب الكعبة الذى ثبت عليه أبوك
٨٨	مالك بن أنس	هى ما لا اسم له غير السنة

الصفحة	القائل	أول الأثر أو القول
١١٢	أبو الجوزاء	والذى نفس أبى الجوزاء بيده
١٤٣	عمر بن الخطاب	والذى نفسى بيده لو وجدتكم مخلوقا
٤١	عمر بن عبد العزيز	والله انى لولا أن أنعش سنة قد أحسست
٢٠٨	على بن أبى طالب	والله ما عندنا كتاب نقرؤه
١٤١	عمر بن الخطاب	والله يا يزيد بن أبى سفيان
١٥٠	هشام بن حسان	وليأتين على الناس زمان يشتبه
١٧٥	أبو حفص الحداد	وما ظهرت حالة عالية
١٣٦	سفيان	وهو صاحب بدعة
١٥٢	يحيى السينانى	يأبى الله لصاحب بدعة بتوبة
١٩٣	دراج أبو السمح	يأتى على الناس زمان يسمن
١٥٠	العوام بن حوشب	يا عيسى أصلح قلبك وأقلل
١٣٥	حذيفة	يامعشر القراء استقيموا
١٣٦	حذيفة	يامعشر القراء اسلكوا الطريق
٨٣	قتادة	يعنى أهل البدع
١٩٠	سحنون	يعنى البدع
٩٧	عكرمة	يعنى فى الأهواء
٥٣	معاذ بن جبل	يوشك قائل أن يقول
٧٨	عبد الله بن عباس	يؤمنون بحكمه ويضلون

فهرس الأعلام المترجم لهم

(أ)

١٦٢	ابراهيم بن أدهم
١٥٤	ابراهيم التيمى
١٦٩	ابراهيم الخواص
١٦٨	ابراهيم بن شيبان القرميسينى
١٦٨	ابراهيم القصار
١٤٩	ابراهيم بن يزيد النخعى
٧٨	الآجرى
١٧٤	أحمد بن أبى الحوارى
٣١٩	أحمد بن أبى دؤاد
٣٠٠	أحمد بن طولون
٣٧٠	أحمد بن يحيى
١٨١	أبو اسحاق الرقى
٣٩	أسد بن الفرات
٣٩	أسد بن موسى
٧٦	اسماعيل القاضى
١٧٠	اسماعيل بن نجيد السلمى
٣٦٩	أبو الأسود الدؤلى
٢٣	أصبغ
١٨	الأوزاعى
٣٠	أويس القرنى
١٤٧	أيوب السختيانى

(ب)

٢٤٩	بشر الحافي
١٦٤	أبو بكر أحمد بن ابراهيم الجرجاني
١٦٧	أبو بكر الترمذى
٩٨	أبو بكر ثابت بن الخطيب
٨٥	أبو بكر بن العلاء
١٥١	أبو بكر بن عياش
١٦٥	أبو بكر الزقاق
١٦٩	أبو بكر بن سعدان
١٨٣	أبو بكر الطمستاني
٢٨٥	أبو بكر الفهرى الطرطوشى
٣٥٥	بلال بن الحارث
١٨٠	بنان الحمال
١٨٣	بندار بن الحسين
٣١١	بيان بن سمعان

(ج)

١١٥	جابر بن عبد الله ✓
١٠٧	جبير بن مطعم
١٦٩	الجنيد
١٩٣	جهم
١١٢	أبو الجوزاء

(ح)

٢٧٨	أبو حاتم
٣٨٠	الحارث المحاسبى

(٤٣٠)

٣٣	حسان بن عطية
١٧٨	أبو الحسين النورى
١٦٧	أبو الحسين الوراق
١٧٥	أبو حفص الحداد
٣٢٨	الحلاج
٨٤	حماد بن زيد
١٧٥	حمدون القصار
١٨١	أبو حمزة البغدادى
٨١	حميد بن مهران

(خ)

٢٨٠	ابن أبى خيثمة
١٢٢	خيثمة بن سليمان

(د)

٣٢٠	داود الأصبهاني
١٩٣	دراج أبو السمح
١٩	أم الدرداء

(ذ)

١٦٣	ذو النون المصرى
-----	-----------------

(ر)

٣٢٣	ابن رشد
-----	---------

(٤٣١)

(ز)

٢٥٠	الزبير بن بكار
٢٧٨	أبو زرعة
٣٨٩	زكى الدين عبد العظيم
٣٥٠	ابن أبى زيد القيروانى

(س)

١٤٢	السائب بن يزيد
١٩٠	سحنون
١٧٩	أبو سعيد الخراز
٢٠١	سعيد بن المسيب
٩٩	سعيد بن منصور
١٠٦	سفيان الثورى
١١٠	سفيان بن عيينة
٨٤	سليمان بن حرب
١٧٤	سليمان الداراني
٨٩	سهل التستري
٢١	أبو سهيل بن مالك

(ش)

١٧٩	شاه الكرمانى
	الشبلى ٣٨١
	الشعبى ١٩٢

(ص)

١٤٣	صبيغ العراقى
-----	--------------

(٤٣٢)

(ط)

أبو الطاهر السلفى ٣٦
الطحاوى ٧٧

أبو الطفيل الكنانى «عاصر بن واثلث» ٣٠٣٦ ١٠٦
طاوس ٧٨
ابن الطيب ٣٣٠

(ع)

عائذ بن عبد الله الخولانى ٣٢
عاصم بن بهدلة ٨٤
أبو العالية ٩٥
أبو العباس الايبانى ١٥٩
أبو العباس بن عطاء ١٧٩
عبد الحق الاشبيلى ٢٤٤
عبد بن حميد ١٠٠
عبد الرحمن بن بطة ٢٦
أبو عبد الرحمن السلمى ١٧٠
عبد الرحمن بن القاسم ٨٢
عبد الرحمن بن مهدى ٨٧
عبد الله بن الحسن ١٣٣
عبد الله بن عون ١١١
أبو عبد الله المغربى ١٦٨
عبد الله بن القاسم ٢٣٣
عبد الله بن منازل ١٦٩
عبد الله بن نافع ٢٤٥

٧٧	عبد الملك بن مروان
٢٧٨	عبيد الله بن الحسن العنبري
١٧٧	أبو عثمان الحيري
٣٧٠	عثمان بن سعيد الداني
١٧١	أبو عثمان المغربي التونسي
٦٨	عدى بن أرطاة
٦٥	العرباض بن سارية
٣٧	أبو العرب التميمي
٢٥٠	ابن العربي
٢٤	عز الدين بن عبد السلام
٩٢	عطاء بن أبي رباح
٩٧	عكرمة
٩٢	علي بن خلف بن بطل
١٦٦	أبو علي الحسن بن علي الجوزجاني
١٨٢	أبو علي الروذباري
١٧٠	أبو عمر الزجاجي
١٥٥	عمرو بن أذينة
٨٦	عمرو بن سلمة الهمداني
٢٢٦	عمرو بن عبيد
١٠٢	عمرو بن مهاجر
٩١	أبو عمر يوسف بن عبد البر
١٥٠	العوام بن حوشب
١٨٧	عوف بن مالك الأشجعي
٢٤٥	عياض اليعصبى
١٨	عيسى بن يونس

(غ)

٧٥	أبو غالب
١٠٢	غيلان القدرى

(ف)

٢٩٦	أبو الفتح سليمان بن أيوب الرازى
٢٩٥	أبو الفتح نصر بن ابراهيم المقدسى
٣٨	ابن فروخ
١٤٦	الفضيل بن عياض

(ق)

١٤٠	قاسم بن أصبغ
١٦٠	أبو القاسم القشيرى
٢٠١	القاسم بن محمد
٣٦٧	القاسم بن خيمرة
١٨٤	أبو القاسم النصراباذى
٨٣	قتادة
٢٧٨	القتبى
٣٥٠	القرافى
١١٠	أبو قلابة

(ك)

٢٥٨	كعب بن الأشرف
١٠٦	ابن الكواء

(ل)

٣٣٧

اللخمي

(م)

٦٧

ابن الماشون

٢١

مالك بن عامر

٨٧

مجاهد

١١١

محمد بن سيرين

٣٣٧

محمد بن شهاب الزهري

٣١٨

محمد بن عبد الله الأنصاري

١٦٨

محمد بن عبد الوهاب الثقفي

٩١

محمد بن عطية

١٧٨

محمد بن الفضل البلخي

٣١٦

أبو محمد المقدسي

٣٠٠

المسعودي

٢٢٢

أبو مصعب أحمد بن أبي بكر

٩٩

مصعب بن سعد

٩٧

مطرف ابن الشخير

٢٢٧

معاذ بن معاذ

٣١٢

المغيرة بن سعد العجلي

١٥٣

مقاتل بن حيان

٣٦٩

ابن أبي مليكة

١٨١

ممشاد الدينوري

٩٨

منصور بن عبد الرحمن

٣١٢

المهدي المغربي

٢٠

ميمون بن مهران

(٤٣٦)

(ن)

٢٧٧ أبو نعيم

(هـ)

٣١٩ هارون الرشيد
١٤٩ هشام بن حسان
١٠٣ هشام بن عبد الملك
١٩١ هشام بن عروة

(و)

٨٤ أبو وائل
٣٢٠ الواثق
٢٩١ وشمكير
٣٩ ابن وضاح
١٣٣ الوليد بن مسلم
٤ ابن وهب

(ي)

١٥٧ يحيى بن آدم
١٢٩ أبو يحيى بن جعدة
١٥٢ يحيى بن أبي عمرو السيناني
١٥٠ يحيى بن أبي كثير
١٦٥ يحيى بن معاذ الرازي
٢٧٧ يحيى بن معين
٢١٥ يحيى بن يحيى
١٧١ أبو يزيد البسطامي

١٢٢	يزيد الرقاشى
١٤١	يزيد بن أبى سفيان
٢٧٦	يزيد بن صهيب الفقير
١٨٣	أبو يعقوب النهرجورى
١٥١	يونس بن عبيد

فهرس الفرق المعرف بها

٣٢٩	الاباحية
٢٩	الأشاعة
٢٨	الباطنية
٣٥٥	الجبرية
٢٤٣	الحلولية
١١	الخوارج
٢٣	الرافضة
٢٧	السالمية
٢٨	الظاهرية
١١	القدرية
٢٩٧	القرامطة
٢٨	الكرامية
٣٥٥	المجسمة
٢٧	المرجئة
٢٧	المشبهة
٢٩	المعتزلة

فهرس الكلمات الغربية

٧	اخترقوا
٢٤١	اختلجوا
١٠	اخفار
١٣٨	أريكته
٣٦٦	أشنان
١٨٩	أعيتهم
١٩٧	أغلوطات
٢١٤	أغمار
٦	افك
٣٥	أفنانها
٤٢	أنعش
١٥١	بربط
٢٨١	بمسبار
٢٧٠	بنيات
١٥	تثريب
١٢٣	التحجيل
١٥٣	الترياق
١٢	تراقيهم
١	تمالأوا
١٥	تناوشهم
٦	تنتحل
٢٥٥،٣١	الجادة
١٤	الجبلة

٥٥	الحشوش
٨٦	الحصباء
٣٨٦	حممة
٥٥	الحزب
٣٥	الدردبیس
٦٤	الدروس
٦	رسم
٣٧٧	زمنی
٢٧٧	سماسم
٣٢	سناها
٤٣	السويداء
١٢٩	الشرة
٧٦	الشرعة
١٦	شطر
١٥٣	الصبر
١٢٠	الصرف
٢٢٣	ضئضئى
١٧	الطلبة
٣٥٦	الطیالسة
٧	الظنة
١٢٠	العدل
٢٢	العطن
٥٧	العنت
١٢٣، ١٠	الغرة
١٢٤	غرلا

٢٤١	غمار
١	الغمة
٤٢	فواقا
٢٢	فوق
٣٤	فوقه
٢	القبيل
٢٧٧	القراطيس
١٠٠	الكلالة
٢٣٥	الكلب
٢	لاحب
٢٩٥	لالكى
١٦	لججه
٢	مبيره
٢	محجته
٢٨٩	المخرقة
٣٤١	مذهبة
١٣٢	مرجت
٩	المصلوفين
١٦	المنة
٣٩١	مهيعا
٢	الناكب
٣	التزاع
١٩٣	تقضا
٢٠	النكر
٣٤	النمار
١١٩	النواجد

(٤٤٢)

٦٣	الهرج
٣٠٣	حلبة
١٠	يتروح
٢٩٥	يحظينا
١٣٢	يغربل

(٤٤٣)

فهرس الأماكن

١٢٢	أيلة
١٦٥	تیه
١٢٠	ثور
٢٩٢	جرجان
٩٩	حروراء
٢٩٠	الری
٢٨٦	عكا
١٢٠	عیر
٢٩٢	غزنة

فهرس المراجع

- (١) الابانة عن شريعة الفرقة الناجية ومجانبة الفرق المذمومة / لعبيد الله ابن محمد بن بطة العكبرى ، تحقيق د. رضان بن نعيان معطى ، ط/الأولى سنة ١٤٠٩هـ ، دار الراية ، الرياض .
- (٢) الاتقان فى علوم القرآن / لعبد الرحمن بن أبى بكر السيوطى ، تعليق الأستاذ محمد شريف بكر ، ط/الأولى سنة ١٤٠٧هـ ، دار احياء العلوم ، بيروت .
- (٣) آثار البلاد وأخبار العباد / لذكريا بن محمد بن محمود القزوينى ، سنة ١٣٩٩هـ ، دار بيروت ، بيروت .
- (٤) الاحاطة فى أخبار غرناطة / للسان الدين ابن الخطيب ، تحقيق محمد عبد الله عنان ، ط/الثانية سنة ١٣٩٣هـ ، الشركة المصرية للطباعة والنشر .
- (٥) الاحسان فى تقريب صحيح ابن حبان / لعلى بن بليان الفارسى ، تحقيق شعيب الأرناؤوط ، ط/الأولى سنة ١٤١٢هـ ، مؤسسة الرسالة ، بيروت .
- (٦) احكام الفصول فى أحكام الأصول / لأبى الوليد الباجى ، تحقيق عبد المجيد تركى ، ط/الأولى سنة ١٤٠٧هـ ، دار الغرب الاسلامى .
- (٧) أحكام القرآن / لمحمد بن عبد الله ابن العربى ، تعليق محمد عبد القادر عطا ، ط/الأولى سنة ١٤٠٨هـ ، دار الكتب العلمية ، بيروت .
- (٨) الاحكام فى أصول الأحكام / لعلى بن محمد الآمدى ، تحقيق د. سيد الجميل ، ط/الثانية ١٤٠٦هـ ، دار الكتاب العربى ، بيروت .
- (٩) الأذكار / ليحيى بن شرف النووى ، تحقيق عبد القادر الأرناؤوط ، ط/الثانية سنة ١٤٠٩هـ ، دار الهدى ، الرياض .

- (١٠) الارشاد الى قواطع الأدلة في أصول الاعتقاد / لأبي المعالى الجويني ، تحقيق أسعد تيم ، ط/الأولى سنة ١٤٠٥هـ ، مؤسسة الكتب الثقافية ، بيروت .
- (١١) ارشاد الفحول الى تحقيق الحق في علم الأصول / لمحمد بن علي الشوكاني دار الفكر ، بيروت .
- (١٢) ارواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل / لمحمد ناصر الدين الألباني ، ط/الأولى سنة ١٣٩٩هـ ، المكتب الاسلامي ، بيروت ، دمشق .
- (١٣) أزهار الرياض في أخبار القاضي عياض / لأحمد بن محمد المقرئ التلمساني، اللجنة المشتركة لنشر التراث الاسلامي ، المغرب .
- (١٤) أسباب النزول / لعلي بن أحمد الواحدى النيسابورى ، تحقيق السيد أحمد صقر ، ط/الثالثة سنة ١٤٠٧هـ ، دار القبلة، جدة ، مؤسسة الرسالة ، بيروت .
- (١٥) الاستيعاب في معرفة الأصحاب (بهامش الاصابة) / ليوسف بن عبد البر النمري ، تحقيق علي البجاوى ، القاهرة .
- (١٦) أسد الغابة في معرفة الصحابة / لأبي الحسن علي بن محمد الجزري (ابن الأثير) ، تحقيق جماعة من المحققين ، دار الشعب .
- (١٧) الاصابة في تمييز الصحابة / لأحمد بن علي بن محمد بن حجر العسقلاني ، دار الكتب العلمية ، بيروت .
- (١٨) أصول الدين / لعبد القاهر بن طاهر البغدادى ، ط/الثالثة سنة ١٤٠١هـ ، دار الكتب العلمية ، بيروت .
- (١٩) أصول الفقه / لمحمد أبو زهرة ، دار الفكر العربى ، بيروت .
- (٢٠) أصول الفقه الاسلامي / د. وهبة الزحيلي ، ط/الأولى سنة ١٤٠٦هـ ، دار الفكر ، دمشق .
- (٢١) أضواء البيان في ايضاح القرآن بالقرآن / لمحمد الأمين بن محمد المختار الشنقيطى ، عالم الكتب ، بيروت .

- (٢٢) اعتقادات فرق المسلمين والمشركون / لفخر الدين الرازى ، تحقيق على سامى النشار ، دار الكتب العلمية ، بيروت .
- (٢٣) الاعتقاد والهداية الى سبيل الرشاد / لأبى بكر أحمد بن الحسين البيهقى، تصحيح وتعليق كمال يوسف الحوت ، ط/الأولى سنة ١٤٠٣هـ عالم الكتب ، بيروت .
- (٢٤) الأعلام / خير الدين الزركلى ، ط/السادسة سنة ١٩٨٤م ، دار العلم للملايين ، بيروت .
- (٢٥) اعلام الموقعين عن رب العالمين / لمحمد بن أبى بكر ابن قيم الجوزية ، مراجعة وتقديم طه عبد الرؤوف سعد ، دار الجيل ، بيروت .
- (٢٦) الأغانى / لأبى فرج الأصفهاني ، دار الكتب المصرية .
- (٢٧) الافادات والانشادات / لابراهيم بن موسى الشاطبي ، تحقيق د. محمد أبو الأجفان ، ط/الأولى سنة ١٤٠٣هـ ، مؤسسة الرسالة ، بيروت .
- (٢٨) اقتضاء الصراط المستقيم مخالفة أصحاب الجحيم / لأحمد بن عبد الحليم بن تيمية ، تحقيق محمد حامد الفقى ، دار المعرفة ، بيروت .
- (٢٩) أقاويل الثقات فى تأويل الأسماء والصفات والآيات المحكمات والمشتبهات / لمرعى بن يوسف الكرمى المقدسى ، تحقيق شعيب الأرناؤوط ، ط/الأولى سنة ١٤٠٦هـ ، مؤسسة الرسالة ، بيروت .
- (٣٠) أليس الصبح بقريب / لمحمد بن طاهر بن عاشور ، الدار التونسية للنشر تونس .
- (٣١) الأم / لمحمد بن ادريس الشافعى ، ط/الثانية ١٤٠٣هـ ، دار الفكر ، بيروت .
- (٣٢) الامام الشاطبي عقيدته وموقفه من البدع وأهلها / لعبد الرحمن آدم على ، رسالة جامعية فى الجامعة الاسلامية .
- (٣٣) الانتقاء فى فضائل الثلاثة الأئمة الفقهاء / ليوسف بن عبد البر النمري صورة من دار الكتب العلمية سنة ١٩٣٩م ، مطبعة القدس ، القاهرة .

- (٣٤) الانصاف فيما يجب اعتقاده ولا يجوز الجهل به / لأبي بكر الباقلاني ، تحقيق عماد الدين أحمد حيدر ، ط/الأولى سنة ١٤٠٧هـ ، عالم الكتب .
- (٣٥) البداية والنهاية / لأبي الفداء الحافظ ابن كثير الدمشقي ، تحقيق جماعة من الباحثين ، ط/الأولى سنة ١٤٠٥هـ ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، لبنان .
- (٣٦) البدعة وأثرها في الدراية والرواية / لعائض بن عبد الله القرني ، دار الطرفين ، الطائف .
- (٣٧) البدع والنهي عنها / للحافظ محمد بن وضاح القرطبي ، ط/الأولى سنة ١٤١١هـ ، دار الصفا ، القاهرة .
- (٣٨) برنامج المجارى / لمحمد المجارى الأندلسي ، تحقيق د. محمد أبو الأجفان ط/الأولى سنة ١٩٨٢م ، دار الغرب الاسلامي ، بيروت .
- (٣٩) بغية الملتبس في تاريخ رجال الأندلس / لأحمد بن حيان الصبي ، تحقيق ابراهيم الاياري ، ط/الأولى سنة ١٤١٠هـ ، دار الكتاب اللبناني .
- (٤٠) بيان المختصر شرح مختصر ابن الحاجب / لمحمود بن عبد الرحمن الأصفهاني ، تحقيق د. محمد مظهر بقا ، ط/الأولى سنة ١٤٠٦هـ ، دار المدني للطباعة والنشر ، جدة .
- (٤١) البيان والتحصيل والشرح والتوجيه والتعليل / لأبي الوليد بن رشد القرطبي ، تحقيق جماعة من المحققين سنة ١٤٠٤هـ ، دار الغرب الاسلامي ، بيروت ، لبنان .
- (٤٢) تأويل مختلف الحديث / لعبد الله بن مسلم بن قتيبة ، ط/الأولى سنة ١٤٠٥هـ ، دار الكتب العلمية ، بيروت .
- (٤٣) تاريخ بغداد / لأحمد بن علي الخطيب البغدادي ، دار الكتاب العربي بيروت .
- (٤٤) التاريخ الكبير / لأبي عبد الله محمد بن اسماعيل بن ابراهيم البخاري توزيع دار الباز للنشر والتوزيع .
- (٤٥) تاريخ المذاهب الاسلامية / لمحمد أبو زهرة ، دار الفكر العربي .

- (٤٦) التبصير في أمور الدين / لأبي المظفر الاسفراييني ، تحقيق محمد زاهد الكوثري سنة ١٣٥٩هـ ، القاهرة .
- (٤٧) تدريب الراوى في شرح تقريب النواوى / لعبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي ، تحقيق عبد الوهاب عبد اللطيف ، ط/الثانية سنة ١٣٩٩هـ ، دار احياء السنة النبوية ، بيروت .
- (٤٨) التدمرية / لأحمد بن عبد الحليم بن تيمية ، تحقيق أحمد بن عودة السعوي ، ط/الأولى سنة ١٤٠٥هـ .
- (٤٩) تذكرة الحفاظ / لأبي عبد الله شمس الدين محمد الذهبي ، دار الكتب العلمية ، بيروت .
- (٥٠) ترتيب المدارك وتقريب المسالك / للقاضي عياض بن موسى اليحصبي تحقيق د. أحمد بكير محمود سنة ١٣٨٧هـ ، دار مكتبة الحياة ، بيروت ، دار مكتبة الفكر ، ليبيا .
- (٥١) الترغيب والترهيب / لعبد العظيم بن عبد القوي المنذرى ، ضبط وتعليق مصطفى محمد عمار ، ط/الأولى سنة ١٤٠٦هـ ، دار الكتب العلمية ، بيروت .
- (٥٢) تفسير القرآن العظيم / لأبي الفداء اسماعيل بن الخطيب ابن كثير ، ضبط حسن بن ابراهيم زهران ، ط/الثانية سنة ١٤٠٨هـ ، دار الفكر ، بيروت .
- (٥٣) التفسير الكبير ومفاتيح الغيب / لفخر الدين الرازى ، ط/الثالثة سنة ١٤٠٥هـ ، دار الفكر ، بيروت .
- (٥٤) تفسير سفيان بن عيينة / جمع وتحقيق أحمد صالح محايى ، ط/الأولى سنة ١٤٠٣هـ ، المكتب الاسلامى ، بيروت .
- (٥٥) تفسير سفيان الثورى / لسفيان بن سعيد الثورى ، ط/الأولى سنة ١٤٠٣هـ ، دار الكتب العلمية ، بيروت .
- (٥٦) تقريب التهذيب / لأحمد بن على بن حجر العسقلاني ، تحقيق عبد الوهاب عبد اللطيف ، ط/الثانية سنة ١٣٩٥هـ ، دار المعرفة ، بيروت .

- (٥٧) تكملة الاكمال لابن نقطة .
- (٥٨) تلبيس ابليس / لأبي الفرج عبد الرحمن بن الجوزى البغدادى ، دراسة وتحقيق د. سيد الجميل ، ط/الأولى سنة ١٤٠٥هـ ، دار الكتاب العربى ، بيروت .
- (٥٩) التنبيه والرد على أهل البدع / لمحمد بن أحمد الملطى ، تعليق محمد زاهد الكوثرى ، نشر عزت العطار الحسين .
- (٦٠) التنكيل بما فى تأنيب الكوثرى من الأباطيل / لعبد الرحمن بن يحيى المعلمى ، ط/الثانية سنة ١٤٠٣هـ ، دار الافتاء والدعوة والارشاد .
- (٦١) تهذيب التهذيب / لأحمد بن على بن حجر العسقلانى ، ط/الأولى سنة ١٣٢٥هـ ، مطبعة مجلس دائرة المعارف النظامية ، الهند .
- (٦٢) تهذيب الكمال فى أسماء الرجال / لجمال الدين أبى الحجاج يوسف المزى ، تحقيق بشار عواد معروف ، ط/الأولى سنة ١٤١٣هـ ، مؤسسة الرسالة ، بيروت .
- (٦٣) ثبت البلوى الوادى آشى / للبلوى الوادى آشى ، تحقيق د. عبد الله العمرانى ، دار الغرب الاسلامى .
- (٦٤) جامع البيان فى تفسير القرآن / لأبى جعفر محمد بن جرير الطبرى ، ط/الثالثة سنة ١٣٨٨هـ ، مطبعة مصطفى البابى الحلبي ، مصر .
- (٦٥) الجامع الصحيح (سنن الترمذى) / لمحمد بن عيسى بن سورة الترمذى تحقيق أحمد محمد شاكر ، دار الفكر .
- (٦٦) جامع بيان العلم وفضله / لأبى عمر يوسف بن عبد البر النمرى ، ط/الأولى سنة ١٣٩٨هـ ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، لبنان .
- (٦٧) جامع العلوم والحكم / لعبد الرحمن بن شهاب الدين بن رجب الحنبلى دار المعرفة ، بيروت .
- (٦٨) الجامع فى السنن والآداب والمغازى والتاريخ / لأبى محمد عبد الله بن أبى زيد القيروانى ، تحقيق د. محمد أبو الأجنان ، عثمان بطيخ ، ط/الثالثة سنة ١٤٠٦هـ ، مؤسسة الرسالة ، بيروت .

- (٦٩) الجامع لأحكام القرآن / لأبي عبد الله محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي تصحيح أحمد عبد العليم البردوني ، ط/الثانية .
- (٧٠) الجامع لأدب الراوى وأخلاق السامع / للخطيب البغدادي ، تحقيق د.محمد رأفت سعيد ، ط/الأولى سنة ١٤٠١هـ ، مكتبة الفلاح ، الكويت .
- (٧١) الجرح والتعديل / لعبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي ، ط/الأولى ، دار احياء التراث العربى ، بيروت .
- (٧٢) الجواب الصحيح لمن بدل دين المسيح / لأحمد بن عبد الحليم بن تيمية ، مطبعة المدنى ، القاهرة .
- (٧٣) حاشية البناني على شرح المحلى لجمع الجوامع / للإمام تاج الدين عبد الوهاب السبكي ، سنة ١٤٠٢هـ ، دار الفكر ، بيروت .
- (٧٤) حجة القراءات / لأبي زرعة عبد الرحمن بن محمد بن زنجلة ، تحقيق سعيد الأفغاني ، ط/الرابعة سنة ١٤٠٤هـ ، مؤسسة الرسالة ، بيروت .
- (٧٥) الحديث حجة بنفسه فى العقائد والأحكام / لمحمد ناصر الدين الألبانى ط/الثالثة سنة ١٤٠٠هـ ، الدار السلفية .
- (٧٦) حسن المحاضرة / لجلال الدين عبد الرحمن السيوطى ، تحقيق محمد أبو الفضل ابراهيم ، ط/الأولى سنة ١٣٨٧هـ ، دار احياء الكتب العربية ، مصر .
- (٧٧) حقيقة البدعة وأحكامها / لسعيد بن ناصر الغامدى ، ط/الأولى سنة ١٤١٢هـ ، مكتبة الرشد ، الرياض .
- (٧٨) حلية الأولياء / للحافظ أبي نعيم أحمد بن عبد الله الأصفهاني ، دار الفكر ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، لبنان .
- (٧٩) الحوادث والبدع / لمحمد بن الوليد الفهرى الطرطوشى ، تحقيق عبد المجيد تركى ، ط/الأولى سنة ١٤١٠هـ ، دار الغرب الاسلامى ، بيروت .
- (٨٠) دائرة المعارف الاسلامية / ترجمة جماعة من الباحثين ، نشر جهان ، طهران .

(٨١) درء تعارض العقل والنقل / لأحمد بن عبد الحلیم بن تیمیة ، تحقیق د. محمد رشاد سالم ، طبع جامعة الامام محمد بن سعود الاسلامیة ، نشر مكتبة ابن تیمیة .

(٨٢) دراسة عن الفرق فی تاریخ المسلمین / د. أحمد محمد جلی ، ط / الثانية سنة ١٤٠٨هـ ، مركز الملك فیصل للبحوث ، الرياض .

(٨٣) الدر المنثور فی التفسیر بالمأثور / عبد الرحمن بن الكمال جلال الدین السیوطی ، ط / الأولى سنة ١٤٠٣هـ ، دار الفكر ، بیروت .

(٨٤) الديباج المذهب فی معرفة علماء المذهب / لابراهيم بن علی بن فرحون اليعمری المالکی ، دار الكتب العلمیة ، بیروت .

(٨٥) ذكر أخبار أصبهان (تاریخ أصبهان) / لأبی نعیم أحمد بن عبد الله الأصبهانی ، تحقیق سید كسروی حسن ، ط / الأولى سنة ١٤١٠هـ ، دار الكتب العلمیة ، بیروت .

(٨٦) رد شبهات الاحاد عن أحادیث الآحاد / لعبد العزيز بن راشد النجدی ط / الثانية سنة ١٤٠١هـ ، المكتب الاسلامی ، بیروت .

(٨٧) الرسالة القشیریة / لأبی القاسم القشیری .

(٨٨) رؤية الله تعالى ، / د. أحمد بن ناصر آل حمد ، ط / الأولى سنة ١٤١١هـ جامعة أم القرى .

(٨٩) زاد المسیر فی علم التفسیر / لعبد الرحمن بن علی بن الجوزی ، ط / الثالثة سنة ١٤٠٤هـ ، المكتب الاسلامی ، بیروت ، دمشق .

(٩٠) الزهد / للامام أحمد بن حنبل الشیبانی ، ط / الأولى سنة ١٤٠٣هـ ، دار الكتب العلمیة ، بیروت .

(٩١) الزهد الكبير / لأحمد بن الحسین البیهقی ، تحقیق عامر أحمد حیدر ، ط / الأولى سنة ١٤٠٨هـ ، مؤسسة الكتب الثقافیة ، بیروت .

(٩٢) الزهد والرقائق / لعبد الله بن المبارك المروزی ، تحقیق حبيب الرحمن الأعظمی ، دار الكتب العلمیة ، بیروت .

- (٩٣) سلسلة الأحاديث الصحيحة / لمحمد ناصر الدين الألباني ، ط /الرابعة سنة ١٤٠٥هـ ، المكتب الاسلامي ، بيروت ، دمشق .
- (٩٤) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة / لمحمد ناصر الدين الألباني ، ط /الثانية سنة ١٤٠٨هـ ، مكتبة المعارف ، الرياض .
- (٩٥) السنة / لأبي بكر أحمد بن محمد بن هارون الخلال ، دراسة وتحقيق د. عطية الزهراني ، ط /الأولى سنة ١٤١٠هـ ، دار الراية للنشر والتوزيع .
- (٩٦) السنة / لمحمد بن نصر المروزي ، تعليق سالم السلفي ، ط /الأولى سنة ١٤٠٨هـ ، مؤسسة الكتب الثقافية ، بيروت .
- (٩٧) السنة / لأبي بكر عمرو بن أبي عاصم الشيباني ، ط /الثانية سنة ١٤٠٥هـ ، المكتب الاسلامي ، بيروت .
- (٩٨) السنة ومكانتها في التشريع الاسلامي / د. مصطفى السباعي ، ط /الرابعة سنة ١٤٠٥هـ ، المكتب الاسلامي ، بيروت .
- (٩٩) سنن ابن ماجه / للحافظ أبي عبد الله محمد بن يزيد القزويني ابن ماجه تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي ، دار الفكر للطباعة والنشر .
- (١٠٠) سنن أبي داود / للحافظ أبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني ، سنة ١٤٠٨هـ ، دار الجيل ، بيروت .
- (١٠١) سنن الدارقطني / للامام الدارقطني ، دار المعرفة ، بيروت .
- (١٠٢) سنن الدارمي / للامام الدارمي ، تحقق فواز مربي ، خالد السبع ، ط /١ سنة ١٤٠٧هـ ، دار الكتاب العربي ، بيروت .
- (١٠٣) سنن سعيد بن منصور / لسعيد بن منصور ، تحقيق د. سعد آل حميد ، ط /١ ، ١٤١٤هـ ، دار العصيمي ، الرياض .
- (١٠٤) السنن الكبرى / للامام البيهقي ، دار المعرفة ، بيروت .
- (١٠٥) سنن النسائي / للامام النسائي ، ط /١ ، ١٣٤٨هـ ، دار الفكر ، بيروت .
- (١٠٦) سير أعلام النبلاء / للامام الذهبي ، حققه جماعة من المحققين ، ط ٧ ، ١٤١٠هـ ، مؤسسة الرسالة، بيروت .

- (١٠٧) شجرة النور الزكية في طبقات المالكية / لمحمد مخلوف ، دار الكتاب العربي ، بيروت .
- (١٠٨) شذرات الذهب في أخبار من ذهب / لعبد الحى العماد الحنبلى ، دار الكتب العلمية ، بيروت .
- (١٠٩) شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة / للامام اللالكائى ، تحقيق د. أحمد سعد حمدان ، دار طيبة ، الرياض .
- (١١٠) شرح الجوهرة / للباجورى .
- (١١١) شرح السنة / للامام البغوى ، تحقيق زهير الشاويش وشعيب الأرناؤوط ط ٢/ ، ١٤٠٣هـ ، المكتب الاسلامى .
- (١١٢) شرح العقيدة الطحاوية / لابن أبى العز الحنفى ، تحقيق جماعة من العلماء ، خرج أحاديثه الشيخ الألبانى ، ط ٨/ ، ١٤٠٤هـ ، المكتب الاسلامى ، بيروت .
- (١١٣) الشرح والابانة على أصول السنة والديانة / للامام ابن بطة العبرى تحقيق د. رضا نعان ، ١٤٠٤هـ ، دار التوفيق النموذجية ، مصر .
- (١١٤) شرف أصحاب الحديث / للامام الخطيب البغدادي .
- (١١٥) الشريعة / للامام الآجرى ، تحقيق محمد الفقى ، الناشر أنصار السنة لاهور .
- (١١٦) شفاء العليل / للامام ابن قيم الجوزية .
- (١١٧) الشفا بتعريف حقوق المصطفى / للقاضى عياض ، تحقيق على البجاوى دار الكتاب العربى ، بيروت .
- (١١٨) الصحاح / للجوهري ، تحقيق أحمد عبد الغفور عطار ، ط ٣ ، ١٤٠٤هـ ، دار العلم للملايين ، بيروت .
- (١١٩) صحيح الجامع الصغير وزيادته / للشيخ الألبانى ، ط ٢/ ، ١٤٠٦هـ ، المكتب الاسلامى ، بيروت .
- (١٢٠) صحيح مسلم بشرح النووى / للامام مسلم ، ١٤٠١هـ ، دار اكلتب العلمية بيروت .

- (١٢١) صفة الصفوة / للامام ابن الجوزى ، تحقيق محمود فاخورى ، ط/٤ ، ١٤٠٦هـ ، دار المعرفة ، بيروت .
- (١٢٢) صفة الغرباء / للشيخ سلمان بن فهد العودة ، ط/٣ ، سنة ١٤١٢هـ ، دار ابن الجوزى ، الدمام .
- (١٢٣) صفة الغرباء من المؤمنين / للامام الآجرى ، تحقيق بدر البدر ، ط/٢ ، سنة ١٤٠٧هـ ، دار الخلفاء للكتاب الاسلامى .
- (١٢٤) ضعيف الجامع الصغير وزيادته / للشيخ الألبانى ، ط/٢ ، سنة ١٤٠٨هـ ، المكتب الاسلامى ، بيروت .
- (١٢٥) طبقات الحفاظ / للامام السيوطى ، ط/١ ، سنة ١٤٠٣هـ ، دار الكتب العلمية ، بيروت .
- (١٢٦) طبقات الشافعية الكبرى / لعبد الوهاب السبكي ، ط/٢ ، دار المعرفة بيروت .
- (١٢٧) طبقات الصوفية / للسلمى ، تحقيق نور الدين شربية ، ط/٣ ، سنة ١٤٠٦هـ ، مطبعة المدنى ، القاهرة .
- (١٢٨) الطبقات الكبرى / للامام محمد بن سعد ، دار صادر ، بيروت .
- (١٢٩) الطرق الحكمية فى السياسة الشرعية / لابن قيم الجوزية ، تحقيق محمد الفقى ، دار الكتب العلمية ، بيروت .
- (١٣٠) طريق الهجرتين وباب السعادتين / للامام ابن القيم ، تحقيق محب الدين الخطيب ، ط/٣ ، سنة ١٤٠٧هـ ، دار المطبعة السلفية ، القاهرة .
- (١٣١) ظلال الجنة فى تخريج السنة / للشيخ الألبانى ضمن السنة لابن أبى عاصم ، ط/٢ ، سنة ١٤٠٥هـ ، المكتب الاسلامى ، بيروت .
- (١٣٢) العبر فى خبر من غير / للامام الذهبى ، تحقيق محمد بسيونى ، دار الكتب العلمية ، بيروت .
- (١٣٣) العلل المتناهية فى الأحاديث الواهية / للامام ابن الجوزى ، تحقيق ارشاد الحق الأثرى ، ادارة ترجمان السنة ، لاهور .
- (١٣٤) علم أصول الفقه / لعبد الوهاب خلاف .

- (١٣٥) عون المعبود شرح سنن أبي داود / لمحمد شمس الحق العظيم آبادي ، تحقيق عبد الرحمن محمد عثمان ، ط/٣ ، سنة ١٣٩٩هـ ، دار الفكر ، بيروت .
- (١٣٦) غاية المرام في تخريج أحاديث الحلال والحرام / للشيخ الألباني ، ط/٣ سنة ١٤٠٥هـ ، المكتب الاسلامي ، بيروت .
- (١٣٧) الغرباء الأولون / لسلمان العودة ، ط/٤ ، سنة ١٤١٢هـ ، دار ابن الجوزي .
- (١٣٨) غريب الحديث / للقاسم بن سلام الهروي ، ط/١ سنة ١٤٠٦هـ ، دار الكتب العلمية ، بيروت .
- (١٣٩) الفائق في غريب الحديث / للزحشرى ، تحقيق على البجاوي ، محمد أبو الفضل ، ط/٢ ، طبع عيسى الحلبي وشركاه .
- (١٤٠) فتاوى الامام الشاطبي / للامام الشاطبي ، تحقيق محمد أبو الأجفان ، ط/٢ ، سنة ١٤٠٦هـ ، مطبعة الكواكب ، تونس .
- (١٤١) فتح الباري شرح صحيح البخاري / لابن حجر العسقلاني ، تحقيق الشيخ عبد العزيز بن باز ، دار الفكر .
- (١٤٢) فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير / للامام الشوكاني ، ١٤٠٣هـ ، دار الفكر ، لبنان .
- (١٤٣) الفتح المبين في طبقات الأصوليين / لعبد الله مصطفى المراغي ، ط/٢ ، سنة ١٣٩٤هـ ، دار الكتب العلمية ، بيروت .
- (١٤٤) فتح المغيث شرح ألفية الحديث / للامام السخاوي ، ط/١ ، سنة ١٤٠٣هـ ، دار الكتب العلمية ، بيروت .
- (١٤٥) الفرق بين الفرق / لعبد القاهر البغدادي ، ط/١ سنة ١٤٠٥هـ ، دار الكتب العلمية ، بيروت .
- (١٤٦) الفروق / للامام القرافي ، دار المعرفة ، بيروت .
- (١٤٧) الفصل في الملل والأهواء والنحل / للامام ابن حزم ، مكتبة المثنى ، بغداد .

- (١٤٨) الفقيه والمتفقه / للامام الخطيب البغدادي ، تعليق الشيخ اسماعيل الأنصاري ، ط/٢ ، سنة ١٤٠٠هـ ، دار الكتب العلمية ، بيروت .
- (١٤٩) فهرس الفهارس والأثبتات / للكتاني ، ط/٢ ، سنة ١٤٠٢هـ ، دار الغرب الاسلامي ، بيروت .
- (١٥٠) فوات الوفيات / لمحمد شاکر الکتبی ، تحقيق احسان عباس ، ١٩٧٣م دار صادر ، بيروت .
- (١٥١) قطف الأزهار المتناثرة / للامام السيوطي ، تحقيق د. خليل الميس ، ط/١ ، سنة ١٤٠٥هـ ، المكتب الاسلامي ، بيروت .
- (١٥٢) قواعد الأحكام / للعز بن عبد السلام .
- (١٥٣) قواعد التحديث / لمحمد جمال الدين القاسمي ، ط/١ ، سنة ١٣٩٩هـ ، دار الكتب العلمية ، بيروت .
- (١٥٤) الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة / للامام الذهبي ، ط/١ ، سنة ١٤٠٣هـ ، دار الكتب العلمية ، بيروت .
- (١٥٥) الكامل في التاريخ / لابن الأثير الجزري ، تحقيق أبي الفداء القاضی ، ط/١ سنة ١٤٠٧هـ ، دار الكتب العلمية ، بيروت .
- (١٥٦) الكامل في ضعفاء الرجال / للامام ابن عدي ، ط/٢ ، سنة ١٤٤٩هـ ، دار الفكر ، بيروت .
- (١٥٧) كشف الأستار عن زوائد البزار / للامام الهيثمي ، تحقيق حبيب الرحمن الأعظمي ، ط/٢ سنة ١٤٠٤هـ ، مؤسسة الرسالة ، بيروت .
- (١٥٨) الكفاية في علم الرواية / للامام الخطيب البغدادي ، المكتبة العلمية ، المدينة .
- (١٥٩) كثر العمال في سنن الأقوال والأفعال / لعلی المتقی بن حسام الدين الهندي ، ١٤٠٩هـ ، مؤسسة الرسالة ، بيروت .
- (١٦٠) لسان العرب / لابن منظور ، ١٣٨٨هـ ، دار صادر ، بيروت .
- (١٦١) لسان الميزان / للامام ابن حجر ، ط/١ ، سنة ١٤٠٨هـ ، دار الفكر ، بيروت .

- (١٦٢) اللآلئ المصنوعة في الأحاديث الموضوعة / للامام السيوطي ، ١٤٠٣هـ
دار المعرفة ، بيروت .
- (١٦٣) اللباب في تهذيب الأنساب / لابن الأثير الجزري ، ١٤٠٠هـ ، دار
صادر ، بيروت .
- (١٦٤) اللوحة البدرية في الدولة النصرية / للسان الدين ابن الخطيب ،
تحقيق محب الدين الخطيب ، ١٣٤٧هـ ، المطبعة السلفية ، القاهرة .
- (١٦٥) لواقح الأنوار في طبقات الأخيار (طبقات الشعراني) / لعبد الوهاب
الشعراني .
- (١٦٦) لوامع الأنوار البهية شرح الدرة المضية / للامام السفاريني ، تعليق
الشيخ عبد الرحمن أبابطين والشيخ سليمان بن سحمان ، ط/٢ سنة
١٤٠٥هـ ، المكتب الاسلامي ، بيروت .
- (١٦٧) المبسوط / لشمس الدين السرخسي ، ط/٢ ، دار المعرفة ، بيروت .
- (١٦٨) مجمع الزوائد ومنبع الفوائد / للامام الهيثمي ، ١٤٠٦هـ ، مؤسسة
المعارف ، بيروت .
- (١٦٩) مجموع الفتاوى / لشيخ الاسلام ابن تيمية ، طبع الرئاسة العامة
لشئون الحرمين .
- (١٧٠) محاضرات في النصرانية / لمحمد أبو زهرة ، ط/٤ ، سنة ١٤٠٤هـ ،
طبع الرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية والافتاء ، الرياض .
- (١٧١) المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز / للامام ابن عطية الأندلسي
حققه جماعة من المحققين ، ط/١ ، سنة ١٤٠٤هـ ، قطر .
- (١٧٢) المحصول في علم أصول الفقه / للرازي ، ط/١ ، سنة ١٤٠٨هـ ، دار
الكتب ، بيروت .
- (١٧٣) مختصر الصواعق المرسلّة على الجهمية والمعتلة / للامام ابن القيم ،
١٤٠٥هـ ، دار الندوة ، بيروت .
- (١٧٤) مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين / للامام ابن
القيم ط/١ ، دار الكتب ، بيروت .

- (١٧٥) المدخل الى السنن الكبرى / للامام البيهقي ، تحقيق د. محمد ضياء الرحمن الأعظمي ، دار الخلفاء للكتاب الاسلامي .
- (١٧٦) مذكرة أصول الفقه على روضة الناظر / للشيخ محمد المختار الشنقيطي دار القلم ، بيروت .
- (١٧٧) المراسيل / للامام أبي داود ، تحقيق عبد العزيز السيروان ، ط/١ ، سنة ١٤٠٦هـ ، دار القلم ، بيروت .
- (١٧٨) مرصد الاطلاع على أسماء الأمكنة والبقاع / لصفى الدين البغدادي تحقيق على البجاوي ، ط/١ سنة ١٣٧٣هـ ، دار المعرفة ، بيروت .
- (١٧٩) مستدرك الحاكم / للامام الحاكم ، نشر دار المعرفة ، بيروت .
- (١٨٠) المستقصى من علم الأصول / للامام الغزالي ، دار صادر ، بيروت .
- (١٨١) المسند / للامام أحمد بن حنبل ، ط/٥ ، سنة ١٤٠٥هـ ، المكتب الاسلامي ، بيروت .
- (١٨٢) مسند الشهاب / لمحمد بن سلامة القضاعي ، تحقيق حمدي السلفي ، ط/٢ ، سنة ١٤٠٧هـ ، مؤسسة الرسالة ، بيروت .
- (١٨٣) مشكاة المصابيح / لمحمد بن عبد الله التبريزي ، تحقيق الشيخ الألباني ط/٣ ، سنة ١٤٠٥هـ ، المكتب الاسلامي ، بيروت .
- (١٨٤) مشكل الآثار / للامام الطحاوي ، ط/١ ، سنة ١٣٣٣هـ ، مطبعة مجلس دائرة المعارف النظامية ، الهند .
- (١٨٥) المصنف / للامام عبد الرزاق الصنعاني ، تحقيق حبيب الرحمن الأعظمي ، ط/٢ ، سنة ١٤٠٣هـ ، المكتب الاسلامي ، بيروت .
- (١٨٦) المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية / للامام ابن حجر ، تحقيق حبيب الرحمن الأعظمي ، دار المعرفة ، بيروت .
- (١٨٧) معالم التنزيل / للبغوي ، تحقيق خالد العسك ، ومروان سوار ، ط/٢ ، سنة ١٤٠٧هـ ، دار المعرفة ، بيروت .
- (١٨٨) المعتزلة وأصولهم الخمسة / لعواد بن عبد الله المعتق ، ط/١ سنة ١٤٠٩هـ ، دار العاصمة ، الرياض .

- (١٨٩) معجم الأدباء / لياقوت الحموى ، مطبعة دار المأمون .
- (١٩٠) معجم البلدان / لياقوت الحموى ، دار احياء التراث العربى ، بيروت .
- (١٩١) المعجم الصغير / للطبرانى ، ط/٢ ، سنة ١٤٠١هـ ، دار الفكر ، بيروت .
- (١٩٢) المعجم الكبير / للطبرانى ، تحقيق حمدى السلفى ، ط/٢ .
- (١٩٣) معجم المطبوعات الغربية / ليوسف سركىس ، مكتبة الثقافة الدينية .
- (١٩٤) معجم قبائل العرب / لعمر رضا كحالة ، دار الملايين ، بيروت .
- (١٩٥) معجم المصنفات الواردة فى فتح البارى / لمشهور بن سلمان ورائد بن صبرى ، ط/١ ، سنة ١٤١٢هـ ، دار الهجرة ، الرياض .
- (١٩٦) المعرفة والتاريخ / ليعقوب بن سفيان البسوى ، تحقيق د. أكرم ضياء العمرى ، ط/١ ، سنة ١٤١٠هـ ، مكتبة الدار ، المدينة .
- (١٩٧) المعيار المغرب والجامع المغرب عن فتاوى علماء افريقية والأندلس والمغرب / لأحمد بن يحيى الونشريسى ، حققه جماعة من المحققين ، ١٤٠١هـ ، دار الغرب الاسلامى ، بيروت .
- (١٩٨) المغنى / للامام ابن قدامة ، ١٤٠١هـ ، مكتبة الرياض الحديثة ، الرياض .
- (١٩٩) المغنى عن حمل الأسفار فى الأسفار / للحافظ العراقى (مطبوع مع الاحياء) .
- (٢٠٠) المغنى فى أبواب التوحيد والعدل / للقاضى عبد الجبار المعتزلى ، حققه جماعة من المحققين ، الدار المصرية للتأليف والترجمة .
- (٢٠١) مفتاح دار السعادة / للامام ابن القيم ، دار الكتب العلمية ، بيروت .
- (٢٠٢) مقالات الاسلاميين / لأبى الحسن الأشعرى ، تحقيق محمد محيى الدين عبد الحميد ، ط/٢ ، سنة ١٣٨٩هـ ، مكتبة النهضة المصرية .
- (٢٠٣) الملل والنحل للشهرستانى / تحقيق عبد العزيز الوكيل ، دار الفكر .
- (٢٠٤) المنتظم / للامام ابن الجوزى ، ط/١ ، سنة ١٣٥٧هـ ، مطبعة دائرة المعارف ، الهند .

- (٢٠٥) منهاج السنة النبوية / لابن تيمية ، تحقيق محمد رشاد سالم ، ط ١/ ،
سنة ١٤٠٦هـ ، دار الكتاب الاسلامي .
- (٢٠٦) منهج الأشاعرة في العقيدة / للدكتور سفر الحوالي ، ط ١/ ، سنة
١٤٠٧هـ الدار السلفية ، الكويت .
- (٢٠٧) موارد الظمان الى زوائد ابن حبان / للامام الهيثمي ، تحقيق محمد
عبد الرزاق حمزة ، دار الكتب العلمية ، بيروت .
- (٢٠٨) الموافقات في أصول الشريعة / للشاطبي ، تعليق الشيخ عبد الله دراز
دار المعرفة ، بيروت .
- (٢٠٩) المواقف في علم الكلام / للأيجي ، عالم الكتب ، بيروت .
- (٢١٠) الموطأ / للامام مالك ، تعليق محمد فؤاد عبد الباقي ، ١٤٠٦هـ ، دار
احياء التراث ، بيروت .
- (٢١١) ميزان الاعتدال في نقد الرجال / للامام الذهبي ، تحقيق علي البجاوي
دار المعرفة ، بيروت .
- (٢١٢) نتائج الأفكار القدسية / لزكريا الأنصاري .
- (٢١٣) نثير الجمان في شعر من نظمى واياه الزمان / لأبي الوليد بن الأحمر
تحقيق محمد رضوان الدايه ، ط ١/ ، سنة ١٣٩٦هـ ، مؤسسة الرسالة ،
بيروت .
- (٢١٤) النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة / ليوسف بن تغرى بردى ،
ط ١/ سنة ١٣٥٢هـ ، دار الكتب المصرية ، مصر .
- (٢١٥) نزهة الخاطر العاطر شرح روضة الناظر / لعبد القادر بن أحمد بدران
، ط ١/ سنة ١٤١٢هـ ، دار الحديث ، بيروت .
- (٢١٦) النشر في القراءات العشر / لابن الجزرى ، دار الفكر ، بيروت .
- (٢١٧) نفح الطيب من غصن الأندلس الرطيب / لأحمد المقرئ التلمساني ،
تحقيق د. احسان عباس ، ١٣٨٨هـ ، دار صادر ، بيروت .
- (٢١٨) نهاية الأندلس / لعبد الله عنان ، ط ٣/ سنة ١٣٨٦هـ ، مطبعة
لجنة التأليف والترجمة والنشر ، القاهرة .

- (٢١٩) النهاية في غريب الحديث / لابن الأثير ، تحقيق طاهر الزاوى ومحمود محمد الطناحى ، ط ١/ سنة ١٣٨٣هـ ، المكتبة الاسلامية .
- (٢٢٠) نيل الابتهاج بتطريز الديباج / للتنبكتى ، (طبع مع الديباج المذهب) ، دار الكتب العلمية ، بيروت .
- (٢٢١) نيل الأوطار شرح منتقى الأخبار / للإمام الشوكانى ، دار الكتب العلمية ، بيروت .
- (٢٢٢) الوافى بالوفيات / للصفدى ، ١٩٦٢م ، تصدرها جمعية المستشرقين الألمانية ، بيروت .
- (٢٢٣) وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان / لابن خلكان ، ١٩٧٨م ، بيروت .

فهرس الموضوعات

الصفحة

١ المقدمة
القسم الأول : الدراسة	
١٠ الباب الأول : التعريف بالمؤلف
١١ الفصل الأول : عصر المؤلف
١٢ المبحث الأول : الحالة السياسية
١٥ المبحث الثاني : الحالة الاجتماعية
١٨ المبحث الثالث : الحالة الثقافية
٢١ الفصل الثاني : حياة المؤلف الشخصية
٢٢ المبحث الأول : اسمه وكنيته ونسبه ونسبته
٢٣ المبحث الثاني : مولده ونشأته وموطنه
٢٤ المبحث الثالث : محنته ومآلاتهم به
٢٩ المبحث الرابع : وفاته
٣٠ الفصل الثالث : حياة المؤلف العلمية
٣١ المبحث الأول : طلبه للعلم وشيوخه
٣٦ المبحث الثاني : تلاميذه
٣٨ المبحث الثالث : ثقافته ومؤلفاته
٤٣ المبحث الرابع : مكانته العلمية وأقوال العلماء فيه
٤٥ المبحث الخامس : عقيدته
٥٦ الباب الثاني : التعريف بالكتاب ومخطوطاته
٥٧ الفصل الأول : التعريف بالكتاب
٥٨ المبحث الأول : اسم الكتاب

الصفحة

٥٩ المبحث الثانى : موضوعه
٦١ المبحث الثالث : سبب تأليفه
٦٣ المبحث الرابع : توثيقه
٦٤ المبحث الخامس : قيمته العلمية
٦٦ المبحث السادس : منهج المؤلف فى الجزء المحقق
٦٨ المبحث السابع : مصادر المؤلف فى الجزء المحقق
٧١ المبحث الثامن : عرض لموضوعات الجزء المحقق
٨٤ المبحث التاسع : الملحوظات على المؤلف
٨٦ الفصل الثانى : التعريف بالنسخ
٨٧ المبحث الأول : النسخ المطبوعة
٩١ المبحث الثانى : النسخ المخطوطة
٩٤ نماذج المخطوطات

القسم الثانى : التحقيق

١ مقدمة المؤلف
٤٥ الباب الأول : فى تعريف البدع
٤٥ تعريف البدعة اللغوى
٤٧ تعريف البدعة الاصطلاحى وشرح التعريف
٥٦ فصل : البدعة التركيبية
٦١ الباب الثانى : فى ذم البدع وسوء منقلب أصحابها
٦٢ خمسة وجوه فى ذم البدع من جهة النظر
٧٣ فصل : وجوه ذم البدع من جهة النقل
٧٣ الوجه الأول : ما جاء فى القرآن مما يدل على ذم من ابتدع ..
١١٤ الوجه الثانى : ما جاء فى الأحاديث مما يدل على ذم من ابتدع

الصفحة

	الوجه الثالث : ماجاء عن السلف الصالح في ذم البدع وأهلها
١٣٥	أولا : ماجاء عن الصحابة
١٤٦	ثانيا : ماجاء عن بعد الصحابة
١٦٠	الوجه الرابع : ماجاء عن الصوفية في ذم البدع
١٨٧	الوجه الخامس : ماجاء في ذم الرأى المذموم
١٩٣	آراء العلماء في المراد بهذا الرأى المذموم
١٩٨	ترجيح المؤلف
٢٠٤	الوجه السادس : مافى البدع من الأوصاف المحذورة
٢٠٥	الكلام على عمل المبتدع والقول بعدم قبوله
٢٠٧	الأول : الأوجه التى يمكن معها عدم قبول عمل المبتدع مطلقا.
٢١٥	الثانى : عدم قبول عمل المبتدع فيما ابتدع فيه خاصة
٢١٦	نزع العصمة من المبتدع
٢١٨	بيان أن الماشى الى المبتدع وموقره معين على هدم الاسلام
٢٢١	لعن المبتدع على لسان الشريعة
٢٢٣	بيان أن المبتدع يزداد من الله بعدا
٢٢٨	بيان أن البدع مانعة من شفاعة النبى صلى الله عليه وسلم
٢٣٠	بيان أن البدع رافعة للسنن التى تقابلها
٢٣٢	بيان أن البدع ليس لصاحبها من توبة فى الغالب
٢٣٨	بيان أن المبتدع يلقي عليه الذل فى الدنيا والغضب من الله ..
٢٤٠	بيان بعد المبتدع عن حوض النبى صلى الله عليه وسلم
٢٤٣	الخوف على صاحب البدعة من سوء الخاتمة
٢٤٥	اسوداد وجه المبتدع فى الآخرة
٢٤٦	البراءة من المبتدع
٢٥٠	مايجشى على المبتدع من الفتنة

الصفحة

٢٥٤ المعنى
٢٦٧	الباب الثالث : فى أن ذم البدع عام لا يخص محدثة دون غيرها ..
٢٦٧ حجية الأدلة على عموم ذم البدع
٢٦٩ وجوه ذم المبتدع وتأثيره
٢٧٥ بيان أقسام المبتدعة من حيث الاجتهاد والتقليد
٢٧٥ القسم الأول : المبتدع المجتهد وأقسامه
٢٧٥ من يصح كونه مجتهدا ومثاله
٢٨١ من لا يصح كونه مجتهدا ومثاله
٢٩٦	القسم الثانى : المبتدع المقلد مع النظر والاقرار بدليل متبوعه .
٣٠٢ القسم الثالث : المقلد على البراءة الأصلية
٣٠٧	فصل : اطلاق لفظ "أهل الأهواء" و"أهل البدع" وعلى من يقع
٣١٤	فصل : تفاوت اثم المبتدع بحسب حاله وبحسب بدعته
٣٢٦ فصل : أحكام المبتدع الفقهية
٢٣٣ فصل : تقسيم البدعة الى حسنة وقبيحة
٣٣٣ حجة القائلين بذلك
٣٣٩ رد المؤلف على هذا القول
٣٥٠	فصل : تقسيم البدعة بأحكام الشريعة الخمسة والقائلون بذلك
٣٥٦ رد المؤلف على القائلين بهذا التقسيم
٣٥٧ رد المؤلف على الامام القرافى
٣٦٧ فصل : رد المؤلف على تقسيم العز بن عبد السلام
٣٧٢ احداث الربط للعبادة والرد على القائلين بأنها تشبه الصفة
٣٨٣ الكلام فى دقائق التصوف وحكمه

الصفحة

فصل : احتجاج بعض المتكلفين على انقسام البدع بأن الصوفية
عملوا أعمالا ليست من السنة وهم المشهورون باتباع

..... السنة ٣٩١

..... رد المؤلف على أصحاب هذا القول ٣٩٨

الفهارس :

..... فهرس الآيات ٤٠٤

..... فهرس الأحاديث ٤١٤

..... فهرس آثار السلف وأقوال الصوفية ٤١٨

..... فهرس الأعلام ٤٢٨

..... فهرس الفرق ٤٣٨

..... فهرس الكلمات الغريبة ٤٣٩

..... فهرس الأماكن ٤٤٣

..... فهرس المصادر والمراجع ٤٤٤

..... فهرس الموضوعات ٤٦٢